

التَّوْبِيرُ

شرح الجامع الصغير

المجلد التاسع

العلامة محمد بن إسماعيل أمير الصنعائي

(ت: ١١٨٢ هـ)

قدّم له كلُّ من

سمّاحة الوالد الشيخ

صلاح بن محمد اللحيان

رئيس مجلس القضاء الأعلى (سابقاً)

وعضو هيئة كبار العلماء

وفضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان

رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية (سابقاً)

دراسة وتحقيق

د. محمد السحان محمد البراهيم

الأستاذ المشارك بكلية أصول الدين

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الرياض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التنوير
شرح الجامع الصغير
المجلد التاسع

محمد إسحاق محمد إبراهيم ١٤٣٢ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الصنعاني، محمد إسماعيل
التتوير شرح الجامع الصغير. / محمد إسماعيل الصنعاني ؛ محمد
إسحاق إبراهيم، - الرياض، ١٤٣٢ هـ
١١ مج

ردمك: ٨-٦٧٠٠-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

١-٦٧٠٩-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٩)

١- الحديث - جوامع الفنون أ. إبراهيم، محمد إسحاق (محقق)

ب- العنوان ديوي ٢٣٢.٦ ١٤٣٢ / ٥٨٠

رقم الإيداع: ١٤٣٢ / ٥٨٠

ردمك: ٨-٦٧٠٠-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

١-٦٧٠٩-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٩)

حقوق الطبع محفوظة للمحقق
الطبعة الأولى: ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م

يطلب الكتاب من المحقق على عنوان:

المملكة العربية السعودية - الرياض

ص.ب: ٦٠٦٩١ - الرمز: ١١٥٥٥

فاكس: ٤٤٥٠٠١٢ - ٠٠٩٦٦١

البريد الإلكتروني: aal_ibrahim@yahoo.com

أو

مكتبة دار السلام، الرياض

هاتف: ٤٠٣٣٩٦٢ - ٠٠٩٦٦١

بسم الله الرحمن الرحيم
رب يسر وأعن يا كريم، وصلى الله على محمد وآله.

الحمد لله الجامع لصفة الكمال المتمنزه عن سمات النقص في الأقوال والأفعال الذي شرح بالإيمان صدورنا وأحسن ورودنا في معين المعارف وصدورنا بحمده على ما لا يحصيه من سوابغ النعم ونشكره على أن علمنا ما لم نكن نعلم والصلاة والسلام على السفير بين الرب والعباد والدليل على سعادة المبدأ والمعاد محمد بن عبد الله سيد الخلائق والمرشد للعباد إلى أوضح الطرائق وعلى آله خزانة علومه وآثاره والمقتبسين من مشكاة أنواره.. وبعد:

فإن الله وله الحمد قد أعان على شرح الثلاثة الأرباع من الجامع الصغير ومنها منهج من أبان الأحاديث النبوية لما فيه للبصائر غاية التنوير ونرجو منه الإعانة على شرح الربع الرابع وأن يفتح من مغلق معانيه ما ينتفع به القارئ والسامع وأن يجعل ما أنفق في جمع الجميع من الأوقات مرفوعاً في صحائف الطاعات، ونسأله أن يسلك بنا مسالك العلماء الأعلام ويرزقنا حسن الختام الذي هو غاية المطلوب والمرام إنه المتفضل بالإحسان والمبتدئ بأنواع الامتنان.

إن الذي قدم بالإيمان يثلج في فؤادي

حشاه يختم بالإساءة وهو بالإحسان بادي

حرف اللام

٧١٧٤- «لله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم إذا سقط عليه بغيره وقد أضله بأرض فلاة (ق) عن أنس» (صح).

(لله) بفتح اللام وهي لام الابتداء والجلالة مبتدأ خبرها: (أشد فرحاً) إطلاق الفرح في حق الله مجاز عن رضاه وبسط رحمته ومزيد إقباله على عبده وسلف لنا ما هو الأولى في مثل ذلك غير مرة نعني سلوك طريقة السلف وهو الإيمان بما ورد في مثل ذلك كتاباً وسنة من غير تأويل ولا تشبيه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] (بتوبة عبده) رجوعه إلى مولاه مقلعاً عن معاصيه. (من أحدكم إذا سقط على بغيره) صادفه وعثر عليه بلا قصد فظفر به ومنه قولهم على الخير سقطت (قد أضله بأرض فلاة) أضاعه بمفازة ويحتمل الإضافة والتوصيف فهو إخبار بأنه تعالى يحب أن يتوب عبده ليكون من الفائزين عنده المستوجبين حمده تعالى ورفده وذلك لأنه لا يرضى ولا يحب لعبده إلا الخير وهذا من كمال بره تعالى ولطفه ورحمته فينبغي لكل عبد أن يبادر بالتوبة وأنه لو لم يكن فيها من الفوائد إلا أنه يرضاها ربه وفاطره لكفى داعياً على فعلها والإتيان بها وفي لفظ عند مسلم من حديث أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حيث يذكرني والله أشد فرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته بالفلاة»^(١) الحديث، وخص واحد البعير في الفلاة لأنه أخرج شيء إليه في تلك الحال (ق)^(٢) عن أنس) وأخرجه غيرهما.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٩)، ومسلم (٢٧٤٧).

٧١٧٥- «لله أفرح بتوبة عبده من العقيم الوالد ومن الضال الواجد ومن الظمان الوارد. ابن عساكر في أماليه عن أبي هريرة (ض)». (ومن الضال الواجد) الذي أضل أعم من المضل لراحته أو غيرها فهو أعم من الأول (ومن الظمان الوارد) للماء وهذه تشبيهات بقدر إدراك العباد وإلا فرضاؤه تعالى بتوبة عبده لا تقدر قدرها^(١) (ابن عساكر في أماليه عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه.

٧١٧٦- «لله أفرح بتوبة التائب من الظمان الوارد، ومن العقيم الوالد، ومن الضال الواجد، فمن تاب إلى الله توبة نصوحاً أنسى الله حافظيه وجوارحه وبقاع الأرض كلها خطاياهم وذنوبهم. أبو العباس بن تركان الهمداني في كتاب التائبين عن أبي الجون مرسلًا».

(لله أفرح بتوبة التائب من الظمان الوارد) بوروده الماء. (ومن العقيم الوالد) بولادتها وفيه أن العقيم قد تلد بعد تحقق عقمها بقدرته الله تعالى، ويحتمل أن المراد لو ولدت (ومن الضال) يحتمل أنه حاذل بمعنى أظل فاسم الفاعل على بابه ويحتمل أنه بمعنى المظل من أظل إذ الظاهر أن يقال من المضل (الواجد ممن تاب إلى الله توبة نصوحاً) خالصة صادقة أنسى الله حفظته كتاب سيئاته، ويأتي التصريح بالمنسي أنها خطاياهم وذنوبهم (وجوارحهم) التي تشهد عليه يوم القيامة (وبقاع الأرض) التي تحدث بأخباره كما ثبت في تفسير ﴿تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] بمعنى التأكيد باعتبار تعدد الأماكن التي عصي فيها إن خصصناه بالأرض لقربها ويحتمل أنه يعم جوارحه وبقاع الأرض ويحتمل أنه

(١) علل الدار قطني (٧/٢٦٩)، الفردوس بمأثور الخطاب (٦٠٧)، وانظر فيض القدير (٥/٢٥٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٣٣).

حذف تأكيد الجوارح لدلالة الثاني عليه (خطاياها وذنوبه) عطف تفسيري [٣/٤] وذلك أنه «إذا تاب العبد تاب الله عليه وأحبه وإذا أحبه ستره وإذا ستره أخفى عيوبه» (أبو العباس بن تركان) بالتاء المثناه من فوق من الترك الهمداني في كتاب التائبين عن أبي الجون مرسلًا^(١).

٧١٧٧- «لله أشد أذنا إلى الرجل حسن الصوت بالقرآن يرفع به صوته من صاحب القينة إلى قينته. (د ح ب ك هب) عن فضالة بن عبيد (صح)».

(لله أشد أذنا) بفتح الهمزة والذال المعجمة بضبط المصنف سماعاً. (إلى الرجل الحسن الصوت بالقراءة) للقرآن (يرفع) بقراءته (صوته) فيه الحث على تحسين الصوت بالقرآن ورفع من استماع (صاحب القينة) بفتح القاف الجارية المقتناة (إلى قينته) حتى تغنيه وأخذ منه أن فيه دليلاً على جواز استماع الغناء؛ لأن سماعه تعالى لا يجوز أن يقاس على محرم وخرج بإضافة القينة إليه فيه غيره فلا ينبغي سماعها بل يحرم إن خاف الفتنة كما جاء في الحديث «أن من أشراط الساعة سماع القينات والمعازف» كذا قيل.

قلت: حملة على تحريم قينة الغير لتجتمع الأحاديث ويحتمل أنه لا دلالة في الحديث على ما ذكر فإنه يجوز أن يراد بالتشبيه مجرد الاستحسان وإن كان يحرم في نفسه (د، ح، ب، ك، هب)^(٢) عن فضالة بن عبيد رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: على شرطهما، ورده الذهبي، فقال: بل هو منقطع.

٧١٧٨- «لله أقدر عليك منك (حم ت) عن أبي مسعود (صح)».

(١) أخرجه الرافعي في التدوين في أخبار قزوين (٢٢٦/١)، وانظر فيض القدير (٥/٢٥٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٣٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٠)، ابن حبان (٧٥٤)، الحاكم (٧٦٠/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين، البيهقي في السنن (٢٣٠/١٠)، وسكت عنه الشارح. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٣٠).

(الله) مبتدأ (أقدر) خبره (عليك) يا أبا مسعود (منك) متعلق بأقدر مقدم على عليك في الأصل أي أقدر منك وعليك صفة لأقدر وعليه حال من كاف منك أي أقدر منك حال كونك قادراً عليه أو متعلق بمحذوف على سبيل البيان كأنه لما قيل: أقدر عليك منك، قيل: على من؟ قيل: عليه. ذكره الطيبي وضمير عليه عائد إلى مملوك أبي مسعود وذلك أنه ﷺ انتهى إلى أبي مسعود فراه يضرب غلامه وهو ﷺ من خلفه فناده وفيه قصة قدمناها في الجزء الأول، وفيه الحث على الرفق بالماليك (حم، ت^(١) عن أبي مسعود البديري) رمز المصنف لصحته، وفي الكبير عنه حم، ت، وقال الترمذي: حسن صحيح.

٧١٧٩- «لأنا أشد عليكم خوفاً من النعم مني من الذنوب إلا إن النعم التي لا تشكر هي الحنف القاضي. ابن عساكر عن المنكدر بن محمد بن المنكدر بلاغا».

(لأنا) بفتح اللام جواب قسم مقدر، أو لام الابتداء وكذا في ما يأتي، وأنا ضمير المتكلم وهمزة أن مفتوحة على التقديرين، وهل الأرجح تقدير القسم أو الحكم بأنها لام ابتداء فلا تقدير الأرجح من حيث المعنى الأول لأنه يفيد تأكيد الحكم بالقسم وإن كان التقدير خلاف الأصل وهو المرجح للثاني، والتأكيد حاصل أيضاً في الثاني إلا إنه أبلغ في الأول (أشد عليكم خوفاً من النعم مني) متعلق بأشد ومن النعم متعلق بخوفاً من الذنوب أي خوفي عليكم من إدرار الله للنعم أشد من خوفي عليكم من الذنوب التي ترتكبونها، والمراد: المخافة من التعذيب على النعم أشد من الخوف من التعذيب على الذنوب، أبان ذلك بالاستئناف بقوله: (ألا) كلمة تنبيه (إن النعم التي لا تشكر هي الحنف) الموت في عظم مصيبتها على الإنسان أو في كون الأعمال لا يعتد بها مع كفران النعم

(١) أخرجه الترمذي (١٩٤٨)، أحمد (٥/ ٢٧٤) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٣٤).

فكافر النعم كالميت لا عمل له، والحديث تحذير من كفران النعم وإعلام بأنه يخاف من عقوبتها أعظم مما يخاف من عقوبة الذنب وذلك أن الذنب قد يتوب منه العبد ويلحق النفس الانكسار من فعله وكافر النعمة لا يخطر بباله إثم كفران نعمة الله عليه فيكون مصراً على الذنب غير معتقد أنه ذنب.

إن قلت: كفران النعمة ذنب فكيف فضل على الذنوب.

قلنا: فضل لأنه ذنب خفي لا يتنبه له إلا الأقل فكأنه ليس منها أو أفرد عنها أفراد الخاص عن العام أو أوقع التفضيل على نفس النعم لأنها أسباب الكفران وهي غير الذنوب قطعاً وحيث فلا نقدر مضاف حذف في الكلام كما قدرناه (ابن عساكر عن المنكدر بن محمد بن المنكدر) المدني ثقة فاضل متأله عابد روي عن عائشة وجابر^(١)، وعنه: مالك وعده بلاغاً، قال بلغنا عن رسول الله ﷺ.

٧١٨٠- «لأنا من فتنة السراء أخوف عليكم من فتنة الضراء إنكم ابتليتم بفتنة الضراء فصبرتم وإن الدنيا حلوة خضرة البزار (حل هب) عن سعد (ض).
(لأنا من فتنة) هي الابتلاء والاختبار بالخير والشر كما قال تعالى: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] وهي مصدر يحتمل أن المراد من فنتتكم بالسراء أو من فتنة: (السراء) إياكم [٤/٤] (أخوف) أشد خائفية أو مخوفية على الأقل (عليكم من فتنة الضراء) في أول وأريد بالسراء الخير والمال وغلتهم الأعداء ونحوه وبالضراء الحاجة والفقر ونحوه (إنكم ابتليتم بفتنة الضراء) الإضافة إلى الفاعل أو إلى المفعول في أول الإسلام قبل أن يفتح الله عليكم الدنيا

(١) أخرجه ابن عساكر (١٣٤/٢٦) مراسلاً انظر فيض القدير (٢٥٣/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤٧)، أما المنكدر بن محمد بن المنكدر فقال ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (٣/١٤١): قال أحمد: كثير الخطأ وفي رواية عنه ثقة، وقال النسائي وأبو زرعة: ليس بالقوي، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال الأزدي: لا يكتب حديثه، وانظر لسان الميزان (٧/٤٠٠).

ويهاهم الأعداء وهو استئناف تعليلي (فصبرتم) قرن خوفه عليهم من فتنة الضراء بما رزقه من دفعها بالصبر وأن الدنيا أعيان منافعها ولذاتها (حلوة) في الذوق (خضرة) في النظر وهما كناية عن المحبوب وإذا كانت كذلك فقد لا يقومون بشكرها ولا يدفعون عن أنفسهم ضررها فلذا كان أخوف عليهم وفيه مأخذ على أن الفقر أفضل من الغنى لأنه حصل التخوف معه صلى الله عليه وآله وسلم على الأمة مع الغني دون الفقر وما أوجب خوفه صلى الله عليه وآله وسلم، يذم من هذه الجهة أي من جهة أنه ﷺ خافه وقد يقال: إنه يعارضه حديث: «كاد الفقر أن يكون كفراً»^(١) وقد يُجاب بأنها تختلف الأحوال باعتبار الأشخاص أو من الناس من لا يصلحه إلا الغنى ومنهم من لا يصلحه إلا الفقر وبه ورد الأثر الآخر (البزار، حل، هب^(٢) عن سعد) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه رجل لم يسم وهو رجل من بني عامر لم يذكروا اسمه وبقية رجاله رجال الصحيح ومثله قال المنذري^(٣): بعد عزوه إلى أبي يعلى والبزار.

٧١٨١- «لأن أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة الفجر إلي طلوع الشمس أحب إلي من الدنيا وما فيها ولأن أذكر الله مع قوم بعد صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلي من الدنيا وما فيها. (هب) عن أنس (ح)».

(لأن أذكر الله تعالى مع قوم) لأن الاجتماع على ذكر الله تعالى أعون على النشاط وأكمل في الإقبال ولأن الواحد يتعرض له الشيطان بالوسواس (بعد

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢٠٦/٤) من رواية ابن عباس وأورده العجلوني في كشف الخفاء (١٠٨/٢) وقال: في سننه يزيد الرقاشي ضعيف. وأورده العراقي في تخريج الإحياء (١٥٦/٣) ويزيد ضعيف.

(٢) أخرجه البزار في مسنده (١١٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (٩٣/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٣٠٨)، وأبو يعلى في مسنده (٧٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤٨).

(٣) انظر الترغيب والترهيب (٨٩/٤)، مجمع الزوائد (٢٤٦/١٠).

صلاة الفجر إلى طلوع الشمس أحب إلي من الدنيا وما فيها) كأن المراد من إنفاقها وما فيها في حب الله لأن أجر هذا القعود أكبر من ذلك وأحب إلى الله تعالى فالمراد أن أجره أحب إليه ويحتمل أني أجد من روح القلب واطمئنانه بذلك أحب إليه مما ذكر والأول أنسب بمقام الرسول أو أن أجره في الآخرة أعظم من الدنيا وما فيها وأوسع فهو أحب إلي منها لأنه أكبر من ذلك وعبر بالأحبية لأن العظيم أحب من الحقير وهذا غير الوجه الأول (ولأن أذكر الله مع قوم بعد صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلي من الدنيا وما فيها) يجري فيه ما في الأول، والحديث حث على الاجتماع على الذكر هذين الوقتين، وفي الباب عدة أحاديث وسره أن الله تعالى لما كره فيهما لعباده الصلاة أعاضهم بفضيلة الذكر. (هب^(١) عن أنس)، رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي: سنده حسن، ورواه البيهقي في السنن من حديث يزيد الرقاشي^(٢) عن أنس أيضاً وتعقبه الذهبي بأن يزيد واه.

٧١٨٢- «لأن أطأ على جمره أحب إلي أطأ على قبر (خط) عن أبي هريرة.

(لأن أطأ على جمره) قطعة نار ملتهبة (أحب إلي من أن أطأ على قبر) اسم التفصيل على أصله، والمراد أن ما يصيب الواطئ على القبر من الإثم يحجب إليه الوطئ على جمر الدنيا ثم قد قيد، في رواية الطبراني (بقبر المسلم) والحديث ظاهر في الحرمة وأجازه جماعة من الشافعية، قيل: وهذا حيث لا ضرورة وإلا فإن لم يصل إلى زيارة قبر إلا به فلا.

قلت: وكان القياس خلاف ذلك لأن هذا من تحصيل المصلحة وذلك من

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٥٩)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/١٠٥)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٣٦)، والسلسلة الضعيفة (٢٢٩٨).

(٢) انظر: ميزان الاعتدال (٧/٢٣٢).

دفع المفسدة ودفع المفساد أهم من جلب المصالح، (خط^(١) عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف وقال الشارح: فيه قطن بن إبراهيم أورده الذهبي في الضعفاء وقال: له حديث منكر^(٢) ولذلك ترك مسلم الرواية عنه وهو صدوق عن الجارود بن يزيد وهو كما قال الدار قطني وغيره: متروك، وهذا الحديث مما تركوه لأجله وهذا الحديث قد أخرجه الجماعة إلا البخاري والترمذي في الجنائز بلفظ «لأن يجلس أحدكم...»^(٣) الحديث سيأتي للمصنف قريباً بمغايرة يسيرة.

٧١٨٣- «لأن أطعم أخاً في الله مسلماً لقمة أحب إليّ من أن أتصدق بدرهم ولأن أعطي أخاً في الله مسلماً درهماً أحب إليّ من أن أتصدق بعشرة ولأن أعطيه عشرة أحب إليّ من أن أعتق رقبة. هناد (هب) عن بديل مرسلًا».

(لأن أطعم أخاً في الله مسلماً) وصف كاشف فإن الأخ في الله لا يكون إلا مسلماً (لقمة) فبالأولى غيرها. (أحب إليّ من أن أتصدق بدرهم) يحتمل أن الأحيية لفضل الإطعام أو لكون المطعم أخاً مسلماً والتصدق بالدرهم يراد على غيره وهو الذي يوافق (ولأن أعط أخاً في الله مسلماً درهماً أحب إليّ من أن أتصدق بعشرة دراهم) ويحتمل أن المراد إعطاء محتاج من الإخوان في الله لا يسأل والتصدق على من يسأل فإن موقع تلك عند الله أعظم (ولأن أعطيه عشرة أحب إليّ من أن أعتق رقبة) وهذا حث على تقديم الإحسان [٥/٤] إلى الإخوان في الله على الصدقة والمراد غير الواجبة وإلا فهي أفضل من كل عطية (هناد^(٤) عن بديل) بضم الموحدة ومهمله مصغر بدل (مرسلًا)، وبديل هو ابن

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١١/٢٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٣٥).

(٢) انظر: ميزان الاعتدال (٥/٤٧٤) ولسان الميزان (٧/٣٤٢).

(٣) أخرجه مسلم (٩٧١)، وأبو داود (٣٢٢٨)، والنسائي (١/٦٥٧)، وابن ماجه (١٥٦٦) بنحوه.

(٤) أخرجه هناد في الزهد (٦٤٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٦٢٨)، وضعفه الألباني في ضعيف

ميسرة العقيلي تابعي مشهور ثقة سكت المصنف عليه وفيه الحجاج بن فرافصة قال أبو زرعة: ليس بقوي وأورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين^(١).

٧١٨٤- «لأن أعين أخي المؤمن على حاجته أحب إليّ من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام. أبو الغنائم النرسي في قضاء الحوائج عن ابن عمر».

(لأن أعين أخي المؤمن) المراد به من ثبت له صفة الإيمان لا غير ومن كانت له زيادة اتصال فهو بالإعانة أحق (على حاجته أحب إلي من صيام شهر واعتكافه) وذلك لأن الله يحب من عباده أنفعهم لعباده والصوم والاعتكاف نفعه مقصور على فاعله والإعانة نفعها متعد والمتعدي أفضل من الخاص في مسجد الحرام (أبو الغنائم النرسي) بفتح النون وسكون الراء فمهملة نسبة إلى نرس بلدة بالعراق^(٢) يجلب منها الثياب النرسية وأبو الغنائم: هو الحافظ علي بن ميمون النرسي^(٣) الكوفي^(٤) سمع الشريف أبا عبد الله الحسيني وجماعة (في قضاء الحوائج عن ابن عمر).

٧١٨٥- «لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل ولأن أقعد مع قوم

الجامع (٤٦٣٨)، والسلسلة الضعيفة (٣٠٨) إسناده ضعيف جدا لإرسال بديل بن ميسرة وضعف حجاج بن فرافصة قال أبو زرعة والذهبي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: شيخ تهذيب الكمال (٤٤٩/٥)، الكاشف (٣١٣/١).

(١) انظر المغني في الضعفاء برقم (١٣٢٣)، قلت: ليس على هذا الحديث في الشرح إلا رمز «هناد».

(٢) معجم البلدان (٢٨٠/).

(٣) الإكمال (٢٨٧/٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٠٢٦) وفي الكبير (٣٤٦/١٢) رقم (١٣٦٤٦)، وفي الصغير (٦٣٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٨/٦) مطولاً بمعناه، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/٨) وقال: فيه مسكين بن سراج وهو ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٣٩).

يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة (د) عن أنس (ح)».

(لأن أقعد مع قوم يذكرون الله) وأشرف الذكر تلاوة كتابه (من صلاة الغداة) من بعدها ويشمل من صلاها ولو في أثناء وقتها (حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل) قال البيضاوي^(١): خص الأربعة لأن المفضل عليه مجموع أربعة أشياء: ذكر الله والقعود له والاجتماع عليه والاستمرار به إلى الطلوع أو الغروب وخص بني إسماعيل لشرفهم وإنافتهم على غيرهم ولقربهم منه ومزيد اهتمامه بحالهم وزاد أبو يعلى في روايته «دية كل رجل منهم إثنا عشر ألفاً» فالمراد إعتاقهم من القتل لا التحرير وفيه فضيلة القعود ذاكر مع قوم في ذلك الوقت فلو ذكر وحده هل يحرز هذا الأجر؟ (ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله) يحتمل أن المراد أقعد ذاكراً حذف لدلالة ما بعده عليه إذ ليس الفضيلة لمجرد القعود ويحتمل أن المراد مستمعا لذكرهم أو مترقبا لما ينزل عليهم من الرحمة وعليه حديث: «هم القوم لا يشقى بهم جليسهم» (من بعد صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة) أي من (ولد إسماعيل) قال الشارح بعد أن صدر كلام المصنف برمته: إن الذي وقف عليه أربعة في أصول صحيحة المصايح وغيرها.

قلت: وهو كذلك فيما رأيناه من نسخ الجامع أيضاً فلعل ما شرح عليه نسخة غير مقابلة على أصل صحيح، قال الطيبي: تكرر أربعة وأعادها ليدل على أنها غير الأربعة الأولى.

قلت: وهو إشارة إلى قاعدة معروفة ذكرها المغني وغيره وهي أغلبية، والحديث مأخوذ من قوله سبحانه: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ

(١) انظر: فيض القدير (٥/٢٥٥).

بِالْغَدَاةِ وَالْعَيْشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴿ [الكهف: ٢٨] د^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٧١٨٦- «لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس. (م ت) عن أبي هريرة».

(لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) إن قيل: كان التوحيد ينبغي تقديمه على التنزيه والتحميد لأن ذنك تحلية وتخلية ولا يكونان إلا بعد إثبات الوحدانية.

قلت: سلك بهذا الذكر مسلك الترقي وهذه الكلمات الشريفة قد كثر تكرارها كثرة بليغة وهي الباقيات الصالحات.

(أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس) عبارة في غاية الإيجاز والبلاغة شاملة للأكوان وما فيها أي أجراها أحب إليّ من الدنيا وجميع ما فيها أو نفس التلطف بها أثلج لصدري وأروح لخاطري من ملك ذلك أو أحب إلي من أجر الإنفاق في سبيل الله لذلك وأخذ منه أن الذكر أفضل من الصدقة وبه أفتى الغزالي وغيره (م ت^(٢) عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري.

٧١٨٧- «لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنا. (ك) عن أبي هريرة» (صح).

(لأن أمتع) من المتاع أي أتصدق على الغازي (بسوط في سبيل الله) والسوط أحقر ما يمتع به فبالأولي غيره. (أحب إليّ من أن أعتق ولد الزنا) كأن المراد به الولد الذي تأتي به المرأة من الزنا وتخاف من الفضيحة فيعيله فإعتاقه بإحيائه أفضل من تحرير الرقبة فخصه لذلك أو المراد المؤودة قال الشارح: مقصود

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٧)، وحسنه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٣٦) وفي الصحيحه (٢٩١٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٩٥)، والترمذي (٣٥٩٣).

الحديث التحذير من حمل الإمام على الزنا لتعتق أولادهنَّ وأن لا يتوهم [٦/٤] أحد أن ذلك قرينة.

قلت: لا يخفى بعده عن معنى الحديث ولحوقه بالألغاز إلا أن سبب الحديث الآتي يشهد له، وفيه الحث على تمتيع الغزاة ولو بأحقر الأشياء (ك^(١)) عن أبي هريرة)، رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي، قال الشارح: وشاهده «خير ولد الزنا شر الثلاثة»^(٢) قلت: هذا شاهد على غير محل الدعوى فإن بين الحديثين في المعنى بعد المشرقين.

٧١٨٨- «لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن آمر بالزنا ثم أعتق الولد (ك) عن عائشة (صح)».

(لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن آمر) بالمد (بالزنا) أي آذن فيه للإمام ثم يأتين بولد منه (ثم أعتق الولد) الآتي من زنا، قيل: إنه لما نزل قوله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١] قالوا: يا رسول الله ما عندنا ما نعتقه إلا أن ألدنا له الجارية السوداء تخدمه فلو أمرناهن يزينن فيجنن بأولاد فاعتقناهم فذكره فأعلمهم صلى الله عليه وآله وسلم أن التمتع للغازي بأحقر شيء أحب إليه من ذلك، ولا يخفى أنه لا يحب الأمر بالزنا ولكنه خرج الحديث على أسلوب المخاطبين، (ك^(٣)) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٧١٨٩- «لأن أمشي على جمره أو سيف أو أخصف نعلي برجلي أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم وما أبالي أوسط القبر قضيت حاجتي أو وسط

(١) أخرجه الحاكم (٢/٢١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤١) وفي السلسلة الضعيفة (٤٢٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٦٣)، والنسائي في الكبرى (٣/١٧٨).

(٣) أخرجه الحاكم (٢/٢١٥)، والبيهقي في السنن (١٠/٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤٠).

السوق. (هـ) عن عقبه بن عامر (ض)». .

(لأن أمشي على جمة أو سيف أو أخصف نعلي برجلي) كأن المراد على القلب فإن النعل هي التي يخصف الرجل أي اجترحها بالنعل كما يخصف النعل أي يخزها فأنال مشقة ذلك والشارح لم يتكلم عليه بشيء فالله أعلم بمراد رسوله.

(أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم) لما له من الحرمة كما سلف (وما أبالي) إذا خلعت جلباب الحياء ولم أرقب (أوسط القبر قضيت حاجتي أو وسط السوق) فإن الكل سواء في المذمة عند الله تعالى، وفيه النهي عن قضاء الحاجة فوق القبر، (هـ^(١) عن عقبه بن عامر) رمز المصنف لضعفه، وقال الشارح: إنه قال المنذري: إسناده جيد.

٧١٩٠- «لأن تصلي المرأة في بيتها خير لها من أن تصلي في حجرتها ولأن تصلي في حجرتها خير من أن تصلي في الدار ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد. (هق) عن عائشة (ح)».

(لأن تصلي المرأة في بيتها خير لها) في زيادة الأجر (من أن تصلي في حجرتها) في صحن دارها لأن بيتها وهو منزلها أستر (ولأن تصلي في حجرتها خير لها من أن تصلي في الدار) أي في محل منه لا تختص بها وإن كان من جملة الدار (ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد) والحديث حث للمرأة على جعل صلاتها في أخفى أماكنها وإن ذلك أفضل لها من صلاة الجماعة وحديث: «صلاة الجماعة في المساجد تفضل صلاة الفرد»^(٢) خاص بالرجال وكذلك

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٦٧)، قال البوصيري (٤١/٢): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وانظر الترغيب والترهيب (٢٠١/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٣٨)، والسلسلة الصحيحة (٩٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٨)، ومسلم (٦٥٠).

أحاديث فضل صلاة المساجد مع أنه ﷺ قد أمر الناس أن لا يمنعوا النساء من المساجد بل يأذنون لهن إذا طلبن ذلك (هق^(١) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه لكنه، قال الذهبي في المذهب: إن فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة ضعيف^(٢).

٧١٩١- «لأن يأخذ أحدكم حبله ثم يغدو إلى الجبل فيحطب فيبيع فيأكل ويتصدق خير له من أن يسأل الناس (ق ن) عن أبي هريرة (صح)».

(لأن يأخذ أحدكم حبله) وفي لفظ: «أحبله» بالجمع (ثم يغدو) به أي يذهب في الغداة (إلى الجبل) فإن الحطب أغلب ما يكون فيه (فيحطب فيبيع حطبه) فيأكل من ثمنه (ويتصدق خير له من أن يسأل الناس) أموالهم، وخير ليس على بابه بل من باب ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان: ٢٤] والحديث حث على الاكتساب والتعفف عن السؤال ولو بأشق الأعمال (ق ن^(٣)) عن أبي هريرة) قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لأن...» إلى آخره هذا لفظ البخاري.

٧١٩٢- «لأن يؤدب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بصاع (ت) عن جابر بن سمرة (ض)».

(لأن يؤدب الرجل ولده) يعلمه آداب الدين والدنيا. (خير له) عند الله في الأجر. (من أن يتصدق بصاع) فإن الله تعالى يقول: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١٢٣/٣)، وفي شعب الإيمان (٧٨٢٠)، والبخاري في التاريخ الكبير (٨/٢٦٥) وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة قال ابن معين: ليس حديثه بشيء وقال الدار قطني: ضعيف، وقال ابن حجر: ضعيف كثير الإرسال، ينظر: الضعفاء والمتروكين (٣/٧٦)، التقريب (١/٤٩٣). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٣٩)، والسلسلة الصحيحة (٢١٤٢).

(٢) انظر المذهب في اختصار السنن الكبير للذهبي (٢/رقم ٤٧٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٧٤)، ومسلم (١٠٤٢)، والنسائي في المجتبى (٥/٩٦).

نَارًا ﴿[التحريم: ٦] وتأديب الأولاد بتعليم مناسك الدين وأخلاق المؤمنين وقاية لهم عن النار وظاهره أنه لا يجب التأديب، والأظهر وجوبه في تعليم الفرائض وقد يقال: إنه فرض كفاية إذا قام غير الأب سقط عنه الوجوب (ت)^(١) عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لضعفه، والترمذي قال: حسن غريب، وفيه ناصح بن عبد الله الحكمي^(٢) وإه وهذا الحديث مما أنكره عليه الحفاظ، قال الذهبي: إنه هالك.

٧١٩٣- «لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة عند موته. (د ح ب) عن أبي سعيد (ح)».

(لأن يتصدق المرء في حياته) وهو يرجوا الحياة ويخشى الفقر كما في حديث سلف. (بدرهم خير له) في الأجر عند الله (من أن يتصدق بمائة درهم عند موته) قيل: أراد بمائة الكثرة [٧/٤] كما أراد بدرهم القلة، ويدل له ما في رواية: «بجمع ماله» وهذا مقيد شرف الصدقة في الحياة على الوصايا ونحوها (د ح ب)^(٣) عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه، وقال ابن حبان: صحيح وأقره ابن حجر.

٧١٩٤- «لأن يجعل أحدكم في فيه تراب خير له من أن يجعل في فيه ما حرم

(١) أخرجه الترمذي (١٩٥١)، وأحمد في مسنده (٩٦/٥)، وفيه ناصح بن عبد الله المحلمي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين ليس بشيء، وقال أبو حاتم: هذا الحديث بهذا الإسناد منكر وناصح ضعيف الحديث ينظر: (ضعفاء العقيلي (٣١١/٤)، علل ابن أبي حاتم (٢/٢٤٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤٢)، والسلسلة الضعيفة (١٨٨٧).

(٢) في كتب التراجم «المحلمي» وورد في الأصل «الحكمي» قال الحافظ في التقریب (٧٠٦٧): ضعيف، وقد قال الذهبي: ليس بثقة، وقال في الكاشف: ضعفه، انظر المغني في الضعفاء (٦٥٧٨)، والكاشف (٥٧٧٥)، وراجع كذلك: ميزان الاعتدال (٤/٢٤٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٨٦٦)، وابن حبان في صحيحه (٨/١٢٥) (٣٣٣٤)، وانظر فتح الباري (٥/٣٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤٣)، والسلسلة الضعيفة (١٣٢١).

الله. (هب) عن أبي هريرة (ض)».

(لأن يجعل أحدكم في فيه تراباً) يأكله (خير له من أن يجعل في فيه ما حرم الله) كالخمر ونحوه مما حرم، وهل يدل على جواز أكل التراب؟ قيل: نعم وإلا لما خيره على الحرام، وقيل: لا وإنما هو إخبار بأن حرمة أخف من حرمة أموال الناس وهذا إذا أريد بالعام الخاص (هب^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وفيه إبراهيم بن سعيد المدني قال الذهبي: مجهول منكر الحديث.

٧١٩٥- «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير

له من أن يجلس على قبر (حم م ن هـ) عن أبي هريرة» (صح).

(لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه) فتتلف ماله (فتخلص إلى جلده) فتؤلم بدنه (خير له من أن يجلس على قبر) فإنه يصيبه من عذاب ذلك أكثر مما ضر ماله وبدنه وهو ظاهر في حرمة القعود على القبر، وقيل: أراد الجلوس لبول عليه أو غائط، كما في رواية أبي هريرة فإنه المحرم لا مجرد الجلوس والاعتماد عليه فإنه مكروه لا غير (حم م ن هـ^(٢) عن أبي هريرة).

٧١٩٦- «لأن يزني الرجل بعشرة نسوة خير له من أن يزني بامرأة جاره ولأن

يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر له من أن يسرق من بيت جاره. (حم خد طب) عن المقداد بن الأسود (ح)».

(لأن يزني الرجل بعشرة نسوة خير له من أن يزني بامرأة جاره) وذلك لعظم

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٧٦٣)، وأحد في مسنده (٢/٢٥٧). وفيه إبراهيم بن سعيد المدني قال الذهبي: منكر الحديث، وقال ابن حجر: مجهول الحال، وقال ابن عدي: ليس بمعروف. وانظر: تهذيب الكمال (٢/٩٩)، التقريب (١/٨٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤٤)، وفي السلسلة الضعيفة (٥١٧٥).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣١١)، ومسلم (٩٧١)، وأبو داود (٣٢٢٨)، والنسائي (١/٦٥٧)، وابن ماجه (١٥٦٦).

حق الجار فإفساد أهله أعظم عند الله ومثله ابنته وأخته وكل ذي رحم له فإن زنية واحدة بها كإثم عشر زنيات غيرها، قال الذهبي في الكبائر^(١): فيه أن بعض الزنا أكبر إثماً من بعض، قال: وأعظمه الزنا بالأم والأخت وامرأة الأب وبالمحارم وامرأة الجار وأخرج الحاكم وصححه: «من واقع ذات محرم فاقتلوه»^(٢) فالزنا كبيرة إجماعاً وبعضه أفحش من بعض (وأن يسرق الرجل من عشرة أبيات) عشر سرقات (أيسر له) في العذاب والإثم. (من أن يسرق من بيت جاره) لعظم حق الجار، أخرج الطبراني من حديث ابن عمر فقال: خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزاة فقال: «لا يصحبنا اليوم من أدى جاره» فقال رجل من القوم: أنا بلت في أصل حائط جاري فقال: «لا تصحبنا اليوم»^(٣) (حم خد طب)^(٤) عن المقداد) ورمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي والمنذري: رجاله ثقات.

٧١٩٧- «لأن يطاء الرجل على جمرة خير له من أن يطاء على قبر. (حل) عن

أبي هريرة (ض)».

(لأن يطاء) أي يمر عليه ويمشي. (الرجل على جمرة خير له من أن يطاء على

(١) انظر: الكبائر للذهبي (ص: ١٧).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٣٥٦)، والترمذي (١٤٦٢)، وابن ماجه (٢٥٦٤)، وأحمد في مسنده (١/٣٠٠)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: (لا يعني غير صحيح).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٤٧٩)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٧٠) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الحميد الحماني وهو ضعيف.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٨/٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٣)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٥٦) رقم (٦٠٥) والأوسط (٦٣٣)، والبيهقي في الشعب (٩٥٥٢)، وأورده الهيثمي في المجمع (٨/١٦٨) والمنذري في الترغيب والترهيب (٣/٢٣٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٤٣).

قبر) وتقدم. (حل^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه لأنه ساقه مخرجه من حديث قطن بن إبراهيم عن الجارود بن يزيد عن شعبة عن سعيد بن أبي سعيد المقبري وقال: تفرد به الجارود عن شعبة.

٧١٩٨- «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له. (طب) عن معقل بن يسار (ض)».

(لأن يطعن) مغير صيغة (في رأس أحدكم بمخيط) ما يخاط به من الإبرة ونحوها (من حديد خير له) في حقارة الإثم (من أن يمس امرأة لا تحل له) ظاهره ولو بغير شهوة وفيه تحريم لمس الأجنبية وهل يحرم لمس محرمة فإنها لا تحل له.

قلت: إن أريد بلا تحل، حل الوطئ دخلت المحرم في تحريم اللمس إن أريد به حل الرؤية لم يحرم لمس المحرم والأول أظهر أو هو متعين (طب^(٢)) عن معقل بن يسار) رمز المصنف لضعفه إلا أنه قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وقال المنذري: رجاله ثقات.

٧١٩٩- «لأن يلبس أحدكم ثوباً من رقاع شتى خير له من أن يأخذ بأمانته ما ليس عنده. (حم) عن أنس (ح)».

(لأن يلبس أحدكم ثوباً من رقاع) جمع رقعة وهي خرقة تجعل مكان المقطع من الثوب. (شتى) جمع شتيت أي متفرقات ألواناً وأجناساً. (خير له من أن يأخذ بأمانته ما ليس عنده) أي يأخذ من الناس بسبب ائتمانهم له لما يظنون فيه من الوفاء ولم يكن عنده ما يفي لهم به وذلك لأنه يشغل ذمته بالدين وليس لديه

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٠٧/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٤٤).
 (٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١١/٢٠) (٤٨٦، ٤٨٧)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٦/٤) وقال: رواه الطبراني ورجال الصحيح، وانظر الترغيب والترهيب (٢٦/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٤٥)، والسلسلة الصحيحة (٢٢٦).

قضاء، وفيه تشديد عظيم في الاستدانة سيما لمن ليس عنده وفاء فيكره ذلك وفي شرح مسلم^(١) أنه يكره تحريماً عند الشافعية لهذا الحديث. (حم^(٢) عن أنس قال: بعثني رسول الله إلى نصراني، وفي رواية إلى يهودي يبعث إليه أثواباً إلى الميسرة وما الميسرة تقال والله ما لمحمد ثاغية ولا راغية فرجعت فلما رأي رسول الله قال: «كذب عدو الله والله [٨/٤]، أنا خير من بايع» (لأن يلبس...)) الحديث. رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه راو يقال له جابر بن يزيد وليس بالجعفي ولم أجد من ترجمه^(٣) وبقية رجاله ثقات.

٧٢٠٠- «لأن يمتليء جوف رجل قيحا حتى يريه خير له من أن يمتليء

شعراً. (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صح)».

(لأن يمتليء جوف أحدكم قيحاً) مدّة لا يخالطها دم (حتى يريه) بفتح المثناة التحتيه من الورى بوزن الرمى غير مهموز حتى يغلبه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله أو حتى يفسده كما قاله البيضاوي (خير له من أن يمتليء جوفه شعراً) قيل: أنشا أو إنشاداً لما يؤل إليه من التشاغل عن العبادة قال القاضي^(٤): المراد بالشعر ما تضمن سبباً وهجاءً أو مفاخرة كما هو غالب شعر الجاهليين، قيل: وقوله: شعراً ظاهره العموم وهو مخصوص بما لم يشمل على الذكر والزهد والرقائق.

قلت: ليس هنا لفظ عموم، فإنه يكره في الإثبات ولا يفيد إلا إذا كانت في

(١) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٤٧/٧) و(١٥٥/٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٣/٣)، وأورده الهيثمي في المجموع (١٢٥/٤)، وقال ابن أبي حاتم في العلل (٣٧٧/١): سألت أبي عنه فقال: هذا حديث منكر فيه سليمان وسفيان مجهولان، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤٥)، والسلسلة الضعيفة (٣٠٩٦).

(٣) انظر: تعجيل المنفعة (٦٤-٦٥).

(٤) انظر: إكمال المعلم لقاضي عياض (١٩٩/٧).

النفي كما علم في الأصول، وقال النووي^(١): هذا الحديث محمول على التجرد للشعر بحيث يشغله عن القرآن والذكر^(٢)، وقال القرطبي^(٣): من غلب عليه الشعر لزمه بحسب العادة الأدبية الأوصاف المذمومة وعليه يحمل الحديث. (حم ق ٤)^(١) عن أبي هريرة) وفي الباب عن عمر وابنه وسلمان وجابر وغيرهم.

٧٢٠١- «لأن يهدي الله على يدك رجلاً خيراً لك مما طلعت عليه الشمس وغربت. (طب) عن أبي رافع (ح)».

(لأن يهدي الله) للحق والصراط المستقيم (على يدك) خطاب لعلي كرم الله وجه وهو عام لغيره (رجلاً خيراً لك مما طلعت عليه الشمس وغربت) فأنفقته في سبيل الله فإن هداية رجل واحد أعظم أجراً عند الله من ذلك وإنفاقه وذلك لأن بهدايته نجاته من شرور الدنيا والآخرة والصدقة فيها دفع ألم الحاجة حيناً من الأحيان لأن الهداية دعاء إلى الله وهي طريقة الرسل التي بعثوا بها ولم يفعل أحد خيراً مما فعلوا ولأن فيه هدايته حياته الأبدية ومن أحيائها فكأنما أحيأ الناس جميعاً وفيه الحث على الدعاء إلى الله والدلالة عليه ويدخل فيه كل هداية إلى أي خصلة من خصال الخير (طب)^(٤) عن أبي رافع) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه يزيد بن زياد مولى ابن عباس ذكره المزي في الرواة عن أبي

(١) شرح مسلم (١٤/١٥).

(٢) انظر: اختلاف العلماء في رواية الشعر: في شرح معاني الآثار (٤/٢٩٥)، والنووي (١٤/١٥).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٣/١٣٧).

(١) أخرجه البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)، وأحمد في مسنده (٨/٣). وأبو داود (٥٠٠٩)، والترمذي (٢٥٥١) لم أقف على رواية النسائي في السنن الكبرى ولا المجتبى، وابن ماجه (٣٧٥٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٣١٥) (٩٣٠، ٩٩٤، ٥٨٧٧)، وأورده الهيثمي في المجمع (٥/٣٣٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٤٦)، والسلسلة الضعيفة (٢٩٥٠).

رافع وابن حبان في الثقات^(١).

٧٢٠٢- «لأن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع (م هـ) عن ابن عباس (صح)^(٢)».

«لتأخذوا عني مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه. (م) عن جابر (صح)».

(لتأخذوا) أمر باللام (عني مناسككم) عباداتكم في الحج (فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه) وقد فرض الله عليكم الحج مجملاً وبيانه بأفعاله ﷺ فيجب اتباعها وهذا قاله في حجة الوداع وصدق فإنه لم يحج بعدها والحديث من أعظم قواعد الحج (م^(٣) عن جابر) ورواه أبو داود وابن خزيمة والنسائي من حديث جابر أيضاً.

٧٢٠٤- «لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء تنطحها. (حم خدم ت) عن أبي هريرة (صح)».

(لتؤدن) من التأدية مصدر أدى من باب أفعل فحرف المضارعة مضموم وهو مبني للمعلوم وفاعله ضمير الجماعة المحذوف لملاقاة نون التأكيد وضمه ما قبلها دليله وأصله توادون كما هو معروف في محله، (والحقوق) منصوب مفعول التأدية أي تسلمون الحقوق ونقل الشارح أنه مبني للمجهول فالدال مفتوحة والحقوق مرفوع على أنه نائبه وما ذكرناه هو الذي ضبط على خط المصنف بضم المهملة. (إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء) بالجيم وبعد اللام حاء

(١) انظر: تهذيب الكمال (٣٣/ ٣٠١)، والثقات لابن حبان (٦٢٢/٧).

(٢) أخرجه مسلم (١١٣٤) وابن ماجه (١٧٣٦)، لم يشرحه المصنف وأشار إليه بهامش الكتاب قائلاً: "هذا الحديث ثابت في المتن في هذا الموضع" أ. هـ وانظر: لشرحه فيض القدير (٥/ ٢٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٩٧)، وأبو داود (١٩٧٠)، وابن خزيمة (٢٨٧٧)، والنسائي (٥/ ٢٧٠)، وفي الكبرى (٤٣٦/٢).

مهمله ثم بالمد هي التي لا قرن لها (من الشاة القرناء) تنطحها لما أصابتها به في الدنيا وكأنه تعالى يخلق للجلحاء قرونا تقتص بها أو يعرفها مقدار القصاص بغير القرن بما يؤلم قدر ألمه الذي أصابها في الدنيا وقد وسعت البحث في ذلك في رسالة: «جواب سؤال» والحديث واضح في حشر البهائم وفي أنها مكلفة وأنه يقع بينها التظالم في دار الدنيا (حم خدم ت^(١) عن أبي هريرة).

٧٢٠٥- «لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم فيدعوا خياركم فلا يستجاب لهم. (البزار طس) عن أبي هريرة (ح)». «لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ينزلون بكم ما تكرهونه ويسؤكم، والله ليكونن أحد الأمرين إما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو تسليط الأشرار عقوبة لكم على ترك ذلك (فيدعو خياركم ربهم) أن يخلص العباد من تسليط الأشرار (فلا يستجاب لهم) وفيه دليل على وجوب الأمر والنهي فإنه لا عقوبة إلا على ترك الواجب وفيه أن ترك إجابة دعاء الأخيار من العقوبة أيضاً (طس [٩/٤] والبزار^(٢)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه إلا أنه أعله الحافظ الهيثمي بأن فيه حبان بن علي وهو متروك، وقال الزين العراقي: كلا طريقه ضعيف.

٧٢٠٦- «لتركبن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراع بذراع حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتم وحتى لو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٣٥، ٣٠١)، والبخاري في الأدب المفرد (١٨٣)، ومسلم (٢٥٨٢)، والترمذي (٢٤٢٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٧٩) وقال: تفرد به بكر بن يحيى بن زبان، والبزار في مسنده (١٨٨). وأورده الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٦). وقال: فيه حبان بن علي وهو متروك وقد وثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء (٢/٢٤٣)، والألباني في ضعيف الجامع (٤٦٥٠)، والضعيفة (٤٢٩٨).

لفعلتموه. (ك) عن ابن عباس (صح)«.

(لتركبن) وفي لفظ لتتبعن. (سنن) بفتح المهملة سبيلهم (من كان قبلكم من الأمم) قيل: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: «فمن إذا» هكذا هو عند الحاكم (شبراً بشبر) وخص ملتبساً الارتكاب بقدر ما ارتكبه من المخالفات إن خالفوا شبراً تتبعتموهم بشبر قدر ما فعلوه وإن خالفوا (ذراعاً) خالفتم (بذراع) والحديث إعلام وإخبار بأن الأمة والمراد غالبها تشابه الأمم في المعاصي وباقي أنواع ما يأتونه غير الكفر وهو تحذير عن تشابه من قبلهم في أفعالهم وأخلاقهم وقد صدق إخباره ﷺ فقد سلك الناس مسالك الأمم في الابتداء والاتساع وإقامة الحدود على الضعفاء دون الشرفاء وقبول الرشا والاتساع في شهوات الدنيا وزخرفت المساجد واتخاذ القبور أوثاناً وغير ذلك مما يعرفه كل عارف. (حتى لو أن أحدهم) أي الأمم الماضية (دخل جحر ضب) بضم الجيم وسكون المهملة (لدخلتم) والضب حيوان معروف، قال ابن خالويه: أنه يعيش مائة سنة وأنه لا يشرب الماء، قيل: إنما خصه لأن العرب تقول: إنه قاضي الطير والبهائم وأنها اجتمعت إليه لما خلق الإنسان فقال: تصفون خلقاً ينزل الطير من السماء ويخرج الحوت من البحر إذا اجتاح فليطر من كان ذا مخلب وهذا إخبار أنهم يتبعونهم في ما لا نفع فيه ولا يغني فاعليه وقوله: (وحتى لو أن أحدهم جامع امرأته في الطريق) على أعين الخلق (لفعلتموه) في متابعتهم في القبائح، قال ابن تيمية^(١): هو أخرج مخرج الخبر عن وقوع ذلك وذم لمن يفعله كما كان يخبر عما يفعل الناس بين يدي الساعة من الأشرار والأمور المحرمة.

قلت: وإخبارهم عن هذا تحذير وتباعد لهم عن ذلك وتقبیح لطرائق اليهود

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم.

والنصارى ومتابعتهم (ك^(١) عن أبي هريرة) وقال: على شرط مسلم، وأقره الذهبي ورمز المصنف لصحته ورواه عنه أيضاً البزار، قال الهيثمي: ورجاله ثقات ورواه الشيخان دون قوله: «حتى لو أن أحدهم جامع امرأته» الخ.

٧٣٠٧- «لتزدهن هذه الأمة على الحوض ازدحام إبل وردت لخمس. (طب) عن العرباض (ح)».

(لتزدهن هذه الأمة) التي أجابت وأطاعت (على الحوض) الكوثر (ازدحام إبل وردت الماء لخمس) من الليالي بعد أن صميت أربعاً فتزدحم يوم الخامس على الماء لشدة عطشها، كذلك الأمة لشدة عطشها في ذلك اليوم العبوس القمطير (طب^(٢)) عن العرباض بن سارية) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي: رواه بإسنادين أحدهما حسن.

٧٢٠٨- «لتستحلن طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها إياه. (حم) والضياء عن عبادة بن الصامت (صح)».

(لتستحلن طائفة من أمتي الخمر) يجعلونه حلالاً في زعمهم (باسم يسمونها إياه) بسبب تسميتها بغير اسمها فيقلبون الاسم يستحلوا به الجسم تحيلاً على تحليل ما حرم الله وقد وقع ذلك وسمونها نبذاً وقد تقدم هذا (حم^(٣)) والضياء

(١) عزاه المصنف إلى الحاكم من حديث أبي هريرة، والصواب أنه من حديث ابن عباس (٤/٤٥٥)، وأخرجه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩) دون قوله: «حتى لو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق لفعلتموه» من رواية أبي سعيد، وانظر مجمع الزوائد (٧/٥١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٦٧) والسلسلة الصحيحة (١٣٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/٢٥٣) (٦٣٢)، وابن حبان في صحيحه (٧٢٣٩)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/٣٦٥) وقال: رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٦٨) والصحيحة (٢١٤٥).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٥/٣١٨)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣١٢، ٣١٣)، وابن ماجه (٣٣٨٥)، والبزار (٢٧٢٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٧٥): فيه ثابت بن السميظ وهو مستور بوقية رجاله ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٦٩).

عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته.

٧٢٠٩- «لتفتحن القسطنطينية ولنعم الأمير أميرها ولنعم الجيش ذلك

الجيش. (حم ك) عن بشير الغنوي (صح)».

(لتفتحن القسطنطينية) هي أعظم مدائن الروم بناه قسطنطين الملك وهو

أول من تنصر من ملوك الروم (ولنعم الأمير) الفاتح لها. (أميرها ولنعم الجيش

ذلك الجيش) لا أعرف الأمير الذي فتحت على يديه وهي الآن في أيدي

المسلمين ويقال أنها يملكها الكفار مرة أخرى ثم تفتح بالتكبير^(١) (حم ك)^(٢)

عن بشير الغنوي) صححه الحاكم وأقره الذهبي، رمز المصنف لصحته.

٧٢١٠- «لتملأن الأرض جوراً وظلماً فإذا ملأت جوراً وظلماً يبعث الله رجلاً

مني اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي فيملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً

فلا تمنع السماء شيئاً من قطرها ولا الأرض شيئاً من نباتها يمكث فيكم سبعاً أو

ثمانياً فإن أكثر فتسعاً البزار (طب) عن قرّة المزني (ض)».

(لتملأن الأرض جوراً وظلماً) عطف تفسيري وجمع بينهما إشارة إلى أنه ظلم

بالغ مضعف وملاً الأرض كناية عن وقوع الظلم في كل محل منها وهو إخبار

عما قضاه الله في سابق علمه (وإذا ملئت ظلماً وجوراً يبعث الله رجلاً مني) من

أهل بيتي. (اسمه اسمي) وأشهر أسمائه محمد ﷺ فكانه المراد (واسم أبيه اسم

أبي) عبد الله (فيملأها عدلاً وقسطاً) جمع بينهما لمثل ما سلف. (كما ملئت

جوراً وظلماً) فيصل [١٠ / ٤] عدله وقسطه كل محل دخل فيه الجور والظلم.

(فلا تمنع السماء شيئاً من قطرها) الإتيان بالفاء إشارة إلى أنه تسبب عن العدل

(١) انظر: معجم البلدان (٤ / ٣٤٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤ / ٣٣٥)، والحاكم في المستدرک (٤ / ٤٢٢)، والبخاري في التاريخ الكبير

٨١ / ٢، والطبراني في الكبير ٣٨ / ٢ (١٢١٦)، وأورده الحافظ في الإصابة (١ / ٣٠٨) وعزه لأحمد

والبخاري في التاريخ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٥٥) والسلسلة الضعيفة (٨٧٨).

إدراج السماء وإنبات الأرض. (ولا الأرض شيئاً من نباتها) فتجتمع خصب الأديان والدنيا وخيرات الأديان والأبدان (يمكث فيكم سبعمائة من السنين أو ثمانياً فإن كثر فتسعاً) وهو المهدي عليه السلام وأحاديثه متواترة (البزار في مسنده طب^(١) عن قرّة المزني) بضم الميم فزاي نسبة إلى مزينة رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: رواه من طريق ابن المحبر عن أبيه وكلاهما ضعيف.

٧٢١١- «لتملأن الأرض ظلماً وعدواناً ثم ليخرجنَّ رجل من أهل بيتي يملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وعدواناً» (الحارث عن أبي سعيد (ض)).

(لتملأن الأرض ظلماً وعدواناً) إيقاع الملاء على الظلم والعدوان وهما من المعاني، والملاء ظاهر في المحسوسات إشارة إلى أنه يتكاتف الظلم حتى يكون كالمحسوس (ثم ليخرجن رجل من أهل بيتي يملأها قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وعدواناً) فيه ما سلف من إيقاع الامتلاء على المعاني وهذا الذي يتقد الله به الأمة هو المهدي عليه السلام (الحارث^(٢) عن أبي سعيد) رمز المصنف لضعفه.

٧٢١٢- «لنتنقون كما ينتقي التمر من الحثالة فليذهبن خياركم ولييقين شراركم فموتوا إن استطعتم. (هـك) عن أبي هريرة (صح)».

(لنتنقون) من انتقاه إذا اختاره وهو مبني للمفعول. (كما ينتقي التمر من الحثالة) بضم المهملة فمثلثة وهو رديء التمر وبغيته أي يتقون بالموت كما دل

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢/١٩) (٦٨)، والبزار في مسنده (٣٢٢٣)، وابن عدي في الكامل (٩٩/٣)، والعقيلي في الضعفاء (٢٥٩/٤). وأورده الهيثمي في المجمع (٣١٤/٧) وقال رواه من طريق ابن المحبر عن أبيه وكلاهما ضعيف، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٧٣)، والسلسلة الصحيحة (١٥٢٩).

(٢) أخرجه الحارث في مسنده كما في الكنز (٣٨٦٧٠) وأسلم بن سهل في تاريخ واسط (١/١٢٥)، وأخرجه أحمد في مسنده (١٧/٣)، وابن حبان في صحيحه (٦٨٢٦)، وأبو يعلى في مسنده (٩٨٧) بمعناه.. وتقدم تخريج الحديث عن قرّة المزني في الحديث السابق، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٧٤)، والصحيح (١٥٢٩).

له. (فليذهبن خياركم) بالموت كما قيل.

الناس للموت كخيل طراد السابق السابق منها الجواد (ولييقين شراركم) وذلك أنه تعالى يصون الأخيار عن مجاورة الأشرار. (فموتوا إن استطعتم) لتكونوا من الأخيار أو ابذلوا أنفسكم في الجهاد لأعداء الدين لتفوزوا بقاء الله إن استطعتم ووجدتم سبيلاً إلى موت لا إثم فيه فإنه لا خير في حياة في جوار الأشرار، (هـ) ك^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي وفيه عند ابن ماجه طلحة بن يحيى قال: في الكاشف وثقه جمع، وقال البخاري: منكر الحديث.

٧٢١٣- «لنتهكن الأصابع بالطهور أو لنتهكنها النار (طس) عن ابن

مسعود (ض)».

(لنتهكن الأصابع بالطهور) أي لتبالغن في تطهيرها وإزالة الدرن عنها (أو لنتهكنها النار) أو لتبالغن النار في إحراقها فأحد الأمرين كائن لا محالة وهو إعلام بإيجاب تنظيف الأصابع وخصها وإن كان غسل أعضاء الوضوء كلها واجبا لأنه قد يتساهل في تخليلها. (طس^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه وقال الهيثمي: إسناده حسن، وقال المنذري: رواه الطبراني في الأوسط مرفوعاً ووقفه في الكبير عن ابن مسعود بإسناد حسن.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٨)، والحاكم في المستدرک (٣١٦/٤، ٤٣٤)، وفي سند ابن ماجه طلحة بن يحيى، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: صالح الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث. وانظر: المغني في الضعفاء (٣١٧/١)، الكاشف (٥١٥/١)، وقال ابن حجر: صدوق يخطيء، التقريب (٣٠٣٦)، قال البوصيري (٤/١٩١): هذا إسناد فيه مقال، أبو حميد لم أر من جرحه ولا من وثقه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٥٩). وأورده في السلسلة الصحيحة (١٧٨١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٦٧٤) مرفوعاً، وفي الكبير موقوفاً على ابن مسعود (٩/٢٤٦) (٩٢١٢) وأورده الهيثمي في المجمع (١/٢٣٦) وقال: إسناده حسن، والمنذري في الترغيب والترهيب (١/١٠٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٦٠)، والضعيفة (٤٣٠١).

٧٢١٤- «لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فأولهن نقضاً الحكم وآخرهن الصلاة (حم حب ك) عن أبي أمامة» (صح).

(لتنقضن) بالبناء للمجهول. (عرى الإسلام) من نقضت الحبل حللت برمه والعرى جمع العروة والمراد بها هنا ما يتعلق به من شعب الإيمان (عروة عروة) قال أبو البقاء: النصب على الحال والمراد تنقض متتابعاً مثل دخلوا الأول فالأول أي شيئاً بعد شيء (فكلما انتقضت عروة تشبث الناس) تمسكوا (بالتى تليها فأولهن نقضاً الحكم) إبطال ما أبرمه الله وأوجبه من الأحكام الشرعية كما قد وقع ذلك وقيل نقض القضية بعد إبرامها على الوجه الشرعي فتنقض مرات على قدر الدراهم وتبدلت الأحكام الإسلامية بالأحكام الطاغوتية (وآخرهن الصلاة) يتركها الناس وإن أتوا بها أتوا بها على صفة لا تقبل كما قد وقع ذلك في دهرنا فلقد يمتليء المسجد بالرجال ما فيهم من يقيم أركان صلاته ولا من يقول له أقمها (حم حب ك^(١)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح تفرد به عبد العزيز بن عبيد الله عن إسماعيل، وتعقبه الذهبي بأن عبد العزيز ضعيف. وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

٧٢١٥- «لجهنم سبعة أبواب باب منها لمن سل السيف على أمتي (حم ت) عن ابن عمر (ض).

(لجهنم) بكسر اللام لام جر متعلقها محذوف أي جعل الله أو خلق أو

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥١/٥)، وابن حبان (٦٧١٥) والحاكم في المستدرک (٩٢/٤)، وقال: الإسناد كله صحيح ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بضعف عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب، والطبراني في مسند الشاميين (١٦٠٢) والبيهقي في شعب الإيمان (٥٢٧٧)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٧) وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٧٥).

نحوه. (سبعة أبواب) كما في الآية. (باب منها لمن سل السيف على أمتي) يختص به فلا يدخله غيره. وفي إعداده وانفراده بدخوله [١١ / ٤] إعلام بأنه من أشر من يدخل النار قال الحكيم: والمراد الخوارج كما أخرج بسنده عن كعب الأخبار أن للشهيد نورين ولمن قتل الخوارج سبعة أنوار ولجهنم سبعة أبواب باب منها للحرورية.

قلت: ويدخل فيه من شابههم (حم ت^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه وقال الترمذي: غريب.

٧٢١٦- «لحجة أفضل من عشر غزوات ولغزوة أفضل من عشر حججات (هب) عن أبي هريرة (ض)».

(لحجة أفضل من عشر غزوات) أي حجة الفرض لأنها فرض عين والغزو فرض كفاية والأول أكد. (ولغزوة أفضل من عشر حججات) نفلاً لأن فرض الكفاية أفضل من النفل وتقدم: «حجة لمن لا يحج خيراً من عشر غزوات»، الحديث^(٢) وحديث: «حجة خيراً من أربعين غزوة وغزوة خيراً من أربعين حجة»^(٣) ونحوه. في حرف الحاء (هب^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه فيه سعيد بن عبد الجبار أورده الذهبي في الضعفاء، وقال النسائي: ليس بثقة^(٥).

(١) أخرجه الترمذي (٣١٢٣)، وأحمد في مسنده (٩٤ / ٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٣٥ / ٢) وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول، وأورده العلاءي في جامع التحصيل (١٥٦ / ١) وقال: قال أبو حاتم مرسل، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٦١)، وضعيف الترمذي (٣١٢٣).

(٢) أخرجه أبو داود في مراسيله (٣٠٣) وحديث جابر.

(٣) أورده الهيثمي في المجمع (٢٧٩ / ٥) وعزاه للبخاري من حديث ابن عباس.

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٦٣)، والضعيفة (٢٦٥٦).

(٥) المغني في الضعفاء (٢٦٢ / ١)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (٥٢ / ١).

٧٢١٧- «لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم، ما لم تصيدوه أو يصاد لكم (ك) عن جابر (صح)».

(لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم) جمع حرام بمعنى محرم سيق لبيان قوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦] وأن المراد بالصيد الاصطياد كما دل له مفهوم (ما لم تصيدوه بأنفسكم فإنه محرم أو يصاد لكم) أي يصاد لأجلكم فإنه ملحق باصطيادكم أيضاً في الحرمة، قال الشافعي: هذا أحسن حديث في الباب وأقيسه والعمل عليه.

قلت: وبه تجتمع الأحاديث وقد بينا في حاشية ضوء النهار ذلك بياناً شافياً، واعلم أنه قال الطيبي: فيه إشكال إذ قضية العربية أو يصد لكم لعطفه على المجزوم وغاية ما يتكلف فيه أن يقال إنه عطف على المعنى، فإنه لو قيل: ما لا تصيدونه أو يصاد لكم لكان ظاهراً فيقدر هذا المعنى (ك^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته وهو من رواية عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن مولاه المطلب عن جابر قال ابن حجر: وعمرو مختلف فيه وفي التقريب ربما وهم ومولاه، قال الترمذي: لا يعرف له سماع من جابر وقد رواه الطبراني عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر، قال الغرياني في مختصره:

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٦٢١، ٦٤٩)، والنسائي في المجتبى (٥/١٨٧)، والشافعي في مسنده (١/١٨٦)، والبيهقي في سننه (٥/١٩٠) وأورده العلائي في جامع التحصيل (١/٢٨١) وقال: قال الترمذي: فيه المطلب بن عبد الله بن حنطب لم نعرف له سماع من جابر، وأورده السيوطي في شرحه (٥/١٨٧) وقال: خبر جابر ساقط لأنه عن عمرو مولى المطلب وهو ضعيف وقد سبق إلى تضعيفه ابن معين وغيره لكن وثقه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم، وقال ابن حجر في التقريب (١/٥٣٤): المطلب بن عبد الله صدوق كثير التدليس والإرسال من الرابعة، وقال العقيلي في الضعفاء (٣/٢٨٣) قال يحيى: عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب لا يحتج بحديثه، وقال الذهبي: وثق، وقال أحمد: ما به بأس وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو داود: ليس بذلك ولينه ابن معين انظر: من تكلم فيه وهو موثق للذهبي (١/١٤٧)؛ وقال في الكاشف (٢/٨٤) صدوق، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٦٧).

والمطلب وثقه أبو زرعة ورواه الطبراني عن أبي موسى بلفظه قال الهيثمي: فيه يوسف بن طاهر الليثي ضعيف هذا كلامهم، والمصنف رمز لصحته.

٧٢١٨- «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم (ت ن) عن ابن عمرو (صح)».

(لزوال الدنيا) قال الطيبي: الدنيا هنا عبارة عن الدار القربى التي هي معبر للأخري مزرعة لها. (أهون على الله) وفي رواية عند الله. (من قتل رجل مسلم) الحديث سيق لبيان عظم حرمة المسلم وأن قتله بغير حق أعظم من ذهاب الدنيا برمتها، والمراد أنه تعالى لو أقدر إنساناً على إذهاب الدنيا برمتها من دون ما فيها من المسلمين فإذهاها ظلماً وعدواناً أهون في عقاب الله من العقاب على قتل رجل مسلم ظلماً (ت ك^(١)) عن ابن عمرو) بفتح المهملة رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي عن البخاري: وقفه أصح، ورواه البيهقي عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «والله للذناب فيها أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق» وتعقبه الذهبي بأن فيه يزيد بن أبي زياد الشامي تالف.

٧٢١٩- «لسان القاضي بين جمرتين إما إلى جنة وإما إلى النار» (فر) عن أنس (ض)».

(لسان القاضي بين جمرتين) أي كلمتين كلمة حق يثقل عليه النظر بها لثقل الحق على النفوس فكأنها جمرة، وكلمة باطل يخف عليه التكلم بها لكنها بقوده إلى النار إذ كلمتي باطل لهذا الخصم كلمة يقولها وللآخر مثلها وهما تقودانه إلى النار فلا يخلصه عن شرهما إلا النطق بكلمة الحق والأول أوفق له (لي جنة)

(١) أخرجه الترمذي (١٣٩٥) والنسائي (٨٧/٧) والبزار في مسنده (٢٣٩٣) والبيهقي في السنن الكبرى (٢٢/٨) وسعيد بن منصور في سننه (٦٧٣) وقال: سنده ضعيف، وأخرجه البيهقي أيضاً في السنن الكبرى (٢٢/٨) من حديث أبي هريرة وقال: ابن أبي زياد شامي منكر الحديث، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٧٧)، ولم أجده في الحكام.

إن تكلم بكلمة الحق الشاقة على النفوس (وإما إلى نار) إن تكلم بالآخرى، وتنكير الجنة والنار لتحويل شأنهما وعظم أمرهما وفيه تعظيم خطر القضاء، إذ بكلمته تستباح الأموال والدماء والفروج والأعراض، (فر عن أنس^(١)) رمز المصنف لضعفه لأن فيه يوسف بن أسباط وقد سلف تضعيفه عن أئمة.

٧٢٢٠- «لست أخاف على أمتي غوغاء تقتلهم، ولا عدوا يجتاحهم، ولكني أخاف على أمتي أئمة مضلين إن أطاعوهم فتنوهم وإن عصوهم قتلوهم. (طب) عن أبي أمامة (ض)».

(لست أخاف على أمتي) في أمر دينهم. (غوغاء) بالغين المعجمه أوله وآخره أصله الجراد حين يخف للطيران ثم استعير للسفلة من الناس والمتسرعين إلى الشر، ويجوز [١٢/٤] أن يكون من الغوغاء الصوت والجلبة لكثرة لغتهم وصياحهم (تقتلهم ولا عدواً من غيرهم يجتاحهم) بالجيم والمهملة بعد الألف يستأصلهم، لا أخاف عليهم قوماً متسرعين إلى الشر يقتلونهم ولا عدواً يستأصلهم فإن الآخر قد وعدني الله أنه لا يكون والأول وإن وقع فهو هين بالنسبة إلى قوله. (ولكني أخاف على أمتي أئمة مضلين) عن منهج الحق. (إن أطاعوهم) على الإضلال. (فتنوهم) وصاروا ضلالاً (وإن عصوهم قتلوهم) فهم معهم بين هلاك الدين أو هلاك النفس والحديث من أعلام النبوة وهو محذر من فتنة ملوك الضلال (طب^(٢)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٤٣٠)، والرافعي في التدوين (٦٢/٣) وقال: لا يوجد هذا الحديث إلا بهذا الإسناد وفيه يوسف بن أسباط قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: لا يحتج به كثير الغلط، وقال البخاري: كان قد دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي، وانظر: المغني في الضعفاء (٧٦١/٢)، ميزان الاعتدال (٢٩٢/٧)، وصيد الخاطر لابن الجوزي (ص: ٣١-٣٣)، وضعف الألباني هذا الحديث في ضعيف الجامع (٤٦٧٠)، والضعيفة (٤٣٠٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٩/٨) (٧٦٥٣)، وأورده الهيثمي في المجمع (٢٣٩/٥) وقال رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٧١).

٧٢٢١- «لست أدخل داراً فيها نوح ولا كلب أسود (طب) عن ابن عمر (ض)».

(لست أدخل داراً فيها نوح) بفتح النون وسكون الواو آخره حاء مهملة، بكاء على ميت بنائحة لأنه محرم فيحرم دخول دارهم فيها إن لم ينتهوا (ولا داراً فيها كلب أسود) لأنه شيطان ولا يدخل ﷺ منزلاً فيه شيطان. (طب^(١)) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه أيوب بن نهيك وثقه ابن حبان وضعفه جمع.

٧٢٢٢- «لست من دد ولا الدد مني. (خدق) عن أنس (طب) عن معاوية (صح)».

(لست من دد) بفتح المهملة الأولى وكسر المهملة الثانية منون (ولا الدد مني) أي لست من اللهو واللعب ولا هما مني لا أتصف بهما ولا يتصفان بي وفيه ذم للهو واللعب وهل يدل على حرمتهما يأتي الكلام عليه (خدق^(٢)) عن أنس؛ طب^(٣) عن معاوية) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: رواه الطبراني

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٤٠/١٢) (١٣٦٠٦)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٤/٣) وقال: رواه الطبراني وفيه أيوب بن نهيك وضعفه جماعة وثقه ابن حبان وقال يخطيء، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٧٢)، والضعيفة (٤٣٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٨٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٧/١٠)، والطبراني في الأوسط (٤١٣)، وابن عدي في الكامل (٢٤٣/٧) وقال: فيه يحيى بن محمد بن قيس عامة أحاديثه مستقيمة سوى ما ذكرت، قلت: منها هذا الحديث، والعقيلي في الضعفاء (٤٢٧/٤) وقال قد تابعه عليه من هو دونه، وأورده الهيثمي في المجمع (٢٢٦/٨) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن محمد بن قيس وقد وثق، ولكن ذكروا هذا الحديث من منكراته والله أعلم، وقال الذهبي: قد تابعه عليه غيره.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٣/١٩) (٧٩٤). وأورده الهيثمي في المجمع (٢٢٦/٨) وقال: رواه الطبراني عن أحمد بن محمد بن نصر الترمذي عن محمد بن عبد الوهاب الأزهري ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٧٣)، والضعيفة (٢٤٥٣).

عن أحمد بن محمد بن نصر الترمذي ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات.
 ٧٢٢٣- «لست من دد ولا دد مني، ولست من الباطل ولا الباطل مني. ابن
 عساكر عن أنس (ض)».

(لست من دد ولا دد مني ولست من الباطل ولا الباطل مني) ومزاحه ﷺ
 بحق دليل على أن المزاح بحق ليس من الباطل وقد قال ﷺ: «إني لأمزح ولا
 أقول إلا حقاً»^(١) قال الشارح: وقد استدلل القرطبي به على تحريم الغناء لأن
 النبي ﷺ تبرأ منه وما يتبرأ منه حرام وليس بسديد إذ ليس كل لهو ولعب محرماً
 بدليل لعب الحبشة بمسجده ﷺ بمشهده.

قلت: لعب الحبشة تصوير لكيفية الحرب وتدريب للحداقة فيه فليس من
 اللعب المجرد الذي يشتغل به أهل البطالة وهو مثل تأديب الرجل فرسه، (ابن
 عساكر^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه لأن فيه يحيى بن محمد بن قيس
 المدني المؤذن قال في الميزان: ضعّفه ابن معين وغيره لكن ليس بمتروك وساق
 له أخباراً منها هذا وقد أخرجه الطبراني والبخاري بلفظه عن أنس، قال الهيثمي:

(١) أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٧٤)، والطبراني في الكبير (١٣٢٦)، وفي الصغير (٧٨٠)،
 وقال الهيثمي في المجمع (٣/٨): رواه الطبراني في الصغير وإسناده حسن. وأخرجه كذلك
 الخطيب في تاريخ بغداد (١٤٧/٣)، وابن عدي في الكامل (٣٤٤/٢) وقال: هذا الحديث باطل،
 وانظر كذلك ميزان الاعتدال للذهبي (١/٥٣٠) في ترجمة الحسن بن محمد بن عنبر أبو علي.
 (٢) أخرجه ابن عساكر (٣٦٩/٣٨)، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤١٣)، والبخاري في الأدب
 المفرد (٧٨٥)، وابن عدي في الكامل (٢٤٣/٧) وقال: ويحيى بن محمد بن قيس له أحاديث
 سوى ما ذكرت وعمامة أحاديث مستقيمة، والعقبيل في الضعفاء (٤٢٧/٤) وقال: أما حديث أنس
 فقد تابعه عليه من هو دونه، وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٢٦٦): سألت أبي وأبا زرعة عن
 حديث رواه أبو زكريا يحيى بن محمد بن قيس المدني عن عمرو وعن أنس، ورواه الدراوردي
 عن عمرو عن عبد المطلب بن عبد الله عن معاوية أيهما أشبه فقال أبو زرعة: حديث الدراوردي،
 وسألت أبي فقال: حديث معاوية أشبه، وانظر الميزان (٧/٢١٦) والمجمع (٨/٢٢٥)، وضعفه
 الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٧٤)، والسلسلة الضعيفة (٢٤٥٣).

وفيه يحيي المذكور وقد وثق لكن ذكر هذا الحديث من منكراته.

٧٢٢٤- «لست من الدنيا وليست مني إني بعثت والساعة نستبق. الضياء عن

أنس (صح)».

(لست من الدنيا) لا أتصل بها اتصال محب لها راغب في زخارفها (وليست الدنيا مني) لا تتصف هي بأني من أهلها وأبنائها لزهدني فيها ورغبتني عنها وأما ما ساقه الله إليه من غنائمها فهو لينفقه في عباده على الوجه الذي يريد الله منه. (إني بعثت) أرسلت إلى الأمة (والساعة) عطف على فاعل بعثت أي وبعثت الساعة وقياس العربية تأكيده بمنفصل وهو بانة في بعض النسخ: أنا والساعة (نستبق) جملة تعليلية لما قبلها بيان لوجه عدم كونه متصلاً بالدنيا ولا الدنيا متصلة به، (الضياء عن أنس)^(١) رمز المصنف لصحته.

٧٢٢٥- «لسفرة في سبيل الله خير من خمسين حجة. أبو الحسن الصيقل في

الأربعين عن أبي مضاء».

(لسفرة في سبيل الله) للغزو (خير من خمسين حجة) لمن قد حج وتقدم وجه ذلك (أبو الحسن الصيقل) بالصاد المهملة والقاف بعد مثناه تحتية، صفة لمن يصقل السيف ونحوه (في الأربعين عن أبي مضاء)^(٢) بكسر الميم فضاء معجمه بضبط المصنف، قال الشارح: لم أر في الصحابة من يكنى بأبي مضاء.

٧٢٢٦- «لسقط أقدمه بين يدي، أحب إلي من فارس أخلفه خلفي (هـ) عن

أبي هريرة».

(١) أخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١٥٤٢) وقال إسناده صحيح، وأحمد في الزهد (٢٠٨)، والديلمي في الفردوس (٥٢٨٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٨٠)، والصحيحة (١٠٧٥).

(٢) أخرجه أبو الحسن الصيقل كما في الكنز (١٠٦١٤)، وأورده الرافعي في التدوين (٢٠٨/٤) من طريق أبي الحسن الصيقل، وعبد الرزاق في مصنفه (٩٥٤٦)، وابن المبارك في الجهاد (٢٢٥) موقوفاً على عبد الله بن عمر رضي الله عنه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٧٦).

(لسقط) بانفلات الولد قبل تمامه. (أقدمه بين يدي) يسبق بالموت ويدركني فقده. (أحب إلي من رجل فارس) من ولدي (أخلفه خلفي) يبقى بعد موتي وذلك لأن الولد إذا مات قبل أبيه تكون أجر مصيبته في ميزان أبيه وإذا مات الأب قبل ابنه يكون أجر المصيبة به في ميزان الولد وقد عرف من هذا أن غير السقط بالأولى [١٣/٤] أن يجب تقدمه على تخلفه، وفيه تسلية عظيمة في موت الأولاد وهو ظاهر على أن الأجر على نفس المصيبة، وقال ابن عبد السلام: لا أجر على المصيبة بل الأجر على الصبر عليها (هـ)^(١) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، قال في الكاشف: ضعيف.

٧٢٢٧- «لشبر في الجنة خير من الدنيا وما فيها. (هـ) عن أبي سعيد (حل)

عن ابن مسعود (ح)».

(لشبر) بكسر المعجمة هو ما بين أعلى الإبهام وأعلى الخنصر في (الجنة خير من الدنيا وما فيها) لأنه باق والدنيا فانية ولأن نعيم قليل الجنة أكثر من نعيم كثير الدنيا. (هـ)^(٢) عن أبي سعيد حل^(٣) عن ابن مسعود، رمز المصنف لحسنه. ٧٢٢٨- «لصوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة (حم) عن أنس (صح)».

(١) أخرجه ابن ماجة (١٦٠٧)، قال البوصيري في الزوائد (٥٢/٢): قال المزي في التهذيب والأطراف يزيد بن رومان لم يدرك أبا هريرة، والعقيلي في الضعفاء (٣٨٤/٤) وقال: يزيد لا يتابع علي حديثه إلا من جهة لا تصح، وابن عدي في الكامل ٧/٢٦١، ٢٦٢، وقال: يزيد هذا مضطرب الحديث لا يتضبط ما يرويه، وابن حبان في المجروحين (١٠٣/٣)، قلت: - البوصيري - ويزيد بن عبد الملك وإن وثقه ابن سعد فقد ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والبخاري والنسائي وغيرهم، ينظر ترجمة يزيد في ضعفاء العقيلي (١٠٣/٣)، تهذيب الكمال (١٩/٣٢)، الكاشف (٢٧٨/٢).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٤٣٢٩)، وقال البوصيري (٢٦٤/٤): هذا إسناد ضعيف، وابن أبي شيبه في مصنفه (٣٤٠٢٣)، وهناد في الزهد (٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٧٨) والضعيفة (٤٣٠٨)

(٣) أخرجه أبو نعيم (١٠٨/٤) وقال: غريب من حديث الأعمش لم نكتبه إلا عن هذا الشيخ.

(لصوت أبي طلحة)^(١) اسمه زيد بن سهل بن حرام بن عمرو الأنصاري الخزرجي. (في الجيش) حين يصيح عليهم. (خير من فئة) الفئة: الجماعة لا واحد لها من لفظها وجمعها فئات، كان أبو طلحة من أعيان الصحابة ومن شجعانهم وله أخبار، وفداه النبي ﷺ بأبيه وأمه، ومن كراماته أنه قرأ سورة براءة فأتى على آية ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، فقال: لا أرى رب يستفزي^(٢) جهزوني فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد سبعة أيام فلم يتغير، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. (حم ك^(٣) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وفي رواية أحمد^(٤): «وإن لصوت أبي طلحة أشد على المشركين من فئة» قال الهيثمي: بعد ما ذكر الروايات ورجال هذه الرواية رجال الصحيح.

٧٢٢٩- «لصوت أبي طلحة في الجيش خير من ألف رجل» (ك) عن جابر (صح).

(لصوت أبي طلحة في الجيش) المراد جيش المسلمين فإن صوته فيه. (خير من) إرهاب. (ألف رجل) في قلوب المشركين أو في جيش المشركين، أي إرهابه في جيش المشركين خير لنا من إرهاب ألف رجل، قال الواقدي: كان أبو

(١) انظر الإصابة (٦٠٧/٢).

(٢) جاء في رواية ابن حبان في صحيحه (٧١٨٤) «يستفزي»، والحاكم (٣/٣٩٨) «استفزنا»، وأبو يعلى (٣٤١٣) «يستفزي»، والبيهقي في الكبرى (٢١/٩) «يستفزنا»، وكذلك في مسند الحارث بن أبي أسامة (١٠٢٣)، أما عند ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٨٨٩)، وابن عبد البر في الاستيعاب (١/٢١٦٥)، وابن عساكر في تاريخه (٣٢٢/١٩) «استفزنا»، ولم أجد لفظة «يستفزي» إلا هنا، وفي فيض القدير (٢٦٦)، والصواب ما جاء عند الأئمة لأنه الموافق لسياق الآية (انفروا) والله أعلم.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣/١١١، ١١٢، ٢٦١)، والحاكم في المستدرک (٣/٣٥٢)، وأورده الهيثمي في المجمع (٩/٣١٢) وقال: ورجال هذه الرواية رجال الصحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٨٢)، والصحيحه (١٩١٦).

(٤) أخرجه أ. في المسند (٣/٢٠٣، ٢٤٩).

طلحة صيتاً رامياً.

قلت: وفيه دليل على ندب رفع الأصوات للإرهاب على العدو، وحديث الأمر بغض الأصوات هو عند تلاحم الحرب (ك^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: رواه ثقات وأقره الذهبي.

٧٢٣٠- «لعثرة في كد حلال على عيل محجوب أفضل عند الله من ضرب

بسيف حولاً كاملاً لا يجف دماً مع إمام عادل. ابن عساكر عن عثمان (ض)».

(لعثرة) بالمهملة فالمثلثة فالراء سقطت أو كبوة (في كد حلال) الكد: الشدة في

العمل أي في طلب الكسب الحلال (على عيل) بعين مهملة مفتوحة فمشناة تحتية

مشددة أي ذي عيال بزنة جيد بفتح فتشديد وهم من يتكفل بهم بالإنفاق عليهم

(محجوب) ممنوع عن البروز والتصرف كالنساء والصبيان (أفضل عند الله من

ضرب سيف) في الأعداء جهادا لله وفي سبيله (حولاً كاملاً) زاده دفعا لتوهم

التجوز وأنه أريد به بعضه (لا تجف) بالجيم السيف (دماً) تمييز عن نسبه لا يجف

دمه (مع إمام عادل) فلا تقاتل إلا على حق وفيه الحث على السعي على الأهل

والأولاد لطلب الحلال، (ابن عساكر^(٢) عن عثمان) رمز المصنف لضعفه.

٧٢٣١- «لعلك ترزق به (ت ك) عن انس (صح)».

(لعلك ترزق به) أصله أنه كان أخوان أحدهما يحترف والآخر يأتي النبي فشكى

المحترف أخاه فقال له ﷺ: لعلك ترزق به، أي بسببه وليس فيه دليل على أن ما

حصّله المحترف مشترك بينهما، (ت ك^(٣) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٣٥٢)، وقال: رواه ثقات وأقره الذهبي؛ وابن سعد في الطبقات

٥٠٥/٣. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٨١)، والسلسلة الصحيحة (١٩١٦).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣/٣٣)، والدليمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٥٤٠٥).

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٧٩)، والضعيفة (٤٣٠٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٤٥) وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم في المستدرک (١/٩٤) وقال:

٧٢٣٢- «لعلكم تستفتحون بعدي مدائن عظاماً وتتخذون في أسواقها مجالس فإذا كان ذلك فردوا السلام وعضوا من أبصاركم واهدوا الأعمى وأعينوا المظلوم. (طب) عن وحشي (ح)».

(لعلكم تستفتحون بعدي مدائن) جمع مدينة وهي المصر الجامع بالهمزة فوزنه فعائل على أن الميم أصلية ومفاعل على أنها زائدة (عظاماً) واسعة (وتتخذون في أسواقها مجالس) للتجارة ونحوها (فإذا كان ذلك) أي اتخاذ المجالس (فردوا السلام) على من يرده عليكم (وعضوا من أبصاركم) عن المارين (واهدوا الأعمى) إلى مآربه (وأعينوا المظلوم) بنصره على ظالمه وهذه من حقوق الطرق وقد سلف عدها في نظم المصنف لها في الجزء الأول (طب^(١) عن وحشي) رمز المصنف لحسنه. قال الهيثمي: رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف.

٧٢٣٣- «لعنة الله على الراشي والمرثي (حم د ت هـ) عن ابن عمرو».

(لعنة الله على الراشي) معطي الرشوة (والمرثي) قابضها، وهذا يحتمل الإخبار بأن الله تعالى قد أوقع اللعن عليهما ويحتمل أنه إنشاء دعاء منه ﷺ، وقال ابن عبد السلام: كلما كان فيه لعن فإنما هو إخبار عن الله تعالى لأنه لم يبعث لعاناً (حم د ت هـ^(٢) عن ابن عمرو) سكت عليه المصنف، قال الترمذي:

صحيح علي شرط مسلم ورواه عن آخرهم ثقات ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، والرويان في مسنده (١٣٧٤)، وابن عدي في الكامل (٢/٢٦٤) وقال: هذه الأحاديث لحمد بن سلمة منها ما ينفرد به إما متناً وإما إسناداً ومنه ما يشاركه فيه الناس، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٨٤)، والصحيحه (٢٧٦٩).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٨/٢٢) (٣٦٧)، وأورده الهيثمي في المجمع (٨/٦٢) وقال: رجاله كلهم ثقات وفي بعضهم ضعف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢/١٩٠)، وأبو داود (٢٥٨٠)، والترمذي (١٣٣٧) وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٢٣١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١١٤).

حسن صحيح ورواه عنه الطبراني في الصغير^(١)، قال الهيثمي: رجاله ثقات.
٧٣٣٤- «لعن الله الخامشة وجهها والشاقة جيها والداعية بالويل والثبور.
(هـ حب) عن أبي أمامة (صح)».

(لعن الله الخامشة وجهها) جارحته بأظفارها من اللطم حزناً (والشاقة
جيها) الهاتكة له حزناً (والداعية) على نفسها (بالويل والثبور) عند المصيبة (هـ
حب)^(٢) عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته.

٧٢٣٥- «لعن الله الخمر وشاربها وساقبها وبائعها ومبتاعها وعاصرها
ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وأكل ثمنها. (دك) عن ابن عمر (صح)».

(لعن الله الخمر) لعن ما لا يستحق عقوبة ولا مثوبة يريد بها لعن ملابسها
بيع أو شراء أو شرب أو نحوه أو إنه إعلام بكراهة ذاتها وبعدها عن الله وهو
الأوفق بقوله (وشاربها وساقبها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها
والمحمولة إليه وأكل ثمنها) فهؤلاء تسعة لعنوا في الخمر وهي عاشر ما لعن (د
ك)^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته. قال الحاكم: صحيح، وقال الشارح:
فيه عبد الرحمن الغافقي قال ابن معين: لا أعرفه ورواه ابن ماجه عن أنس قال
المنذري: رواه ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٥٨) وأورده الهيثمي في المجمع (١٩٩/٤) وقال: رواه الطبراني في الصغير ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٨٥)، وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، وابن حبان (٣١٥٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٢)، والسلسلة الصحيحة (٢١٤٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٧٤)، والحاكم في المستدرک (٣٢/٢)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وأحمد في مسنده (٢٥/٢)، وابن ماجه (٣٣٨٠) وسعيد بن منصور في سننه (٨١٥) عن أبي أمامة وفيه عبد الرحمن الغافقي قال ابن معين لا أعرفه، وذكره ابن يونس في تاريخ مصر وأوضح أنه معروف (تحفة المحتاج (٢/٢٢٤)، وأخرجه ابن ماجه (٣٣٨١)، والترمذي (١٢٩٤، ١٢٩٥) عن أنس بن مالك وقال: حديث غريب، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩١).

٧٢٣٦- «لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم. (حم ت ك) عن أبي هريرة (صح)».

(لعن الله الراشي والمرتشي) مأخوذان من الرشوة وهي مأخوذة من الرشاء وهو الحبل لأنه يتوصل بها إلى الحكم كما أن الرشاء يتوصل به إلى الماء من نحو البئر، قال الزمخشري^(١): الرشوة الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة وأرشاه رشوة ككساه كسوة، قيل: إنما يدخل الراشي في اللعن إذا لم يندفع به ضرر ثم كذلك لا يدخل فيها إذا توصل إلى نيل ما يستحقه (في الحكم) يتنازعه الراشي والمرتشي.

(حم ت ك)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته ورواه الطبراني عن أم سلمة، قال الهيثمي: رواه ثقات، وقال المنذري: إسناده جيد.

٧٢٣٧- «لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما. (حم) عن ثوبان (ض)».

(لعن الله الراشي والمرتشي والرائش) هو السفير بينهما. (الذي يمشي بينهما) لأنه فاعل محرم (حم)^(٣) عن ثوبان) رمز المصنف لضعفه قال المنذري: فيه أبو

(١) الفائق (٢/٦٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨٧/٢)، والترمذي (١٣٣٦) وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم في المستدرک (١٠٣/٤)، وابن حبان (٥٠٧٦)، والطبراني في الأوسط (٢٠٢٧)، وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٣٩٨) (٩٥١) عن أم سلمة، وأورده الهيثمي في المجمع (٤/١٩٩) وقال: رواه ثقات، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣/١٢٦) وقال: رواه الطبراني وإسناده جيد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٣).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٧٩/٥)، والرويان في مسنده (٦٣٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٥٠٣)، والطبراني في الكبير (٢/٩٣) (١٤١٥)، وأورده الهيثمي في المجمع (٤/١٩٨) وقال: فيه أبو الخطاب وهو مجهول، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣/١٢٦) وقال: فيه أبو الخطاب: لا يعرف. وأورده العجلوني في كشف الخفا (٢/١٨٦)، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٥٣٣): إسناده صحيح، وضعّفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٨٤).

الخطاب لا يعرف، ومثله قال الهيثمي، قال الشارح: وبه يعرف أن جزم السخاوي مجازفة.

٧٢٣٨- «لعن الله الربا آكله وموكله وكاتبه وشاهده وهم يعلمون الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والتمنصة (طب) عن ابن مسعود (ح)».

(لعن الله الربا) قال القاضي: الربا في الأصل الزيادة نقل إلى ما يؤخذ زائداً على ما يبذل في المعاملات والعقد المشتمل عليها والمراد به هنا القدر الزائد (وآكله) عبر به عن تناول لأن الأكل بأكبر المقاصد (ومؤكله) معطيه ومطعمه (وكاتبه وشاهده) لأنهما رضيا به وأعانا عليه. (وهم يعلمون) جملة حالية عن جميع ما مضى فإن الله لا يعقاب العبد إن فعل محرماً بجهل تحريمه وعليه ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥] (والواصلة) شعرها بشعر غيرها تزين به وهي عطف على الربا، أو على الآخر على الوجهين. (والمستوصلة) الطالبة لذلك (والواشمة) فاعلة الوشم وهو جرح الجلد بحديدة حتى إذا جرى الدم حشته بنحو كحل تحسن بذلك نفسها. (والمستوشمه) التي تطلب من يشمها (والنامصة) التي تنتف شعر الوجه منها أو من غيرها. (والمتمنصة) التي تأمر من يفعل لها ذلك، قال الذهبي: فيه أن هذه المذكورات كبائر.

قلت: وهل يدخل الرجل في ذلك؟، الظاهر دخوله فتحریم نتف شعر الوجه وحلقه إلا ما أبيض من الأخذ من الشارب ومن اللحية إن صح (طب^(١)) عن ابن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٢/١٠) (١٠٠٥٧)، وأخرجه أحمد في مسنده (٤٠٩/١)، والنسائي (٤٢٣/٥)، وابن حبان (٥٥٠٤)، وأبو يعلى (٥٢٤١) موقوفاً على ابن مسعود، وقال ابن عدي في الكامل (٢٤٧/٥) فيه عيسى الحنائط متروك الحديث جداً منكر الحديث وله أحاديث لا يتابع عليها إما متناً وإما إسناداً، وقال يحيى بن سعيد: سيء الحفظ، وأورده الدار قطني في العلل (٥/٤٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٤).

مسعود) رمز المصنف لحسنه.

٧٢٣٩- «لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل. (د

ك) عن أبي هريرة (صح).

(لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة) بكسر اللام مصدر نوعي. (والمرأة تلبس

لبسة الرجل) قال النووي^(١): فيه حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه، لأنه إذا

حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات والتصنع بالأعضاء والأصوات أولى

بالذم والقبح فيفسق فاعله، وقال: جماعة ليس المراد هنا حقيقة اللعن بل التنفير

فقط ليرتدع من سمعه عن مثل فعله.

قلت: والأظهر الحقيقة (دك^(٢) عن أبي هريرة)، رمز المصنف لصحته، قال

الحاكم: على شرط مسلم، وأقره الذهبي في التلخيص، وقال في الكبائر: إسناده

صحيح وكذلك في الرياض.

٧٢٤٠- «لعن الله الرجل من النساء. (د عن عائشة (ح)).»

(لعن الله الرجل من النساء) بفتح الراء وضم الجيم المترجلة التي تشبه

بالرجال في زيهم وكلامهم ونحو ذلك أما في العلم والرأي فمحمود.

قلت: ما هو تشبه بل عمل بما أمرت به فإن النساء شقائق الرجال قد أمرن

بالعلم والعمل وكيفية التعلم والتعليم لا يختص بها الرجال، (د^(٣) عن عائشة)

رمز المصنف لحسنه، وقال الذهبي: في الكبائر إسناده [١٥/٤] حسن.

(١) انظر: فتح الباري (١٢/٨١)، وفيض القدير (٥/٢٦٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٩٨)، والحاكم (٤/١٩٤) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه

ووافقه الذهبي، وفي الكبائر (ص ١٣٤)، ورياض الصالحين (١٦٣٢)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٥٠٩٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٨٠٤)، وذكره الذهبي في الكبائر (ص

١٣٤). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٦).

٧٢٤١- «لعن الله الزهرة فإنها هي التي فتنت الملكين هاروت وماروت. ابن راهويه وابن مردويه عن علي».

(لعن الله الزهرة) النجم المعروف. (فإنها هي التي فتنت الملكين هاروت وماروت) قيل: إنها امرأة سألتهما عن الاسم الذي يصعدان به السماء فعلماهما إياه فخرجت إلى السماء فمسخت كوكباً وهي الزهرة، وكان ابن عمر يكرهها، وقيل: إن الزهرة نزلت إليهما في صورة امرأة من فارس وجاءت إلى الملكين ففتنتهما فمسخت وبقيتا في الأرض خيراً بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا فهما في سرب في الأرض معلقان يصفقان بأجنحتهما (ابن راهويه وابن مردويه عن علي)^(١).

٧٢٤٢- «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده. (حم ق ن هـ) عن أبي هريرة (صح)».

(لعن الله السارق يسرق البيضة) فيعتاد السرقة حتى يسرق ما هو نصاب للقطع (فتقطع يده)، وقيل: أريد بالبيضة بيضة الحديد وهو بعيد إذ لا وجه لتخصصها، قال عياض: فيه جواز اللعن بالصفة كما قال تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هو: ١٨] لأن الله يوعد ذلك الصنف وينفذ الوعيد في من شاء ولا بد أن يكون في ذلك الصنف من يستحق ذلك، قال الأبي: والإجماع انعقد على أنه لا بد من نفوذ الوعيد في طائفة من العصاة لأنه تعالى توعدهم وكلامه صدق لا بد من وقوعه. قلت: وهو لا يوافق قواعد الكلام على رأي الأشعرية. (ويسرق الحبل فتقطع يده) فيه التأويل الأول (حم ق ن هـ)^(٢) عن أبي هريرة.

(١) أخرجه ابن راهويه كما في الدر المنثور (١/ ٢٣٩) وابن مردويه كما في الكنز (١٧٦٥٢) والديلمي في الفردوس (٥٤٥٠)، وأورده ابن كثير في تفسيره ٣/ ٤٦٧ وقال هذا الحديث لا يصح وهو منكر جداً، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٨٥)، والضعيفة (٩١٣): موضوع.
(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٥٣)، والبخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧)، والنسائي (٨/ ٦٥)،

٧٢٤٣- «لعن الله العقرب ما تدع المصلي وغير المصلي، اقتلوا في الحل والحرم. (هـ) عن عائشة».

(لعن الله العقرب) إن قيل: كيف الدعاء على غير مكلف؟

قلت: قد قاله الشارع فيجب الإيمان به ولا يتكلف تأويله وهو كثير في السنة ويحتمل أن المراد الدعاء عليها بالإبعاد عن الرحمة في الدنيا، بتضييق أحوالها عليها وفي الآخرة إذا حشرت الوحوش بعدم نيلها الرحمة وأنها استحقت ذلك لما فيها من خبث الطبع وأنها تؤذي من في طاعة أو غيرها كما أشار إليه (ما تدع المصلي ولا غير المصلي) أي من أذيتها (فاقتلوا في الحل والحرم) فإنه لا يعتد بها ويحتمل أن لعنها هو إبعادها عن الحياة وإباحة دمها كأنه قيل: قد لعنها الله بإبعادها عن الحياة فاقتلوا وهذا قاله ﷺ لما لدغته وهو يصلي، وروى أبو يعلى^(١) عن عائشة أنه ﷺ كان لا يرى بقتلها في الصلاة بأساً (هـ)^(٢) عن عائشة، سكت المصنف عليه، وقال الشارح: سنده ضعيف لكن يتقوى بوروده من عدة طرق.

٧٢٤٤- «لعن الله العقرب ما تدع نبياً ولا غيره إلا لدغتهم (هب) عن علي (ض)».

وابن ماجه (٢٥٨٣).

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٧٣٩)، والطبراني في الأوسط (٨٦٥٣)، وقال: لم يرو هذا الحديثان عن الأوزاعي إلا بهذا الإسناد تفرد بهما الليث بن سعد، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٠): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى وفي طريق الطبراني عبد الله بن صالح كابن الليث قال عبد الملك بن شعيب عن الليث: ثقة مأمون وضعفه الأئمة أحمد وغيره، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير معاوية بن يحيى الصوفي وأحاديثه عن الزهري مستقيمة كما قال البخاري وهذا منها وضعفه الجمهور.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٤٦)، وقال البوصيري (١/١٤٨): هذا إسناد ضعيف، لضعف الحكم بن عبد الملك لكن لم ينفرد به الحكم فقد رواه ابن خزيمة عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة به، ورواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة، وقال: حديث حسن، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٨)، والصحيح (٥٤٧).

(لعن الله العقرب ما تدع نبياً ولا غيره إلا لدغتهم) قاله حين لدغته بأصبعه فدعا بإناء فيه ماء وملح يضع الملدوغ فيه يده ويقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين حتى سكنت، وهذا علاج مركب من الطبيعي والإلهي، وفي لسعتها قوة نارية فجمع لها في الدارين الماء المبرد والملح الجاذب تنبيها على أن علاج السميات بالتبريد والجذب (هب^(١) عن علي) رمز المصنف لضعفه، ورواه الطبراني في الصغير، قال الهيثمي: وإسناده حسن.

٧٢٤٥- «لعن الله القاشرة والمقشورة. (حم) عن عائشة».

(لعن الله القاشرة) بالقاف والمعجمة من قشر وهي التي تعالج وجهها أو وجه غيرها بالعرك ليصفو لونها (والمقشورة) التي يفعل بها ذلك كأنها تقشر أعلى الجلد قال الزمخشري^(٢): القشر أن تعالج المرأة وجهها بالحمرة حتى يسحق أعلى الجلد ويصفو اللون وفيه أن ذلك حرام لأنه تغيير لخلق الله (حم)^(٣) عن عائشة) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه جابر الجعفي ضعيف.

٧٢٤٦- «لعن الله الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر. (حم) عن معاوية (ض)^(٤)».

(١) وأخرجه البيهقي في الشعب (٢٥٧٥)، والطبراني في الصغير (٢٦٦/١)، وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٩).

(٢) الفائق (١٩٦/٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٠/٦)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٦٩/٥) وقال: رواه أحمد وفيه من لم أعرفه من النساء، وأورده الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥٦٥/١٦) وقال: هذا حديث غريب فرد، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٨٦).

(٤) لم يشرح المؤلف هذا الحديث، وأخرجه أحمد (٩٨/٤) وقال الهيثمي (١٩١/٢): رواه الطبراني في الكبير وفيه جابر الجعفي والغالب عليه الضعف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٨٧) والسلسلة الضعيفة (٤٣١١) وقال: ضعيف جداً.

٧٢٤٧- «لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء. (حم د هـ) عن ابن عباس».

(لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال) قال ابن أبي جمرة: ظاهر اللفظ الزجر عن التشبه في كل شيء لكن عرف من أدلة أخرى أن المراد التشبه في الزي وبعض الصفات والحركات ونحوه، لا التشبه في الخير. (والمتشبهين من الرجال بالنساء) قال ابن جرير: فيحرم على الرجل لبس المقانع والقلائد ونحوها والتخث في الكلام والتأنت فيه وما أشبهه (حم د هـ^(١)) عن ابن عباس) قال: إن امرأة مرت على رسول الله ﷺ متقلدة قوسا فقال، وقد أخرجه بنحو لفظه البخاري في اللباس عن ابن عباس.

٧٢٤٨- «لعن الله المحلل والمحلل له. (حم ٤) عن علي (صح) (ت ن) عن ابن مسعود (ت) عن جابر».

(لعن الله المحلل) [١٦/٤] بالمهملة وكسر اللام الأولى، قال القاضي: هو الذي يتزوج مطلقة غيره ثلاثاً بقصد أن يطلقها بعد الوطاء ليحل للمطلق نكاحها، فكأنه حلها للزوج الأول بالنكاح والوطء (والمحلل له) اسم مفعول وهو الزوج الذي طلق، والحديث من أدلة تحريم ذلك، وقد أبان ابن القيم في إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان^(٢) ذلك بياناً شافياً وافياً (حم ٤ عن علي) رمز المصنف لصحته، (ت ن عن ابن مسعود^(٣) عن جابر)، وقال الترمذي:

(١) أخرجه البخاري (٥٥٤٦)، وأحمد في مسنده (٢٥١/١، ٣٣٠، ٣٣٩)، وأبو داود (٤٠٩٧)، والترمذي (٢٧٨٤)، وابن ماجه (١٩٠٤) وأخرجه البخاري (٥٨٨٥) بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء».

(٢) انظر: (١/٢٧٢ و ٣٤٩).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٨٧/١)، وأبو داود (٢٠٧٦)، والترمذي (١١١٩)، والنسائي في المجتبى (٥١٠٤)، وابن ماجه (١٩٣٥) جميعهم عن علي، وأخرجه أحمد (٤٤٨/١)، والترمذي (١١٢٠) وقال: حسن صحيح، والنسائي (٣/٣٢٥)، جميعهم عن عبد الله بن مسعود، وأخرجه الترمذي

حسن صحيح، وقال ابن القطان: ولم يلتفت لكونه من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن مروان وهو مختلف فيه انتهى^(١)، وقال ابن حجر: رواه ثقات.

٧٢٤٩- «لعن الله المختفي والمختفية. (هق) عن عائشة» (صح).

(لعن الله المختفي) بالخاء المعجمة والفاء اسم فاعل من اختفى. (والمختفية) والمراد بهما النباش عند أهل الحجاز من الاختفاء الاستخراج الاستتار لأنه يسرق في خفيه ومنه حديث: «من اختفى ميتاً فكأنما قتله» (هق)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٧٢٥٠- «لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء. (خ د ت)

عن ابن عباس».

(لعن الله المخنثين من الرجال) بالخاء المعجمة فنون فمثلة من خنث يخنث مثل علم يعلم هو اللين والتكسر في الحركات تشبيهاً بالنساء وإن لم يعرف منه الفاحشة، قال ابن تيمية^(٣): المخنث قد يكون قصده عشرة النساء وعشرتهن مباشرته لهن وقد يكون قصده مباشرة الرجال وقد يجمع بين الأمرين. (والمترجلات من النساء) المتشبهات بالرجال كما سلف من حرمة ذلك (خ د ت)^(٤) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه.

(١١١٩) عن جابر بن عبد الله، وصححه ابن حجر في التلخيص الحبير (١/٢٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٠١).

(١) بيان الوهم والإيهام (٤/٤٤٢ رقم ٢٠٥) وفيه: على كونه في رواية أبي قيس: عبد الرحمن بن ثروان.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٧٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٠٢) والسلسلة الصحيحة (٢١٤٨).

(٣) الاستقامة (١/٣٧١).

(٤) أخرجه البخاري (٥٥٤٧، ٦٤٤٥)، والترمذي (٢٧٨٥)، وقال: حديث حسن، وأبو داود (٤٩٣٠)، وابن ماجه (١٩٠٤).

٧٢٥١- «لعن الله المسوفات، التي يدعوها زوجها إلى فراشه فتقول سوف حتى تغلبه عيناه. (طب) عن ابن عمر (ض)».

(لعن الله المسوفات) جمع مسوفه بالمهملة والفاء اسم فاعل من سوف فسرهما قوله: (التي يدعوها زوجها إلى فراشه) ليوافقها (فتقول: سوف) آتيك فلا تزال به (حتى تغلبه عيناه) من دون قضاء وطره لأنه تجب عليها إجابته والمسارة إلى طاعته، (طب^(١) عن ابن عمر)، رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق جعفر بن ميسرة الأشجعي عن أبيه وميسرة ضعيف ولم أر لأبيه سماعاً من ابن عمر، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح، قال ابن حبان: جعفر بن ميسرة عنده مناكير لا تشبه حديث الأثبات، منها هذا الحديث.

٧٢٥٢- «لعن الله المفصلة التي إذا أراد زوجها أن يأتيها قالت أنا حائض.

(ع) عن أبي هريرة (ض)».

(لعن الله المفصلة) بالفاء والمهملة مشددة من الفسولة، وهي الفتور أي أنها تفسل الرجل عنها وتغير نشاطه وفسرها قوله: (التي إذا أراد زوجها أن يأتيها قالت أنا حائض) تمامه: وليست بحائض، هكذا هو ثابت في لفظ مخرجه أبي يعلى ولعله أسقطه المصنف ذهولاً وهو هكذا أيضاً في نهاية ابن الأثير^(٢) ووجه

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٣٩٣)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٢٩/٢) وقال: هذا حديث لا يصح، وأورده الهيثمي في المجمع (٢٩٦/٤) ووأورده ابن حبان في المجروحين (٢١٣/١) وقال: جعفر بن ميسرة أبوه مستقيم الحديث أما جعفر فعنده مناكير كثيرة لا تشبه حديث الثقات، وقال: هذه الأحاديث لا يحل ذكرها إلا على سبيل التعجب، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (٤٠٩/١) وقال: هذان الحديثان باطلان. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٨٨)، والضعيفة (٤٣١٢).

(٢) النهاية (٤٤٦/٣).

اللعن أنها فوتت على الزوج لذته (ع^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه يحيى بن العلاء ضعيف متروك انتهى، قال الذهبي: قال أحمد كذاب يضع.

٧٢٥٣- «لعن الله النائحة والمستمعة. (حم د) عن أبي سعيد (صح)».

(لعن الله النائحة) على الميت. (والمستمعة) لنوحها، قال ابن القيم^(٢) في هذه الأحاديث ونحوها إن الذنوب تدخل العبد تحت لعنة رسول الله ﷺ فإنه لعن على هذه المعاصي وغيرها أكبر منها فهي أولى بدخول فاعلها تحت اللعنة فلو لم يكن في فعل ذلك إلا رضا فاعله بكونه ممن يلعنه الله ورسوله لكان فيه زاجر عن المعاصي وراوع (حم د^(٣)) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، قال الشارح: ليس كما زعم ففيه محمد بن الحسن بن عطية العوفي عن أبيه عن جده عن أبي سعيد وثلاثتهم ضعفاء، قال ابن حجر: استنكره أبو حاتم في العلل

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٤٦٧)، وأورده الهيثمي في المجمع (٤/٢٩٦)، وقول الذهبي في المغني في الضعفاء (٢/٧٤١)، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال في الكاشف (٢/٣٧٢) تركوه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٨٩).

(٢) انظر: الجواب الكافي (ص: ٣٩).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٦٥)، وأبو داود (٣١٢٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١٦٠)، والبخاري في التاريخ الكبير (١/٦٦)، والبيهقي في السنن (٤/٦٣)، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (١/٣٦٩) وقال: قال أبي هذا حديث منكر ومحمد بن الحسن بن عطية وأبوه وجده ضعفاء الحديث. وقال ابن حبان في الضعفاء: الحسن بن عطية: منكر الحديث جدا وأحاديثه ليست بتيقة، وقال ابن حجر: لا أدري البلية منه أو من ابنه أو منهما معا، وانظر: تهذيب التهذيب (٢/٢٥٥)، وأخرجه البيهقي في السنن (٤/٦٣)، ومحمد بن إبراهيم الطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (١/٢٥) من حديث ابن عمر، وأورده الهيثمي في المجمع (٣/١٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه الحسن بن عطية ضعيف، وأخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٤٥) (١١٣٠٩) من حديث ابن عباس وزاد فيه «وليس للنساء في الجنائز نصيب»، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٩) وزاد فيه «والمغني والمغني له» وفيه عمر بن يزيد، قال الشيخ: منكر الحديث، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩٠).

ورواه الطبراني والبيهقي عن ابن عمر وابن عدي عن أبي هريرة وكلها ضعيفه.
 ٧٢٥٤- «لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله». (حم ق ٤) عن ابن مسعود (صح).
 (لعن الله الواشمات) جمع واشمة بالمعجمة اسم الفاعل من وشم تقدم تفسيره (والمستوشمات) الطالبات من يفعل بهن ذلك. (والمتنمصات) بالمشناه [٤/١٧] أو لافنون فصاد مهمله قال في النهاية^(١): وبعضهم يرويه بتقديم النون على الياء وهي التي تنتف شعرها من وجهها (والمتفلجات) بالفاء والجيم من الفلج بالتحريك وهو فرجة ما بين الثنايا والرباعيات أي المتطلبات ذلك في أسنانهن^(٢) (للحسن المغيرات خلق الله) صفة لازمة قال الطبري: لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقها بزيادة ولا نقص، التماسا للحسن للزوج ولا غيره وأخذ منه عياض أن من خلق بأصبع زائدة أو عضو زائد لا تحل إزالته؛ لأنه تغيير لخلق الله.

قلت: إلا ما أبيح من الاختضاب لليدين والرجلين والاكتحال والادهان فأما خضاب الوجه الذي يعتاد في كثير من الجهات فما أراه إلا داخلا تحت التغيير (حم ق ٤)^(٣) عن ابن مسعود) ورواه عنه الطيالسي أيضاً وغيره.

٧٢٥٥- «لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة». (حم ق

٤) عن ابن عمر (صح).»

(لعن الله الواصلة) لشعرها غيره. (والمستوصلة) تطلب ذلك من غيرها. (والواشمة والمستوشمة) قال القرطبي^(٣): هذا نص في تحريم وصل شعر بشعر

(١) النهاية (١١٨/٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٤٨)، ومسلم (٢١٢٥)، وأبو داود (٤١٦٩)، والترمذي (٢٧٨٢) وقال حديث حسن صحيح، وابن ماجه (١٩٨٩)، وأحمد في مسنده (٤٣٣/١، ٤٣٤).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٣٦٩/٥).

وبه قال مالك والجمهور، وشذ الليث فقال بجواز وصله بصوف وهو مردود عليه بالحديث وأباح قوم وضع الشعر على الرأس، وقالوا: إنما حرم الوصل به فقط وهذه ظاهرية محضة وإعراض عن المعنى ولا يدخل في النهي ما ربط من الشعر بخيط حرير ملونة ولا ما لا يشبه الشعر ولا يكثره (حم ق ٤^(١) عن ابن عمر).

٧٢٥٦- «لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده. (حم د ت هـ) عن ابن مسعود (صح)».

(لعن الله آكل الربا وموكله) معطيه وهو المديون (وكاتبه وشاهده) وتقدم تقييده بالعلم فهو معتبر حيث أطلق (حم د ت هـ^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته.

٧٢٥٧- «لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة. (حم ن) عن علي (صح)».

(لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة) أي الزكاة ضمه إلى الربا لأنه منع إخراج ما يجب إخراجه وأهل الربا أدخلوا ما يحرم إدخاله وأخرجوا ما يحرم إخراجه (حم ن^(٣) عن علي) رمز المصنف لصحته.

٧٢٥٨- «لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج. (٣) ك) عن ابن عباس (صح)».

(لعن الله زائرات القبور) كان هذا والله أعلم قبل نسخ النهي عن الزيارة،

(١) أخرجه البخاري (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤)، وأبو داود (٤١٦٨)، والترمذي (١٧٥٩، ٢٧٨٣)، والنسائي ٤٢١/٥ وابن ماجه (١٩٨٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٧)، وأحمد (٤٠٩/١)، وأبو داود (٣٣٣٣)، والترمذي (١٢٠٦)، وابن ماجه (٢٢٧٧).

(٣) أخرجه أحمد (٨٧/١)، والنسائي (١٤٧/٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٥٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٠).

وقيل: بل النسخ خاص بالرجال نسخ في حقهم تحريم الزيارة ثم أبيحت لهم أو نذبت وأما النساء فلم ينسخ النهي في حقهن فاللعن لإتيانهم بما نهين عنه (والمتخذين عليها المساجد) بأن يجعلوا المسجد عليها تعظيماً لشأنها واعتقاد أن العبادة بقربها أكثر موقعاً في الأجر، قال ابن القيم^(١): هذا وأمثاله من المصطفى ﷺ صيانة لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه وتجريداً له وغضباً لربه أن يعدل به سواه، قال الشافعي: أكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجداً مخافة الفتنة عليه وعلى الناس، قيل: ومحل الذم أن يتخذ المسجد على القبر بعد الدفن فلو بنى مسجداً وجعل قبراً ليدفن به واقف المسجد أو غيره لامتنع، قال العراقي: والظاهر أنه لا فرق فلو بنى مسجداً بقصد أن يدفن في بعضه دخل في اللعنة بل يحرم الدفن في المسجد وإن شرط أن يدفن فيه لم يصح الشرط لمخالفته لمقتضى وقفه مسجداً.

قلت: هذا الحق وأما دفنه ﷺ فإنه ليس في مسجده بل في بيته المتصل بالمسجد ثم زيد في المسجد فدخل القبر في باطنه وأما قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١] فالظاهر أن المسجد ليس على نفس محلهم بل على باب الكهف على أنهم ليسوا مقبورين بل بارزين على ظاهر الأرض كما وصفه الله تعالى، فليسوا داخلين في أحاديث القبر ثم الظاهر أن المتخذين عليهم مسجداً ليسوا من أهل الإيمان إلا أنه يقال إنه تعالى قرر ما قالوه ولو كان محرماً لما قرره فالجواب الأول، (والسرج) وذلك لأنه تعظيم للجماذ لاعتقاد نفعه وضره ولأنه إضاعة [١٨/٤] من المال وهو محرم، وهذا الحديث قد خالفه الناس كلهم فالنساء يزرن القبور والقبور تتخذ

(١) إغاثة اللهفان (١/١٨٩).

عليها المساجد ويوقد عليها الشموع والسرج فإننا لله وإنا إليه راجعون، وجعل الناس ذلك وكتمه من علمه ومن تكلم عد كلامه هزواً، وقد ألفنا بحمد الله وتوفيقه رسالة في هذا سمينها «تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد» وفيها فوائد نافعة قد نفع الله بها (٣ ك^(١)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وحسنه الترمذي، ونوزع بأن فيه أبا صالح مولى أم هانئ، قال عبد الحق: هو عندهم ضعيف، وقال المنذري: تكلم فيه جماعة من الأئمة، وقيل: لم يسمع من ابن عباس، وقال ابن عدي: لا أعلم أحداً من المتقدمين رضيهم، ونقل عن القطان تحسين أمره.

٧٢٥٩- «لعن الله زوارات القبور. (حم هـ ك) عن حسان بن ثابت، (حم ت هـ) عن أبي هريرة (صح)».

(لعن الله زوارات القبور) المعروف فتح الزاي وضبط فيما قوبل على خط المصنف بفتحها وضمها فالفتح على أنها جمع زواره اسم فاعل للمبالغة، قيل: ولأجل ذلك لا يشمل اللعن الزائرة نادراً ورد بأنه إنما جاء به على صفة المبالغة مقابلة لجمع القبور وأحسن منه أن يقال هذا المفهوم قد دفعه منطوق زائرات القبور فإنه جاء كذلك في رواية ولا حكم للمفهوم مع المنطوق وتقدم أنه ادعى البعض أنه قد نسخ النهي لهن عن الزيارة لحديث: «كنت قد نهيتكم عن زيارة

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠) وقال حديث حسن، والنسائي (٩٤/٤)، والحاكم (٣٧٤/١) وقال: أبو صالح هذا ليس بالسمان المحتج به وإنما هو باذان ولم يحتج به الشيخان لكنه حديث متداول فيما بين الأئمة وأقره الذهبي في التلخيص، وأحمد في مسنده (٢٢٩/١)، ٢٨٧، ٣٢٤، ٣٣٧. وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٤/١٩٠) وقال: باذان مولى أم هانئ لم يسمع من ابن عباس وتكلم فيه البخاري والنسائي وغيرهما، وقال الذهبي: ترك ابن مهدي حديثه، وقال الحاكم: أبو أحمد ليس بالقوي عندهم، وقال ابن معين: ضعيف الحديث انظر: المغني في الضعفاء (٧٩١/٢)، والمجروحين (١/١٨٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩١).

القبور فزورها» ورد بأنه مبني على أن خطاب الذكور يشمل الإناث وهو غير الأصح في الأصول (حم هـ ك^(١) عن حسان بن ثابت) رمز المصنف لصحته، (حم ت هـ^(٢) عن أبي هريرة) قال ابن حجر^(٣): في الباب عن ابن عباس وغيره. ٧٢٦٠- «لعن الله من سب أصحابي. (طب) عن ابن عمر (صح)».

(لعن الله من سب أصحابي) عام لكل الصحابة لأن لهم حرمة الاتصال به ﷺ ومناصرته وغير ذلك من السوابق وقد ذهب أئمة إلى أن سبهم من الكبائر وتقدم أن اللعن من دلائل الكبائر وقد نهى الله عن سب مطلق المؤمن فكيف بمثل أصحابه ﷺ (طب عن ابن عمر)^(٤) رمز المصنف لصحته، قال الشارح: وهو زلل فإن فيه عبد الله بن سيف أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: لا يعرف وحديثه منكر وفي الميزان عن ابن عدي رأيت له غير حديث منكر، وعن العقيلي حديثه غير محفوظ^(٥).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٤٢/٣)، وابن ماجه (١٥٧٤)، والحاكم (٣٧٤/١) وقال: هذه الأحاديث المروية في النهي عن زيارة القبور منسوخة.

(٢) أخرجه أحمد (٣٣٧/٢، ٣٥٦)، والترمذي (١٠٥٦) وقال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رأي بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبي ﷺ في الزيارة فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء، وقال بعضهم إنما كره زيارة القبور للنساء لقلّة صبرهن وكثرة جزعهن، وأخرجه ابن ماجه (١٥٧٦)، والبيهقي في السنن (٧٨/٤)، والطيالسي (٢٣٥٨). وله شاهد عن ابن عباس تقدم تخريجه في الحديث السابق، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٠٩).

(٣) انظر فتح الباري (١٤٩/٣).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٣٤/١٢) رقم (١٣٥٨٨) وفي الأوسط (٧٠١٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مالك بن مغول إلا عبد الله بن سيف تفرد به عبد الحميد بن عمام، وقال الهيثمي في المجمع: (٢١/١٠): فيه عبد الله بن سيف وهو ضعيف، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥١١١) والصحيحة (٢٣٤٠).

(٥) انظر: ميزان الاعتدال (١١٧/٤)، واللسان (٢٩٩/٣)، وضعفاء العقيلي (٢٦٤/٢)، والمغني في الضعفاء (٣٤١/١).

٧٢٦١- «لعن الله من قعد وسط الحلقة. (حم د ت ك) عن حذيفة (صح)». «لعن الله من قعد وسط الحلقة) في النهاية^(١) ومنه حديث: «الجالس وسط الحلقة ملعون» لأنه إذا جلس في وسطها استدبر بعضهم فيؤذيهم بذلك فيلعنونه ويسبونونه، وفي الشرح أراد الذي يقيم نفسه مقام السخرية ويقعد وسط القوم ليضحكهم أو الكلام في معين (حم د ت ك)^(٢) عن حذيفة) قال: إن النبي ﷺ رأي إنساناً قاعداً وسط الحلقة فذكره، رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٧٢٢- «لعن الله من يسم في الوجه. (طب) عن ابن عباس (صح)». «لعن الله من يسم في الوجه) يكوي الحيوان في وجهه بالنار فإنه تغيير لخلق الله والوسم الكي للعلامة، واللعن يقتضي التحريم وقد كان النبي ﷺ يسم إبل الصدقة في غير الوجه (طب)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

٧٢٦٣- «لعن الله من فرق بين الوالدة وولدها وبين الأخ وأخيه. (هـ) عن أبي موسى (ض)».

«لعن الله من فرق بين الوالدة وولدها) عام للتفريق ببيع أو غيره وللفقهاء تفاصيل. (وبين الأخ وأخته) وظاهره قبل التكليف وبعده وفيه كلام في الفروع وقد تكلمنا على شيء من ذلك في حواشي ضوء النهار (هـ)^(٤) عن أبي موسى)

(١) النهاية (٣٩٩/٥).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٩٨/٥)، وأبو داود (٤٨٢٦)، والترمذي (٢٧٥٣) وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم (٢٨١/٤) وقال: حديث صحيح علي شرط الشيخان ولم يخرجاه وأقره الذهبي، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩٤) والسلسلة الضعيفة (٦٣٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٥/١١) (١١٩٢٦)، وأورده الهيثمي في المجمع (١١٠/٨)، وقال: رواه ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١١٠).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٢٥٠)، قال البوصيري في الزوائد (٣٢/٣): هذا إسناد ضعيف لضعف طلق

رمز المصنف لضعفه، وفيه إبراهيم بن إسماعيل ضعفوه.

٧٢٦٤- «لعن الله من لعن والديه ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من

آوي محدثاً ولعن الله من غير منار الأرض. (حم م ن) عن علي (صح)».

(لعن الله من لعن والديه) أي من تسبب إلى لعنهما بأن يؤذي إنساناً بسبب

أبويه فيلعن أبوي ذلك الإنسان أو سبهما هو بنفسه فهو أشد وعيداً (ولعن الله

من ذبح لغير الله) من صليب أو صنم أو قبر كما في زماننا هذا فإنه قد صار ذلك

شعاراً للإعمار وطريقتهم التي تسوقهم إلى النار في دار القرار وما أرى هذه

الذبائح التي تنحر على الأبواب عند قدوم ملك أو نحوه إلى بلد أو دخل بيتاً وما

ذبح على القبور عند دفن الميت وهو العقر المنهي عنه وكذلك ما تذبحه القبائل

في أسواقهم ويسمونه الرضا وما يذبحه حكام الطاغوت عند من يرضونه كل

هذه مما أهل لغير الله وقصد بها تعظيم المخلوق. (ولعن الله من آوى) أي ضم

إليه وحوي (محدثاً) اسم فاعل من أحدث إذا أتى بجناية ففر إلى من يمنعه من

انتصاف خصمه منه فإنه يحرم الحيلولة بينه وبين ما أمر الله به من الانتصاف

منه. (ولعن الله من غير منار الأرض) [١٩/٤] جمع منارة وهي العلامة التي

تجعل بين الحدين للجارين فيغيرها ويدخلها في أرضه فيكون في معني الغاصب

ومنه منار الحرم وهي أعلامه التي ضربها إبراهيم عليه السلام على أقطاره، وقيل: لملك

من ملوك اليمن ذو المنار لأنه أول من ضرب المنار على الطريق ليهتدي به إذا

رجع أفاد ذلك الزمخشري^(١) (حم م ن^(٢) عن علي) كرم الله وجهه.

٧٢٦٥- «لعن الله من مثل بالحيوان. (حم ق ن) عن ابن عمر (صح)».

بن عمران، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، قال الذهبي: ضعفه النسائي انظر: المغني في

الضعفاء (٩/١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩٣).

(١) انظر: الفائق (٢٩/٤).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١١٨/١، ١٥٢/٢)، ومسلم (١٩٧٨)، والنسائي (٦٧/٣).

(لعن الله من مثل بالحيوان) بتشديد المثلثة من صيره مثله بأن قطع أطرافه أو بعضها وهو حي فإن ذلك محرم وهو شامل لكل حيوان، ويخرج قطع يد السارق بالنص. (حم ق^(١) عن ابن عمر).

٧٢٦٦- «لعن عبد الدينار لعن عبد الدرهم. (ت) عن أبي هريرة (ح). (لعن) غيرت الصيغة إعلاما بأنه يلعنه كل لاعن. (عبد الدينار) الذي يتخذه كأنه إلهه يخدمه ويؤثره على كل محبوب. (لعن عبد الدرهم) أي أبعد عن الرحمة لأنه لا يقرب منها إلا المحسنون وهم لا يؤثرون الدينار والدرهم على ذكر الله وعبادته وزاد في رواية: «إن أعطي رضي وإن منع سخط»^(٢) (ت^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وفي الكبير حسن غريب.

٧٢٦٧- «لعنت القدرية على لسان سبعين نبياً (قط) في العلل عن علي (ض)». (لعنت القدرية) هم الذين يقولون الأمر أنف وقدمنا تحقيق ذلك في الجزء الأول والشارح هنا كغيره من المقلدة فسرههم بالذين يضيفون أفعال العباد إلى قدرتهم (على لسان سبعين نبياً) أي أنه أخبر الله بلعنه إياهم على لسانهم، أو أمرهم بإفشائه وتمام الحديث كما في العلل للدار قطني آخرهم محمد (خط^(٤))

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٣/٢)، والبخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (١٥٩/٩)، والطبراني في الأوسط (٢٥٩٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٧٥) وقال حديث حسن غريب من هذا الوجه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩٥).

(٤) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤٩/١)، والدار قطني في العلل (٢٨٩/٨)، وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣١٩/١٤)، والطبراني في الأوسط (٧١٦٢) من حديث ابن عمر، وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال (٤٥/٨) وقال: قال الدار قطني في غرائب مالك هذا إسناد ورجاله مجهولون لا يصح وقال: هذا المتن بهذا الإسناد منكر؛ لأنه من حديث محمد بن الفضل بن عطية أحد الكذابين، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٥٤/١) وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ (١٥١/١) وقال: قال ابن عدي وهو بهذا الإسناد باطل، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩٦).

في العلل) كتاب للخطيب^(١) عن علي رمز المصنف لضعفه، وقال ابن الجوزي في العلل: حديث لا يصح، فيه الحارث كذاب، قال ابن المديني وكذا فيه محمد بن عثمان انتهى، ورواه الطبراني عن محمد بن كعب مرفوعاً وفيه محمد بن الفضل متروك، ورواه أبو يعلى^(٢) وفيه بقية مدلس وحييب مجهول وأورده الذهبي من عدة طرق ثم قال: هذه الأحاديث لا تثبت لضعف روايتها.

٧٢٦٨- «لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس أحدكم أو موضع قدّه في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو اطلعت امرأة من نساء أهل الجنة إلى الأرض لمألت ما بينهما ريحا ولأضاءت ما بينهما ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها. (حم ق ت) عن أنس (صح)».

(لغدوة في سبيل الله) بفتح المعجمة المرة من الغدو وهو الخروج في الغداة وهي من أول النهار إلى انتصافه (أو روحة) بزنتها من الرواح الخروج في أي ساعة من الزوال إلى الغروب، قيل: وذكرهما للغلبة وإلا فإنه، يشمل الحديث. من خرج وسط النهار، والمراد الخروج للقتال في بر أو بحر من بلد الغازي أو غيرها (خير من الدنيا وما فيها) أي ثوابها خير من ثواب إنفاق الدنيا وما فيها وكل ما عليها من متاعها، وقيل: التنعم بثواب ذلك خير من التنعم بجميع نعيم الدنيا، قال ابن دقيق العيد^(٣): ليس هذا من تمثيل الباقي بل من تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقاً في النفس لكون الدنيا محسوس في النفس مستعظمة في الطباع وإلا فجميع ما في الدنيا لا يعدل درهماً في الجنة (ولقاب قوس

(١) قد وهم المؤلف في قوله «خط» وقوله: كتاب للخطيب، ويبدو الصحيح ما جاء في المطبوع «قط» وهو الدارقطني في كتابه العلل، ويؤيد ما قتله قول المؤلف في نفس السطر «تمام الحديث كما في العلل للدارقطني».

(٢) أخرجه أبو يعلى كما في مجمع الزوائد (٢٠٦/٧).

(٣) انظر: إحكام الأحكام (٣٠١/١)، وفتح الباري (١٤/٦).

أحدكم) عطف على عدده والقاب والقيب بمعنى القدر (أو موضع قدمه) كأنه شك من الراوي أو أنه منه ﷺ وأو بمعنى الواو والقدر بكسر القاف ثم مهملة السوط وهو في الأصل سبر بقدر من جلد غير مدبوغ أي قدر سوط أحدكم أو قدر الموضع الذي يسعه (في الجنة خير من الدنيا وما فيها) فالأول خير فعل العبد من الخروج في غداة أو رواح وهذا خير آلة حربيه وأنه مأجور في كل جزء من أجزاء جهاده. (ولو اطلعت امرأة من نساء أهل الجنة) إلى الأرض كأنه ضمن اطلع معنى نظر أي اطلعت ناظرة إلى الأرض ويحتمل أنه يتعدى اطلع بإلى اطلع إلى إله موسى ولعلي أطلع عليه. (لملأت ما بينهما) أي بين السماء والأرض وإن لم يتقدم ذكر للسماء إلا أنه يعرف بذكر مقابلتها أعني الأرض أو ما بين الجنة والأرض (ريحاً) عرفاً طيباً. (ولأضواء) أنوار جمالها ما بينهما (ولنصفها) بفتح النون وكسر المهملة فمثناة تحتيه ففاء الخمار على رأسها (خير من الدنيا وما فيها) أخبر عن طيب ريحها ثم عن أنوار جمالها ثم عن ظاهر ملبوسها فكيف بجمالها وباطن ملبوسها اللهم إنا نسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل) حم ق ت^(١) عن أنس).

٧٢٦٩- «لغزوة في سبيل الله أحب إلي من أربعين حجة عبد الجبار الخولاني

في تاريخ دارياً عن مكحول مرسلأ».

(لغزوة في سبيل الله [٢٠/٤] أحب إلي) وما كان أحب إليه فهو أحب إلى الله تعالى. (من أربعين حجة) قاله ﷺ لما كثر المشاؤون في الحج في غزوة تبوك وتقدم أنه فرض كفاية وأن المراد بالحج النفل لا الفرض فهو أفضل من الجهاد ما لم يتضيق الجهاد. عبد الجبار الخولاني في تاريخ مدينة دارياً^(٢) بفتح المهملة

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ١٥٣)، والبخاري (٢٧٩٦)، ومسلم (١٨٨٠)، والترمذي (١٦٥١).

(٢) أخرجه عبد الجبار الخولاني في تاريخ دارياً (٩٤)، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٣٤٨)، وأبو داود في مراسيله (٣٠٤)، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (١٨٨/٢)، وضعفه

فالراء وتشديد التحتية بعدها ألف قرية بالغوطة^(١) ينسب إليها جماعة من العلماء والفضلاء ومنهم أبو سليمان الداراني العارف المشهور^(٢) عن مكحول مرسلًا هو أبو عبد الله الشامي الفقيه الثقة الزاهد العابد.

٧٢٧٠- «لقد أكل الدجال الطعام ومشى في الأسواق. (حم) عن عمران بن

حصين (ح)».

(لقد) اللام للتأكيد مفتوحة. (أكل الدجال) الموعود بخروجه آخر الزمان (الطعام ومشى في الأسواق) إخبار بأنه حي وأنه يأكل الطعام ويمشي في الأسواق كغيره من الأوامد وقد، قيل: إنه ابن صياد (حم)^(٣) عن عمران بن حصين، رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه علي بن زيد حديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٢٧١- «لقد أمرت أن أتجوز في القول فإن الجواز في القول هو خير. (د

هب) عن عمرو بن العاص (ح)».

(لقد أمرت أن أتجوز) بالجيم والزاي (في القول) أختصر فيه وأخفف المؤنة على سامعيه (فإن الجواز في القول هو خير) من الإطالة ولذلك أوتي ﷺ جوامع الكلم، (د هب)^(٤) عن عمرو بن العاص) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح:

الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩٧)، والضعيفة (١٤٨١).

(١) انظر: معجم البلدان (٤٣١/٢).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (١٨٢/١٠).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤٤٤/٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٥٥/١٨) (٣٣٩)، والبخاري في مسنده (٣٥٧٤)، وأورده الهيثمي في المعجم (٢/٨) وقال: رواه أحمد والطبراني وفي إسناد أحمد علي بن زيد وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح، وفي إسناد الطبراني محمد بن منصور النحوي الأهوازي ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٩٩).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه (٥٠٠٨)، والبيهقي في الشعب (٤٩٧٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٠٠).

وليس بحسن فإن فيه سليمان بن عبد الحميد البهراني^(١) قال في الكاشف: ضعيف وفي ذيل الضعفاء كذبه النسائي وإسماعيل بن عياش^(٢) وليس بقوي وابنه محمد قال أبو داود: ليس بذلك، وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه. وقد حدث به عنه، وضمضم ابن زرعة^(٣) ضعفه أبو حاتم وأبو ظبية^(٤) مجهول.

٧٢٧٢- «لقد أنزل عليّ عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ...﴾ الآيات. (حم ك) عن عمر (صح).»

(لقد أنزل عليّ عشر آيات من أقامهن) في قراءته وعمل بهن (دخل الجنة) ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ...﴾ الآيات) إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ وذلك لاشتمالها على صفات المؤمنين الخالص ذوي التقوى والورع وهم أهل الجنة (حم ك^(٥) عن عمر) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وتعبه الذهبي بأن فيه عبد الرزاق عن يونس بن زيد^(٦) قال: أظنه لا شيء.

(١) سليمان بن عبد الحميد البهراني قال الذهبي: ضعيف، ومرة: كذبه النسائي، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالنصب وأفحش النسائي القول فيه انظر: الكاشف (٤٦١/١)، المغني في الضعفاء (٢٨١/١) رقم (٢٦٠٢)، الجرح والتعديل (١٣٠/٤)، التقريب (٢٥٢/١).

(٢) إسماعيل بن عياش: صدوق في حديث أهل الشام، مضطرب جدا في حديث أهل الحجاز، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وضعفه النسائي ووثقه ابن معين، وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم (المغني في الضعفاء (٨٥/١)، التقريب (١٠٩/١).

(٣) ضمضم بن زرعة: وثقه ابن معين، وضعفه أبو حاتم، وقال الذهبي: مختلف فيه، وقال ابن حجر: صدوق يهيم المغني (٣١٣/١)، الكاشف (٥١٠/١)، التقريب (٢٨٠/١).

(٤) أبو ظبية: قال ابن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: لا أعلم أحدا يسميه، وقال ابن حجر: مقبول من الثانية الجرح والتعديل (٣٩٩/٩)، التقريب (٦٥٢/١).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٣٤/١)، والحاكم في المستدرک (٥٣٥/١)، والترمذي (٣١٧٣)، والنسائي (٤٥٠/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٠١).

(٦) الصواب: أنه يونس بن سليم وليس يونس بن يزيد فابن يزيد ثقة كما في التقريب (٦١٤/١)، وأما ابن سليم، فضعيف، قال أحمد بن حنبل سألت عنه عبد الرزاق فقال أظنه لا شيء، وقال العقيلي: لا

٧٢٧٣- «لقد أوذيت في الله وما يؤذي أحد، وأخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أتت عليّ ثلاثون من بين يوم وليلة وما لي ولبلال طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يواريه أبط بلال. (حم ت ه ح ب) عن أنس (صح)».

(لقد أوذيت في الله) أي لأجل إظهار دينه وإعلاء كلمته (وما يؤذي أحد) من الناس لأنه لم يكن قد أسلم أحد حتى يؤذي وقد وصفت كتب السيرة ما ناله النبي ﷺ من إيذاء قومه بما لا يؤذاه أحد (وأخفت) هددت وتوعدت بالتعذيب والقتل في الله (وما يخاف أحد) أي في الله تعالى قال ابن القيم^(١): قوله في كثير من الأحاديث في الله يحتمل معنيين:

أحدهما: أن ذلك في مرضات الله وطاعته وهذا فيما يصيبه باختياره.

والثاني: أنه بسببه ومن جهته حصل ذلك وهذا فيما يصيبه بغير اختياره وغالب ما مر ويجيء من قوله في الله من هذا القبيل وليس في هنا لا لمجرد للظرفية ولا لمجرد السببية وإن كانت السببية أصلها ألا ترى إلى خبر، دخلت النار في هرة أي بسبب هرة، كيف تجد فيه معنى زائداً على السببية فقولك: فعلت كذا في مرضاتك فيه معنى زيد على قولك: فعلته لرضاك، وإذا قلت: أوذيت في الله لا يقوم مقامه أوذيت لله ولا بسببه (ولقد أتت علي ثلاثون ما بين يوم وليلة) تأكيد للشمول أي ثلاثون يوماً وليلة متوالية (وما لي ولبلال) بن رباح مولى أبي بكر تقدم إسلامه وصحب النبي ﷺ وأذن له أيام حياته (طعام يأكله ذو كبد) أي حيوان (إلا شيء يواريه إبط بلال) يدخله تحته ويستره بإبطه والله أعلم ما الحكمة في ذكر بلال دون خديجة وأولاده؟ فإنه

يتابع علي حديثه ولا يعرف إلا به، وقال ابن حجر: مجهول، وقال الذهبي واه. وانظر: الجرح والتعديل (٢٤٠/٩) والضعفاء للعقيلي (٤٦٠/٤) والتقريب (١/٦١٣)، والكاشف (٢/٤٠٣).

وعبد الرزاق يروي عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد.

(١) عدة الصابرين (ص ٣٧-٣٨).

ما صحبه بلال إلا بعد خديجة وقد كانت خديجة ذات يسار و يحتمل أن هذا أيام حصرهم في الشعب والحديث إخبار بما ناله في ذات الله وإعلاء كلمته وإظهار دينه (حم ت هـ حب^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: حسن صحيح.

٧٢٧٤- «لقد بارك الله لرجل في حاجة أكثر الدعاء فيها أعطيها أو منعها.

(هب خط) عن جابر.

(لقد بارك الله لرجل في حاجة) التنكير على بابه أي رجل [٢١/٤] وأي حاجة (أكثر الدعاء فيها) أي في طلبها (أعطيها) في إعطائها (أو منعها) في مبارك في عوضها وما يدخر له في جزاء دعائه، وفيه الترغيب في كثرة طلب الحاجات إلى الله تعالى (هب خط^(٢) عن جابر) سكت المصنف عليه قال الشارح: وفيه داود العطار^(٣) قال الأزدي: يتكلمون فيه.

٧٢٧٥- «لقد رأيتني يوم أحد وما في الأرض قربي مخلوق غير مخلوق غير

جبريل عن يميني وطلحة عن يساري. (ك) عن أبي هريرة (صح).

(لقد رأيتني) جمع بين الفاعل والمفعول بشيء واحد من خواص باب علمت (يوم أحد وما في الأرض قربي مخلوق) لأنه انهزم المسلمون (غير جبريل عن يميني وطلحة عن يساري) فإن طلحة ثبت ذلك اليوم وفداه

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٢١/٣)، والترمذي (٢٤٧٢) وقال: حسن غريب، وابن ماجه (١٥١)، وابن حبان في صحيحه (٦٥٦٠)، والبيهقي في الشعب (١٦٣٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٢٥).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١١٣٥)، والخطيب في تاريخه (٢٩٩/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٠٢)، والضعيفة (٤٣١٤).

(٣) داود بن عبد الرحمن العطار: قال الذهبي: ثقة، وقال الحاكم قال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال الأزدي: يتكلمون فيه، وقال ابن حجر: ثقة لم يثبت أن ابن معين تكلم فيه، وانظر: المغني في الضعفاء (٢١٩/١)، التقريب (١٩٩/١).

المصطفى ﷺ (فيه بأبيه وأمه فقال ارم عنا فداك أبي وأمي) ك^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٧٢٧٦- «لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر

الطريق كانت تؤذي الناس. (م) عن أبي هريرة (صح)».

(لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة) في نعيمها وخيراتها (في شجرة) بسبب شجرة (قطعها من ظهر الطريق) ليزيل أذاها عن المسلمين فإنها (كانت تؤذي الناس) فكافأه الله بإزالتها دخول الجنة فلا يحقر العبد من الطاعات شيئاً سيما ما كان فيه نفع عامة الناس (م^(٢)) عن أبي هريرة) لم ينفرد به مسلم بل قد أخرجه البخاري في الظلم عن أبي هريرة كما قاله الشارح.

٧٢٧٧- «لقد رأيت الملائكة تغسل حمزة. (ن) ابن سعد عن الحسن

مرسلاً».

(لقد رأيت الملائكة تغسل حمزة) في يوم أحد بعد استشهاده في سبيل الله إعظماً لشأنه ولا تكليف على المسلمين في غسل الشهداء ولا ينافيه زملوهم بكلومهم فإنهم يحشرون وأوداجهم تشخب دماً لأن ذلك علة المنع عن غسل المسلمين لهم لا عن غسل الملائكة. (ابن سعد^(٣)) عن الحسن مرسلاً).

٧٢٧٨- «لقد رأيت الآن منذ صليت بكم الجنة والنار متمثلين في قبلة

هذا الجدار فلم أر كاليوم في الخير والشر. (خ) عن أنس (صح)».

(لقد رأيت الآن) ظرف بمعنى الوقت الحاضر. (منذ صليت بكم) أي

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٧٨)، وضعّفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٠٤) والضعيفة (٤٣٥٩) وقال: ضعيف جداً.

(٢) أخرجه مسلم (١٩١٤)، وأخرجه البخاري (٢٤٧٢) بمعناه.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٦/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥١٣٣)، وذكره في الضعيفة (١٩٩٣).

لأجل تعليمكم وتحصيلكم الأجر واستشكل بأن صليت ماضيا والآن حاضر فينا فيه وأجيب بما قاله ابن الحاجب: كل مخبر ومنشئ مقصده الحاضر لا اللحظة الحاضرة الغير منقسمة. (الجنة والنار ممثلتين) مصورتين. (في قبلة هذا الجدار) جدار مسجده تمثيلا لهما لا أنها رؤية حقيقية بأن رفعت الحجب بينه وبينها لأنه يباه قوله ممثلتين وهذه الرؤية، قال ابن القيم^(١): كانت في صلاة الكسوف وقد قدمنا في التمثيل للجنة والنار كلاماً حسناً عن الغزالي. (فلم أر كالיום) الكاف في محل نصب أي لم أر منظرًا مثل منظري اليوم (في الخير) وهي الجنة. (والشر) وهي النار فإنهما خير ما ينظر وشره (خ)^(٢) عن أنس) قال ﷺ، ثم رقي المنبر فأشار بيديه قبل قبلة المسجد ثم قال فذكره.

٧٢٧٩- «لقد هممت أن لا أقبل الهدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفني أو

دوسي. (ن) عن أبي هريرة (صح)».

(لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفني أو دوسي) أي من رجل من أحد هذه الطوائف الأربع، ودوس بفتح المهملة وسكون الواو آخره مهملة بطن من الأزد وذلك أن هؤلاء البطون الأربعة عرفوا بمكارم الأخلاق وسخاء النفوس وعلو الهمة وقطع النظر عن الأعواض فإن المستكثر رذل الأخلاق سيء الطباع ﴿وَلَا تَمُنُّنَ تَسْتَكْتِرُ﴾ ولما قال المصطفى هذا، قال فيه حسان:

إن الهدايا تجارات اللئام وما يبغي الكرام لما يهدون من ثمن

وفيه أنه لا ينبغي قبول الهدية ممن يطلب بها الاستكثار، (ن)^(٣) عن أبي

(١) زاد المعاد (١/٢٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٩).

(٣) أخرجه النسائي (٤/١٣٦)، والترمذي (٣٩٤٥)، وأحمد (٢/٢٩٢)، وأورده الهيثمي في المجمع

(٤/١٤٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢١١٩).

هريرة) رمز المصنف لصحته وسببه كما قال أبو هريرة: أهدى أعرابي لرسول الله ﷺ بكرة فعوضه منها ست بكرات فسخطه فبلغ النبي ﷺ ذلك فذكره، قال الترمذي: روى من غير وجه عن أبي هريرة قال: عبد الحق: ليس إسناده بالقوي انتهى. لكن قال الحافظ العراقي: رجاله ثقات وعزاه الهيثمي لأحمد والبيزار ثم قال: رجال أحمد رجال الصحيح.

٧٢٨٠- «لقد هممت أن أنهي عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يضعون ذلك فلا يضر أولادهم (مالك حم م ٤) عن جدامة بنت وهب» (صح).

(لقد هممت أن أنهي عن الغيلة) بكسر الغين المعجمة أي عن جماع مرضع وكذلك إذا حملت وهي مرضع وكان العرب يحترزون عنها ويزعمون أنها تضر الولد وهي من المشهورات الشائعة [٢٢/٤] بينهم. (حتى ذكرت الروم وفارس) هكذا كأنه على لغة ربيعة أو على طريقة المحدثين في كتب المنصوب من دون ألف ولا وجه لمنعه من الصرف إلا أن يقال إنه علم قبيلة ففيه العلمية والتأنيث وقد فاته شرط التحتم فيجوز فيه الوجهان. (يصنعون ذلك) يجامعون المرضعات. (فلا يضر أولادهم) قال ابن القيم^(١): وهذا لا ينافيه خبر «لا تقتلوا أولادكم سرّاً»^(٢) فإن هذا كالمشورة عليهم والإرشاد لهم إلى ترك ما يضعف الولد ويقتله لأن المرأة المرضع إذا باشرها الرجل حرك منها دم الطمث وأهاجه للخروج فلا يبقى اللبن حيثئذ على اعتداله وطيب ريحه وربما حملت الموطؤه فكان من أضر الأمور على الرضيع وإن جيد الدم حيثئذ ينصرف إلى تغذية الجنين الذي في الرحم فينفد في غذائه فيفوت الجنين لما كان يناله

(١) تحفة المودود (ص ٢٣٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٨١)، وابن ماجه (٢٠١٢).

ويجذب به ملائماً له لأنه متصل بأمه اتصال الفرس بالأرض وهو غير مفارق لها ليلاً ونهاراً ولذلك ينقص دم الحامل ويصير رديئاً فيضعفه فهذا وجه الإرشاد لهم إلى تركه ولم يحرمه عليهم ولا نهاهم عنه لأن هذا لا يقع دائماً لكل مولود (مالك حم م ٤^(١) عن جدامة) بالجيم مضمومة والذال المعجمة، وقيل: مهملة بنت وهب ولم يخرج البخاري عنها شيئاً^(٢).

٧٢٨١- «لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ثم أحرق على رجال

يتخلفون عن الجمعة بيوتهم. (حم م عن ابن مسعود) (صح).

(لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس) صلاة فريضة الجمعة (ثم أحرق)

بالتشديد (على رجال يتخلفون عن الجمعة) وفي رواية: «عن العشاء أو الفجر» ولا تعارض لإمكان التعدد (بيوتهم) قيل: كناية عن تحريقهم بالنار عقوبة لهم ويحتمل العقوبة بإحراق المساكن التي يتخلفوا فيها عقوبة بالمال بإتلافه كما حرّق مسجد الضرار، وفيه وجوب صلاة الجمعة على الأعيان إذ لو كانت كفاية لكان قد قام بها ﷺ مع غيره، وفيه أن لغيره أن يؤم بحضرته وأنه يقدم الوعيد والتهديد على العقوبة، وفيه أنه لا يتم هذا إلا إذا ثبت أن الهم من أقسام السنة ولها أفعال وأقوال وتقريرات وتقدم بحثنا فيه في غير هذا (حم م^(٣) عن ابن مسعود).

٧٢٨٢- «لقلب ابن آدم أشد انقلاباً من القدر إذا استجمعت غلياناً. (حم ك)

عن المقداد بن الأسود (صح)».

(لقلب ابن آدم أشد انقلاباً) وفي رواية: «تقلباً» أي عما يحب ويعتقده

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/٦٠٧)، وأحمد في مسنده (٦/٣٦١، ٤٣٤)، ومسلم (١٤٤٢)، وأبو

داود (٣٨٨٢)، والترمذي (٢٠٧٧)، والنسائي (٦/١٠٦).

(٢) انظر ترجمتها في: أسد الغابة (ص: ١٣٢٤)، والإصابة (٧/٥٥٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١/٤٠٢)، ومسلم (٦٥٢)، والترمذي (٢١٧)، وابن خزيمة في صحيحه

(١٨٥٣).

ويكرهه ونحو ذلك. (من القدر إذا استجمعت غلياناً) والمراد مما في باطن القدر فإنه الذي ينقلب ويتقلب وذلك أن القلب لا يزال به لمة من الملك ولمة من الشيطان كما سلف فهو بينهما ينقلب ويتقلب وتقدم دعاؤه ﷺ بثبيت القلب (حم ك^(١)) عن المقداد بن الأسود) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: على شرط البخاري وورده الذهبي بأن فيه معاوية بن صالح^(٢) لم يرو له البخاري انتهى. قال الهيثمي: رواه الطبراني بأسانيد أحدها رجالها ثقات.

٧٢٨٣- «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله. (حم م ٤) عن أبي سعيد (م هـ) عن أبي هريرة (ن) عن عائشة (صح)» وهو متواتر ولم يخرج البخاري.

(لقنوا) من التلقين وهو كالتفهيم وزناً ومعناً وتعدياً. (موتاكم) أي من قرب من الموت سماهم ميتاً باعتبار ما يؤل إليه من باب من قتل قتيلاً فله سلبه (لا إله إلا الله) يحتمل أن يراد كلمة الشهادتين معاً اقتصر على الأولى لأنه يعلم أنهما قرينتان لا يفترقان ولا تقبل أحدهما بدون الأخرى، وقال الشارح: ظاهره أنه لا يلحق الشهادة الثانية، وذلك لأن القصد ذكر التوحيد وهو مسلم فلا حاجة إليها ومن ثمة يجب تلقينهما معاً الكافر هذا، والأمر للندب قيل: وإذا لقنه ولم يقلها فلا يكررها عليه، وأما التلقين بعد الموت فيدعه وإنما يسأل له الثبیت (حم م ٤) عن أبي سعيد م هـ عن أبي هريرة ن^(٣) عن عائشة) قال المصنف: وهو متواتر

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤/٦)، والحاكم في المستدرک (٢/٢٨٩) وقال: على شرط البخاري وورده الذهبي بأن فيه معاوية بن صالح لم يرو له البخاري، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٥٥) (٦٠٣)، وابن أبي عاصم في الزهد (١/١٠٢) وقال إسناده صحيح رواه ثقات وبقية هو ابن الوليد وقد صرح بالتحديث علي أنه لم يتفرده، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٤٧) والصحيحة (١٧٧٢).

(٢) التقريب (١/٥٣٨).

(٣) أخرجه مسلم (٩١٦)، وأبو داود (٣١١٧) والترمذي (٩٧٦)، والنسائي (٥/٤)، وابن ماجه (١٤٤٥)، وأحمد في مسنده ٣/٣ عن أبي سعيد الخدري، وأخرجه مسلم (٩١٧)، وابن ماجه (١٤٤٤) - بن أبي هريرة، وأخرجه النسائي (١/٦٠١) عن عائشة.

ولم يخرج به البخاري.

٧٢٨٤- «لقيام رجل في الصف في سبيل الله ساعة أفضل من عبادة ستين

سنة. (عق خط) عن عمران بن حصين».

(لقيام رجل في الصف في سبيل الله ساعة أفضل من عبادة ستين سنة) لعظم

الجهاد في الإسلام وعلو شأنه (عق خط^(١) عن عمران بن حصين) سكت

المصنف عليه وفيه إسماعيل بن عبيد الله المكي^(٢) قال في الميزان: لا يعرف

وسبقه العقيلي فأورده في الضعفاء وقال: لا تحفظ أحاديثه وساق له هذا

الحديث.

٧٢٨٥- «لقيد سوط أحدكم من الجنة خير مما بين السماء والأرض. (حم)

عن أبي هريرة (صح)».

(لقيد) بكسر القاف وسكون المثناة التحتية قدر، (سوط أحدكم من الجنة)

أي قدر موضعه من الجنة، (خير مما بين السماء والأرض) [٢٣/٤] يعني أن

اليسير من الجنة خير من الدنيا وما فيها أو خير مما فيها من الخير إلى عنان

السماء فالمراد بذكر السوط التقليل لا السوط بعينه بل نصف السوط وربعه

وعشره من الجنة الباقية خير من جميع الدنيا الفانية ذكره ابن عبد البر (حم)^(٣) عن

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (٢٩٥/١٠)، والطبراني في الأوسط (٨٧٠٨)، والبيهقي في

الشعب (٤٩٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٥١)، والصحيحة (١٩٠١).

(٢) إسماعيل بن عبيد الله المكي: قال الذهبي: لا يعرف، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم

يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وفي الضعفاء وقال لا تحفظ أحاديثه،

وأورده العقيلي في الضعفاء وساق له حديثين. الميزان ١/٣٩٧، اللسان ١/٤١٩، الضعفاء للعقيلي

(٨٦/١).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣١٥/٢)، والدارمي في سننه (٢٨٢٠)، وابن حبان في صحيحه (٦١٥٨)،

وأبو يعلى في مسنده (٦٣١٦)، وأورده الهيثمي في المجمع (٤١٥/١٠)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٥١٥٣).

أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رجاله ثقات.
 ٧٢٨٦- «لكل أمة مجوس ومجوس أممي الذين يقولون: لا قدر إن مرضوا فلا
 تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم. (حم) عن ابن عمر (ح)».

(لكل أمة مجوس) يعاقبون عقاب المجوس (ومجوس أممي الذين يقولون: لا
 قدر) أي أن الله لم يقدر الأشياء قبل كونها وهو المراد من كون الأمر أنف. (إن
 مرضوا فلا تعودوهم) فإنه لا يعاد إلا المسلم وهؤلاء حقيقون بالهجر والزجر.
 (وإن ماتوا فلا تشهدوهم) لا تحضروا جنازتهم (حم^(١) عن ابن عمر) رمز
 المصنف لحسنه، لكنه رواه أحمد من طريق عمر بن عبد الله مولى عفرة وقال: ما
 أرى عمر بن عبد الله لقي عبد الله بن عمر، والحديث مرسل، وقال الذهبي: بعد
 ما أورده في الكبائر^(٢) وغيرها من عدة طرق: هذه الأحاديث لا تثبت لضعف
 رواتها، وقال ابن الجوزي في العلل: هذا الحديث لا يصح عن عمر مولى عفرة
 قال ابن حبان: يقلب الأخبار لا يحتج به انتهى. وأورده ابن الجوزي في
 الموضوعات، وتعبه العلائي بأن له شواهد ينتهي مجموعها إلى درجة الحسن
 وهو وإن كان مرسلًا اعتضد فلا يحكم عليه بوضع ولا نكارة انتهى. قال
 الشارح: ومن ثمة رمز المصنف لحسنه؟

٧٢٨٧- «لكل باب من أبواب البر باب من أبواب الجنة وإن باب الصيام
 يدعى الريان». (طب) عن سهل بن سعد (ح)».

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٨٦/٢)، وابن عدي في الكامل (٣٦/٥) وقال: عمر مولى عفرة ليس هو
 بكثير الحديث وقد روي عنه الثقات وهو ممن يكتب حديثه، والعقيلي في الضعفاء (٢٦٠/١)
 وقال وهذا المتن له طريق بغير هذا الإسناد عن جماعة متقاربة في الضعف، وأورده ابن الجوزي في
 العلل المتناهية (١٥٢/١) وقال لا يصح هذا الحديث، وقال البخاري الحكم منكر الحديث،
 وقال ابن حبان كثر وهم الحكم وفحش خطؤه فصار منكر الحديث لا يحتج به. وقال الهروي في
 المصنوع (١٠٧/١) موضوع، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥١٦٣).

(٢) الكبائر (ص ١٥٣).

(لكل باب من أبواب البر) كالصدقة وبر الوالدين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (باب من أبواب الجنة) وفيه دلالة على أن أبواب الجنة لا تنحصر في ثمانية بل الثمانية هي أمهات أبوابها (وإن باب الصيام يدعى الريان) قد تقدم هذا وما فيه من كلام في «أن في الجنة باب يقال له الريان» الحديث (طب^(١)) عن سهل بن سعد» رمز المصنف لحسنه.

٧٢٨٨- «لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله. (حم م) عن

جابر (صح)».

(لكل داء) بفتح المهملة ممدود وقد يقصر (دواء) أي أنه تعالى قدر لكل داء دواء (فإذا أصيب) بالبناء للمجهول (دواء الداء) بالإضافة. (برئ) الأليم (بإذن الله تعالى) لأن الأشياء تداوى بأضدادها لكن قد تدق حقيقة المرض فلا يصادف الداء الدواء، قال القرطبي: هذه كلمة صادقة العموم لأنها خبر من الصادق عن الخالق: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤] فالدواء والدواء خلقه والشفاء والهلاك فعله، وربطت الأسباب بالمسببات حكمته وحكمه وكل ذلك بقدر لا يعدل عنه انتهى^(٢) وقيل: إنه من العام المخصوص ويكون المراد لكل داء يقبل الدواء (حم م^(٣)) عن جابر) ولم يخرج البخاري.

٧٢٨٩- «لكل داء دواء ودواء الذنوب الاستغفار. عن علي».

(لكل داء دواء) من الأدوية الحسية والمعنوية ولذلك قال: (ودواء الذنوب الاستغفار) فالطب ينقسم إلى جسماني وروحاني، والأول هو محط أنظار الأطباء والحكماء وأما الثاني فتقصر عنه عقولهم ولا يصل إليه علومهم

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٢/٦) رقم (٥٩٧٠). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧١٣).

(٢) انظر: فيض القدير (٢٨٣/٥).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٥/٣)، ومسلم (٤٠٢٢).

وتجارهم وأقيستهم وإنما تتلقى من الرسل فيجب تتبع ما ورد عنهم فهو الترياق المجرب مع صدق العزم وخلوص النية ^(١) (عن علي) لم يذكر المصنف مخرجه وذكر صحابه وقد عزاه في الفردوس لعلي كرم الله وجهه أيضا وبيض ولده لسنده.

٧٢٩٠- «لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم. (حم ده) عن ثوبان (ح)».

(لكل سهو سجدتان) هو محمول على الكلية المقتضية للعموم في كل ساه فيفيد أن لكل من سهى في صلاته بأي سهو كان أن يسجد سجدين ولا يختص سببهما بالمواضع التي ينتهي فيها النبي ﷺ ولا بالأنواع التي بها سها ففيه حجة لمن قال يتعدد السجود بتعدد مقتضيه (بعد ما سلم) ظاهره عموم ذلك في كل سجود لأي سهو وفيه خلاف معروف (حم ده) ^(٢) عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه، قال البيهقي في المعرفة: انفرد به إسماعيل بن عياش وليس بقوي، وقال الذهبي: قال الأثرم: هذا منسوخ وقال الزين العراقي: حديث مضطرب، وقال ابن عبد الهادي: كابن الجوزي بعدما عزاه لأحمد إسماعيل بن عياش مقدوح فيه فلا حجة فيه، وقال ابن حجر: في سنده اختلاف انتهى، قال الشارح: فرمز المصنف لحسنه [٢٤ / ٤] غير حسن.

٧٢٩١- «لكل سورة حظها من الركوع والسجود. (حم) عن رجل (ح)».

(لكل سورة حظها من الركوع والسجود) قال الشارح: فلا يكره قراءة القرآن

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٥٠٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧١٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٠ / ٥)، وأبو داود (١٠٣٨) وابن ماجه (١٢١٩)، والبيهقي في السنن (٣٣٧ / ٢)، وفي المعرفة (١٢٢١)، وقال ابن عبد الهادي في التنقيح (٤٧١ / ١): ضعيف وكذلك النووي في المجموع (١٥٥ / ٤) وقال الحافظ في بلوغ المرام (٦٩ / ١): إسناده ضعيف، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥١٦٦).

في الركوع والسجود.

قلت: قد ثبت النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود وأنه نهى تحريم فيحتمل أن المراد أنه إذا كانت السورة طويلة طول الركوع والسجود وإن كانت قصيرة فبقدرها لحديث أنها كانت صلاته كالسواء فإذا طال القيام أطال الركوع والسجود (حم^(١) عن رجل) من الصحابة رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، قال الشارح: وحينئذ فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير.

٧٢٩٢- «لكل شيء آفة تفسده وآفة هذا الدين ولالة السوء. الحارث عن ابن مسعود (صح)».

(لكل شيء آفة تفسده) الإفساد ضد الإصلاح. (وآفة هذا الدين ولالة السوء) فإنهم الذين يفسدونه ويخرجونه عن أساليبه الشرعية وقوانينه الإسلامية. وهل أفسد الدين إلا الملوك وحكام سوء ورهبانها وهذا الحديث من أعلام النبوة فلقد ظهر من فساد الأديان بولاة السوء ما ملأ الأسماع وضاعت عنه البقاع اللهم إنا نبرأ إليك مما يفعلون ونستغفرك ونتوب إليك من قبح ما يأتون (الحارث عن ابن مسعود)^(٢) رمز المصنف

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥/٥٩، ٦٥)، وسعيد بن منصور في سننه (٢/٤٦٨) وقال: سنه ضعيف، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧١٠)، والبيهقي في السنن (٣/١٠)، والبيهقي في الشعب (٢١٨٢) وقال هذا كله علي سبيل الاستحباب. وأورده الهيثمي في المجمع (٢/١١٤) وقال رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٦٥).

(٢) أخرجه الحارث بن أسامة في مسنده كما في الزوائد للهيثمي ٢/٦٤١، والدليمي في الفردوس (٥٠٠٣)، وأبو القاسم الجرجاني في تاريخ جرجان ١/٣٠٣، وأورده العجلوني في كشف الخفا (٢/١٩١) وقال: هو من كلام بعض الأعلام، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧١٨)، والضعيفة (٤٣٢٠) وقال ضعيف جداً.

لصحته، وقال الشارح: فيه مبارك بن حسان^(١) قال الأزدي: يرمي بالكذب.
 ٧٢٩٣- «لكل شيء أس وأس الإيمان الورع، ولكل شيء فرع وفرع الإيمان
 الصبر، ولكل شيء سنام وسنام هذه الأمة عمي العباس، ولكل شيء سبط
 وسبط هذه الأمة الحسن والحسين، ولكل شيء جناح وجناح هذه الأمة أبو بكر
 وعمر، ولكل شيء مجن ومجن هذه الأمة علي بن أبي طالب. (خط) وابن عساكر
 عن ابن عباس.»

(لكل شيء أس) بضم الهمزة والمهملة أساس الشيء وما ينبني عليه.
 (وأس الإيمان الورع) فعليه يبنى الإيمان فإنه لا يقر الإيمان في قلب هلوع
 (ولكل شيء فرع) كفروع الشجرة. (وفروع الإيمان الصبر) فإنه من كمل إيمانه
 تشعب أغصان صبره (ولكل شيء سنام) شيء مرتفع هو أنفوس شيء فيه
 (وسنام هذه الأمة عمي العباس) أي هو المرتفع عليهم بقربته مني فإن عم
 الرجل صنو أبيه. (ولكل شيء سبط) السبط القبيلة والأمة والمراد هنا أمة
 عظيمة. (وسبط هذه الأمة الحسن والحسين) أي هما خير قبيلة هذه الأمة
 وأكثرها نسلًا. (ولكل شيء جناح) مأخوذ من جناح الطائر وذلك لأنه ينتفع به
 فينال به مراده ويدفع به مكروهه. (وجناح هذه الأمة أبو بكر وعمر) فإن بهما
 انتفعت الأمة وبسعيهما اندفع المحذورات وحلت الخيرات. (ولكل شيء
 مجن) ترس يحتمي به المقاتل عن أن يصاب (ومجن هذه الأمة علي بن أبي
 طالب) فبسيفه تحتمي الأمة عن عدوها كما يحتمي بالمجن فإنه كان قاهر
 الأبطال وقاتل صنائيد الرجال وهذه كلها فضائل للمذكورين (خط)^(٢) ابن

(١) مبارك بن حسان: قال الأزدي يرمي بالكذب، وقال ابن معين: ثقة، وقال النسائي: ليس بالقوي،
 وقال ابن حجر: لين الحديث انظر: المغني في الضعفاء: (٢/٥٣٩)، الكاشف (٢/٢٣٧)،
 التقريب (١/٥١٨).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٢٦/٣٤٥) من طريق الخطيب وقال: قال الخطيب: الحكم بن ظهير ذاهب

عساكر عن ابن عباس) ورواه بلفظه عنه الديلمي أيضاً وفيه من لا يُعرف.
٧٢٩٤- «لكل شيء حصاد وحصاد أمتي ما بين الستين إلى السبعين. ابن
عساكر عن أنس».

(لكل شيء حصاد) بفتح حائه وكسرها قطع الزرع وهو هنا استعارة للفناء
والهلاك. (وحصاد أمتي ما بين الستين إلى السبعين) فإنها دمامة الرقاب كما
صرح به حديث آخر ومنه ومما سلف يؤخذ أنه لا معنى لتحديد الفقهاء بالعمر
الطبيعي والحديث سيق حكما على الأغلب فإن غالب الأمة من لا يجاوزها إن
بلغها والمراد منه الحث للبالغ إليها على الاستعداد للمعاد (ابن عساكر عن
أنس)^(١).

٧٢٩٥- «لكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن. (عب والضياء عن
أنس».

(لكل شيء حلية) يتزين بها فإن كان قبيحاً حسنته وإن كان حسناً زادته حسناً
(وحلية القرآن الصوت الحسن) فإنه يزيده حسن موقع في الأسماع والقلوب
فينبغي للقاريء تحسين صوته ما أمكنه قال ابن تيمية^(٢): الخبر يفيد أن تحسين
الصوت بغير القرآن مذموم لجعله ذلك حلية له مخصوصة فلا حجة فيه لمن
استشهد به من الصوفية على مشروعية استماع الصوت الحسن بل هو شاهد
عليهم. (عب^(٣) والضياء عن أنس) وفيه عبد الله بن محرز الجزري^(١) قال في

الحديث. وقال الألباني: موضوع انظر ضعيف الجامع (٤٧١٩)، والضعيفة (١٩١٣).
(١) أخرجه ابن عساكر (٢٨٥/٤٥) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٢١)، والضعيفة
(٤٣٢١).

(٢) الاستقامة (١/٢٩٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤١٧٣)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢٤٩٦)،
والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٧/٢٦٨)، وابن عدي في الكامل (٤/١٣٣) وقال: هذه

الميزان: تركوا حديثه وعن الجوزجاني هالك وعن ابن حبان من خيار العباد ولكنه يكذب، ولا يعلم ويقلب الأخبار ولا يفهم ورواه أيضاً البزار، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن محرز هذا وهو متروك، ورواه الطبراني عن أبي هريرة^(٢) وفيه عنده إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف [٢٥ / ٤].

٧٢٩٦- «لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم. (هـ) عن أبي هريرة (طب)

عن سهل بن سعد».

(لكل شيء زكاة) يجب إخراجها. (وزكاة الجسد الصوم) الذي أوجبه الله لأن الزكاة تنقص المال من حيث العدد وتزيده من حيث البركة فكذا الصوم ينقص البدن لتقليل الطعام والشراب ويزيده بما يضيفه من القلب ويخرجه من حيث المأكل والمشرب وفوائد الصوم عديدة (هـ)^(٣) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه وقال العراقي سنده ضعيف. انتهى قال الشارح: وذلك لأن فيه موسى بن

الأحاديث عن ابن محرز عن قتادة عن أنس التي أمليتها عامتها لا يتابع عليه، وأورده الهيثمي في المجمع (١٧١ / ٧) وقال رواه البزار وفيه عبد الله بن محرز وهو متروك، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٢٢)، والضعيفة (٤٣٢٢).

(١) عبد الله بن محرز الجزري: قال أحمد ترك الناس حديثه، وقال الجوزجاني: هالك، وقال الدار قطني وجماعة: متروك، وقال ابن حبان: كان من خيار عباد الله إلا أنه كان يكذب ولا يعلم ويقلب الأخبار ولا يفهم، وقال ابن معين: ليس بثقة، وانظر: ميزان الاعتدال ٤ / ١٩٤، والكامل في الضعفاء (٤ / ١٣٣).

(٢) كذا في الأصل والصواب عن ابن عباس كما عند الطبراني في الأوسط (٧٥٣١). وأورده الهيثمي في المجمع (١٧١ / ٧) وقال: رواه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف وقال الذهبي: وضعفه ابن عدي وجماعة انظر: المغني في الضعفاء ١ / ٨٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٧٤٥) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٢٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٧٧)، وابن عدي في الكامل (٣٣٦ / ٦) وقال: هذه الأحاديث لموسى بن عبيدة مما ينفرد بأسانيدها مختلفة عامتها مما ينفرد بها من يرويها عنه، والضعف على رواياته بين، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٢٣)، والضعيفة (١٣٢٩).

عبيدة ضعفوه (طب^(١) عن سهل بن سعد) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه حماد بن الوليد ضعفوه انتهى، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بحماد (بن) الوليد كان يسرق الحديث ويحدث عن الثقات ما ليس من حديثهم، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

٧٢٩٧- «لكل شيء زكاة وزكاة الدار بيت الضيافة. الرافعي عن ثابت».

(لكل شيء زكاة وزكاة الدار بيت الضيافة) أي منزله الذي يعد للضيف فمن أعد لضيفه منزلاً في بيته فقد أدى شكر نعمته (الرافعي^(٢) عن ثابت).

٧٢٨- «لكل شيء سنام وإن سنام القرآن سورة البقرة وفيها آية هي سيدة آي القرآن آية الكرسي. (ت) عن أبي هريرة».

(لكل شيء سنام) أي علو وسنام كل شيء أعلاه (وإن سنام القرآن سورة البقرة) لعلو معانيها وكثرة علومها (وفيها آية هي سيدة آي القرآن) فسرهما بعد الإبهام لتعظيم موقعها (آية الكرسي) أي هي وقد مر الكلام على هذا غير مرة (ت^(٣) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه وقد ضعفه الترمذي كما قاله الشارح.

٧٢٩٩- «لكل شيء صفوة وصفوة الصلاة التكبير الأولى. (ع هب) عن أبي

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٣/٦) (٥٩٧٣)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٥٣/٨)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٥٣٩/٢) وقال: لا يصح، وأورده الهيثمي في المجمع (١٨٢/٣).

(٢) أخرجه الرافعي في التدوين (٢٤/٤)، والجرجاني في تاريخ جرجان (٤٠٤/١)، وابن عساكر (٣٤٤/٤٧)، وأورده أبو الوفا الحلبي في الكشف الحثيث (٥٠/١)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية ٤٩٩/٢ وقال: فيه عبد الله بن عبد القدوس وعبد الحميد مجهولان. قلت والحديث عن أنس وذكره المصنف هنا عن ثابت برسلا، والصواب عن ثابت عن أنس، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٢٤) وقال: موضوع.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٧٨) وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير وقد تكلم شعبة في حكيم وضعفه، والحاكم في المستدرک (٢/٢٨٥)، والبيهقي في الشعب (٢٣٧٥)، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٢٤١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٢٥).

هريرة (حل) عن عبد الله بن أبي أوفى (ح).

(لكل شيء صفوة) بالصاد المهملة والفاء قال في النهاية: الصفوة بالكسر خيار الشيء وخلاصته وإذا حذفت الهاء فتحت الصاد، وفي القاموس: صفوة الشيء مثليه ما صفا منه، ولا يخفى ما بين كلام القاموس^(١) والنهاية^(٢) من التفاوت. (وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى) هي خيارها لأنها تحريم الصلاة وفيه دليل على معنى التكبير وفيه أنها أفضل من القراءة فيها (ع هب^(٣)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه، وقد قال الهيثمي: فيه الحسن بن السكن ضعفه أحمد ولم يرتضه الفلاس (حل^(٤)) عن عبد الله بن أبي أوفى) سكت المصنف على هذا الطريق وفيه الحسن بن عمار^(٥) وقد ذكره العقيلي في الضعفاء فالمصنف أجل بالحسين كالسكوت إلا إنه قد يقال أنه اكتفى بالرمز بالحسن على الطريق الأولى ويدل على ذلك أنه ليس من قاعدته أن يرمز رمزين وإن تعددت الطرق.

٧٣٠٠ - «لكل شيء طريق وطريق الجنة العلم». (فر) عن ابن عمر (ض).

(لكل شيء طريق) يسلك منها إليه. (وطريق الجنة العلم) فإنه الدليل على تحصيل المنافع الأخروية ودفع مضارها لمن عمل به والمراد علم الكتاب والسنة فإنهما دليل الخير لمن استدل به ومن علمه ولم يعمل به كان كمن وقف

(١) القاموس المحيط (ص ١٦٦٧).

(٢) النهاية (٣/٤٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦١٤٣)، والبيهقي في الشعب (٢٩٠٨)، وابن عدي في الكامل (٣٢٧/٢) وقال: والذي قال أحمد بن حنبل أنه روي عن الأعمش وهو منكر الحديث عنه أراد به هذا الحديث الذي، والعقيلي في الضعفاء (١/٢٤٤). وأورده الهيثمي في المجمع (٢/١٠٣) وقال: رواه البزار وفيه الحسن بن السكن ضعفه أحمد وذكره ابن حبان في الثقات.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/٦٧) وقال: غريب من حديث حبيب والحسن لم نكتبه إلا من هذا الوجه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٢٧) والضعيفة (٤٣٢٣).

(٥) الحسن بن عمار بن مضرب: ضعفه ابن عيينة، وقال شعبة: كذاب يحدث بأحاديث قد وضعها، وقال ابن معين: كذاب. الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/٢٠٧).

في الطريق ولم يمش إلي المطلوب (فر^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه والدليمي بيض له ولم يسنده.

٧٣٠١- «لكل شيء عروس وعروس القرآن الرحمن (هب) عن علي (ض)».

(لكل شيء عروس) العروس يقال على الرجل وعلى المرأة عند ابتداء دخوله بها يقال أعرس الرجل فهو معرس ولعله هنا أريد به الزينة من إطلاق الملزوم وإرادة اللازم أي زينة القرآن. (وعروس القرآن سورة الرحمن) ويحتمل أن المراد أن قارئها يزف بها إلي الجنان كما يزف العروس فيكون عروسا بجوزها وفيه فضيلة سورة الرحمن على غيرها (هب^(٢) عن علي) رمز المصنف لضعفه لأن فيه أحمد بن الحسن^(٣) عده الذهبي في الضعفاء والمتروكين، قال الدارقطني: ليس بثقة.

٧٣٠٢- «لكل شيء معدن ومعدن التقوى قلوب العارفين. (طب) عن ابن عمر (ض) (هب) عن عمر».

(لكل شيء معدن) كمجلس منبت الجواهر من ذهب ونحوه. (ومعدن التقوى) منبته. (قلوب العارفين) الذين عرفوا الله حق معرفته وأطاعوه حق طاعته فأشرقت أنوار المعارف على قلوبهم فأنبئت التقوى (طب^(٤) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عمر بن محمد بن زائد^(٥) أورده الذهبي في

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٠٢٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٢٨).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٤٩٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٢٩) والضعيفة (١٣٥٠) وقال: منكر.

(٣) أحمد بن الحسن الكوفي قال الدارقطني: متروك وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدر فيه انظر: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/٦٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٣/١٢) (١٣١٨٥)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/٢٦٨) وقال: فيه محمد بن رجاء ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣٠) وقال في الضعيفة (١٣٩١): موضوع.

(٥) عمر بن محمد بن زيد: قال الذهبي: ثقة ولينه ابن معين المغني في الضعفاء (٢/٤٧٣).

الضعفاء، وقال: ثقة لئنه ابن معين وله غرائب، (هب^(١) عن عمر) سكت المصنف عليه وقد تعقبه البيهقي بقوله: هذا منكر ولعل البلاء وقع من الرجل الذي لم يسم انتهى. وذلك أنه ساقه إلى سلمة بن الفضل^(٢) عن رجل ذكره عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر مع أن سلمة قال: فيه أبو حاتم منكر الحديث لا أعرفه وفيه أيضاً وثيمة بن موسى^(٣) في الميزان عن أبي حاتم [٢٦/٤] حدث فيه بأحاديث موضوعه فمنها هذا الخبر ثم أورده بنصه وحكم ابن الجوزي بوضعه وفيه ما أسلفناه من إجلال المصنف والاعتذار عنه.

٧٣٠٣- «لكل شيء مفتاح ومفتاح السموات قول لا إله إلا الله. (طب) عن معقل ابن يسار (ض)».

(لكل شيء مفتاح) يفتح به مغلقة. (ومفتاح السموات قول لا إله إلا الله) فإنها يفتح لها أبواب السماء إذا صعدت ولكل مفتاح أسنان وأسنان كلمة التوحيد الأركان الخمسة (طب^(٤) عن معقل بن يسار) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه أغلب بن تميم وهو ضعيف.

٧٣٠٤- «لكل شيء مفتاح ومفتاح الجنة حب المساكين والفقراء. ابن لال عن ابن عمر (ض)».

(لكل شيء مفتاح) أي سبب يتوصل به إليه كتوصل الطالب لفتح مغلق بالمفتاح. (ومفتاح الجنة حب الفقراء والمساكين) فحبهم يدخل المحب لهم

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٦٥١) وقال أحمد: هذا منكر ولعل البلاء وقع من الرجل الذي لم يسم والله أعلم.

(٢) الميزان (٢٧٣/٣).

(٣) الميزان (١٢٠/٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٥/١٠) رقم (٤٩٧)، والدليمي في الفردوس (٤٩٩٠)، وأورده الهيثمي في المجمع (٨٢/١٠) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣٢)، والضعيفة (٢٦٠٥).

الجنة فإنهم أهل الجنة يدخلونها قبل الأغنياء بخمسمائة عام والمرء يحشر مع من أحب، وتمام الحديث عند مخرجه: والفقراء الصبر هم جلساء الله عز وجل يوم القيامة وما كان للمصنف حذفه، والحديث حث على حب الفقراء والمساكين (ابن لال^(١) عن ابن عمر)، رمز المصنف لضعفه وذلك لأن فيه عمرو بن راشد، عن مالك قال الذهبي: قال أبو حاتم: وجدت حديثه كذباً، قال الحافظ العراقي: أورده الدارقطني في غرائب مالك وابن عدي في الكامل وابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمر بلفظه انتهى، وأورده ابن الجوزي من عدة طرق وحكم عليه بالوضع.

٧٣٠٥- «لكل عبد صيت فإن كان صالحاً وضع في الأرض وإن كان سيئاً وضع في الأرض. الحكيم عن أبي هريرة (ض)».

(لكل عبد صيت) بالمهملة فمثناه تحتية فمثناه فوقية: شهرة، وذكر بخير أو شر والمراد في السماء لقوله: (فإن كان العبد صالحاً) أو الصيت حسناً وضع في الأرض على لسان الملائكة فيرفع ذكره في الأرض. (وإن كان سيئاً وضع في الأرض) فالصيت الحسن في الأرض للرجل دليل حسن حاله وأنه صالح في علم الله ونفس الأمر والعكس وهل يغني عن التعديل والجرح، يحتمل أو يقال: إن هذا الأمر اعتبره الشارع ولا عبرة بالشهرة، نعم الشهرة مظنة الأمرين (الحكيم^(٢) عن أبي هريرة)، رمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه ابن لال كما في الكثر (١٦٥٨٧) والديلمي في الفردوس (٤٩٩٣)، وابن عدي في الكامل (٣٧٧/٦) وقال: هذا الحديث بهذا الإسناد منكر جداً، وابن حبان في المجروحين (١٤٧/١)

وقال: موضوع، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣١) وقال موضوع.

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي (٢٢٦/٢)، والطبراني في الأوسط (٥٢٤٨)، والبيهقي في الزهد الكبير (٨٢٠) وابن عدي في الكامل (١٦٣/٢) وقال: إسناده لا بأس به وأورده الهيثمي في المجمع ٢٧١/١٠ وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣٤).

٧٣٠٦- «لكل عبد صائم دعوة مستجابة عند إفطاره أعطيها في الدنيا أو ذخر له في الآخرة. الحكيم عن ابن عمر (ح)».

(لكل عبد صائم دعوة مستجابة عند إفطاره) تقدم غير مرة، ثم ظاهره أنه عند إفطاره كل ليلة، وقيل: يحتمل أن المراد آخر شهر رمضان.

قلت: خلاف الظاهر وتخصيص بلا مخصص فإنه ظاهر في كل صوم (أعطيها في الدنيا) إن قضت حكمة الله بذلك. (أو ذخر له) مطلوبه في الآخرة مما هو الأحسن في علم الله جعله له من التعجيل أو التأجيل. (الحكيم^(١)) عن ابن عمر، رمز المصنف لحسنه إلا أن مخرجه الحكيم قال: إنه إنما رفعه نصر بن دغل وغيره وقفوه على ابن عمر، رمز المصنف أوهم أنه مرفوع باتفاق.

٧٣٠٧- «لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة. (حم ق) عن أنس. (حم م) عن ابن مسعود (م) عن ابن عمر (صح)».

(لكل غادر) وهو الذي يقول قولاً ولا يفِي. (لواء يعرف به يوم القيامة) يشهر به بين الخلائق، وأنه بقدر غدرته ولما كان الغدر من أقبح شيء عند العقول شهر الله فاعله بين الخلائق (حم ق^(٢)) عن أنس، حم م عن ابن مسعود، (م) عن ابن عمر.

٧٣٠٨- «لكل غادر لواء عند إسته يوم القيامة. (م) عن أبي سعيد (صح)».

(لكل غادر لواء عند إسته يوم القيامة) عند دبره حقيقة، قال ابن العربي: يريد الشهرة به وهي عظيمة في النفوس كبيرة على القلوب يخلق الله عند وجودها من الألم في النفوس ما يشاء على قدرها وأن يكون عند إسته ليكون السوءتان

(١) أخرجه الحكيم الترمذي في النوادر (٢/٢٩٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣٣).
 (٢) أخرجه البخاري (٣١٨٧)، ومسلم (١٧٣٧)، وأحمد في مسنده (١٥٠/٣) من حديث أنس، وأخرجه أحمد في مسنده (٤١١/١)، ومسلم (١٧٣٦) من حديث عبد الله بن مسعود، وأخرجه مسلم (١٧٣٥) من حديث عبد الله بن عمر.

مكشوفتين الظاهرة في الأخلاق والباطنة في الخلق، (م^(١) عن أبي سعيد)، وتمام الحديث عند مسلم: «ألا ولا غادر أعظم غدرًا عند الله من أمير» تمامه هذا لفظ مسلم وما كان يحسن حذفه.

٧٣٠٩- «لكل قرن من أمتي سابقون. (حل) عن ابن عمر».

(لكل قرن من أمتي سابقون) تقدم تفسير القرن والسابقون هم المقربون الموصوفون في سورة الواقعة والظاهر أنهم اتباع الكتاب والسنة لا فرقة معينة (حل^(٢) عن ابن عمر) سكت المصنف عليه، قال الشارح: فيه محمد بن عجلان^(٣) ذكره البخاري في الضعفاء.

٧٣١٠- «لكل قرن سابق. (حل) عن أنس».

(لكل قرن سابق) يحتمل أنه أريد به الفرد الكامل من جنس السياق في أمته وهو محدود كل قرن بالعلم النافع ويحتمل أنه أريد الجنس (حل^(٤) عن أنس).

٧٣١١- «لكل نبي تركة وإن تركتي وضيعتي الأنصار فاحفظوني فيهم».

(طس) عن أنس (ح) «.

(لكل نبي تركة) بفتح المشناه الفوقية وكسر الراء بزنة كلمة وهي ما يخلفه الميت. (وإن تركتي وضيعتي) عيالي كما في [٢٧/٤] القاموس^(٥) (الأنصار) الأنصار فهم كالتركة يجب حفظهم والعناية بهم. (فاحفظوني فيهم) أي احفظوا

(١) أخرجه مسلم (١٧٣٨).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/١)، وأورده الذهبي في تذكرة الحفاظ (٥٦٧/٢) وقال: حديث غريب جداً وإسناده صالح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٧٢)، والسلسلة الصحيحة (٢٠٠١).

(٣) انظر: تقريب التهذيب (٦١٣٦)، وقال الحافظ: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٢٧٨). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٧١)، والسلسلة الصحيحة (٢٠٠١).

(٥) القاموس (ص: ٩٦٠).

وصيتي فيهم أو كأنه منهم يتحفظونه بحفظهم وهو فضيلة للأنصار (طس^(١)) عن أنس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: إسناده جيد.

٧٣١٢- «لكل نبي حرم وحرمي المدينة. (حم) عن ابن عباس (ح)».

(لكل نبي حرم) محل لحرمة ويحتمل أنه ثابت لكل نبي حقيقة وأنه نسخ ما حرمه سائر الأنبياء من مواضعهم ويحتمل أن المراد أن له أن يحرم أي شيء يأذن الله من موضع أو غيره وأنه حرم ﷺ ما ذكره بقوله. (وحرمي المدينة) وتمامه: اللهم إني حرمتها بحرمتك أن لا يأوي فيها محدث ولا يختلي خلاها ولا يعضد شوكتها ولا تؤخذ لقطتها إلا المنشد وكذا لفظه عند أحمد (حم^(٢)) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

٧٣١٣- «لكل نبي خليل في أمته وإن خليلي عثمان بن عفان. ابن عساكر عن

أبي هريرة».

(لكل نبي خليل في أمته) الخليل الصديق فعيل بمعنى فاعل وقد يكون بمعنى المفعول والخلة بالضم: الصداقة (وإن خليلي عثمان بن عفان) يعارضه ما يأتي «لو كنت متخذاً خليلاً دون ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخي وصاحبي» وأجيب بأن ذلك كان قبل إذن الله له أن يتخذ خليلاً من شاء وأنه أريد بالخلة هنا نوع من الصداقة لا يبلغ الرتبة التي أرادها في حديث «لو كنت» (ابن عساكر^(٣)) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه، وقال ابن الجوزي:

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٣٩٨)، والضياء في الأحاديث المختارة (٢١٣٣) وقال إسناده حسن، وأبو نعيم في الحلية (٣/٢٦٤)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/٣٢) وقال رواه الطبراني في الأوسط وإسناده جيد. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥١٧٣).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١/٣١٨)، وابن عدي في الكامل (٤/٣٩) وقال: فيه شهر بن حوشب ليس بالقوي في الحديث وهو ممن لا يحتج به ولا يتدين به. وأورده الهيثمي في المجمع (٣/٣٠١) وقال: إسناده حسن. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣٦)، والضعيفة (٤٣٢٦).

(٣) أخرجه ابن عساكر (٣٩/١٢٥) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/٢٠٢) وقال: غريب من حديث

حديث لا يصح وإسحاق بن نجيح أحد رجاله، قال أحمد: من أكذب الناس، وقال يحيى: هو معروف بالكذب والوضع، وقال ابن حبان: كان يضع^(١) وفيه أيضاً يزيد بن مروان^(٢) قال يحيى: كذاب، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات، لا يحل الاحتجاج به.

٧٣١٤- «لكل نبي رفيق في الجنة ورفيق فيها عثمان بن عفان. (ت) عن طلحة (هـ) عن أبي هريرة (ض)».

(لكل نبي رفيق في الجنة) الرفيق المرافق. (ورفيقي فيها عثمان بن عفان) أي أنه يختص به فيها وإلا فالكل إخوان على سرر متقابلين (ت) عن طلحة، قال الترمذي: غريبٌ وليس سنده بقوي وهو منقطع والمصنف رمز لضعفه، (هـ)^(٣) عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي في العلل: حديث لا يصح.

٧٣١٥- «لكل نبي رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله. (حم) عن أنس».

(لكل نبي رهبانية) ميل وانقطاع للعبادة (ورهبانية هذه الأمة) أي الرهبانية التي فرضت عليها (الجهاد في سبيل الله) وقد تقدم (حم)^(٤) عن أنس) ورواه عنه

عطاء لم نكتبه إلا من هذا الوجه، والخطيب البغدادي في تاريخه (٦/٣٢١)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢٠٤) وقال هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣٧)، والضعيفة (٤٣٢٧) وقال موضوع.

(١) انظر: المجروحين (١/١٣٤) ضعفاء العقيلي (١/٢١٠٥)، ميزان الاعتدال (١/٣٠٤).

(٢) انظر: المجروحين (٣/١٠٥)، ميزان الاعتدال (١٧/٢٦٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٩) من حديث أبي هريرة، وقال البوصيري: (١٨/١) هذا إسناد ضعيف فيه عثمان بن خالد وهو ضعيف باتفاقهم، والترمذي (٣٦٩٨) من حديث طلحة وقال: حديث غريب ليس إسناده بالقوي وهو منقطع، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢٠٥) وقال: حديث لا يصح، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣٨).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٢٦٦)، وأبو يعلى (٤٢٠٤)، والديلمي في الفردوس (٢/٢٢)، وابن

أبو يعلى والديلمي أيضاً.

٧٣١٦- «للإمام والمؤذن مثل أجر من صلى معهما. أبو الشيخ عن أبي هريرة

(ض)».

(للإمام والمؤذن مثل أجر من صلى معهما) لأن المؤذن دعا إليها والإمام جمعهم عليها فلهما مثل أجرهم وذلك إذا كانا محتسبين لا إذا كانا يأخذان أجراً كذا قيل، والأعمال بالنيات وقد سلف أنه نهى عن أخذ الأجرة على الأذان، (أبو الشيخ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه؛ فإن فيه يحيى بن طلحة اليربوعي^(٢) قال الذهبي: قال النسائي: ليس بشيء، عن أبي بكر بن عياش وقد مر غير مرة عن عبد الله بن سعيد المقبري، قال الذهبي في الضعفاء: تركوه.

٧٣١٧- «للبكر سبع وللثيب ثلاث (م) عن أم سلمة (هـ) عن أنس (صح)».

(للبكر سبع) يجب للزوجة البكر سبع ليال تؤثر بها إذا دخل بها. (وللثيب ثلاث) كذلك ولو أمة، قال الزمخشري: لهما ذلك زيادة على النوبة عند البناء لتحصل الألفة وتقع المؤانسة بلزوم الصحبة وفضلت البكر ليتفتي نفاها. وفي رواية للبخاري تقيده: وبما إذا كان في نكاحه غيرها أي ويريد المبيت عندها وإلا فلا لزوم وهذا قاله حين تزوج أم سلمة فدخل عليها فأراد أن يخرج فأخذت بثوبه، فقال: إن شئت زدتك وحاسبتك به للبكر... الخ، قال الرافعي: فيه دليل لما قاله الشافعي: من عدم القضاء لها إذ لو كانت الثلاث مقضية لم يكن للتخصيص بالبكر معنى (م^(٣) عن أم سلمة هـ عن أنس) لم يتفرد به مسلم

عدي في الكامل ٤/ ٢٣٠. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٣٩).

(١) أخرجه أبو الشيخ كما في الكنز (٢٠٣٧٤) والديلمي في الفردوس (٤٩٦٤). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٤٠): ضعيف جداً.

(٢) انظر: المغني في الضعفاء (٧٣٨/٢)، ميزان الاعتدال (١٩٢/٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٦٠)، وأخرجه البخاري (٥٢١٣)، وابن ماجه (١٩١٦) عن أنس.

فقد قال ابن حجر: أنه أخرجه البخاري عن أنس فقال: من السنة فذكره.
 ٧٣١٨- «للتوبة باب بالمغرب مسيرة سبعين عاماً لا يزال كذلك حتى يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من مغربها. (طب) عن صفوان بن عسال (ح)». (للتوبة) لقبولها (باب بالمغرب مسيرة سبعين عاماً) في طوله أو عرضه أو فيهما وهي مبالغة في التوسعة أو هو على الحقيقة والحكمة في جعل الباب من المغرب كون ما يسر يطلع من المغرب (ولا يزال كذلك حتى يأتي بعض آيات ربك وهي طلوع الشمس من مغربها) ويحتمل أنه بدل من بعض الآيات [٢٨/٤] قال القاضي: معناه أن باب التوبة مفتوح على الناس وهم في فسحة منها ما لم تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت انسدت عليهم فلا يقبل منهم إيمان ولا توبة لأنهم إذا عاينوا ذلك اضطروا إلى الإيمان والتوبة فلا ينفعهم ذلك كما لا ينفع المحتضر (طب^(١) عن صفوان بن عسال) بالمهملتين وتشديد الثانية رمز المصنف لحسنه.
 ٧٣١٩- «للجار حق. البزار والخرائطي في مكارم الأخلاق عن سعيد بن زيد (ح)».

(للجار) تقدم أن الجار إلى أربعين داراً (حق) على جاره وهو غير حقوق أخوة الإسلام فإن ذلك ثابت لكل مسلم على أخيه وقد استوفى حقوق الجار الغزالي في الإحياء^(٢) (البزار والخرائطي^(٣)) في مكارم الأخلاق عن سعيد بن زيد) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٦/٨) (٧٣٥٢)، والضياء في الأحاديث المختارة (٢٤)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن ٦/١٢٦٤ وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥١٨١).
 (٢) انظر: إحياء علوم الدين (٢/٢١٣).
 (٣) أخرجه البزار في مسنده (١٢٧٧)، وأورده الهيثمي في المجمع (٨/٣٠٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٤١) والضعيفة (٤٣٢٨) وقال ضعيف جداً.

٧٣٢٠- «اللجنة ثمانية أبواب مغلقة وباب مفتوح حتى تطلع الشمس من نحوه. (طب ك) عن ابن مسعود (صح)». (للجنة ثمانية أبواب) هذه أصول أبوابها وإلا فتقدم ما يدل على أن لها أبواباً غيرها سبعة (مغلقة) تضيء مهما بقيت دار التكليف (وباب مفتوح) الآن للتوبة لعل المراد يدخل منه إليها أرواح التائبين وهل هو الباب الذي تقدم إن للتوبة باباً من قبل المغرب يحتمل ولم أر فيها كلاماً وفي قوله. (حتى تطلع الشمس من نحوه) من جهته ما يدل أنه هو (طب ك^(١)) عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: سنده جيد.

٧٣٢١- «للحرة يومان وللأمة يوم. ابن منده عن الأسود بن عويم (ض)». (للحرة) يجب في القسم (يومان وللأمة) ظاهره ولو مملوكته (يوم) قال الشارح: يعني للحرة مثلاً ما للأمة وبهذا أخذت الشافعية وإن كان الحديث ضعيف لكن اعتضد بقول علي كرم الله وجهه، ولا يعرف له مخالف وإنما يسوي بينهما في حق الزفاف لأنه لزوال الحياء وهما فيه سواء (ابن مندة^(٢)) عن الأسود بن عويم) السدوسي قال: سألت رسول الله ﷺ عن الجمع بين الحرة والأمة فذكره، رمز المصنف لضعفه، قال الذهبي: في الصحابة: حديثه ضعيف^(٣).

٧٣٢٢- «للرجال حوارى وللنساء حوارية فحواري الرجال الزبير وحوارية النساء عائشة. ابن عساكر عن يزيد بن أبي حبيب معضلاً».

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٢٦١)، والطبراني في الكبير (١٠/٢٠٦) رقم (١٠٤٧٩)، وأبو يعلى في مسنده (٥٠١٢) وقول الهيثمي في المجمع (١/٣٥٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٤٢)، والضعيفة (٤٣٢٩).

(٢) أخرجه ابن مندة كما في الكنز (٤٤٨٢٤)، وأسد الغابة (١/٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٢١٤).

(٣) انظر: تجريد أسماء الصحابة (١/٢٠).

(للرجال حوارى وللنساء حوارية) بالمهملة جمع حوري وهو خاصة الرجل من أصحابه وناصره وأصله من التحري التبييض، قيل: إن الحواريين أصحاب عيسى عليه السلام كانوا قَصَّارين يُحَوِّرون الثياب: أي يُبَيِّضونها كما في النهاية^(١): وكان المراد حوارى يختص به عليه السلام أي حوارى من الرجال كما في حديث آخر. (فحوارى الرجال الزبير) كما تقدم. (وحوارية النساء) التي اختص بها من بنى النساء. (عائشة) فهو لف ونشر وفيه فضيلة الزبير وعائشة، (ابن عساكر^(٢)) عن يزيد بن أبي حبيب معضلاً) ويزيد قال الذهبي: كان حبشياً من العلماء الحكماء الأتقياء مات سنة ثمان وعشرين ومائة^(٣).

٧٣٢٣- «للرحم لسان عند الميزان تقول يا رب من قطعني فاقطعه ومن وصلني فصله. (طب) عن بريدة (ح)».

(للرحم) تقدم بيانها. (لسان عند الميزان) الذي يوزن به صحائف الأعمال أو نفس الأعمال. (تقول يارب من قطعني) من الصلة التي أمر الله بها. (فاقطعه) عن رحمتك. (ومن وصلني فصله) تدعوا بذلك في الآخرة ليرجح ميزان العبد أو يخف وتقدم معناه غير مرة (طب^(٤)) عن بريدة) رمز المصنف لحسنه.

٧٣٢٤- «للسائل حق وإن جاء على فرس. (حم د) والضياء عن الحسين (د) عن علي (طب) عن الهرماس بن زياد (صح)».

(١) النهاية في غريب الحديث (١/٤٥٨).

(٢) أخرجه الزبير بن بكار في المنتخب من كتاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (ص ٣٧) وابن عساكر (١٨/٣٧٥). قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٧/٨٠): رجاله موثقون لكنه مرسل، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٤٤)، والضعيفة (٤٣٣٠) وقال موضوع.

(٣) انظر: الكاشف (٦٢٨٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/١٠) رقم (١٠٨٠٧) والرويانى في مسنده (٣٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٤٥).

(للسائل حق) على من سأل منه. (وإن جاء على فرس) فإنه قد يكون وراء ذلك حاجة وعائلة ودين يجوز له معها السؤال ويحتمل أنه يحرم عليه السؤال لحديث: حرمة السؤال على من يجد غداء أو عشاء إلا إن حق هذا السؤال وظاهره العموم لكل مسؤول ويحتمل أنه للسلطان أو لمن عنده واجب (حم) ^(١) والضياء عن الحسين) رمز المصنف لصحة الرواية، وقال العراقي: فيه يحيى بن أبي يعلى ^(٢) جهله أبو حاتم ووثقه ابن حبان، وسكت عليه أبو داود، قال العراقي: وقول ابن الصلاح عن أحمد أربعة أحاديث تدور في الأسواق لا أصل لها منها هذا، لا يصح عن أحمد بدليل إخراجه هذا الحديث في مسنده (عن علي) سكت عليه أبو داود وقال العراقي: فيه شيخ لم يسم (طب عن الهرماس) بالراء آخره مهملة (بن زياد) قال الهيثمي: حديث ضعيف لضعف عثمان بن فائد أحد رجاله انتهى وأورده [٢٩/٤] ابن الجوزي في الموضوع وتبعه القزويني لكن رده ابن حجر كالعلائي.

٧٣٢٥- «للفص الأول فضل على الصفوف (طب) عن حكم بن عمير

(ض)».

(للفص الأول) وهو الذي يلي الإمام. (فضل على الصفوف) كلها كما مر أنه صف الملائكة وما يليه أفضل مما بعده (طب) ^(٣) عن الحكم بن عمير

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٠١/١)، وأبو داود (١٦٦٥)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤١٦/٨)، والبيهقي في السنن (٢٣/٧)، والبخاري في مسنده (١٣٤٣) من حديث الحسين بن علي عن أبيه، وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٣/٢) (٥٣٥) عن الهرياس، انظر مجمع الزوائد (١٠١/٣) والموضوعات لابن الجوزي (١٢٠٧)، وانظر: القول المسند في الذب عن المسند لابن حجر (الحديث الحادي عشر). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٤٦)، والضعيفة (١٣٧٨).

(٢) لعله يحيى بن يعلى قال الحافظ في التقریب (٧٦٧٧): ضعيف شيعي.

(٣) أورده الهيثمي في المجمع (٩٢/٢) وقال رواه الطبراني في الكبير وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٤٧).

مصغراً رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه يحيى بن يعلى ضعيف.

٧٣٢٦- «للعبد المملوك الصالح أجران. (حم ق) عن أبي هريرة (صح)».

(للعبد المملوك الصالح أجران) على كل عمل يأتي به أجر قيامه بحق مولاه وأجر أداءه لحق ربه ويحتمل أن التضعيف في ما فيه حق لربه وحق لسيده، وقال ابن حجر^(١): الصلاح يشمل شرطين إحسان العبادة والنصح للسيد ونصيحة السيد يشمل أداء حقه من نحو خدمة، قال ابن عبد البر: فيه أن العبد المؤدي لحق الحق وحق السيد أفضل من الحر ونوزع بأن أجر العبد إنما يضاعف فيما فيه القيام بالحقين فقط وقد يكون للسيد جهات أخرى يستحق بها أضعاف أجر العبد.

قلت: إلا أن آخر الحديث «والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله لأحييت أن أموت وأنا مملوك» يدل لما قاله ابن عبد البر (حم ق)^(٢) عن أبي هريرة.

٧٣٢٧- «للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي. (د) عن ابن عمر

(ح)».

(للغازي أجره) على غزوه. (وللجاعل) المجهز للغازي بالزاد والراحلة وقال ابن حجر^(٣): الجاعل من شرط للغازي جعلاً. (أجره) أجر جهاده. (وأجر الغازي) لتحريضه على الجهاد وإعانتة عليه قال القاضي: وفي حل أخذ الجعيل على الجهاد خلاف رخص فيه مالك وأصحاب الرأي ومنعه الشافعي استدلالاً بأحاديث آخر^(٤) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه.

(١) انظر: فتح الباري (٥/١٧٥)، وعمدة القاري (٢/١٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٤٨)، ومسلم (١٦٦٥)، وأحمد في مسنده (٢/٤٠٢، ٣٣٠).

(٣) في فيض القدير (٥/٢٩١): قال الفاس، بدل: ابن حجر.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٢٦)، وأحمد في مسنده (٢/١٧٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٦٦).

٧٣٢٨- «للمائد أجر شهيد وللغريق أجر شهيدين (طب) عن أم حرام». (للمائد) اسم فاعل من ماد بالمهملة دار رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة. (أجر شهيد) هذا إذا كان خارجاً للغزو ركباً للبحر لأجله. (وللغريق) في البحر ممن خرج لذلك. (أجر شهيدين) وظهره أنه للخارج غازياً وتقدم ما يرشد إلى ذلك وقال المظهر: هذا إن ركبه لطاعة كغزو أو حج أو طلب علم وكذا التجارة ولا طريق له غيره وقصده طلب القوت لا زيادة المال (طب)^(١) عن أم حرام) بنت ملحان الأنصارية.

٧٣٢٩- «للمرأة ستران القبر والزوج. (عد) عن ابن عباس (ض)». (للمرأة) تطلب أو قدر. (ستران) يسترانها لأنها عورة (القبر والزوج) تمامه عند الطبراني قيل: أيهما أستر، وفي رواية أفضل قال: القبر (عد)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه لأنه قال مخرجه عقبه: إن خالد بن يزيد يعني أحد رواته أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا متناً ولا سنداً، قال ابن الجوزي: حديث موضوع والتمتهم خالد انتهى، ورواه الطبراني في معاجمه الثلاثة، قال الهيثمي: فيه خالد بن يزيد القشيري غير قوي، قال العراقي: سنده ضعيف ويتقوى بما رواه أبو بكر الجعابي في تاريخ الطيالسي عن علي. «للمرأة عشر عورات فإذا تزوجت ستر الزوج عورة وإذا ماتت ستر عشر عورات».

البيهقي في السنن (٢٨/٩). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٨٦)، والصحيحه (١٥٣).
 (١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٣/٢٥) (٣٢)، والحميدي في مسنده (٣٤٩)، وابن معين في تاريخه (١٦٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٨٧).
 (٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٥/٣)، والطبراني في الكبير (١٢٣/١٢) (١٢٦٥٧)، وفي الأوسط (٨٢٤٠)، وفي الصغير (١٠٧٨)، وأورده الهيثمي في المجمع (٣١٢/٤) وقال: رواه الطبراني في الثلاثة وفيه خالد بن يزيد القسري قال أبو حاتم: ليس بالقوي وابن الجوزي في الموضوعات (١٧٨٠). وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥٠)، والضعيفة (١٣٩٦) وقال: موضوع.

٧٣٣٠- «للمسلم على المسلم ست بالمعروف، يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويتبع جنازته إذا مات، ويجب له ما يجب لنفسه». (حم ت هـ) عن علي (ح).

(للمسلم على المسلم) بجامع الإسلام (ست بالمعروف) شرعت بسبب أنها من الذي عرف في الشرع حسنة. (يسلم عليه إذا لقيه) يقول: السلام عليكم وإن تقرر اللقاء وتعدد. (ويجيبه) بالجيم. (إذا دعاه) يحتمل إذا ناداه بأن يقول: ما شأنك؟ وما تريد؟ أو إذا دعاه لوليمة (ويشمته إذا عطس) أي وحمد الله كما سلف وتقدم ضبط التشميت. (يعوده إذا مرض) أي مرض ولو رمد كما هو الصحيح. (ويتبع جنازته إذا مات) تشيعاً له. (ويجب له ما يجب لنفسه) من الخير فهذه حقوق ثابتة لكل مسلم على كل مسلم عرفه أو لم يعرفه (حم ت هـ) ^(١) عن علي) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٧٣٣١- «للمصلي ثلاث خصال، يتناثر البر من عنان السماء إلي مفرق رأسه، وتحف به الملائكة من لدن قدميه إلى عنان السماء، ويناديه منادٍ لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل. محمد بن نصر في الصلاة عن الحسن مرسلًا».

(للمصلي) عند صلاته. (ثلاث خصال يتناثر البر) يتساقط برا الله به وإحسانه إليه. (من عنان) بفتح المهملة. (السماء) ما عنّ منها وعرض. (إلى مفرق رأسه) تتصل إليه. (وتحف به الملائكة من لدن) عند، (قدميه إلى عنان السماء) تعظيماً له وليرفع إلى الله عمله. (ويناديه مناد) من تلقاء السماء. (لو يعلم المصلي من يناجي في صلاته ما انفتل) بالنون [٣٠ / ٤] والفاء والمثناه الفوقية ما انحرف عن القبلة أو عن الصلاة، محمد بن نصر ^(٢) في الصلاة عن الحسن مرسلًا.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٨٨)، والترمذي (٢٧٣٦)، وقال: حديث حسن، وابن ماجه (١٤٣٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/ ١٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥١).

(٢) أخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١٥٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٥٠) مرسلًا،

٧٣٣٢- «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق. (حم م هق) عن أبي هريرة (صح).

(للمملوك) يجب على سيده. (طعامه) غذاء وعشاء. (وكسوته بالمعروف) يبذلها بلا إسراف ولا تقتير بل كأمثاله من مثل سيده (ولا يكلف من العمل) نفي في معنى النهي. (إلا ما يطيق) ما يقدر عليه، وفيه الحث على الإحسان إلى المماليك في ما لهم وما عليهم (حم م هق^(١)) عن أبي هريرة).

٧٣٣٣- «للمملوك على سيده ثلاث خصال: لا يعجله عن صلاته، ولا يقيمه عن طعامه، ويشبعه كل الإشباع. (طب) عن ابن عباس» (ح).

(للمملوك) واجب. (على سيده ثلاث خصال: لا يعجله عن صلاته) لا يطلب أن يأتيها على عجل. (ولا يقيمه عن طعامه) قبل شبعه. (ولا يشبعه كل الإشباع) فإنه بذلك يبطر ويكسل عن الطاعة لمولاه ولسيده (طب^(٢)) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم، وعبد الصمد بن علي ضعيف، كذا ذكره في موضع وعزاه في الآخر للطبراني في الصغير ثم قال: إسناده ضعيف.

٧٣٣٤- «للمؤمن أربعة أعداء: مؤمن يحسده، ومنافق يبغضه، وشيطان يضلّه، وكافر يقاتله. (فر) عن أبي هريرة (ض)».

(للمؤمن أربعة أعداء) ظاهره أنه لكل مؤمن. (مؤمن يحسده) فيه أن الحسد لا يخرج عن الإيمان وأن الحسود عدو (ومنافق يبغضه) يؤخذ منه أن المؤمن

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥٢) والسلسلة الضعيفة (٤٣٣٣).

(١) أخرجه مسلم (١٦٦٢)، وأحمد في مسنده (٢/٢٤٧، ٣٤٢)، والبيهقي في السنن (٨/٦، ٨)، ومالك في الموطأ (١٧٦٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (١١٢٣)، وانظر مجمع الزوائد (٨/٢٩٩)، (٤/٤٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥٣) والسلسلة الضعيفة (٣٢٠١).

لا يبغض المؤمن (وشيطان يضلّه) عن سبيل الحق (وكافر يقاتله) والإخبار بهذا ليوطن نفسه كل مؤمن على قتال هؤلاء الأعداء ومثاغرهم بالحسود بالصبر عليه.

اصبر على حسد الحسود فإن صبرك قاتله
وعلى بغض المنافق فإنه يعينك على ذلك معرفته أنه لم يبغضك إلا لإيمانك بالله ورسوله ونستعد لإضلال الشيطان باتقاء مصايده وللكافر بإعداد القوة لقاتله (فر^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، فيه صخر الحاجبي قال الذهبي في الضعفاء^(٢): إنه متهم بالوضع وخالد الواسطي مجهول وحصين بن عبد الرحمن^(٣) قال الذهبي: نسي وشاخ وتغير.

٧٣٣٥- «للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد أمنوا من الفزع. (حب ك) عن أبي سعيد (صح)».

(للمهاجرين) يحتمل أنه للعهد وهم الذين هاجروا في عصره الذين يُقرنهم القرآن بالأنصار ويحتمل العموم. (منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة) كأن المراد قبل دخولهم الجنة ويحتمل فيها. (قد أمنوا من الفزع) فهم من الذين ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] وفيه فضيلة لهم بتميزهم عن الناس وأمنهم من الفزع (حب ك^(٤) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي بأن أحمد بن سليمان بن بلال أحد رواة

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٩٩٧)، وأورده الذهبي في الميزان (٤٤/٨) وقال: قال الدار قطني: هذا باطل. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٤٩) وقال: ضعيف جداً.

(٢) انظر: المغني في الضعفاء (٢٨٦٥).

(٣) الميزان (٣١١/٢).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٧٢٦٢)، والحاكم في المستدرک (٧٧/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥٤)، والسلسلة الضعيفة (٢٠١).

فالصحة من أين؟

٧٣٣٦- «لنار باب لا يدخل منه إلا من شفى غيظه بسخط الله تعالى.

الحكيم عن ابن عباس (ض)».

(لنار باب لا يدخل فيه إلا من شفى غيظه بسخط الله تعالى) أي من يأتي باباً من القبائح بتشفيه وعدم توقفه وصبره وكونه بما يغضب الله فاستحق باباً يتميز به بين من غضب الله عليه من العصاة زيادة في نكاله (الحكيم^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه وظاهر صنيع المصنف أن الحكيم أخرجه مسنداً على عادة الأئمة وليس كذلك، بل قال: روي عن ابن عباس وقد أخرجه البيهقي مسنداً بلفظه عن ابن عباس فكان حق المصنف أن يعزوه إليه لا إلى الحكيم، ثم المصنف رمز لضعفه وكأنه لكونه أورد الحكيم بصيغة التمرريض وأما رواية البيهقي المسندة ففيها قدامة بن محمد^(٢) أوردته الذهبي في الضعفاء، وقال في اللسان: كالميزان وإهٍ وأورد هذا الخبر من جملة ما أنكر عليه وقال النسائي: منكر الحديث.

٧٣٣٧- «لم تؤتو بعد كلمة الإخلاص مثل العافية، فاسألوا الله العافية.

(هب) عن أبي بكر (ح)».

(لم تؤتوا) أي تعطوا مبني للمجهول (بعد كلمة الإخلاص) هي كلمة التوحيد (مثل العافية) إذ فيها خير الدارين. (فاسألوا الله العافية) السلامة من الشدائد والبلايا والمكاره الدنيوية والأخروية (هب^(٣) عن أبي بكر) رمز

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٨٣٣١)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١/٢٩٦)، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (٢/٣٣٨) وقال: سئل أبو زرعة عنه فقال: منكر، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥٥) والضعيفة (٢٥٤٨) وقال: ضعيف جداً.

(٢) انظر: الميزان (٥/٤٦٧)، واللسان (٧/٣٤١)، والمغني في الضعفاء (٢/٥٢٣).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠١٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥٦).

المصنف لحسنه.

٧٣٣٨- «لم تحل الغنائم لأحد سُود الرؤوس من قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السماء فتأكلها. (ت) عن أبي هريرة (صح)».

(لم تحل الغنائم لأحد سُود الرؤوس) وصف على المعنى لأنه نكرة في سياق النفي فمعناه معنى الجمع، فوصف به وإضافة سود لفظية فيصح صفة للنكرة والمراد بالصفة التعميم لا التقييد (من قبلكم) وكأنه قيل: فما كان يصنع بها؟ قال: (كانت تجمع فتتزل نار من السماء فتأكلها) فتحليل الغنائم خاص بهذه الأمة توسعة من الله سبحانه [٣١ / ٤] عليها (ت) ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٧٣٣٩- «لم يبعث الله تعالى نبياً إلا بلغة قومه. (حم) عن أبي ذر (ح)».

(لم يبعث الله تعالى نبياً إلا بلغة قومه) الذين هو منهم وهو مأخوذ من الآية ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤] وإن كانت بعثته عامة كما في نبينا ﷺ؛ فإنه بلسان عربي يفهمه العرب ويترجمون عنه لغيرهم. (حم) ^(٢) عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح إلا أن مجاهدًا لم يسمع من أبي ذر.

٧٣٤٠- «لم يبق من النبوة إلا المبشرات الرؤيا الصالحة. (خ) عن أبي هريرة (صح)».

(لم يبق من النبوة) أي من أجزائها بعد بعثته ﷺ (إلا المبشرات) لأنه بعث بشيراً ونذيراً فما بقي مما بشر به العبد من تلقاء الله تعالى إلا (الرؤيا الصالحة) والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب وإلا فالمنذرات كذلك وتقدم أن الله

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٨٥) وقال: حسن صحيح غريب. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٩٦) والصحيحة (٢١٥٥).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٨/٥). وانظر قول الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٩٧) والصحيحة (٣٥٩١).

تعالى يعاقب عبده في المنام، وفيها إعلام بأنه لم يبق من علم الغيب إلا ذلك، ويتضمن الإخبار بكذب ما يقوله المنجمون ونحوهم من الخراسين (خ^(١)) عن أبي هريرة) وكذا مسلم عن ابن عباس أخرجها في الرؤيا.

٧٣٤١- «لم يتكلم في المهد إلا عيسى وشاهد يوسف وصاحب جريج وابن

ماشطة فرعون. (ك) عن أبي هريرة (صح)».

(لم يتكلم أحد في المهد) قال القاضي: المهد مصدر سمي به ما يمهد للصبى من مضجعه (إلا أربعة) أي من بني إسرائيل وإلا فقد تكلم في المهد نحو عشرة منهم إبراهيم الخليل، ويحيى ومريم وموسى ومبارك اليمامة، قال المصنف: في الخصائص ونبينا ﷺ أو أن هذه الأربعة محل وفاق وغيرهم، قيل: كانوا مميزين أو أنه ﷺ أعلم أولاً بالأربعة ثم أوحى إليه بغيرهم (إلا عيسى) ابن مريم وقد حكى الله كلامه في القرآن، والثاني (شاهد يوسف) كما قال تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [يوسف: ٢٦]. والثالث (صاحب جريج) بالجمين بينهما راء مصغراً كان راهبا وكانت أمه ترضع ابناً لها من بني إسرائيل فمر بها رجل راكب، فقالت: اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها وقال: اللهم لا تجعلني مثله... الحديث، ويأتي كذا قاله الشارح، وليس كذلك بل هو فيما أخرجه الشيخان^(٢) والإمام أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً: «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة...» عيسى وكان في بني إسرائيل رجل يقال له جريج يصلي جاءته أمه فدعته فقال في نفسه: أجبها أو أصلي، فقالت: اللهم لا تمته حتى ترضيه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فتعرضت له امرأة فكلمته فأبى فأتت راعياً فأمكتته من نفسها فولدت غلاماً، فقالت: من جريج فأتوه فكسروا صومعته وأنزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال: من أبوك يا غلام؟ قال:

(١) أخرجه البخاري (٦٩٩٠)، ومسلم (٤٧٩) عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٣٦) ومسلم (٢٥٥٠) وأحمد (٣٠٧/٢).

الراعي، قالوا: نبي صومعتك من ذهب؟ قال: لا إلا من طين، وكانت امرأة ترضع ابناً لها من بني إسرائيل فمر بها رجل راكب ذو شأن، فقالت: اللهم اجعل ابني مثله، فترك ثديها، وأقبل على الراكب وقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديها يمصه ثم مرت بأمة، فقالت: اللهم لا تجعل ابني مثل هذه، فترك ثديها، وقال اللهم: اجعلني مثلها، فقالت: له لم ذاك؟ فقال: الراكب جبار من الجبابرة وهذه الأمة يقولون: سرقت زينة ولم تفعل (وابن ماشطة) اسم فاعل من مشط بالمعجمة. (فرعون) لما أراد إلقاء أمه في النار قال: اصبري، قيل: وكلام الصبي في المهد يحتمل أنه بلا تعقل كما يخلق الله التكلم في الجماد ويحتمل أنه عن معرفة بأن خلق الله فيه الإدراك. قلت وهذا أظهر (ك^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرطهما.

٧٣٤٢- «لم تحسدنا اليهود بشيء ما حسدونا بثلاث التسليم والتأمين واللهم ربنا ولك الحمد. (هق) عن عائشة (ض)».

(لم تحسدنا اليهود بشيء) أفضل الله به علينا (ما حسدونا بثلاث: التسليم) أي التحية التي شرعها الله بين أهل الإسلام وكانت تحية اليهود الإشارة بالأكف والأصابع (والتأمين) قول آمين عقب التلاوة والدعاء في صلاة وغيرها (واللهم ربنا ولك الحمد) عند الرفع من الركوع فهذه الثلاث خاصة بهذه الأمة أعني مجموعها وإلا فإن السلام قد كان تحية من قبلنا كما حكاه الله تعالى عن إبراهيم وضعيف ويحتمل أنها لم تشرع في حقهم فحسدوا المسلمين عليها أو أنها شرعت لهم أيضاً فلم يواظبوا عليها وواظب عليها أهل الإسلام وبحسن المواظبة عليها إغائة لليهود (هق^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه وأخرجه

(١) أخرجه الحاكم (٤١٦١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٥٩) والضعيفة (٨٨٠) وقال باطل.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٥٦/٢)، وأورده ابن عدي في الكامل (١٧٢/٤) وقال وعبد الله بن مسيرة عامة ما يرويه لا يتابع عليه ما ذكرت من الرويات، وابن حبان في المجروحين (٣٢/٢)

ابن ماجة بلفظه من حديث ابن عباس.

٧٣٤٣- «لم ير للمتحابين مثل النكاح. (هـ ك) عن ابن عباس (صح)».

(لم ير للمتحابين) بصيغة التثنية قال الطيبي: هو من الخطاب العام ومفعوله الأول محذوف أي لم يرائها السامع ما يزيد به المحبة. (مثل النكاح) ولفظ ابن ماجة والحاكم مثل التزوج، والمعنى إذا نظر أجنبي إلى أجنبية فأخذت بمجامع قلبه فنكاحها يورثه مزيد المحبة قاله الطيبي: وقيل: المراد أن أعظم الأدوية التي يعالج بها العشق النكاح فهو علاجه الذي لا يعدل عنه لغيره ما وجد إليه سبيلاً وقد بسط هذا ابن القيم في الهدى^(١) الحديث بيان لعلاج العشق وأن من أدويته نكاح المحبوبة ويحتمل أنه إرشاد إلى مداواة العشق بمطلق النكاح ولو بغير من يحبها (هـ ك)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي وفيه عند ابن ماجة سعيد بن سليمان^(٣) قال في الكاشف: [٣٢ / ٢] كان يصحف.

٧٣٤٤- «لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى نشأ فيهم المولدون وأبناء سبايا الأمم التي كانت بنو إسرائيل تسببها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا. (هـ طب) عن ابن عمرو (ح)».

(لم يزل أمر بني إسرائيل) في الدين والأحكام لما أنزل الله. (معتدلاً) مستقيماً غير معوج عن سواء الطريق (حتى نشأ فيهم المولدون) جمع مولد بالفتح وهو

وقال: عبد الله بن مسرة كثير الوهم على قلة رواياته كثير المخالفة للثقات.

(١) انظر: زاد المعاد (٤ / ٢٤٤).

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٨٤٧)، والحاكم (٢ / ١٧٤)، والعقيلي في الضعفاء (٤ / ١٣٤)، وفيه محمد بن

مسلم قال رأيت أحمد بن حنبل يضعفه علي كل حال من كتاب وغير كتاب وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٥٢٠٠)، والصحيححة (٦٢٤).

(٣) انظر المغني في الضعفاء ١ / ٢٦١، والكاشف ١ / ٤٣٨.

الذي ولد ونشأ فيهم وليس منهم (وأبناء سبايا الأمم التي كانت بنو إسرائيل تسبها) فيه دليل على أن السبايا كانت تباح لهم وإن حديث أن الغنائم لم تحل إلا لهذه الأمة مخصص بالسبايا أو من المعلوم أنها لا تحرق كغيرها من الأمتعة فأبىح لهم الإنتفاع بالاستمتاع (فقالوا بالرأي) وهو ما يراه الإنسان غير مستند إلى كتاب الله ولا سنة رسله.

(فضلوا) في أنفسهم. (وأضلوا) غيرهم، قال ابن تيمية^(١): قد دخل في هذه الأمة أيضاً من الآثار الرومية قولاً وعملاً والآثار الفارسية قولاً وعملاً ما لا خفاء به على من علم دين الإسلام وما حدث فيه، قال ابن عباس: ما أشبه الليلة بالبارحة هؤلاء بنو إسرائيل شبها بهم، وقال ابن مسعود: إنهم أشبه الأمم بنا سمياً وهدياً تتبعون عملهم حذو القذة بالقذة غير أنني لا أدري أيعبدون العجل أم لا والحديث مراد به التحذير من الرأي والعمل به وهو القول المجرد الذي لا يستند إلى أصل من الدين وقد صح حديث «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»^(٢) خرجه الحسن بن سفيان وغيره، قال ابن حجر^(٣): رجاله ثقات، وصححه النووي في الأربعين، وقد سرد الأئمة في ذم الرأي آثاراً عن السلف كثيرة، وحديث معاذ «اجتهد رأيي»^(٤) إنما هو على تقدير صحته عند فقد الأدلة فالعود إليه للضرورة وليس المراد به المجرد بل الذي يرجع إلى الأدلة بنوع تصرف (هـ طب^(٥) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه وفيه عند ابن

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٠).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٢/١) وقال: إسناده ضعيف.

(٣) فتح الباري (٢٨٩/١٣).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩١٠٠).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٥٦)، والبيزار في مسنده (٢٤٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٦٠)،

والضعيفة (٤٣٣٦).

ماجة سويد بن سعيد^(١) أوردته الذهبي في الضعفاء وقال: منكر الحديث لكنه قال في المنار بعد عزوه للبخاري: إنه حديث حسن.

٧٣٤٥- «لم يسלט على الدجال إلا عيسى بن مريم. الطيالسي عن أبي هريرة (ح)».

(لم يسלט) مجهولٌ أي لم يسלט اللهُ. (على الدجال) أي على قتله كما جاء صريحاً في رواية. (إلا عيسى بن مريم) فإنه ينزل من السماء حتى يخرج الدجال فيقتله كما شرحت ذلك أحاديث أخر (الطيالسي^(٢)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وفيه موسى بن مطير^(٣) قال الذهبي في الضعفاء: قال غير واحد: متروك الحديث وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه غير حسن.

٧٣٤٦- «لم يقبر نبي إلا حيث يموت. (حم) عن أبي بكر (ح)».

(لم يقبر نبي إلا حيث يموت) لا ينقل إلى غير محله الذي توفي فيه ولهذا قبر ﷺ في بيته بعد اختلاف الصحابة في أين يدفن اختلافاً كثيراً (حم^(٤)) عن أبي بكر) رمز المصنف لحسنه.

٧٣٤٧- «لم يكذب من نمى بين اثنين ليصلح. (د) عن أم كلثوم بنت عقبة (ح)».

(لم يكذب) كذباً يَأْتُم فيه (من نمى) بالتخفيف بلغ حديثاً. (بين اثنين) مثلاً. (ليصلح) بينهم، و«يأتي ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس»، ينمي أو يقول

(١) انظر المغني في الضعفاء (١/٢٩٠).

(٢) أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٥٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٦١)، والضعيفة (٤٣٣٧).

(٣) انظر الضعفاء (١/١٣٧).

(٤) أخرجه أحمد (٧/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٠١).

خيراً، قال البيضاوي^(١): يقال نمت الحديث بالتخفيف في الإصلاح ونمّيته مثقلاً في الإفساد ومثله ذكره المنذري والجوهري وأبو عبيد وابن قتيبة، وقال النووي^(٢): الظاهر إباحة حقيقة الكذب في هذا ونحوه لكن التعريض أولى، وقال ابن العربي: الكذب في هذا ونحوه جائز بالنص رفقاً بالمسلمين لحاجتهم إليه، قيل: والكذب في مثل هذا مندوب بل قد يجب، قال النووي: قد ضبط العلماء ما يباح من الكذب وأحسن ما رأيت في ضبطه قول الغزالي^(٣): الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصد محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فالكذب فيه حرام لعدم الحاجة وإن أمكن التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذب فيه مباح لمباح وواجب لواجب.

قلت: ويؤخذ منه جواز كذب الإنسان لطية نفس أخيه ونحوه لأنه إذا جاز للإصلاح بين اثنين فليجز ليصلح بينه وبين أخيه، وإذا عرفت أن النماء نقل الخبر والحديث في الكذب ولا يقل فيه فالمراد أنه ينسب إلى الآخر خيراً كأن يقول خلاف ذكرك بالخير (د^(٤) عن أم كلثوم بنت عقبة) رمز المصنف لحسنه وسكت عليه أبو داود وأقره المنذري.

٧٣٤٨- «لم يكن مؤمن ولا يكون إلى يوم القيامة إلا وله جار يؤذيه. أبو سعيد النقاش في معجمه وابن النجار عن علي».

(لم يكن مؤمن) لم يوجد فيما مضى من الزمان. (ولا يكون) أي لا يوجد فيما يستقبل منه (إلى يوم القيامة، [٣٣/٤] إلا وله جار يؤذيه) جعله الله بجنبه في أن

(١) فيض القدير (٣٥٩/٥).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٤٥/١٢).

(٣) إحياء علوم الدين (١٣٧/٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٢٠)، والترمذي (١٩٣٨)، وأحمد في مسنده (٤٠٣/٦)، والطيالسي في مسنده (١٦٥٦) وانظر الترغيب والترهيب (٣٢٠/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٠٣).

الدار دار بلاء لأهل الإيمان وهذا من أعلام النبوة (أبو سعيد النقاش في معجمه وابن النجار) في تاريخه^(١) كلاهما (عن علي).

٧٣٤٩- «لم يلق ابن آدم شيئاً قط منذ خلقه الله أشد عليه من الموت ثم إن الموت لأهون مما بعده. (حم) عن أنس (ح)».

(لم يلق ابن آدم شيئاً) نكرة في سياق النفي تعم كل مكروه يلاقه الإنسان (قط منذ خلقه الله) من الشدائد. (أشد عليه من الموت) فهو أشد شدائد الدنيا فإن خروج الروح من الجسد وفراقها إياه مع تحللها لكل شعره أمر يهول وخطب شرحه يطول ثم إن الموت مع أشديته (أهون مما بعده) من الأهوال فبعده سؤال الملكين ويوم النشور وأهواله الجمع الأكبر وهذا في غير من وفقه الله للأعمال الصالحة كما يدل عليه خبر أحمد والطبراني^(٢)، آخره شدة يتلقاها المؤمن الموت (حم^(٣) عن أنس) قال الهيثمي: رجاله موثقون ورمز المصنف لحسنه.

٧٣٥٠- «لم يمنع قوم زكاة إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا. (طب) عن ابن عمر (ض)».

(لم يمنع قوم زكاة أموالهم) التي أوجبها الله. (إلا منعوا القطر من السماء) عقوبة عاجلة ويوم القيامة تكوى بها أعضاؤهم (ولولا البهائم لم يمطروا) إلا أن الله يرحم البهائم فينزل المطر فالبهائم خير مغنم إذ بها رحموا ولما جعل الله الزكاة رزقاً للفقراء تخرج من أموال الأغنياء فخير منعوها منعهم رزقه وهو

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٦٢٣٩). وأورده العجلوني في كشف الخفا (١٩٤/٢) وقال: سنده ضعيف، وضعفه لألباني في ضعيف الجامع (٤٧٦٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٣/١)، وقال الهيثمي في المجمع (٣١٩/٢): رواه أحمد وفيه قابوس وثقه ابن معين وابن عدي وضعفه النسائي وغيره.

(٣) أخرجه في مسنده (١٥٤/٣)، والطبراني في الأوسط (١٩٧٦)، وقال الهيثمي (٣١٩/٢): رجاله موثقون.

المطر الذي لا رزق لهم سواه (طب^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه.

٧٣٥١- «لم يمت نبي حتى يؤمه رجل من قومه. (ك) عن المغيرة (صح)».

(لم يمت نبي حتى يؤمه) يكون إمام تنبيه في صلاة. (رجل من قومه) قد صح عند مسلم أنه ﷺ صلى خلف عبد الرحمن بن عوف صلاة الفجر في غزوة تبوك وصلى خلف أبي بكر في مرض موته، وقال عياض: إن من خصائصه أنه لا يجوز لأحد أن يؤمه لأنه لا يجوز التقدم بين يديه في الصلاة ولا غيرها لعذر أو غيره ويشكل بحديث مسلم الذي سلف (ك^(٢)) عن المغيرة) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم: على شرطهما وفيه عبد الله بن أبي أمية، قال في الميزان عن الدار قطني: ليس بالقوي انتهى ورواه الدار قطني هكذا ثم أعلاه بفليح بن سليمان وفليح له غرائب، وقال النسائي: ليس بالقوي.

٧٣٥٢- «لما صور الله تعالى آدم في الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه فجعل إبليس يطيف به ينظر إليه فلما رآه أجوف عرف أنه خلق لا يتمالك (حم م) عن أنس (صح)».

(لما صور الله آدم) بالتشديد شكل صورته. (في الجنة) ظرف التصوير (تركه) لم ينفخ روحه (ما شاء الله أن يتركه) مدة شاء تركه فيها في ذهني أنه بقي مصوراً غير منفوخ فيه الروح أربعين سنة (فجعل إبليس يطيف به) يستدير حوله. (ينظر إليه فلما رآه أجوف) صاحب جوف. (عرف أنه خلق) مخلوق (لا يتمالك) ولفظ مسلم فعرف ورواه أبو الشيخ وزاد ظفرت به لا يملك دفع الوسوسة عنه أو

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٤٤٦) رقم (١٣٦١٩)، وابن ماجه (٤٠١٩)، والبيهقي في الشعب (٣٣١٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٣٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٠٤).

(٢) أخرجه الحاكم (١/٢٤٤)، والدار قطني في سننه (١/٢٨٢) وقال: ليس بقوي، وأورده الذهبي في الميزان (٤/٦٢) ونقل قول الدار قطني، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٦٤)، والضعيفة (٤٣٣٩).

علم أنه يؤتى من قبل جوفه بالذنب فإنه أتي من الأكل أو كان قد علم أن الخلق المجوف ضعيف وفيه ما يدل أن الملائكة ليسوا مجوفين ولذا لازمتهم العصمة واعلم أنه قد استشكل قوله في الجنة مع ما ورد من أنه تعالى خلق آدم من أجزاء الأرض وألقي بواد بيطن بين مكة والطائف بيطن نعمان وأجيب بأنه يحتمل أنه ترك كذلك حتى مرت عليه الأطوار واستعدت صورته لقبول نفخ الروح فيها ثم حملت إلى الجنة ونفخ روحه فيها وقيل: ﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥] (حم م^(١) عن أنس) وقد استدركه الحاكم فوهم.

٧٣٥٣- «لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم. (حم د) والضياء عن أنس (صح)». (لما عرج بي ربي عز وجل) أسري بي كما ثبت ذلك. (مررت بأقوام لهم أظفار من نحاس يخمشون) يخمشون (وجوههم وصدورهم فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس) مجاز عن ثلب الأعراض، أو حقيقة عرفية لغوية. (ويقعون في أعراضهم) قال الطيبي: لما كان خمش الوجه والصدر من صفات النساء النائحات جعلها خيراً عما يقع إشعاراً بأنهما ليسا من صفات الرجال بل هما من صفات النساء في أقبح حاله وأشوه صورة وقد تقدمت هذه الرؤيا بأطول من هذا (حم د^(٢)) والضياء عن أنس) رمز المصنف لصحته وله شاهد عند أحمد من حديث ابن عباس.

٧٣٥٤- «لما نفخ في آدم الروح مارت وطارت فصارت في رأسه فعطس فقال الحمد لله رب العالمين فقال: الله يرحمك الله. (حب ك) عن أنس (صح)».

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩/٣)، ومسلم (٢٦١١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٤/٣)، وأبو داود (٤٨٧٨) والبيهقي في الشعب (٦٧١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢١٣)، والصحيحة (٥٣٣).

(لما نفخ) [٤ / ٣٤] أي نفخ الله (في آدم الروح مارت) من المور ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩] دارت وترددت. (وطارت) في البدن. (فصارت في رأسه) استقرت فيه وبلغته (فعطس فقال: الحمد لله رب العالمين) إلهاماً من الله تعالى له (فقال الله يرحمك الله) إكراماً منه تعالى له لما حمده رحمة ثم صير ذلك سنة لأولاده إذا حمد الله العاطس منهم وجب تسميته (حب ك^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح.

٧٣٥٥- «لما خلق الله جنة عدن خلق فيها ما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر ثم قال لها تكلمي فقالت: قد أفلح المؤمنون (طب) عن ابن عباس (ض)». (لما خلق الله جنة عدن) العدن الإقامة قال في القاموس: ومنه جنات عدن وفي هذه الإضافة والتسمية كلام في كتب التفسير (خلق فيها ما لا عين رأت) مثلاً له ونظيراً وتقدم «ولا أذن سمعت». (ولا خطر على قلب بشر) إذ كل ما يخطر على قلوب العباد فهو من جنس ما رأوه أو سمعوا به (ثم قال لها تكلمي) بنطق وهو الذي أنطق كل شيء (فقالت: قد أفلح المؤمنون) فازوا بكرامة الله لهم بما خلقه لهم من جنة عدن ونعيمها وأفلحوا في كل شيء نالوه وفيه إثبات خلق الجنة وتكلم الجمادات بقدره الله تعالى (طب^(٢)) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، وقال المنذري: رواه فيهما بإسنادين أحدهما جيد، وقال الهيثمي: أحد إسنادي الأوسط جيد.

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦١٦٥)، والحاكم (٢٩٢/٤)، والضياء في المختارة (١٦٦٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢١٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٤٣٩) (١٨٤/١١)، وفي الأوسط (٧٣٨)، وانظر قول المنذري في الترغيب والترهيب (٢٥٨/٣)، وقول الهيثمي في المجمع (٣٩٧/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٧١).

٧٣٥٦- «لما ألقى إبراهيم في النار قال: اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الأرض واحد أعبدك. (ع حل) عن أبي هريرة (ض)».

(لما ألقى إبراهيم في النار) ألقاه النمروذ في ناره التي أعدها له. (قال: اللهم أنت في السماء واحد) هو متأول ظرفية السماء بما تؤل به قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ...﴾ الآية. [الزخرف: ٨٤] أو يؤمن بالله ولا يتكلم على معناه مع القطع بأنه تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ...﴾ (وأنا في الأرض واحد أعبدك) اتصف بعبادتك والواحد عز وجل يرحم واحداً لا يعبد في أرضه غيره وفيه التوسل إليه سبحانه بأسمائه المناسبة لحال الداعي وهي سنة الله على السنة عباده وهذا هو اليقين من خليل الله فإنه لم يذكر حاجته بل اكتفي بعلم الله بها (ع حل^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه.

٧٣٥٧- «لما ألقى الخليل في النار قال: حسبي الله ونعم الوكيل، فما احترق منه إلا موضع الكتاف. ابن النجار عن أبي هريرة (ض)».

(لما ألقى إبراهيم الخليل) خليل الله تعالى وتقدم وجه تسميته بذلك واتخاذ الله إياه خليلاً بالنص. (في النار) أريد إلقاؤه أو وقع مناديه قال (حسبي) كافي عن كل أحد (الله ونعم الوكيل) المنتصف لمن وكل أمره إليه. (فما احترق منه) الفاء دالة على سببية عدم الاحتراق له (إلا موضع الكتاف) ككتاب هو ما يكتف به الرجل من جبل ونحوه والإضافة بيانية أي موضع هو الكتاف لا أن احترق من جسده المحل الذي كتف وفي احتراق الكتاف تخليص له عن ألمه، وروي أنه عارضه جبريل عليه السلام في الهواء حال الرمي فقال: هل من حاجة؟ فقال: أما إليك فلا، وفي الحلية لأبي نعيم^(٢): أنه لما ألقى في النار جارت عامة الخليقة إلى

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٩/١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٤٦/١٠). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٦٧).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٩/١)، والحكيم الترمذي في نوادره (٢٧٥/٢).

ربها، فقالوا: يا ربّ خليلك يلقي في النار فأذن لنا أن نطفئ عنه بالقطر، قال: هو خليلي ليس في الأرض خليل غيره وأنا ربه ليس له رب غيري فإن استغاثك فغثه وإلا فدعه. فلما ألقى فيها دعا ربه فقال تعالى: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩] أفرد الضمير لأنه لعامة الخلق وهو لفظ مفرد وإن كان معناه جمعاً، فبردت يومئذ على أهل المشرق والمغرب، فلم ينضج بها كراع. (ابن النجار^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه.

٧٣٥٨- «لما كذبتني قريش حين أسري بي إلى بيت المقدس قمت في الحجر فجلى الله لي بيت المقدس فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا انظر إليه. (حم ق ت ن) عن جابر (صح)».

(لما كذبتني قريش حين أسري بي إلى بيت المقدس) أي حين أخبرتهم بأنه أسري بي إليه ثم إلى السماء الدنيا وما فوقها ثم طلبوا منه وصف بيت المقدس ولم يكن ﷺ أتقن صفته كما ورد في كتب التفسير والسير (قمت في الحجر) بكسر المهملة وسكون الجيم (فجلى) بالتشديد. (الله لي بيت المقدس) رفع عنه كل ساتر وحاجب (فطفقت) أخذت (أخبرهم عن آياته) أي علاماته (وأنا أنظر إليه) وفي رواية: «فجيء بالمسجد» وأنا أنظر إليه حتى وضع في دار عقيل فنعته وأنا أنظر إليه، وهذه من أعظم معجزاته وما زادهم إلا كفوراً، ونظيره من المعجزات إحضار عرش بلقيس [٣٥/٤]، قبل ارتداد الطرف (حم ق ت ن)^(٢) عن جابر) قال الترمذي: حسن صحيح.

٧٣٥٩- «لما أسلم عمر أتاني جبريل فقال: قد استبشر أهل السماء بإسلام عمر» (ك) عن ابن عباس (صح)».

(١) انظر فيض القدير (١/٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٣٧٧)، والبخاري (٣٨٨٦)، ومسلم (١٧٠)، والترمذي (٣١٣٣)، والنسائي في

الكبرى (١١٢٨٢).

(لما أسلم عمر أتاني جبريل فقال: قد استبشر أهل السماء بإسلام عمر) لما فيه من قوة الإسلام وعزته، وذلة الكفر وإهانتته وقد كان ﷺ دعا قبل ذلك فقال: «اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو بعمر» فأصبح عمر فأسلم، فأتى جبريل فذكره (ك^(١)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح. ورده الذهبي في التلخيص بأن عبد الله بن خراش^(٢) أحد رواة ضعفه الدارقطني وفي الميزان قال أبو زرعة: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، والبخاري: منكر الحديث، ثم ساق من مناكيره هذا الخبر.

٧٣٦٠- «لمعالجة ملك الموت أشد من ألف ضربة بالسيف. (خط) عن

أنس».

(لمعالجة) مزاولة. (ملك الموت) للإنسان عند قبض روحه. (أشد من ألف ضربة بالسيف) كناية عن كونه أشد ما يلقيه الإنسان في الدنيا من الآلام على الإطلاق. قال الغزالي في الإحياء^(٣): الموت أمر عظيم ولا يعرف قدره إلا من ذاقه. (خط)^(٤) عن أنس) سكت المصنف عليه، وفيه محمد بن قاسم البلخي قال ابن الجوزي: وضاع، وأورد الحديث في الموضوعات وتعقبه المصنف بأن له حديث مرسل جيد يشهد له.

٧٣٦١- «لن تخلوا الأرض من ثلاثين مثل إبراهيم خليل الرحمن بهم تغاثون

وبهم ترزقون وبهم تمطرون. (حب) في تاريخه عن أبي هريرة».

(١) أخرجه الحاكم (٨٤/٣)، والطبراني في الكبير (٨٠/١١) (١١١٠٩). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٦٥).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٣٣٦/١)، التقريب (٣٠١/١)، والكاشف (٥٤٨/١).

(٣) الإحياء (٤٦١/٤).

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه (٢٥٢/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٧٤)، والضعيفة (١٦٠٤) وقال: ضعيف جداً.

(لن تخلوا الأرض من ثلاثين مثل إبراهيم خليل الرحمن) تقدم: الأبدال في هذه الأمة ثلاثون رجلاً قلوبهم على قلب إبراهيم خليل الرحمن، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً (بهم تغاثون) بسببهم تسقون الغيث أو تغاثون من كل أمر مخوف، ويأتي ما يناسب الأول (وبهم ترزقون وبهم تمطرون) تخصيص بعد العام وإلا فقد دخل في الإغاثة وفي الرزق (حب^(١) في تاريخه عن أبي هريرة) روي من طريق عبد الرحمن بن مرزوق الطرسوسي، قال ابن حبان: كان يسكن طرسوس يضع الحديث لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه، وساق إسناد الحديث معه، ثم قال وهذا كذب قاله الذهبي في الميزان وابن حبان ذكر هذا القدح عقيب تخريجه له، فالعجب من المصنف وحذفه التعقب مع أنه وافق ابن الجوزي في مختصر الموضوعات على وضعه، قلت: وأعجب من هذا أنه أهمله عن الرمز لضعفه.

٧٣٦٢- «لن تخلوا الأرض من أربعين رجلاً مثل خليل الرحمن فبهم تسقون وبهم تنصرون ما مات منهم أحد إلا أبدل الله مكانه آخر. (طس)^(٢) عن أنس (ض)».

(لن تخلوا الأرض من أربعين رجلاً مثل خليل الرحمن) تقدمت هذه العدة في حديث: الأبدال كما تقدمت عدة الثلاثين وكأنه أعلم ﷺ في بعض الأوقات هذا العدد وفي آخر هذا ولا تنافي في الحقيقة بينهما لأن مفهوم العدد غير معمول به. (فبهم تسقون وبهم تنصرون ما مات منهم أحد إلا أبدل الله مكانه آخر) تمامه

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٦١/٢)، وابن حجر في القول المسدد (٨٢/١)، والذهبي في الميزان (٣١٦/٤)، وانظر الكشف الحثيث (١٦٦/١)، وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٧٦)، والضعيفة (١٣٩٢) وقال: موضوع.

(٢) عزاه السيوطي إلى الطبراني في الكبير والصواب أنه في الأوسط (٤١١٣) كما قال الشارح، إلا أن الشارح ذكره من حديث ابن عباس والصواب أنه من حديث أنس كما أورده المصنف، والله أعلم، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٧٥)، والضعيفة (٤٣٤٠).

عند مخرجه قال سعيد بن قتادة: لسنا نشك أن الحسن منهم (طس عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه إلا أنه قال شارحه قال الهيثمي: إسناده حسن.
 ٧٣٦٣- «لن تزال أمتي على سنتي ما لم ينتظروا بفطرهم طلوع النجوم». (طب) عن أبي الدرداء (ح).

(لن تزال أمتي على سنتي) على طريقتي في الإفطار أو مطلقاً. (ما لم ينتظروا بفطرهم طلوع النجوم) فيه الحث على التعجيل بالفطور وتقدم أنه من سنن الأنبياء (طب^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه الواقدي وهو ضعيف انتهى، قال الشارح: فرمز المصنف لحسنه لاعتضاده بشواهد.

٧٣٦٤- «لن تزول قدم شاهد الزور حتى يوجب الله له النار. (هـ) عن ابن عمر (صح)».

(لن تزول قدما شاهد الزور) عن مقام شهادته. (حتى يوجب الله له) بسبب شهادته. (النار) أي يجعلها في حقه واجبة لازمة (هـ^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته.

٧٣٦٥- «لن تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها. (طب) عن ابن مسعود (ض)».

(لن تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها) هذا من أعلام النبوة إلا أنه قيل: المراد نفاقاً عملياً أما الحقيقي فهو وإن كان من الأشراف إلا أنه لم يوجد إلى الآن بالكلية وذلك لا يكون إلا آخر الزمان حين يخالف الناس الشريعة وقد

(١) لم أقف عليه من المعجم الكبير ولعله في الجزء المفقود منه، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥٣/٣). وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٧٧) وقال: موضوع.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٣٧٣)، والطبراني في الأوسط (٨٣٦٧)، وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٧٨) وقال: موضوع.

قال ﷺ: «كيف ما تكونون يولى عليكم» (طب^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه لأن فيه حسين بن قيس وهو متروك ذكره الهيثمي.

٧٣٦٦- «لن تهلك أمة أنا في أولها وعيسي ابن مريم في آخرها والمهدي في وسطها. أبو نعيم في أخبار المهدي عن ابن عباس».

(لن تهلك أمة أنا في أولها) بعثت بيث الشرائع وإخراج الأمة من الظلمات إلى النور (وعيسي بن مريم في آخرها) يبعثه الله لإنقاذ الأمة من الدجال وهدايتهم سبيل الرشاد [٣٦/٤] وهذا يدل على أن بعد خروج الدجال تكليف (والمهدي في وسطها) أراد بالوسط ما قبل الآخر لأن نزول عيسى لقتل الدجال يكون في زمن المهدي ويصلي عيسى خلفه كما جاءت به الأخبار فهو إخبار بأن الأمة إلى نجاة لما جعله الله من أسباب الهداية لها، (أبو نعيم^(٢)) في أخبار المهدي عن ابن عباس) وأخرجه النسائي.

٧٣٦٧- «لن يبتلي عبد بشيء أشد من الشرك، ولن يبتلي بشيء بعد الشرك أشد من ذهاب بصره، ولن يبتلي عبد بذهاب بصره فيصبر إلا غفر له. البزار عن بريدة».

(لن يبتلي عبد بشيء أشد من الشرك) فإنه أعظم أنواع الابتلاء كيف وهو ذنب لا يغفر؟ (ولن يبتلي بشيء بعد الشرك أشد من ذهاب بصره) فالشرك ذهاب نور البصيرة وهو عمى القلب والعمى ذهاب نور البصر (ولن يبتلي عبد

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٧/١٠) (٩٧٧١)، وفي الأوسط (٤٨٦١)، والبزار في مسنده (١٤٣٤)، والسنن الواردة في الفتن (٤/٨٠٠)، وابن عدي في الكامل (٣٥٣/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٢٧/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٧٩)، والضعيفة (١٧٩١).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٨٧٥)، وانظر المنار المنيف (١/١٥٢)، وذكره الألباني في ضعيف الجامع وقال: موضوع.

بذهاب بصره فيصبر إلا غفر له) كما أنه لا يبتلي بالشرك إلا لم يغفر له، (البزاري^(١))
عن بريدة) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه جابر الجعفي وفيه كلام
ومثله قال المنذري.

٧٣٦٨- «لن يبرح هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى
تقوم الساعة. (م) عن جابر بن سمرة (صح)».

(لن يبرح هذا الدين) الذي بعث الله به خاتم رسله (قائماً) مستقيماً في الجملة
وإن وقع فيه ابتداء (يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة) فلا
تغلب الأمة على انتزاع دينها منها، قال ابن جماعة: لعل ذلك سبب دعوة النبي ﷺ
أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم (م^(٢)) عن جابر بن سمرة) ولم يخرج
البخاري.

٧٣٦٩- «لن يجمع الله تعالى على هذه الأمة سيفين سيفاً منها وسيفاً من
عدوها. (د) عن عوف بن مالك (ح)».

(لن يجمع الله على هذه الأمة سيفين) عدوين يقاتلانا (سيفاً منها) بإذاعة
بعضهم بأس بعض (وسيفاً من عدوها) الكفار والمراد أن الله لا يجمع الفريقين
من المسلمين والكفار بأن يجتمعا على قتال طائفة من المسلمين وقيل: المراد
لا يجتمعان حتى يستأصل الدين بالكلية (د^(٣)) عن عوف بن مالك) رمز
المصنف لحسنه وفيه إسماعيل بن عياش وفيه مقال.

٧٣٧٠- «لن يدخل النار رجل شهد بدرا والحديبية. (حم) عن جابر (ح)».

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٩٤/١)، والديلمي في الفردوس (٦٣٧٧)، والمحاملي في آماليه
(٣٦٣/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٠٨/٢)، وقول المنذري في الترغيب والترهيب
(١٥٥/٤) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٨١)، والضعيفة (٤٣٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٠١)، وأحمد (٢٦/٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٢١)

(لن يدخل النار رجل شهد بداراً) مع المسلمين يقاتل عنهم الكفار. (والحدبية) بيعة الرضوان وهي من مشهور القضايا في كتب السيرة وقد ورد أن الله اطلع على أهل بدر فأخبرهم أن الله قد غفر لهم فالمراد من شهد أحدهما وبالأولى من شهدهما (حم) ^(١) عن جابر) رمز المصنف لحسنه، وقال ابن حجر في الفتح: إسناده على شرط مسلم.

٧٣٧١- «لن يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يشرب الخمر فإذا شربها خرق الله عنه ستره وكان الشيطان وليه وسمعه وبصره ورجله يسوقه إلى كل شر ويصرفه عن كل خير. (طب) عن قتادة بن عياش».

(لن يزال العبد المؤمن في فسحة من دينه) في سعة منه لا تضيق عليه الذنوب طريق المغفرة (ما لم يشرب الخمر) مدة لم يشربه لأنه أم الفواحش وأبو الفساد ومفتاح كل شر (فإذا شربها خرق الله عنه ستره) ونزع عنه أطفاه. (وكان الشيطان قريبه) متولي أمره والآخذ برسنه يصرفه حيث يشاء (وسمعه وبصره ورجله) تصير حواسه وجوارحه في طاعة الشيطان حتى كأنه فيها (يسوقه إلى كل شر ويصرفه عن كل خير) وفيه تحذير من الخمر وبيان قبح شربها (طب) ^(٢) عن قتادة) بن عياش ورواه الحاكم عن ابن عمر وصححه.

٧٣٧٢- «لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة. (ت حب) عن أبي سعيد (صح)».

(لن يشبع المؤمن من خير) من علم وقد سماه ﷺ خيراً في عدة أخبار. (يسمعه) هو نظير قوله ﷺ: «منهومان لا يشبعان: طالب علم، وطالب دنيا» (حتى يكون منتهاه الجنة) أي حتى يموت فيدخله الجنة، قال الطيبي: شبه

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٩٦)، والطبراني في الأوسط (٣٨٢٣)، وانظر قول ابن حجر في فتح الباري (٧/٤٤٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٢٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٤) (٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٨٢).

استلذاذه بالمسموع بالتذاذه بالمطعوم؛ لأنه أرغب وأشهى وأكثر اتباعاً لتحصيله قال ابن الملقن: وفيه أن من شبع فليس بمؤمن وكفى به منفراً عن القناعة من العلم (ت حب^(١) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: حسن غريب.

٧٣٧٣- «لن يعجز الله هذه الأمة عن نصف يوم. (د ك) عن أبي ثعلبة (صح)».

(لن يعجز الله هذه الأمة) أي لن يجعلها عاجزة غير قادرة عن صبر (نصف يوم) أي من يوم القيامة حتى يفصل القضاء لها وتمامه عند الطبراني من رواية المقداد يعني خمسمائة سنة والحديث إعلام بأنه تعالي يرزق الأمة الإعانة على مصابرة يوم القيامة إلى فصل القضاء في ما بينها (د ك^(٢)) عن أبي ثعلبة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي ورواه الطبراني أيضاً، قال الهيثمي: وفيه بقية مدلس.

٧٣٧٤- «لن يغلب عسر يسرين إن مع العسر يسراً إن مع العسر يسراً. (ك) عن الحسن رسلاً (صحيح الإسناد)».

(لن يغلب عسر يسرين إن مع العسر يسراً إن مع العسر يسراً) فلما كرر العسر معروفاً [٣٧/٤] واليسر منكرًا دل التعريف على وحدة العسر ودل التنكير على تعدده فكان إعلاماً بأن كل عسر نعمة يسران والاثنان غالبان الواحد فهي بشرى صادقة والتجربة شاهدة لها (ك^(٣)) عن الحسن رسلاً) قال: خرج

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٨٦)، وابن حبان (٩٠٣)، والبيهقي في الشعب (١٢٣١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٨٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٤٩)، والحاكم (٤/٤٢٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٢٤)، والصحيحة (٤٣١٦).

(٣) أخرجه الحاكم (٥٢٨/٢)، والبيهقي في الشعب (١٠٠١٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

النبي ﷺ يوماً مسروراً فرحاً يضحك ويقول: «لن يغلب...» الخ. قال المصنف: صحيح الإسناد لكن في مراسيل الحسن خلاف وقد أفاد ابن مردويه أنه مرفوع من حديث جابر.

٧٣٧٥- «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة. (حم خ ت ن) عن أبي بكرة (صح)».

(لن يفلح) يفوز بالخير. (قوم ولو) وفي رواية ملكوا. (أمرهم امرأة) وذلك لنقصها وضعفها ولأن الوالي مأمور بالبروز للرعية والمرأة عورة لا تصلح لذلك وهذا قاله ﷺ لما بلغه أن فارس ملكوا بوران بنت كسري وإذا كانوا لا يفلحون فلا تصلح ولاية المرأة القضاء ولا الفتيا ولا شيئاً من أمور المسلمين العامة (حم خ ت ن)^(١) عن أبي بكرة) رواه لما خرجت عائشة إلى البصرة للقتال فامتنع أبو بكرة عن الخروج معها وروى الحديث.

٧٣٧٦- «لن يلج الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيراً». (طب) عن أبي الدرداء (ح)».

(لن يلج الدرجات العلى) من الجنة. (من تكهن) ادعى أي أنواع الكهانة فيدخل فيه ضرب الرمل والرمي بالحصاة والغالب والمغلوب فكلها كهانة (أو استقسم) طلب القسمة بالأزلام (أو رجع من سفر تطيراً) قال في الفتح^(٢): كان أكثرهم يتطيرون ويعتمدون على ذلك ويصح غالباً لتزين الشيطان وبقيت من ذلك بقايا في كثير من المسلمين (طب)^(٣) عن أبي الدرداء) رمز المصنف

(٤٧٨٤)، والضعيفه (٤٣٤٢).

(١) أخرجه أحمد (٥/٣٧، ٥١٠، ٤٧٠)، والبخاري (٤٤٢٥)، والترمذي (٢٢٦٢)، والنسائي (٣/١٢٨).

(٢) فتح الباري (١٠/٢١٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٢٦)، والصحيحة (٢١٦١).

(٣) لم أقف عليه من المعجم الكبير ولعله في الجزء المفقود منه، وأخرجه الديلمي في الفردوس

(٥٣٧٤)، والدارقطني في العلل (٦/٢١٨).

لحسنه، وقال الهيثمي: تبعاً للمنزدي رواه الطبراني بإسنادين أحدهما رجاله ثقات، وقال في الفتح: رجاله ثقات لكنني أظن أن فيه انقطاعاً لكن له شاهد عن عمران بن حصين خرجه البزار في حديث بسند جيد.

٧٣٧٧- «لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها. (حم م د ن) عن عمارة بن روية (صح)».

(لن يلج) يدخل. (النار أحد صلى قبل طلوع الشمس) صلاة الفجر. (وقبل غروبها) صلاة العصر، خص هاتين الصلاتين لأنهما أثقل الصلوات إذ الأولى في وقت لذة الكرى والأخرى في وقت قيام الأسواق وشغل الناس بها. (حم م د ن^(١) عن عمارة بن روية) براء مهملة فهمزة مفتوحة ومثناة تحتية وموحدة وهو ثقفي كوفي^(٢)، والمذكورون خرجوا الحديث لعمارة عن أبيه يرفعه لا عنه فكان على المصنف أن يقول عن أبيه.

٧٣٧٨- «لن ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل، فعليكم بالدعاء عباد الله. (حم ع طب) عن معاذ (ح)».

(لن ينفع حذر من قدر) سبق في علم الله، والحذر الاستعداد والتأهب. (ولكن الدعاء ينفع مما نزل) فيلقاه فيعتلجان إلى يوم القيامة، كما ثبت ذلك في أحاديث. (وما لم ينزل) فيصرفه (فعليكم بالدعاء عباد الله) منادى حذف حرفه وفيه حث على الدعاء وهو الجنة الواقية والعدة الكافية. (حم ع طب^(٣) عن معاذ) رمز المصنف لحسنه وفيه شهر بن حوشب، قال الهيثمي: لم يسمع من معاذ، وهو من رواية إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز وهي ضعيفة.

(١) أخرجه أحمد (١٣٦/٤)، ومسلم (٦٣٤)، والنسائي (٢٣٥/١)، وانظر: الإصابة (٦٥/١).

(٢) انظر: الإصابة (٥٨١/٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٤/٥)، والطبراني في الكبير (١٠٣/٢) (٢٠١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٦٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٤٦/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٨٥).

٧٣٧٩- «لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم (حم د) عن رجل (ح)». .
 (لن يهلك الناس) بسبب من أنفسهم. (حتى يعذروا) بالمهملة والمعجمة
 وقد ضبط بالمعجمة أولاً ثم المهملة، وهو تصحيف. (من أنفسهم) قال
 البيضاوي^(١): يقال أعذر فلان إذا كثر ذنبه، فكأنه سلب عذره بكثرة اقترافه
 الذنوب، أو من أعذر صار ذا عذر، والمعنى على الأول حتى يكثر ذنوبهم
 ويعيوبهم فيظهره عذره تعالى في عقوبتهم فيستوجبون العقوبة، وعلى الثاني حتى
 يذنبوا فيعذرون أنفسهم بتأويلات باطلة وأعدار فاسدة ويحسبون أنهم يحسنون
 صنعا. (حم د)^(٢) عن رجل) من الصحابة رمز المصنف لحسنه وفيه أبو
 البحتري^(٣) قد ضعف.

٧٣٨٠- «لو أن الدنيا كلها بحذافيرها بيد رجل من أمتي ثم قال الحمد لله
 لكانت الحمد لله أفضل من ذلك كله. ابن عساكر عن أنس». .
 (لو أن الدنيا كلها) أي لو ثبت أنها (بحذافيرها) جمع حذفار أو حذفور أي
 جوانبها (بيد رجل من أمتي) أعطاه الله إياها (ثم قال الحمد لله) شكراً على هذه
 النعمة (لكانت الحمد لله) أي هذه الجملة إشارة إلى وجه تأنيث كانت (أفضل
 من ذلك كله) كأن المراد أفضل من الدنيا جميعها لو أنفقها في سبيل الله فإن أجر
 تلك الجملة أفضل لما فيها من الاعتراف بأن الحمد كله لله (ابن عساكر^(٤)) عن
 أنس) ورواه الحكيم وغيره.

(١) انظر: فيض القدير (٣٠٤/٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٠/٤)، وأبو داود (٤٣٤٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٨٦)، وصححه
 الألباني في صحيح الجامع (٥٢٣١).

(٣) الميزان (١٤٩/٧).

(٤) أخرجه ابن عساكر (١٦/٥٤) والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٦٧/٢)، والديلمي
 (٥٠٨٣) وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٠٠)، والضعيفة (٨٧٥) وقال موضوع.

٧٣٨١- «لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقاً يذنبون، ثم يغفر لهم وهو الغفور الرحيم. (ك) عن ابن عمرو (صح)».

(لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقاً يذنبون ثم يغفر لهم) لأنه تعالى قد وصف نفسه بالغفار والغفور وغير ذلك مما [٣٨/٤] في معناهما ولا بد من وقوع ما وصف به نفسه ولو فرض أنه لا يعصيه أحد من الثقلين. (لخلق خلقاً) لحكمة هي إظهار عفوه ومغفرته والحديث ليس تحريضا على الذنوب بل تسلية للصحابة وإزالة للخوف عنهم لغلبته عليهم ويأتي تقيده بالتوبة وهذا الحديث فيه إبانة أنه تعالى قد يخلق الخلق ويفعل الفعل لحكمة تتفرع عنه عن أمر آخر ليس هو الحكمة في الإيجاد فإنه خلق المذنب لحكمة أن يتوب بعد عصيانه كما أشار إليه بقوله (وهو الغفور الرحيم) وإنه إشارة إلى إظهار صفة عفوه وغفرانه (ك^(١)) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته.

٧٣٨٢- «لو أن الماء الذي يكون منه الولد أهرقته على صخرة لأخرج الله تعالى منها ولداً وليخلقن الله تعالى نفساً هو خالقها. (حم) والضياء عن أنس (صح)».

(لو أن الماء الذي يكون منه الولد) الذي قضى الله بالحاجة (أهرقته على صخرة) صببته عليها. (لأخرج الله منه ولداً) يحتمل الحقيقة وأنه تعالى كما أوجد آدم من تراب يوجد ما شاء مما يشاء ويحتمل المبالغة من باب (من بنى لله مسجداً ولو مثل مفحص قطة)^(٢) (وليخلقن الله نفساً) ليوجد. (هو خالقها) أي قاض في الأزل بإيجادها وهذا قاله حين سئل عن العزل فأشار بذلك إلى أن الأولى ترك العزل وقد سبق فيه كلام (حم والضياء)^(٣) عن أنس) رمز المصنف

(١) أخرجه الحاكم (٤/٢٤٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٤٣)، والصحيحة (٩٦٧).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه أحمد (٣/١٤٠)، والضياء في المختارة (١٨١٩) وانظر قول الهيثمي في المجمع

لصحته، قال الهيثمي: إسناده حسن ورواه ابن حبان وصححه.

٧٣٨٣- «لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لأدركه رزقه كما يدركه الموت. (حل) عن جابر (ض)».

(لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لأدركه رزقه) فإنه قد قدره الله لعباده كما قدر الآجال وفيه الحث على الإجمال، فإن قيل: المشاهد إن الكسب يجلب الأرزاق.

قلت: الحديث في من ترك الطلب وفر عن رزقه فإنه لا بد وأن يساق إليه ما يقيم به صلبه. (كما يدركه الموت) الذي لا ينجيه عنه الفرار (حل^(١) عن جابر) رمز المصنف لضعفه لأن فيه يوسف بن أسباط^(٢) وهو ضعيف.

٧٣٨٤- «لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لخرج عمله للناس كائناً ما كان. (حم ع حب ك) عن أبي سعيد (صح)».

(لو أن أحدكم يعمل) خيراً أو شراً (في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة) هو تفسير لقوله صماء (يخرج عمله للناس) تبث الخير الملائكة وتنتشر الشر الشياطين. (كائناً ما كان) تعميم للعمل خير أو شر إلا أنه تعالى لا يهتك ستره عن العاصي إلا بعد التكرار كما أخرج الحكيم الترمذي^(٣) عن جبير بن عمران: «ستور الله على المؤمنين أكثر من أن تحصي وأنه يعمل الذنوب فيهتك عنه ستوره سترًا سترًا حتى لا يبقى عليه منها شيء فيقول الله لملائكته استروا عليه من

(٤/٢٩٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٤٥)، والصحيحة (١٣٣٣).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٩٠)، (٨/٢٤٦)، والبخاري في التاريخ الكبير (٥/١٣٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٤٠)، والصحيحة (٩٥٢).

(٢) يوسف بن أسباط: وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال البخاري: كان قد دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما لا ينبغي، الميزان (٧/٢٩٢).

(٣) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادره (٢/٢٠٧).

النار فتحف به الملائكة بأجنحتها يسترونه فإن تاب رد الله عليه ستوره وإن تتابع في الذنوب قالت: الملائكة ربنا غلبنا فاعذرنا فيقول الله: خلوا عنه فلو عمل ذنباً في قعر بيت مظلم في ليلة مظلمة في حجر لبدى» فهذا يفيد إطلاق الحديث (حم ع حب ك^(١)) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: إسناد أحمد حسن وأبي يعلى صحيح حسن.

٧٣٨٥- «لو أن أحدكم إذا نزل منزلاً قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه (هـ) عن خولة بنت حكيم (ح). (لو) قال الطيبي: لو هذه يجوز أن تكون شرطية وجزاؤها قال، ويجوز أن تكون للتمني. (أن أحدكم إذا نزل منزلاً قال أعوذ بكلمات الله التامة) السالمة من النقص والعيب والتامة في معانيها وهو عام لكل كلماته تعالى. (من شر ما خلق) عام للشرور والآفات. (لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه) وهذه عوذة ينبغي أن لا يتركها نازل منزلاً في سفر أو إقامة (هـ عن خولة بنت حكيم)^(٢) الأنصارية السلمية رمز المصنف لحسنه ورواه عنها مسلم بلفظ: «من نزل منزلاً...»^(٣) الخ.

٧٣٨٦- «لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإنه إن قضي بينها ولد من ذلك لم يضره الشيطان أبداً. (حم ق ٤). عن ابن عباس (صح).

(لو أن أحدهم) أتى بالضمير غائباً خلاف ما سبق كأنه تأديباً لما كان الكلام في البضاع (إذا أراد أن يأتي أهله) عند إرادة الإتيان لا عند الشروع فيه كما نبه

(١) أخرجه أحمد (٢٨/٣)، وأبو يعلى (١٣٧٨)، وابن حبان (٤٩١/١٢) (٥٦٧٨)، والحاكم (٣١٤/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٢٥/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٩٩)، والضعيفة (١٨٠٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

عليه ابن حجر^(١) (قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان) فلا يقربنا (وجنب الشيطان ما رزقتنا) من الأولاد أو أعم من ذلك فيشرع للإنس من الأولاد (فإنه إن قضي) قدر. (بينهما ولد من ذلك) الوطئ (لم يضره الشيطان أبداً) بل يعصم عنه في دينه وديناه بسبب الاستعاذة وهذه بشرى عظيمة وفائدة جليلة ينبغي إعدادها لكل من أراد إتيان أهله وصلاح الأولاد من أعظم مسرات الفؤاد (حم ق ٤)^(٢) عن ابن عباس).

٧٣٨٧- «لو أن امرأةً اطّلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة ففقت عينه لم يكن عليك جناح. (حم ق) عن أبي هريرة (صح).

(لو أن امرأةً اطّلع عليك) في [٣٩ / ٤] منزلك (بغير إذن) وظاهره سواء اطّلع على عورة أو لا (فخذفته) رميته (بحصاة) وهو بالمهملة عند جمع وبالمعجمة عند آخرين (ففقت عينه لم يكن عليك جناح) لأنه تسبب إلى ذلك، قيل: وهو رفع إثم ويجب الدية وعليه الحنفية أو القود وعليه المالكية إلا عند النسائي وأحمد: «من اطّلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقوا عينه فلا دية ولا قصاص»^(٣) وهذا صريح في خلاف ما قاله الفريقان الحنفية والمالكية ولذا قال القرطبي: الإنصاف خلاف ما قاله مالك إن لم يثبت إجماع، قلت: وما قاله أبو حنيفة (حم ق)^(٤) عن أبي هريرة) ورواه النسائي في الديات عن سهل.

٧٣٨٨- «لو أن امرأةً من نساء أهل الجنة أشرفت إلى الأرض لمألت الأرض من ريح المسك ولأذهبت ضوء الشمس والقمر. (طب) والضياء عن

(١) فتح الباري (٢٢٨/٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٧١)، ومسلم (١٤٣٤)، وأبو داود (٢١٦١)، والترمذي (١٠٩٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٩٠٣٠) وابن ماجه (١٩١٩).

(٣) أخرجه أحمد (٣٨٥/٢)، والنسائي في الكبرى (٢٤٦/٤).

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٣، ٤٢٨/٢)، والبخاري (٦٩٠٢)، ومسلم (٢١٥٨)، والنسائي (٦١/٨).

سعيد بن عامر (صح)».

(لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرقت إلى الأرض لمألت الأرض من ريح المسك ولأذهبت ضوء الشمس والقمر) فيه الإعلام بطيب نساء الجنة وحسنهن إن قيل: قد ثبت أن خير طيب المرأة ما ظهر لونه وخفي ريحه والمسك بخلاف هذا؟

قلت: هذا طيب نساء الجنة التي لا يؤتى فيها المعاصي ولا تدعوا فيها الرائحة الحسنة إلى فاحشة بخلاف الدنيا فإن الرائحة تجر إلى الفاحشة وتدعوا النفس إليها وقد ذهب هذا المخوف في الجنة (طب والضياء^(١)) عن سعيد بن عامر) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: فيهما الحسن بن عنبسة الوراق لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفيهم ضعف.

٧٣٨٩- «لو أن أهل السماء والأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله عز وجل في النار. (ت) عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً».

(لو أن أهل السماء والأرض اشتركوا في دم مؤمن) ظلماً. (لأكبهم الله في النار) وفي ذكر الملائكة مع عصمتهم جواز فرض ما لا يكون وفيه تعظيم قتل المؤمن؛ ولذا قيل: إنه لا توبة لقاتله وظاهره ولو اشتركوا بالقول ولم يباشروا لأنه يتعذر مباشرة الكل له من الملائكة والجن والحر عادة (ت^(٢)) عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً) وقال الترمذي: غريب، وتبعه البغوي في تخريبه وفيه يزيد الرقاشي وقد سبق تضعيفه.

٧٣٩٠- «لو أن بكاء داود وبكاء جميع أهل الأرض يعدل ببكاء آدم ما عدله.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٩/٦) رقم (٥٥١٢)، وابن المبارك في الزهد (٢٢٦)، وابن عدي في الكامل (١٤٧/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤١٧/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٠١)، والضعيفة (٤٣٤٧).

(٢) أخرجه الترمذي (١٣٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٤٧).

ابن عساكر عن بريده (ض) «.

(لو أن بكاء داود) على ذنبه أو مطلقاً (وبكاء جميع أهل الأرض) كذلك على ذنوبهم أو مطلقاً (يُعدّل) بضم الياء وفتح الدال. (ببكاء آدم) الذي بكاه عند خروجه من الجنة وتوبته (ما عدله) لو يُقاس به ما ساواه وفيه تنبيه على عظم توبة آدم عليه السلام (ابن عساكر^(١) عن بريده) رمز المصنف لضعفه، ورواه عنه الطبراني، قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٧٣٩١- «لو أن حجراً مثل سبع خلفات ألقى عن سفير جهنم هوى فيها

سبعين خريفاً لا يبلغ قعرها. هناد عن أنس».

(لو أن حجراً مثل سبع خلفات) بالخاء المعجمة مفتوحة واللام مكسورة ثم فاء: جمع خلفه وهي الحامل من الإبل، زاد أبو يعلى وأولادهن. (ألقى من سفير جهنم هوى فيها سبعين خريفاً لا يبلغ قعرها) مع أنه كالسبع الخلفات في عظمه والعظم سريع السير، ففيه تخويف يهول، (هناد^(٢) عن أنس) ورواه أبو يعلى بلفظه عنه أيضاً، قال الهيثمي: وفيه يزيد الرقاشي ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٣٩٢- «لو أن دلوا من غساق يهراق في الدنيا لأنتن أهل الدنيا. (ت حب

ك) عن أبي سعيد (صح)».

(لو أن دلوا من غساق) بالمعجمة فالمهملة آخره قاف بالتشديد والتخفيف، ما يسيل من صديد أهل النار، وقيل: الزمهير، وقيل: ما يسيل من دموعهم. (يهراق في الدنيا) يصب فيها (لأنتن أهل الدنيا) أنتن الشيء تغير أو صار ذاتن

(١) أخرجه ابن عساكر (٧/٤١٥)، والطبراني في الأوسط (١٤٣)، وأبو نعيم في الحلية (٧/٢٥٧)، والخطيب في تاريخه (٤/٤٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٩٨)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٢/٤٨٠)، والضعيفة (٧٨٥) وقال: موضوع.

(٢) أخرجه هناد في الزهد (٢٥٢)، وأبو يعلى (٥١١٥)، والسلسلة الصحيحة (٢٨٦٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٤٨).

ففاعل أنتن أهل الدنيا فنصبه غلط، (ت حب ك^(١) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقرّه عليه الذهبي، وأما الترمذي فقال: هذا حديث إنما نعرفه من حديث رشدين بن سعد وفي رشدين مقال.

٧٣٩٣- «لو أن رجلاً يجر على وجهه من يوم ولد إلى يوم يموت هرماً في مرضات الله تعالى لحقره يوم القيامة. (حم تخ طب) عن عتبة بن عبد (ح)».

(لو أن رجلاً يجر على وجهه من يوم ولد إلى يوم يموت هرماً) في سن عالية وكان هذا الجر كله. (في مرضات الله عز وجل لحقره) بالمهملة والقاف والراء لرآه حقيراً يسيراً (يوم القيامة) لما يراه من عظمة جزاء الله وسعة جوده وشدة عقابه (حم تخ طب^(٢) عن عتبة بن عبد) رمز المصنف لحسنه، قال المنذري: رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا بقية، وقال الهيثمي: إسناد أحمد جيد وفي سند الطبراني بقية مدلس لكن قد صرح بالتحديث وبقية رجاله وثقوا.

٧٣٩٤- «لو أن رجلاً في حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله كان الذاكر لله أفضل. (طس) عن أبي موسى (ح)».

(لو أن رجلاً في حجره) بكسر المهملة (دراهم [٤٠/٤] يقسمها) يفرقها في سبيل الله (وآخر يذكر الله كان الذاكر لله أفضل) دل على تفضيل الذكر على الصدقة وعليه الأكثر وذهب آخرون إلى خلافه تمسكاً بأدلة أخرى (طس^(٣) عن

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٨٤)، وابن حبان (٧٤٧٣)، والحاكم (٦٠٠/٤)، وأحمد (٢٨/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٠٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٥/٤)، والبخاري في التاريخ (١٥/١)، الطبراني في الكبير (١٧/١٢٢) رقم (٣٠٣)، وفي الشاميين (١١٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٦٧)، وأورده المنذري في الترغيب (٤/٢١٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٤٩)، والصحيحة (٤٤٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٩٦٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٧٤)، وضعفه الألباني

أبي موسى) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: رجاله وثقوا.

٧٣٩٥- «لو أن شررة من شرر جهنم بالمشرق لوجد حرها من بالمغرب.

ابن مردويه عن أنس».

(لو أن شرارة من شرر جهنم بالمشرق لوجد حرها من بالمغرب) لشدتها

وحدتها نسأل الله أن يعيدنا منها برحمته وكرمه وعفوه، (ابن مردويه^(١) عن أنس)

ورواه الطبراني في الأوسط بلفظه عنه أيضاً، قال الهيثمي: فيه تمام بن نجیح

ضعيف وبقية رجاله أحسن حالاً من تمام.

٧٣٩٦- «لو أن شيئاً كان فيه شفاء من الموت لكان في السنة. (حم د هـ ك)

عن أسماء بنت عميس (صح)».

(لو أن شيئاً كان فيه شفاء من الموت) يفهم أنه شاف من غيره. (لكان) ذلك

الشيء (في السنة^(٢)) فإنه دواء شريف مأمون الغائلة قريب من الاعتدال يسهل

الاخلاط المحترقة ويقوي القلب^(٣) (حم ت هـ ك^(٤)) عن أسماء بنت عميس)

رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: غريب، وقال الذهبي: صحيح.

٧٣٩٧- «لو أن عبيدین تحابا في الله واحد في الشرق وآخر في المغرب لجمع الله

تعالى بينهما يوم القيامة يقول هذا الذي كنت تحبه في». (هب) عن أبي هريرة (ض)».

في ضعيف الجامع (٤٨٠٤)، والضعيفة (٤٣٤٨).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٦٨١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٠٨/١٠)، والقزويني في

التدوين في أخبار قزوين ٤/١٩٠، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٠٦).

(٢) السنن: السني والسنن العسل وقيل الرب وقيل الكمون ويروى بضم السين والفتح أفصح، وفيه

لغة أخرى سننوت. (النهاية ٤٠٧/٢).

(٣) زاد المعاد (٦٧/٤).

(٤) أخرجه أحمد ٦/٣٦٩، والترمذي (٢٠٨١)، وابن ماجه (٣٤٦١)، والحاكم (٤٤٨/٤)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٠٧).

(لو أن عبيدین تحابا في الله) لأجل ما أعده للمتحابين فيه (واحد في المشرق وآخر في المغرب لجمع الله بينهما يوم القيامة) لأنه تعالى يقول: ﴿إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧] (يقول) الله تعالى لكل واحد منهما. (هذا الذي كنت تحبه في) بتشديد الياء وفيه فضل الأخوة في الله والتحاب فيه (هب^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه.

٧٣٩٨- «لو أن قطرة من الزقوم قطرة في دار الدنيا لأفسدت على أهل الدنيا معاشهم فكيف بمن تكون طعامه؟». (حم ت ن ه ح ك) عن ابن عباس (صح).

(لو أن قطرة من الزقوم) شجرة خبيثة مرة كريهة الطعم والريح يكره أهل النار على تناولها (قطرة في دار الدنيا) لعمت كل شيء (ولأفسدت على أهل الدنيا معاشهم) لقبح ذوقها أو هول موقعها (فكيف بمن تكون طعامه) وهم أهل النار أعاذنا الله منها، قال أبو الدرداء: يلقي عليهم الجوع حتى يعدل بما هم فيه من العذاب فيستغيثون فيغاثون بطعام ذي غصة وعذاب أليم والمراد من هذا الحديث وأشباهه مداواة القلوب باستحضار أهوال الآخرة وأحوال أهل الشقاوة وديارهم فإن النفس مشغولة بالتفكر في ملاذ الدنيا وقضاء شهواتها فترد بسوط الوعيد إذا ما يكسر شهواتها ويغض إليها لذاتها (حم ت ن ه ح ك^(٢)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال الترمذي: حسن صحيح.

٧٣٩٩- «لو أن مقمعاً من حديد وضع في الأرض فاجتمع له الثقلان ما أقلوه

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٠٢٢)، قال المناوي (٣٠٩/٥): فيه حكم بن نافع قال الذهبي: قال الأزدي: متروك، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٠٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣٣٨/١)، والترمذي (٢٥٨٥)، والنسائي ٦/٣١٣، وابن ماجه (٤٣٢٥)، وابن حبان (٧٤٧٠)، والحاكم (٢:٢٩٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٥٠).

من الأرض ولو ضرب الجبل بمقمع من حديد كما يضرب أهل النار لتفتت وعاد غباراً. (حم ع ك) عن أبي سعيد (صح)».

(لو أن مقمعاً من حديد) بكسر الميم وسكون القاف وفتح الميم ومهملة السوط الذي رأسه معوج وهو ما يقمع به أي يكف. (وضع في الأرض فاجتمع له الثقلان) الإنس والجان. (ما أقلوه) ما رفعوه (من الأرض ولو ضرب جبل بمقمع من حديد كما يضرب أهل النار لتفتت) تكسر (وعاد غباراً) وهذا يضرب به العبد العاصي بمولاه ولم يطقه الجبل فكيف يطيقه، نسأل الله عفوه ونعوذ به من غضبه (حم ع ك)^(١) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ضعف قد وثقوا.

٧٤٠٠- «لو أنكم تكونون على كل حال على الحالة التي أنت عليها عندي لصافحتكم الملائكة بأكفهم ولزارتكم في بيوتكم ولو لم تذبوا لجاؤا لله يقوم يذنبون كي يغفر لهم. (حم ت) عن أبي هريرة».

(لو أنكم تكونون على كل حال على الحالة التي أنتم عليها عندي) من صفاء القلوب وهيبة الله وعظمته وانفتاح أسماعكم للمواعظ. (لصافحتكم الملائكة بأكفهم) إكراماً لكم وتعظيماً وتوقيراً وتبجيلاً (ولزارتكم في بيوتكم) لذلك. (ولو لم تذبوا) لذهب الله بكم. (لجاؤا لله يقوم يذنبون كي يغفر لهم) أي ليتوبوا فيغفر لهم لما تقدم قريباً (حم ت)^(٢) عن أبي هريرة) قال: قلنا: يا رسول الله إذا رأيناك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة وإذا فارقناك أعجبتنا الدنيا وشممنا النساء والأولاد فذكره.

(١) أخرجه أحمد (٢٩/٣)، وأبو يعلى (١٣٨٨)، والحاكم (٤/٦٠٠) وانظر قول الهيثمي في المجمع

(٣٨٨/١٠). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٠)، والضعيفة (٤٣٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٣٠٤/٢)، والترمذي (٢٥١٤)، وقال: ليس إسناده بذلك القوي، وصححه الألباني

في صحيح الجامع (٥٢٥٣)، والصحيحة (١٩٤٨).

٧٤٠١- «لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليه لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة. (ع) عن أنس (ض)».

(لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليه) من رقت القلوب وصفائها وإقبالها على الآخرة وإعراضها عن الدنيا. (لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة) إكراماً لكم وفيه أن المصافحة بين الصالحين سنة (ع^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه لكن قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير غسان بن برزین^(٢) وهو ثقة^(٣).

٧٤٠٢- «لو أنكم تتوكلون على الله تعالى حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماساً وتروح بطاناً. (حم ت هـ ك) عن عمر (صح).

(لو أنكم تتوكلون على الله تعالى حق توكله) أي التوكل الحق الذي لا يشوبه غيره والتوكل إظهار العجز والاعتماد على [٤١/٤٤]، المتوكل عليه. (لرزقكم) من حيث لا تحتسبون. (كما يرزق الطير تغدو) تسير في وقت الغدوة. (خماساً) ضامرة البطون من الجوع. (وتروح) تسير وقت الرواح. (بطاناً) ممتلئة البطون جمع بطين أي شابعة فغدوها طلب ولكن بإجمال في الطلب، وقيل: فيه إرشاد إلى ترك المكاسب الدنيوية والاشتغال بالأعمال الأخروية ثقة بالله وبكفايته وأورد عليه أن طيران الطير سبب في رزقه وأجيب عنه بأن الهوى لا حب فيه بلفظ ولا جهة ينال منها الرزق ألا تراه ينزل في مواضع شتى لا رزق فيها حتى يساق إلى رزقه أو يسوقه الله إليه كذا قيل: والأظهر أن الغدو سعى واكتساب إلا أنه بإجمال وأنه يعذر العبد في

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٣٠٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥٥٨/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٥٢)، والسلسلة الصحيحة (١٩٦٥).

(٢) جاء في الأصل (حسان بن مرو)، وصوابه ما أثبتناه.

(٣) قال الحافظ في التقریب (٥٣٥٧): صدوق ربما أخطأ.

مثل ذلك ولا ينافي توكله (حم ت هـ ك^(١) عن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٧٤٠٣- «لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود (خ) عن أبي هريرة (صح)».

(لو آمن بي عشرة من اليهود) مشتق من التهود وهو التوبة أو الميل أو الرجوع من شيء إلى ضده يقال هاد إذا تاب أو مال أو رجع سموا به لأنهم تابوا عن عبادة العجل أو مالوا من الحق إلى الباطل أو رجعوا من الخير إلى الشر وخلطوا اعتقادهم ثم المراد بالعشرة جماعة مختصون من أغنيائهم وكبرائهم وإلا فقد آمن به أكثر من عشرة. (لآمن بي اليهود) كلهم وفي لفظ: «لم يبق يهودي إلا آمن بي» وعند أحمد عشرة من أحبار اليهود وفيه بيان المراد، وفيه إشارة إلى أن اليهود أتباع لكبرائهم مقلدون لهم، قال السهيلي: لم يسلم من أحبار اليهود إلا اثنان: ابن سلام، وابن صوريا وتعقبه الحافظ ابن حجر^(٢) بأنه لم يرو لابن صوريا إسلام من طريق صحيح (خ^(٣) عن أبي هريرة) وقد أخرجه مسلم أيضاً عن أبي هريرة بلفظه.

٧٤٠٤- «لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم. (هـ) عن أبي هريرة (ح)».

(لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء) تنزيل للمعلوم منزلة المحسوس أي تبلغ السماء مائة للأفاق. (ثم تبتم) رجعتم إلى الله بالإقلاع والندم والتدارك لما سلف. (لتاب الله عليكم) قبل توبتكم (هـ^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف

(١) أخرجه أحمد (١/٣٠، ٥٢)، والترمذي (٢٣٤٤)، وابن ماجه (٤١٤٦)، والحاكم (٤/٣١٨).

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٥٤)، والصحيحة (٣١٠).

(٢) فتح الباري (٧/٢٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٤١)، ومسلم (٢٧٩٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٢٤٨)، وحسنه العراقي في تخريج الإحياء (٤/٤)، والمنذري في الترغيب

لحسنه وقال المنذري: إسناده جيد وقال الحافظ العراقي: إسناده حسن.
 ٧٤٠٥- «لو أذن الله تعالى في التجارة لأهل الجنة لتجروا في البدي والعطر.
 (طب) عن ابن عمر (ض)».

(لو أذن الله تعالى في التجارة لأهل الجنة) وليس المراد أنهم حظر عليهم
 التجارة بل لم يجعل الجنة دار اكتساب أجر ولا رزق. (لا تجروا في البز)
 بالموحدة والزاي: الثياب. (والعطر) لأنهما أحب ما يتجر فيه وأبركه وأحله
 (طب^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه عبد الرحمن بن
 أيوب السكوني الحمصي قال العقيلي: لا يتابع على هذا الحديث وليس له إسناد
 يصح وليس بمحفوظ، وقال ابن الجوزي: فيه العطف بن خالد قال ابن حبان:
 يروي عن الثقات ما ليس من حديثهم وأورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن
 السكوني عن العطف عن نافع عن ابن عمر وقال: لا يجوز أن يحتج به.

٧٤٠٦- «لو أعلم لك فيه خيراً لعلمتك ولكن ادع بما شئت بجد واجتهاد
 وأنت موثق بالإجابة لأن أفضل الدعاء ما خرج من القلب بجد واجتهاد فذلك
 الذي يسمع ويستجاب وإن قل. الحكيم عن معاذ (ض)».

(لو أعلم لك فيه خيراً لعلمتك) كأنه سئل ﷺ تعليم دعاء فقال له ولم أر له سبباً
 ولا ذكر شارحه ذلك (لأن أفضل الدعاء ما خرج من القلب بجد واجتهاد)
 بصدق رغبة من الداعي وإحسان ظن أنه يجاب له ذلك. (فذلك الذي يسمع
 ويستجاب) عطف تفسير لأن المراد من السماع الإجابة لأنه تعالى يسمع كل
 شيء وإن قل، ففيه إرشاد إلى أن عمدة الدعاء إقبال القلب لا اختيار الألفاظ

والترهيب (٤/٤٦)، والألباني في صحيح الجامع (٥٢٣٥)، والصحيحة (٩٠٣).

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٦٩٩) وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤١٦/١٠)، وميزان الاعتدال

(٤/٢٦١)، والعقيلي في الضعفاء (٢/٣٢٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٩١)،

والسلسلة الضعيفة (٣٨٩).

وتسجييعها وتطويلها، (الحكيم عن معاذ)^(١) رمز المصنف لضعفه.

٧٤٠٧- «لو اغتسلتم من المذي لكان أشد عليكم من الحيض. العسكري في الصحابة عن حسان بن عبد الرحمن الضبعي مرسلًا».

(لو اغتسلتم من المذي) بفتح وسكون مخففاً أو بفتح فكسر فتشديد، ماء أبيض رقيق لزج يخرج من نحو ملاعبة وتذكر وقاع. (لكان أشد عليكم من الحيض) في المشقة لأنه أغلب منه وأكثر فني عدم وجوب الغسل منه تخفيف، وذكر الحيض لأن المذي مع النساء أكثر ويقال: الرجل يمذي والمرأة تقذي^(٢)، (العسكري^(٣) في الصحابة) عن حسان بن عبد الرحمن الضبعي بضم الضاد المعجمة وسكون الموحدة وعين مهملة نسبة إلى ضبعة قبيلة من قيس نزلوا البصرة (مرسلًا).

٧٤٠٨- «لو أفلت أحد من ضمة القبر لأفلت هذا الصبي. (طب) عن أبي أيوب».

(لو أفلت) بضم الهمزة ففاء من الإفلات (أحد من ضمة القبر لأفلت هذا الصبي) ظاهره عموم ضمة القبر [٤٢/٤] لكل أحد من مكلف وغيره، واستثنى الحكيم الأنبياء والأولياء. قال الشارح: أقول: استثناءه الأنبياء ظاهر، وأما الأولياء فلا يكاد يصح. ألا ترى إلى جلالة مقام سعد بن معاذ فقد ضم. (طب^(٤) عن أبي أيوب) الأنصاري قال: دفن صبي فقال النبي ﷺ وذكره، قال

(١) أخرجه الحكيم الترمذي (٣٣٤) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٩٢).

(٢) قذة الأنثى تقذي إذا أرادت الفحل فألقت من ماءها، يقال كل فحل يمذي وكل أنثى تقذي. (اللسان (٥/ ٣٥٦٢).

(٣) أخرجه العسكري في الصحابة كما في الكنز (٢٦٥٤٦)، وابن حجر في الإصابة تحت ترجمة حسان بن عبد الرحمن (٢/ ٢١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٩٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٤/ ١٢١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/ ٤٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٣٨)، والصحيحة (٢١٦٤).

الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، والمصنف أهمله عن الرمز.
 ٧٤٠٩- «لو أقسمت لبررت لا يدخل الجنة قبل سابق أمتي. (طب) عن عبد
 الله بن عبد الثمالي».

(لو أقسمت لبررت) في قسمي أنه (لا يدخل الجنة) أي لا يدخل الله أحداً
 إليها (قبل سابق أمتي) سابقهم إلى الخيرات، قيل: أراد سابقهم الصديق، وقيل
 غير ذلك، والأظهر أنه غير معين وغير واحد بل جماعة وظاهره أنه يدخلها من
 ذكر قبل الرسل وغيرهم إلا أن تمام الحديث عند مخرجه الديلمي وغيره «إلا
 بضعة عشر رجلاً منهم إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط اثنا عشر
 وموسى وعيسى» وما كان للمصنف حذفه. (طب^(١) عن عبد الله بن عبد الثمالي)
 بضم المثالثة وفتح الميم وكسر اللام نسبة إلى ثمالة بطن من الأزدي قال الهيثمي:
 فيه بقية وهو ثقة إلا أنه مدلس.

٧٤١٠- «لو أقسمت لبررت إن أحب عباد الله إلى الله لرعاة الشمس
 والقمر، وإنهم ليعرفون يوم القيامة بطول أعناقهم. (خط) عن أنس (ض)».
 (لو أقسمت لبررت إن أحب عباد الله إلى الله لرعاة) جمع راع أي مراقبوا
 (الشمس والقمر) وهم المؤذنون أو كل من ترقبهما انتظاراً لطاعة الله وقوله
 (وإنهم ليعرفون يوم القيامة بطول أعناقهم) يدل أنه الأول لأنه قد ورد ذلك من
 صفاتهم. (خط^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه فيه الوليد بن مروان أورده
 الذهبي في الضعفاء^(٣) وقال: مجهول، وقد رواه الطبراني في الأوسط عن أنس

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (٦٩/١٠) في الشاميين (٩٦١)، وابن حجر في

الإصابة (١٦٣/٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٩٥)، والضعيفة (٤٣٤٥).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٩٩/٣)، والطبراني في الأوسط (٤٨٠٨)، وانظر الترغيب والترهيب

(١/١١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٩٤) وفي الضعيفة (٥٠٣٨).

(٣) انظر المغني في الضعفاء ٧٢٥/٢.

بلفظه وضعفه المنذري.

٧٤١١- «لو أهدي إليّ كراع لقبلت ولو دعيت إليه لأجبت. (حم ت حب)

عن أنس (صح)».

(لو أهدي إليّ كراع) كغراب ما دون الركبة من الساق من نحو شاة أو بقرة. (لقبلت) ولم أردّه جبراً لخاطر من أهدها. (ولو دعيت) للضيافة عليه. (لأجبت) لأن القصد من قبول الهدية وإجابة الدعوة تألف من فعل ذلك وجبر خاطره وطلب التحاب وفي الرد تنفير عن ذلك، والكراع أيضاً موضع بين الحرمين، قال الطيبي: يحتمل أنه أريد بالثاني الموضع فيكون مبالغة.

قلت: ويكون من باب الاستخدام. (حم ت حب^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: حسن صحيح، ورواه البخاري عن أبي هريرة بلفظ «لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدي إليّ ذراع لقبلت».

٧٤١٢- «لو بغى جبل على جبل لك الباغى منهما. ابن لال عن أبي هريرة

(ض)».

(لو بغى جبل على جبل) لو تعدى عليه وسلك سبيل البغاة والعتو والفساد. (لك الباغى منهما) انهدم واضمحل وذلك لقبح البغي وإعانة الله المبغي عليه كما قال: «ثم بغى عليه لينصرنه الله» ونظمه من قال:

يا صاحب البغي إن البغي مصرعه فاربع فخير مقال المرء أعدله
فلو بغى جبل يوماً على جبل لاندك منه أعاليه وأسفله
(ابن لال^(٢) عن أبي هريرة)، رمز المصنف لضعفه، وأخرجه البخاري بلفظه

(١) أخرجه أحمد (٢٠٩/٣)، والترمذي (١٣٣٨)، وابن حبان (٥٢٩٢) عن أنس، وأخرجه البخاري (٥١٧٨) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه ابن لال كما في الكنز (٧٣٧٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٨٨)، والبيهقي في الشعب (٦٦٩٣)، وابن عدي في الكامل (٣٠٦/١) وقال: حديث باطل، وابن حبان في المجروحين

في الأدب المفرد عن ابن عامر، وكذا البيهقي في الشعب، وابن حبان وابن مردويه وغيرهم.

٧٤١٣- «لو بني مسجدي هذا إلى صنعاء كان مسجدي. الزبير بن بكار في أخبار المدينة عن أبي هريرة (ض)».

(لو بني مسجدي هذا إلى صنعاء) لو وسع فيه إلى هنالك. (كان مسجدي) متصف بالفضيلة التي هي من «صلى فيه صلاة واحدة كانت بخمسين ألف صلاة». (الزبير بن بكار^(١)) في أخبار المدينة). عن أبي هريرة رمز المصنف لضعفه، وقد أخرجه الديلمي والطيالسي.

٧٤١٤- «لو ترك أحد لأحد لترك ابن المقعدين. (هق) عن ابن عمر (ض)».

(لو ترك أحد) من العقاب على ذنبه. (لأحد) لأجله. (لترك ابن المقعدين) بإحسانه إليهما كما دل له سبب الحديث عن عمر قال: كان بمكة مقعدان لهما ابن شاب فكان إذا أصبح نقلهما فأتى بهما المسجد، وكان يكب عليهما يومه فإذا كان المساء احتملها ففقدته النبي ﷺ فسأل عنه فقبل مات فذكره. (هق)^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الذهبي: فيه عبد [٣٣/٤] الله بن جعفر بن نجیح وهو متروك، قال المدني: واهٍ ورواه الطبراني من هذا الوجه في الأوسط، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن جعفر بن نجیح: وفي الميزان متفق على ضعفه وساق له أخبار منها هذا.

(١/١٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨١٠)، والضعيفة (١٩٤٨).

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥١٥٢)، والزبير بن بكار في أخبار المدينة كما في الكنز (٣٤٨٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨١١)، والضعيفة (٩٧٣).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٦٦/٤)، والطبراني في الأوسط (٥٩٦٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٢٠/٢)، وابن عدي في الكامل (١٧٨/٤). وميزان الاعتدال (٧٣/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨١٢)، والضعيفة (٤٣٥٢).

٧٤١٥- «لو تعلم البهائم من الموت ما يعلم بنو آدم ما أكلتم منها سميناً. (هب) عن أم صبية (ض).».

(لو تعلم البهائم من الموت ما يعلم بنو آدم) من أنه لا بد من حلوله ونزوله. (ما أكلتم منها سميناً) لأنه ينحلها هم الموت ويذيب شحم كلاها، والحديث له قصة ذكرها السهيلي وغيره بإسناد فيه ضعف إلى أبي سعيد قال: مر رسول الله ﷺ بطيبة مربوطة إلى خباء، فقال: يا رسول الله: حلني حتى أذهب فأرضع سعفي^(١) ثم أرجع فتربطني فقال صيد قوم ثم أخذ عليها فحلفت فحلها ثم لم يلبث إلا قليلاً فرجعت وقد نفضت ضرعها فربطها رسول الله ﷺ ثم جاء أصحابها فاستوهبها منهم فوهبوا لها فأطلقها وقال: «لو تعلم البهائم». (هب)^(٢) عن أم صبية^(٣) بضم الصاد المهملة وفتح الباء الموحدة وتشديد المثناة وهي صحابية جهينة اسمها خولة بنت قيس على الأصح والحديث رمز المصنف لضعفه.

٧٤١٦- «لو تعلم المرأة حق الزوج لم تقعد ما حضر غذائه وعشائه حتى يفرغ. (طب) عن معاذ.».

(لو تعلم المرأة حق الزوج) الذي أوجبه الله له عليها ولفظ الطبراني: «ما حق الزوج» (لم تقعد ما حضر غذائه وعشائه حتى يفرغ) منه كأن المراد ما قعدت حتى تصلح له الغداء والعشاء مدة حضورهما فيكون فيه دليل على لزوم صنعة

(١) هكذا جاء في الأصل، وفي فيض القدير (خشفي).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٥٥٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٣٤)، قال المناوي في

الفيض (٣١٥/٥): فيه عبد الله بن سلمة بن أسلم ضعفه الدارقطني، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤٨١٣)، والضعيفة (٤٣٥٣).

(٣) الإصابة (٦٢٦/٧).

طعام الزوج لها ولم يتكلم الشارح على معناه وفيه بيان عظمة حق الزوج (طب^(١))
عن معاذ) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: فيه عبيد بن سلمان الأغر لم
أعرف لابنه من معاذ سماعاً وبقية رجاله ثقات.

٧٤١٧- «لو تعلمون قدر رحمة الله لا تكلمت عليها البزار عن أبي سعيد».

(لو تعلمون قدر رحمة الله لا تكلمت عليها) في المغفرة وغيرها قال حجة
الإسلام: حدث عن سعة رحمة الله ولا حرج، ومن الذي يعرف غايتها أو يحسن
وصفها فإنه الذي يهب كفر سبعين سنة بإيمان ساعة ولكن الله طوى ذلك
لحكمة يعلمها وزاد أبو الشيخ والديلمي في روايتهما: «وما علمتم إلا قليلاً ولو
تعلمون قدر غضب الله لظننتم أن لا ينجو».

قلت: ومن هنا ينبغي للعبد أن لا يقنط الناس من رحمة الله، ولا يؤمنهم من
غضبه، (البزار^(٢)) عن أبي سعيد) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: إسناده
حسن.

٧٤١٨- «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً. (حم ق ت ن

ه) عن أنس (صح)».

(لو تعلمون ما أعلم) من عظيم عزة الله وشدة نعمته وغلظ عذابه الذي أعده
لمن عصاه. (لضحكتكم قليلاً) ليس فرعاً عن علم ذلك بل بيان أنه يقل سرورهم
بما به يسرون، وضحكهم مما له يضحكون، قيل: والمراد من القلة العدم أي لعدم
ضحككم، ويحتمل أن يراد لو تعلمون ما أعد لأهل الجنة من النعيم ولأهل النار
من العذاب لضحكتم سروراً بالأول قليلاً لأنكم لستم على ثقة من دخولها.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٠/٢٠)، (٣٣٣)، والبزار (٢٦٦٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع
(٣٠٩/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٥٩).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٠٦٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢١٣/١٠). وصححه
الألباني في صحيح الجامع (٥٢٦٠)، والصحيحة (٢١٦٧).

(ولبكيتم كثيراً) حزناً من الثاني، وإنما كان كثيراً لأن كل عبد يعلم من نفسه أنه مذنب فيخاف من عذابها ومن هنا يعرف الجواب عن السؤال بأنه إن كان المخاطب الكفار فليس لهم ما يوجب الضحك أو المؤمنين فليس عليهم ما يوجب البكاء، إذ مآلهم إلى الجنة، فيقال: بل الخطاب للمؤمنين والبكاء لخشية سوء الخاتمة وترجيح جانب المخافة. (حم ق ت ن هـ^(١) عن أنس) قال: خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمع مثلها قط، ثم ذكره وجاء في روايات أن تلك كانت خطبة الكسوف.

٧٤١٩- «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب. (ك) عن أبي ذر (صح)».

(لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب) تمامه عند الحاكم: «ولما نمتم على الفراش ولهجرتن النساء ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون وتبكون ولوددت أن الله خلقني شجرة تعضد» انتهى. وفيه ما تراه من التخويف وأنه الأرجح عند الخطب وإلقاء الكلام إلى جملة الناس وأن المعصوم يخاف ويود أنه غير مكلف وأنه لا بأس في مثل هذا. (ك^(٢)) عن [٤٤/٤] أبي ذر» رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرطهما وتعقبه الذهبي بأنه منقطع وفيه رافضي.

٧٤٢٠- «لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله تعالى لا تدرون تنجون أو لا تنجون. (طب ك هب) عن أبي الدرداء (صح)».

(لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً ولخرجتم إلى الصعدات)

(١) أخرجه أحمد (٣/١٠٢)، والبخاري (٥٤٠)، ومسلم (٢٣٥٩)، والترمذي (٢٣١٣)، والنسائي (٨٣/٣)، وابن ماجه (٤١٩١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٦٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨١٦).

جمع صعيد كطريق لفظاً ومعناً (تجأرون) ترفعون أصواتكم بالاستغاثة والجوار في الطرقات شأن الخائفين (لا تدرون تنجون أو لا تنجون) فيه بيان أنه ينبغي أن يكون خوف الإنسان أكثر من رجائه وأنه لا يقطع بالنجاة مع الاستغاثة وطلب الإقالة فالأمر مهول، والمكلف لا يدري ما إليه يؤول كان بعضهم إذا آوى إلى فراشه يقول: ليت أمني لم تلدني فيقال له إن الله قد أحسن إليك وهداك إلى الإسلام فيقول نعم، لكن أنا وارد إلى جهنم ولم يبين أي صادر. (طب ك هب^(١)) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: رواه الطبراني من طريق ابنة أبي الدرداء عن أبيها ولم أعرفها وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٤٢١- «لو تعلمون ما أعلم لبيكتم كثيراً ولضحكتكم قليلاً، يظهر النفاق وترتفع الأمانة، وتقبض الرحمة، ويتهم الأمين، ويؤتمن غير الأمين، أناخ بكم الشرف الجون الفتن كأمثال الليل المظلم. (ك) عن أبي هريرة (صح)».

(لو تعلمون ما أعلم لبيكتم كثيراً ولضحكتكم قليلاً) كأنه قيل: لماذا يا رسول الله؟ قال: (يظهر النفاق وترتفع الأمانة، وتقبض الرحمة) أي رحمة الله لعباده تقل لظهور الخبث فيهم (ويتهم الأمين) لغلبة سوء الظن الفاشي عن خبث الطويات (ويؤتمن غير الأمين) لسوء نظر الولاة وقبح سرائرهم (أناخ بكم الشرف) بالشين المعجمة والراء والفاء النوق السود، ويروى بالقاف ما يأتي من الغبن من قبل المشرق (الجون) المراد السود وإن كان يطلق على الأسود والأبيض إلا أنه أريد هنا الأول لقريب التشبيه بالليل انتهى. (الفتن) عطف بيان مما قبله شبه الفتن بالنوق السود (كأمثال الليل المظلم) يملأ الآفاق ويسود به الأكوان،

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٢٣٠)، والبيهقي في الشعب (٧٩٣)، ورواه الهيثمي في المجمع (١٠/٢٣٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٦٢).

كذلك الفتن تسود بها الأديان والدنيا (ك^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي.

٧٤٢٢- «لو تعلمون ما ادخر لكم ما حزنتم على ما زوي عنكم. (حم) عن العرياض (صح)».

(لو تعلمون ما أدخر لكم) من الخيرات والمغانم كما يرشد إليه تمام الحديث بلفظ: «وليفتحن عليكم فارس والروم» وما كان للمصنف حذفه وهو تفسير لما طوي (ما حزنتم) الآن (على ما زوي عنكم) من النعم والحديث بشرى للمؤمنين وهو من أعلام النبوة (حم^(٢) عن عرياض بن سارية) قال: كان رسول الله ﷺ يخرج إلينا في الصفة وعلينا الحوبكية ويقول لنا ذلك، قال الهيثمي: رجاله وثقوا انتهى. والمصنف رمز لصحته.

٧٤٢٣- «لو تعلمون ما لكم عند الله لأحبيتم أن تزدادوا فاقة وحاجة (ت) عن فضالة بن عبيد)».

(لو تعلمون ما لكم عند الله) من الأجر على الفاقة (لأحبيتم أن تزدادوا فاقة وحاجة)، قاله لأهل الصفة لما كان يراه عليهم من الحاجة قال بعضهم: ينبغي للعبد أن يحمد الله على ما زوي عنه من الدنيا كما يحمده على ما أعطاه وأين يقع ما أعطاه والحساب باقٍ عليه إلى ما عافاه منه وبه ولم يشغل قلبه بنيله ويتعب جوارحه في طلبه ويكثر فيه همه وفي الحديث وما قبله وما بعده إشعار بأن إفشاء سر الربوبية قبيح إذ لو حان إفشاء كل سر لذكر لهم ما ادخر لهم ولذكر لهم ما

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٥٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨١٥)، والضعيفة (٤٣٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٢٨)، والطبراني في مسند الشاميين (١٦٤٧)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/٢٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٦١)، والصحيحة (٢١٦٨).

به يبكون ولا يضحكون (ت عن فضالة بن عبيد^(١)) قال: «كان رسول الله ﷺ إذا صلى بالناس خر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة وهم أصحاب الصفة حتى يقول الأعراب هؤلاء مجانين وإذا صلى انصرف إليهم فقال: لو تعلمون...» إلخ. قال الترمذي: حسن صحيح.

٧٤٢٤- «لو تعلمون ما أعلم من الدنيا لاستراحت أنفسكم منها. (هب) عن عروة مرسلًا (ض)».

(لو تعلمون ما أعلم من الدنيا) وتقلبها وسرعة زوالها وأنها عند الله لا تزن جناح بعوضة. (لاستراحت أنفسكم منها) لحقارتها وأن السعيد من زويت عنه. (هب^(٢)) عن عروة مرسلًا) رمز المصنف لضعفه لأن فيه موسى بن عبيدة الربذي^(٣) قال الذهبي: ضعفه، وقال أحمد: لا تحل الرواية عنه، وعبد الله بن عبيدة^(٤) وثقه قوم وضعفه آخرون.

٧٤٢٥- «لو تعلمون ما في المسألة ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئًا. (ن) عن عائذ بن عمرو (صح)».

(لو تعلمون ما في المسألة) للناس من أموالهم، وأنها كدوح يوم القيامة في وجه السائل (ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئًا) فإنه لا ينبغي لعبد من العباد أن يريق ماء وجهه لمخلوق، ولا يذل له فإن فيه ذلة السائل وأذية المستؤل والتواضع لغير الله (ن)^(٥) عن عائذ بن عمرو) كان ممن بايع تحت الشجرة

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٦٨)، وابن حبان (٧٢٤)، والبيهقي في الشعب (١٠٤٤٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٦٥).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٣٢٩)، ومرسلًا، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨١٩)، والضعيفة (٤٣٥٦).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٦٨٥/٢)، والكاشف (٣٠٦/٢).

(٤) انظر المغني (٣٤٦/١)، والكامل في ضعفاء الرجال (١٣١/٤).

(٥) أخرجه النسائي (٥٠/٢)، والضياء في المختارة (٢٧٨)، والرويان في مسنده (٧٧٦)، وضعفه

والمصنف رمز لصحته.

٧٤٢٦- «لو تعلمون ما في الصف الأول ما كانت إلا قرعة. (م هـ) عن أبي هريرة (صح)».

(لو تعلمون ما في الصف الأول) من [٤٥/٤] صفوف صلاة الجماعة من الفضل والأجر والثواب وأنه صف الملائكة (ما كانت) نوبة البقاء فيه (إلا قرعة) أي كانت لا تنال إلا بالقرعة ولا يتقدم أحد إلا بها وفيه فضلية الصف الأول ولقد حرم هذه الفضيلة ذوي الهيئات من الناس ومدعو العلم فإنهم يعدلون إلى أخريات الصفوف إن دخلوا المساجد وإلا فإنه قد صار المعروف منكراً وصار عدم دخول المساجد من خواص الرؤساء والكبراء. (م هـ^(١) عن أبي هريرة).

٧٤٢٧- «لو تعلمون ما أنتم ملاقون بعد الموت ما أكلتم طعام على شهوة أبداً ولا شربتم شرباً على شهوة أبداً ولا دخلتم بيتاً تستظلون به ولمررتم إلى الصعدات تلدمون صدوركم وتبكون على أنفسكم. ابن عساكر عن أبي الدرداء».

(لو تعلمون ما أنتم ملاقون بعد الموت) من سؤال الملكين وضمة القبر وما بعد ذلك من الأحوال التي منها ما يجعل الولدان شيباً (ما أكلتم طعام على شهوة أبداً) فإن الشهوة لا تكون لمن شغل قلبه بأمر مهم (ولا شربتم شرباً على شهوة أبداً) لذلك (ولا دخلتم بيتاً تستظلون به) ولا ترفهت بشيء من الترفهات وإنما ذكر هذه الأشياء لأنها أمهات اللذات (ولمررتم بالصعدات تلدمون) بالدال المهملة بزنة تلدمون ومعناه (صدوركم) حزناً وغماً وإشفاقاً.

(وتبكون على أنفسكم) خوفاً من عظيم سطوة الله تعالى وشدة انتقامه، إن

الألباني في ضعيف الجامع (٤٨١٨)، والضعيفة (٤٣٥٥).

(١) أخرجه مسلم (٤٣٩)، وابن ماجه (٩٩٨).

قيل: قد علم ﷺ ما يوجب هذه الأمور ولم يقع منه شيء من ذلك، قيل: هذا إنما هو خاص بالمكلفين من الأمة غير المعصومين وهو ﷺ معصوم لا يخاف على نفسه ما يخافه غيره، وفيه أنه ﷺ قد قال: والله إني لأخشاكم لله، فيحتمل أنه وقع منه ذلك ﷺ ولو مرة في عمره، ويحتمل أن شغله بالتبليغ أذهلت عن ذلك وأنه قد حصل بالتبليغ ومشقته ما لا يحصل لغيره ما يعتني به عن ذلك وهنا أجوبة أخر تلحق إن شاء الله تعالى. (ابن عساكر^(١) عن أبي الدرداء).

٧٤٢٨- «لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر فدخل عليه فأخرجه.

(ك) عن أنس (صح)».

(لو جاء العسر) في الأمور وهو عام لكل أمر يعسر (فدخل هذا الجحر) بضم الجيم فمهملة ساكنة وهو الخرق ونحوه (لجاء اليسر فدخل عليه فأخرجه) أي لو تمكن العسر في شخص أو أمر من الأمور كتمكنه من جحر يدخله لأخرجه اليسر بإذن الله تعالى أبي الله أن يعسر امرءاً ولا يجعل له يسراً «سيجعل الله بعد عسراً يسراً» (ك^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته. ورواه البيهقي بلفظه عن أنس.

٧٤٢٩- «لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه. الحكيم عن أبي هريرة

(ض)».

(لو خشع قلب هذا) الرجل الذي شاهده يعبث بلحيته في الصلاة. (لخشعت جوارحه) أي لو أخبت قلبه وأطمأن لاطمأنت جوارحه، فعبثه بلحيته ناشئ عن عدم إخبات قلبه واطمئنانه، والحديث دليل على عدم فساد الصلاة بترك

(١) أخرجه ابن عساكر (٢٦٨/٥٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢١٦/١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨١٧).

(٢) أخرجه الحاكم (٢/٢٥٥)، وكذلك البيهقي في الشعب (١٠٠١٢)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح غير أن الشيخين لم يحتجا بعائد بن شريح، وقال الذهبي: تفرد به حميد بن حماد عن عائذ وحيد منكر الحديث كعائد، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢٠)، والسلسلة الضعيفة (١٤٠٣).

الخشوع إذ لم يأمره بالإعادة، وحكى النووي الإجماع على عدم وجوبه وتعقبه التقريب بأن في كلام غير واحد ما يقتضي وجوبه (الحكيم^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه لأن فيه سليمان بن عمرو والنخعي، قال العراقي في شرح الترمذي: سليمان بن عمرو^(٢) هو أبو داود النخعي متفق على ضعفه قال الزيلعي: أجمعوا على أنه يضع الحديث والمعروف أنه من قول سعيد بن المسيب ورواه ابن أبي شيبة وفيه راو لم يسم.

٧٤٣٠- «لو خفتم الله تعالى حق خيفته لعلمتم العلم الذي لا جهل معه، ولو عرفتم الله تعالى حق معرفته لزالتم بدعائكم الجبال. الحكيم عن معاذ».

(لو خفتم الله تعالى حق خيفته) الخيفة التي يستحقها عليكم. (لعلمتم العلم الذي لا جهل معه) أي لعلمكم الله علماً يقيناً، وأشرقت أنوار اليقين على القلوب فرأت الأشياء على حقيقتها قال تعالى: ﴿إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩] فخيفة الله هي التي بها انفتح أبواب الخيرات ويحتمل أن المراد لو خفتم الله لاجتهدتم في تعلم العلم ففتح لكم أبوابه وسهل أسبابه وألبسكم جلبابه، ويحتمل أنه أطلق العلم على العمل وأراد لو حصلت لكم الخيفة لكتتم عالمين علماً لا شك معه، فإن الخيفة من الله هي شعار العلماء وهي غاية ما يطلب من العلم ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. (ولو عرفتم الله تعالى حق معرفته لزالتم بدعائكم الجبال) لو أردتم ذلك قال الحكيم: حق معرفته أن تعرفه بصفاته العليا وبأسمائه الحسنی معرفة يستنير قلبه بها، وذلك أن من زالت الحجب عن قلبه وملاه بحب ربه وعرف عظمته وتحقق حكمته

(١) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣/ ٢١٠)، والبيهقي في السنن (٢/ ٢٨٥)، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٥١)، ورواه ابن المبارك في الزهد (١١٨٨) مقطوعاً على ابن المسيب، ذكره لألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢١) والسلسلة الضعيفة (١١٠) وقال: موضوع.

(٢) الميزان (٣/ ٣٠٥).

وعلم قربه من عبده فدعاه لنا دعاه وأقبل على يده وأناله ما يطلبه ويهواه [٤/٤٦]، وفيه الإعلام بأن العبد ما يحرم العلم وإجابة الدعوة إلا لسوء حاله وعدم معرفته لمولاه وإعراضه عن ماله. (الحكيم^(١) عن معاذ).

٧٤٣١- «لو دعا لك إسرافيل وجبريل وميكائيل وحملة العرش وأنا فيهم ما

تزوجت إلا المرأة التي كتبت لك. ابن عساكر عن محمد السعدي (ض)».

(لو دعا لك إسرافيل) صاحب الصور وفي تقديمه دليل على أنه أفضل ممن

بعده ويحتمل أنه سلك طريقة الترقى. (وجبريل) سفير الله إلى أنبيائه ورسله

بوحيه. (وميكائيل وحملة العرش) الثمانية المذكورون في الآية. (وأنا فيهم) من

جملتهم في الدعاء (لما تزوجت) أيها الطالب أن ادعوا الله لك أن يزوجك بفلانة.

(إلا المرأة التي كتبت لك) ففيه أنه لا يتم إلا ما كتبه الله لعبده وهذا فيما كتبه

كتابة مطلقة وأما ما كتبه الله بشرط أن لا يدعو مثلاً فإن الدعاء ينفع في ذلك.

(ابن عساكر^(٢) عن محمد السعدي) رمز المصنف لضعفه.

٧٤٣٢- «لو دعى بهذا الدعاء على شيء بين المشرق والمغرب في ساعة من

يوم الجمعة لاستجيب لصاحبه: لا إله إلا أنت يا حنان يا منان يا بديع السماوات

والأرض يا ذا الجلال والإكرام. (خط) عن جابر (ض)».

(لو دعى بهذا الدعاء) الآتي لفظه (على شيء بين المشرق والمغرب) أي في

أي كون من الأكوان (في ساعة من يوم الجمعة) المراد ساعة الإجابة ويحتمل

الإطلاق (لاستجيب لصاحبه) الداعي به وكأنه قيل: ما هو؟ فقال: لا إله إلا

أنت يا حنان) كثير الحنو والعطف على عباده. (يا منان) كثير المنة عليهم (يا

(١) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣/١٠٦)، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر

الصلاة ٨٠٨/٢ وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢٢) وقال في الضعيفة (٤٣٥٧): منكر.

(٢) أخرجه ابن عساكر (٥٢/٣٩٥)، من طريق ابن منده، وقال: قال ابن منده: غريب ما كتبناه، إلا من

هذا الوجه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢٣).

بديع السماوات والأرض) مبدعها (يا ذا الجلال والإكرام) ثم يذكر حاجته وفيه سنة التوسل بالثناء قبل الدعاء (خط^(١) عن جابر) رمز المصنف لضعفه.
 ٧٤٣٣- «لو رأيت الأجل ومسيره لأبغضت الأمل وغروره. (هب) عن أنس (ض)».

(لو رأيت) بفتح الضمير لمخاطب غير معين بل لكل من يصلح منه الرؤيا كما ذكره أئمة البيان في نظائره (الأجل) الغاية التي جعلها الله لحياة كل حيوان (ومسيره) إلى الرأي وهذا العطف من باب أعجبي زيد وكرمه في أن المراد المعطوف وإيقاع الرؤيا والسير عليه مجاز فإنها تتعلق بالأشباح لا بالمعاني، لكنه نزل الأجل منزلة ما يدرك بالعين (لأبغضت الأمل وغروره) فإن بالآمال ساءت الأعمال وذهل عن هجوم الآجال (هب^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه لأنه قال البيهقي: بعد سرده قال أبو بكر يعني ابن خزيمة: لم أكتب عن هذا الرجل يعني أحمد بن يحيى العدلي غير هذا الحديث.

٧٤٣٤- «لو رجمت أحداً بغير بينة لرجمت هذه. (ق) عن ابن عباس (صح)».
 (لو رجمت أحداً) من الزناة المحصنين (بغير بينة) على الزنا (لرجمت هذه) قاله لامرأة رميت بالزنا فظهرت الريبة في منطقتها وهيئتها ومن يدخل عليها إلا أنها لم يقم عليها بينة توجب رجماً، وفيه دليل على أنه لا يقام الحد إلا بالبينة الشرعية، وفيه أن من لابس مظنة الريبة مظنة لها وأنه ينتج ذلك سوء الظن به،

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (١١٥/٤)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٨٤٥)، وقال: هذا حديث لا يصح فيه خالد بن يزيد قال يحيى وأبو حاتم: كذاب، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢٤) والضعيفة (١٣٩٨): موضوع.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٥٧١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢٥)، والضعيفة (٤١٢١).

وفيه أن مع قيام البينة يتعين الرجم على مستحقه ولا عذر عن ذلك (ق) ^(١) عن ابن عباس.

٧٤٣٥- «لو عاش إبراهيم لكان صديقاً نبياً. البارودي عن أنس ابن عساكر عن جابر وعن ابن عباس وعن ابن أبي أوفى».

(لو عاش إبراهيم) يعني ولده ﷺ الذي من مارية أي لو طال عمره حتى بلغ مبلغ الرجال (لكان صديقاً) فعيل من الصدق صفة مبالغة أي كثير التصديق لله ولرسوله، أو قوته بحيث لا يزول لو زالت الجبال (نبياً) قال ابن عبد البر ^(٢): لا أدري ما هذا فقد ولد نوح غير نبي ولو لم يولد النبي إلا نبياً لكان كل أحد نبياً لأنهم من ولد نوح انتهى.

قلت: هذا غير لازم فليس فيه ذكر التلازم وأنه لا يأتي من النبي إلا نبي إنما فيه أن هذا الفرد يكون نبياً، ولم يعلله بأن يكون كذلك لأنه ابن نبي وكأنه لم يظهر له وجه تأويله فأنكره، وقال النووي: أنه حديث باطل وتعقبه ابن حجر بأنه قد ورد عن أربعة من الصحابة فلا يتم رده وإبطاله بل جواب الإشكال أن القضية الشرطية لا يلزم منها الوقوع.

قلت: هذا الصواب ونظيره "إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين" وبه يندفع ما يقال قد ثبت أنه ﷺ خاتم الأنبياء فكيف يكون بعده نبي. (البارودي عن أنس، ابن عساكر عن جابر وعن ابن عباس وعن ابن أبي أوفى) سكت المصنف عليه وقد أخرجه ابن ماجه ^(٣) بزيادة وأخرجه أحمد، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه البخاري (٥٣١٠)، ومسلم (١٤٩٧).

(٢) انظر: أسعد الغاية (٢٤/١)، والإصابة (١٧٥/١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥١١) عن ابن عباس بزيادة "... ولو عاش لعنتت أحواله القبط، وما استرق قبطي"، وأحمد في مسنده (١٣٣/٣) عن أنس، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٢/٩)، والعجلوني في كشف الخفا (٢٠٦/٢) وقال: أخرجه البارودي عن أنس، وابن عساكر عن جابر

٧٤٣٦- «لو عاش إبراهيم ما رق له خال». ابن سعد عن مكحول مرسلًا».
 (لو عاش إبراهيم ما رق له خال) أي ما بقي رقيقاً أحد من القبط كما في لفظ
 رواية ابن ماجه «ما استرق قبطي»^(١) وذلك إما بحكم شرعي من الله تعالى تكرمه
 أو بأن يدخل القبط في الإسلام طوعاً، (ابن سعد^(٢) عن مكحول مرسلًا).
 ٧٤٣٧- «لو عاش إبراهيم لوضعت الجزية عن كل قبطي. ابن سعد عن
 الزهري مرسلًا».

(لو عاش إبراهيم لوضعت) [٤٧/٤] مغير الصيغة أي وضع الله (الجزية
 عن كل قبطي) بكسر القاف نسبة إلى القبط وهم نصارى مصر وذلك لأنهم
 يسلمون فتوضع الجزية عنهم، فالحديث إخبار بأنهم يسلمون لو عاش،
 ويحتمل أن المراد أن الله تعالى بكرمه يوضعها عنهم مع بقائهم نصارى إكراماً
 لإبراهيم عليه السلام، (ابن سعد^(٣) عن الزهري مرسلًا).
 ٧٤٣٨- «لو غفر لكم ما تأتون إلي البهائم لغفر لكم كثيراً. (حم طب) عن
 أبي الدرداء (ح)».

(لو غفر لكم) من الذنوب. (ما تأتون) من ضرب وعسف وتحميل يقتدر (إلى
 البهائم لغفر لكم كثيراً) أي فإن الذي يأتونه إلى البهائم ذنب كبير ويحتمل أن
 المراد إن غفر هذا الذنب مع عظمه غفرت ذنوب غيره كثيرة هي دونه فغفرانها
 بالأولى وهذا فيه تحذير شديد عن تكليف البهائم ما لا تطيق وعن ضربها الموجه

وعن ابن عباس وعن ابن أبي أوفى كما في الكنز (٣٢٢٠٤)، وصححه الحافظ في الفتح
 (٥٧٩/١٠) والألباني في صحيح الجامع (٥٢٧٢).

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥١١)، وقال الألباني في صحيح ابن ماجه: صحيح دون جملة العتق (١٥١١).
 (٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته (١/١٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢٩).
 (٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته (١/١٤٤)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٢٨)، الضعيفة
 (٢٢٩٣) وقال: موضوع.

وإهمالها عن الأكل والشرب (حم طب^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: رواه أحمد مرفوعاً ورواه ابنه موقوفاً وإسناده جيد.

٧٤٣٩- «لو قضي كان. (قط) في الأفراد، (حل) عن أنس».

(لو قضي كان) مغير الصيغة يأتيه ضمير عائد إلى ما قبله كما في سببه عن أنس قال: خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين ما بعثني في حاجة قط لم تهيأ فلامني إلا قال دعوه فلو قضي كان أي وجد فهي تامة وفيه أنه لا يلام أحد فاته أمر بعد فعله السبب فإنه ﷺ ما اكتفى بمجرد القضاء بل بعث في طلب الحاجة فلما فاتت رجع إلى الرضا (قط) في الأفراد (حل عن أنس)^(٢) سكت عليه المصنف، وقال ابن الجوزي في العلل: قال الدارقطني: تفرد به محمد بن مهاجر عن ابن عيينة ولم يتابع عليه واتفقوا على تضعيف ابن مهاجر، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث.

٧٤٤٠- «لو قيل لأهل النار أنكم ما كثون في النار عدد كل حصاة في الدنيا لفرحوا بها، ولو قيل لأهل الجنة أنكم ما كثون عدد كل حصاة لحزنوا ولكن جعل الله لهم الأبدن (طب عن ابن مسعود)» (ض).

(لو قيل لأهل النار) الداخلين إليها (إنكم ما كثون في النار) أياماً أو أعواماً أو ساعات (عدد كل حصاة في الدنيا لفرحوا بها) أي بهذه المقالة لدلالتها على انتهاء العذاب وإن طال (ولو قيل لأهل الجنة إنكم ما كثون عدد كل حصاة)

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٤١/٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥١٨٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٩١/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٧٤) والصحيحة (٥١٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٧٩/٦)، والبيهقي في الشعب (١٩٤، ٥١٨٨)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣/٣٠٣)، والمقدسي في الأحاديث المختارة (١٨٣٤)، وأورده العقيلي في الضعفاء (٣/٣٠٥) وقال: يروى عن أنس بأسانيد لينة، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/١٥٢) وقال: قال الدارقطني: تفرد به محمد بن مهاجر، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٧٥).

تقديره كما قدمناه وأقربها تقدير العام في المقامين (لحزنوا) من فراق النعيم الذي هم فيه (ولكن جعل لهم) أهل النار وأهل الجنة (الأبد) وهو ما لا غاية له ولا نهاية، قال الشارح: نبه به على أن الجنة باقية وكذا النار، وقد زلت قدم ابن القيم: فذهب إلى فناء الكفار تمسكا بمثل خبر الترمذي^(١) «يأتي على النار زمن تخفق أبوابها ليس فيها أحد» وهذا ضلال بين، فإن المراد الموحدين، ورواية ابن عدي^(٢) عن أنس مرفوعاً: «ليأتين يوم على جهنم تخفق أبوابها ما فيها من أمة محمد صلى الله عليه وسلم أحد» انتهى.

قلت: هذا عدم إنصاف منه في نقل كلام ابن القيم فإنه لم يقتصر في الدليل على هذه المسألة على حديث ابن عمر، بل أطال الاستدلال وبسط في المقال أودعه كتابه «حادي الأرواح» في الباب السابع والستين منه^(٣)، وفي كلامه ما يحتمل الرد وقد كتبنا عليه في هوامشه تنبيهات، فليس هو كلام باطل من كل وجه كما أفاده الشارح، ومن عجائب الشارح أن له على حديث الكتاب تحرف سوى ما نقلناه، ثم نقل كلام الزمخشري على حديث ابن عمر وهو معروف في الكشف^(٤)، (طب^(٥) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه الحكم بن طهر مجمع على ضعفه.

(١) كذا فيما لدينا من المخطوط، والصواب "بمثل خبر البزار عن ابن عمرو" كما في فيض القدير (٤٠٩/٥)، والحديث أخرجه البزار في مسنده (٢٤٧٨).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٢٠/٥)، وقال: وللعلاء بن زيد ما ذكرت من الحديث وهو منكر الحديث.

(٣) انظر: حادي الأرواح (١٢٥٣)، وشفاء العليل (ص: ٢٥٧-٢٦٠).

(٤) الكشف (٥٦٤/١).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٩/١٠) (١٠٣٨٤)، وأورده الهيثمي في المجمع (٣٩٦/١٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٠)، والضعيفة (٦٠٥): موضوع.

٧٤٤١- «لو كان الإيمان عند الثريا لتناوله رجال من فارس». (ق ت) عن

أبي هريرة (صح).

(لو كان الإيمان) ليس المراد به معناه اللغوي ولا الشرعي بل أحكامه التي ما تنال إلا بالطلب (عند الثريا لتناوله رجال من فارس) قال الشارح: إن في معجم البلدان^(١) أن العرب إذا ذكرت المشرق كله قالوا: فارس، قال وهذه الصفة نفسها نجدتها في أهل خراسان دخلوا في الإسلام رغبة ومنهم العلماء والفضلاء والمحدثون والمتعبدون وإذا حررت المحدثين من كل بلد وجدت نصفهم من خراسان وجل رجالات الرواة منها (ق ت)^(٢) عن أبي هريرة قالوا: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فأُنزلت عليه سورة الجمعة ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] قلنا: من هم يا رسول الله؟ فلم يجب حتى سُئل ثلاثاً، وفيما سلمان الفارسي فوضع رسول الله ﷺ يده عليه ثم ذكره، ورواه مسلم بلفظ^(٣): «لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس»، ويحتمل أن المراد برجال رجل ويراد به سلمان الفارسي، إلا أنه لا يناسب نزول الآية في ذلك.

٧٤٤٢- «لو كان الحياء رجلاً لكان رجلاً صالحاً». (طس خط) عن عائشة.

(لو كان الحياء رجلاً) لو خلق الله ﷻ منه رجلاً (لكان رجلاً صالحاً) قال الطيبي: فيه مبالغة، أي لو قدر أن الحياء رجل لكان صالحاً فكيف تتركونه وفيه جواز فرض المحال إذا تعلق به نكتة، (طس خط عن عائشة)^(٤) سكت عليه

(١) انظر: معجم البلدان (٢/٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٩٨)، ومسلم (٢٥٤٦)، والترمذي (٣٢٦١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٠)، وأحمد (٣٠٨/٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٧١٨)، والخطيب في التاريخ (٢/٣٥٥)، وكذلك البيهقي في

الشعب (٧٧٢٢)، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٢٦٨)، وانظر: المجموع (٨/٢٧)

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣١)، والسلسلة (٣٨٨٩).

المصنف. وقال المنذري والهيثمي: فيه ابن لهيعة وهو لين وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٤٤٣- «لو كان الصبر رجلاً لكان رجلاً كريماً. (حل) عن عائشة (ض)».

(لو كان الصبر رجلاً لكان رجلاً كريماً) فإن بالصبر يجتنب المعاصي صبراً عنها وتجتلب الطاعات صبراً عليها والكريم منه تلتمس لإقالة العثرات والإعانة على الطلبات وفيه تعظيم شأن الصبر والكرم. (حل^(١) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه، وقال مخرجه: غريب تفرد به المعافي يعني ابن عمران ورواه عنها أيضاً الطبراني بلفظه، قال الزين العراقي فيه صالح^(٢) بن دينار ضعفه العقيلي^(٣) وغيره.

٧٤٤٤- «لو كان العجب رجلاً كان رجل سوء. (طص) عن عائشة (ض)».

(لو كان العجب رجلاً كان رجل سوء) قال الراغب^(٣): العجب ظن الإنسان من نفسه استحقاق منزلة هو غير مستحق لها فيتعين اجتنابه فإنه مهلك لاسيما للعالم ومن أدويته أن يعلم أن علمه وفهمه وجودة ذهنه وفصاحته وغير ذلك من النعم فضل من الله عليه وأمانة منه لديه ليرعاها حق رعايتها والعجب بها كفران لها وتعريض لزوالها لأن معطيه إياها قادر على سلبها عنه (طص^(٤) عن عائشة)

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٩٠/٨) وقال: غريب من حديث الثوري تفرد به المعافي عنه وتفرد أيضاً بحديث الثوري عن أبي إسحاق، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٢) وفي السلسلة (٣٨٨٩).

(٢) في المخطوطة «صالح» وصوابه صبيح كما في تخريج الإحياء (٢٥/٤)، وحلية الأولياء (٢٩٠/٨).

(٣) تخريج الإحياء (٢٥/٤)، الضعفاء الكبير (٢١٧/٢).

(٤) فيض القدير (٣٢٢/٥).

(٤) أخرجه ابن وهب في جامعه (٤٦٠)، والطبراني في الصغير (٢٤٠)، والديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٥٠٢٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٣) وقال: ضعيف جداً، وجاء في الأصل «طس» وفي ضعيف الجامع للألباني «طب» ولم أجده إلا في الصغير وفي الأوسط بلفظ: «لو

رمز المصنف لضعفه ففيه عبد الرحمن بن معاوية أورده الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: قال مالك: ليس بثقة وابن معين وغيره لا يحتج به.
 ٧٤٤٥- «لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرج. (طب) عن ابن مسعود (ض)».

(لو كان العسر) بضم الفاء والعين وتسكن. (في جحر) بضم الجيم الخرق ويحتمل أنه بالحاء المفتوحة أي باطن جحر (لدخل عليه اليسر) ضبطه مثل نقيضه. (حتى يخرج) إخبار عما قدره الله من إبدال كل عسر في أي أمر باليسر وأنه لا يمنع عن تبديله مانع وتمام الحديث عند مخرجه ثم قرأ ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٦] فالحديث منتزع من الآية، وما كان للمصنف حذفه. (طب)^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه مالك النخعي وهو ضعيف.

٧٤٤٦- «لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله قوم من أبناء فارس. (حل) عن أبي هريرة، الشيرازي في الألقاب عن قيس بن سعد (ض)».

(لو كان العلم معلقا بالثريا) مبالغة في بعده (لتناوله قوم من أبناء فارس) أي تناولوه ونالوه وفيه الإخبار بهمتهم في طلب العلم، قال ابن تيمية^(٣): قد تبين بهذا الحديث ونحوه أن العبرة بالأسماء التي مدحها الله وذمها كالعالم والجاهل والمؤمن والكافر والبر والفاجر، وقد جاء الكتاب بمدح بعض الأعاجم قال الله

كان الفحش...» (٣٣٦)، والبوصيري عزاه إلى الصغير في الصغير والأوسط بلفظ «إن الفحش...»
 إتحاف الخيرة المهرة برقم (٥١٨٨).

(١) المغني في الضعفاء (٢/٣٨٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/٧٠) (٩٩٧٧)، وأورده الهيثمي في المعجم (٧/١٩٣)، وابن حجر في فتح الباري (٨/٧١٢) وقال: إسناده ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٤)، والسلسلة الضعيفة (١٤٠٣)، وقال: ضعيف جداً.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٤٤).

تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٢، ٣] وفي الترمذي عن أبي هريرة مرفوعاً في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨] أنهم من أبناء فارس^(١) ورويت آثار كثيرة في فضل رجال من فارس كالحسن وابن سيرين وعكرمة إلى أن وجد بعدهم من المبرزين في العلم والدين حتى صاروا أفضل من أكثر العرب والفضل الحقيقي هو اتباع ما بعث الله به محمداً ﷺ من الإيمان والعلم، فكل من كان فيه أمكن كان أفضل (حل^(٢)) عن أبي هريرة الشيرازي في الألقاب عن قيس بن سعد) رمز المصنف لضعفه وقد أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة بلفظ «لو كان العلم معلقاً بالثريا لتناوله ناس من أبناء فارس» قال الهيثمي: فيه شهر وثقه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح وتقدمت رواية الشيخين له عن أبي هريرة. آنفاً.

٧٤٤٧- «لو كان الفحش خلقاً لكان شر خلق الله. ابن أبي الدنيا في الصمت

عن عائشة».

(لو كان الفحش خلقاً) تقدم تفسيره غير مرة خلقاً لم يقل رجلاً إشارة إلى أن الفحش لقبه لا يصلح أن تفرض جلته رجلاً (لكان أشر خلق الله) فهو في الصفات أشر صفة يتخلق بها الإنسان (ابن أبي الدنيا في الصمت^(٣)) عن عائشة

(١) رواه الترمذي (٣٢٦٠) والآية من سورة محمد (٣٨).

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦٤/٦)، وأحمد في مسنده (٢٩٦/٢، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٦٩)، وابن حبان في صحيحه (٧٣٠٩)، وأورده الهيثمي في المجمع (٧٤/١٠)، وابن عدي في الكامل (٣٩/٤) ثم قال: وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث وهو لا يحتج بحديثه، والعقيلي في الضعفاء (٣٩٧/٤) وقال: هذا يروي بغير هذا الإسناد من طريق صالح، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٥)، والسلسلة الضعيفة (٢٠٥٤).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت (٦٥٧)، وأبو داود الطيالسي (١٤٩٥) والطبراني في الأوسط (٣٣١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٦).

سكت عليه المصنف وفيه عبد الجبار بن الورد^(١) قال البخاري: يخالف في بعض حديثه: قال في الميزان: هو أخو وهب بن الورد وثقه أبو حاتم وأخرجه عن عائشة [٤٩ / ٤] الطبراني والطيالسي واليشكري [٤٩ / ٤].

٧٤٤٨ - «لو كان القرآن في إهاب ما أكلته النار. (طب) عن عقبة بن عامر وعن عصمة بن مالك (ض)».

(لو كان القرآن في إهاب) هو الجلد الذي لم يدبغ وخصه لسرعة إحراق النار له ليسه بخلاف المدبوغ فإنها أبعد تأثيراً فيه (ما أكلته) وفي لفظ ما مسته (النار) فيه قولان أحدهما: أنه كان ذلك معجزة في زمنه ﷺ كما تكون المعجزات في زمن النبوة ثانيهما: المراد من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة فجعل جسم حافظ القرآن كالإهاب له. قال الطيبي: التمثيل وارد على المبالغة والعرض كما في قوله تعالى: «قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لَكَلِمَاتِ رَبِّي» [الكهف ١٠٩] أي ينبغي ويحق أن القرآن لو كان في مثل هذا الشيء الحقيق الذي لا يؤبه له ويلقى في النار ما مسته فكيف بالمؤمن الذي هو أكرم خلق الله وقد وعاه في صدره وتفكر في معانيه وعمل بما فيه كيف تمسه فضلاً عن أن تحرقه (طب)^(٢) عن عقبة بن عامر وعن عصمة بن مالك) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك انتهى. وأخرجه أحمد والدارمي عن عقبة وفيه عندهما ابن

(١) عبد الجبار بن الورد قال الذهبي عنه في المغني (٣٦٧ / ١) ثقة وقال: قال البخاري: يخالف في بعض حديثه ووثقه أبو حاتم في الجرح والتعديل (٣١ / ٦)، وقال ابن حبان في الثقات (١٣٦ / ٧) يخطئ ويهم، وقال العقيلي في الضعفاء (٨٥ / ٣) يخالف في بعض حديثه، وقال ابن حجر في التقريب (٣٧٤٥) صدوق يهم.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧٢ / ٦) (٨٥٠) وأحمد في مسنده (١٥٥ / ٤) والبيهقي في الشعب (٢٦٩٩)، والرويان في مسنده (٢١٦)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٥٨ / ٧) عن عصمة بن مالك، وابن عدي في الكامل (٤٦٩ / ٦)، والعقيلي في الضعفاء (٢٩٥ / ٢)، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء (٢٢١ / ١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٨٢).

لهيعة وأخرجه البيهقي في الشعب وابن عدي عن عصمة المذكور، وأخرجه ابن عدي أيضاً عن مجهل بن سعد، قال العراقي: وسنده ضعيف، قيل: إلا أنه يتقوى بتعدد طرقه فقد رواه ابن حبان عن سهل بن سعد ورواه البغوي في شرح السنة. ٧٤٤٩- «لو كان المؤمن في جحر ضب لقيض الله له من يؤذيه. (طس هب) عن أنس (ض)».

(لو كان المؤمن في جحر) بضم الجيم وسكون المهملة (ضب) أي في سربه الذي يكون في باطن الأرض (لقيض الله له فيه من يؤذيه) لأنه تعالى جعل هذه الدار دار بلاء للمؤمنين ليكفر عنهم بما يتلون به ذنوبهم ويغسل بها أدرانهم فلا يخلوا المؤمن عن الأذية إما من خاصته أو من عامة الناس ليدخل تحت قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْعَظِيمِينَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وفي التعبير بقبض دلالة على أنه خير للعبد فإنه يستعمل في تيسير الشيء المطلوب فكان ذلك مطلوب للمؤمن لما تحيطه ذنوبه والإخبار بهذا ليوطن نفسه على بلايا هذه الدار قال تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦] ومن نظر في حال الصحابة بل المصطفى ﷺ علم صدق هذا فإنه ابتلي هو ومن معه بأذية المشركين أولاً في مكة، ثم لما هاجروا ابتليوا بأذية المنافقين (طس هب^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه أبو قتادة بن يعقوب ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات.

٧٤٥٠- «لو كان المؤمن على قسبة في البحر لقيض الله له من يؤذيه. (ش) عن (٢)».

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩٢٨٢)، والبيهقي في الشعب (٩٧٩١)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٨٣٤)، وانظر قول الهيثمي في المعجم (٧/٢٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٨)، والسلسلة الضعيفة (٤٣٦٠).

(٢) هكذا دون ذكر الصحابي كما في المخطوط.

(لو كان المؤمن على قصبية) بفتح القاف والصاد المهملة والموحدة والمراد على قصر كائن (في البحر) قد بعد عن الناس هذه الغاية (لقيض الله له من يؤذيه) ولو من غير بني آدم ليحقق له الإيمان ويمحي عنه إثم ما لعله يأتيه من النقصان. (ش^(١) عن) هكذا بخط المصنف.. ولم يذكر صحابيه.

٧٤٥١- «لو كان أسامة جارية لكسوته وحليته حتى أنفقته. (حم هـ) عن عائشة (ح)».

(لو كان أسامة) بضم الهمزة: هو ابن زيد مولاة ﷺ وابن مولاة (جارية لكسوته) من محاسن ثياب النساء كما يدل له قرينة آخره (وحليته) خير حلية النساء. (حتى أنفقته) بضم الهمزة وتشديد الفاء وكسرهما من التنفيق: هو بيان علة ما ذكر وهو أنه يكسوه ويحليه لينفق بالزواج وفيه أن زواج الحریم ينبغي أن يكون مقصوداً للأولياء وأن يرغبوا الناس في طلبهن بتحسين الهيئة وتجميل الملبوس وأخذ منه العراقي أن للولي أن يحلي وليته ولو بثمنه من مالها ليرغب فيها. (حم هـ^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه، وقال الحافظ العراقي بعد عزوه إلى أحمد: إسناده صحيح وسبب الحديث عن عائشة قالت: عثر أسامة فشح وجهه فقال ﷺ: «أميطوا عنه الأذى فتعذر به فجعل يمص الدم ويمسحه عن وجهه ثم ذكره».

٧٤٥٢- «لو كان بعدي نبيا لكان عمر بن الخطاب. (حم ت ك) عن عقبة بن عامر، (طب) عن عصمة بن مالك .

(لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب) أي لو قدر الله أن بعدي نبياً

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٢٤٢)، من رواية سلمة بن كهيل، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٧) وفيه كلمة غير واضحة.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٣٩/٦، ٢٢٢)، وابن ماجه (١٩٧٦)، وصححه العراقي في تخريج الإحياء (١٩٧/٢) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٧٩)، والسلسلة الصحيحة (١٠١٩).

لصلح لذلك عمر لما فيه من قوة في دين الله ونفاذ بصيرة [٤/ ٥٠] وعزيمة صدق وفراسة موافقة للحق مع الإعراض عن الدنيا والزهد فيها، قال ابن حجر: خص عمر لما وقع له من الموافقات في عصر النبوة التي نزل بها القرآن ووقع له بعد وفاته ﷺ عدة إصابات (حم ت ك^(١) عن عقبه بن عامر) استغربه الترمذي وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، ورمز المصنف له بالصحة (طب عن عصمة بن مالك) سكت المصنف عليه، قال الهيثمي: فيه الفضل بن المختار ضعيف.

٧٤٥٣- «لو كان جريج الراهب فقيها عالمًا لعلم إن أجابته دعاء أمه أولى من عبادة ربه. الحسن بن سفيان، والحكيم وابن قانع، (هب) عن حوشب الفهري (ض)».

(لو كان جريج) بالجيم فراء فمثلة تحتية فجيم بصيغة التصغير. (الراهب فقيها عالمًا) فإنه كان راهباً غير فقيه كما أشعر به هذا الحديث. (لعلم إن أجابة) أمه حين نادته وهو يصلي (أولى من عبادة ربه) وذلك أنه كان يصلي فنادته أمه فلم يقطع صلاته لإجابتها فقالت: اللهم إن كان سمع ولم يجب فلا تمته حتى يعظم في عين المومسات، فبغى بامرأة فولدت فقيل لها: ممن؟ قالت: من جريج، فجاءوه ليقتلوه، فضحك وقال للمولود: من أبوك؟ قال الراعي: وهو أحد الأربعة الذين تكلموا في المهد كما مر، قال الحافظ ابن حجر^(٢): هذا إن حمل على إطلاقه أفاد جواز قطع الصلاة مطلقاً لإجابة الأم نفلًا أو فرضاً وهو حجه عند

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ١٥٤)، والترمذي (٣٦٨٦) وقال: حديث حسن غريب، والحاكم في المستدرک (٣/ ٨٥) عن عقبه بن عامر، والطبراني في الكبير (١٧/ ٢٩٨) (٨٢٢) عن عصمة بن مالك، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩/ ٦٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٨٤)، الصحيحة (٣٢٧).

(٢) انظر: الفتوح (٦/ ٤٨٢).

الشافعية وقال النووي: كغيره هذا محمول على أنه كان مباحاً في شرعهم والأصح أن الصلاة إن كانت نفلاً وعلم بأذى الأم بالترك وجبت الإجابة وإلا فلا، وإن كانت فرضاً وضاق الوقت لم يجب وإلا وجبت عند إمام الحرمين وخالفه غيره وعند المالكية الإجابة في النفل أفضل من التماذي، وعلى الثاني اختصاصه بالأم دون الأب وفيه عظم حق الوالدين وإجابة دعائهما سيما الأم، (الحسن بن سفيان، والحكيم وابن قانع. هب) ^(١) وكذا الخطيب كلهم من طريق الليث (عن شهر (بن حوشب) بفتح المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة (الفهري) بكسر الفاء وسكون الهاء وآخره راء نسبة إلى فهر بن مالك، قال البيهقي: هذا إسناد مجهول انتهى. ومن ثمة رمز المصنف لضعفه، وقال الذهبي في الصحابة ^(٢): هو مجهول انتهى. وفيه محمد بن يونس الكديمي قال ابن عدي: متهم بالوضع وقال ابن منده: حديث غريب تفرد به الحكم بن الريان عن الليث.

٧٤٥٤- «لو كان حسن الخلق رجلاً يمشي في الناس لكان رجلاً صالحاً.

الخرائطي في مكارم الأخلاق عن عائشة.»

(لو كان حسن الخلق) تقدم تفسيره ويجمعه من قال: طلاقة الوجه وكف الأذى وبذلك المعروف حسن الخلق (رجلاً يمشي في الناس لكان رجلاً صالحاً) يقتدى به، ويتبع آثاره ويلتمس الخير من أياديه، ويفهم منه أنه لو كان سوء الخلق رجلاً يمشي في الناس لكان رجل سوء كما سيصرح به قريباً يبعد عنه وينفر عن الاقتداء به، وفيه أن من تخلق بالخلق الحسن فكأنه قد طوي في ذاته رجل صالح فينجوا من العذاب كما ينجو الرجل الصالح، (الخرائطي في

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٨٨٠)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٧٦/٢)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤/١٣) والحسن بن سفيان كما في الكنز (٤٥٤٤١)، وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٣٩) والضعيفة (١٥٩٩) وقال: موضوع.

(٢) انظر: تجريد أسماء الصحابة (١/١٤٤) رقم (١٤٨٦).

مكارم الأخلاق^(١) عن عائشة).

٧٤٥٥- «لو كان سوء الخلق رجلاً يمشي في الناس لكان رجل سوء. وإن

الله تعالى لم يخلقني فحاشاً الخرائطي في مساوئ الأخلاق عن عائشة».

(لو كان سوء الخلق رجلاً يمشي في الناس) زاد هذه الصفة في هذا والأولى

إكمال التصوير لهما والترغيب في الأول والتنفير عن الثاني. (لكان رجل سوء،

وإن الله تعالى لم يخلقني فحاشاً) بصيغة المبالغة من الفحش وهو بذاءة اللسان

وهو أعظم صفات سيء الخلق، قال النووي: الفحش هو التعبير عن الأمور

المستقبحة بعبارات صريحة وإن كانت صحيحة والمتكلم بها صادق ويكثر

ذلك في نحو ألفاظ الوقاع، فينبغي أن يعبر عن ذلك بالكنايات ويعبر عنها

بعبارات جميلة، يفهم بها الغرض وبذلك جاء القرآن والسنة، فيكنى عن الجماع

بالدخول والوقاع ولا يصرح بالنيك والجماع، وعن البول والغائط بقضاء

الحاجة وكذا ذكر العيوب كالبرص ونحوه يعدل عنها إلى الكنايات، (الخرائطي

في مساوئ الأخلاق^(٢) عن عائشة)، قال الحافظ العراقي: وكذا رواه ابن أبي

الدينا من رواه ابن لهيعة عن النضر عن أبي سلمة عنها.

٧٤٥٦- «لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين. (حم ت هـ) عن أسماء

بنت عميس (صح)».

(لو كان شيء سابق القدر) أي غالبه [٤/٥١]، وقاضياً عليه على سبيل

الفرض والتقدير. (لسبقته العين) أي الإصابة بها وهو إعلام بقوة تأثير العين

(١) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٤٠)، والضعيفة (١٨٤٨).

(٢) أخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (٢)، ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٣١)، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء (٧٧/٣)، والألباني في ضعيف الجامع (٤٨٤١) والسلسلة الضعيفة (٣٨٨٩).

وتقدمت فيها أحاديث في العين وتحقيقتها بسطناه هنالك.

نكتة: في كتاب دخل عروة بن الزبير على الوليد بن عبد الملك ومعه ابنه محمد وكان من أحسن الناس وجهًا فدخل عليه في ثياب وشي وله غدירתان فقال الوليد: هكذا يكون فتيان قريش فعانه فخرج متوشحاً فوقع في اصطبل الدواب فلم تزل الدواب تطؤه بأرجلها حتى مات ثم وقعت الأكلة في رجل عروة فبعث له الوليد الأطباء، فقالوا: إن لم نقطعها سرت فنشرها بالمنشار فأخذها وهو يكبر ويهمل ويقبلها، وقال: أما والذي حملني عليك ما مشيت بك إلى حرام قط ثم قدم المدينة فلقاه أهله يعزونه فلم يزد على ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢] ثم قال لا أدخل المدينة إنما أنا بها بين شامت وحاسد (حم ت هـ^(١) عن أسماء بنت عميس) رمز المصنف لصحته في ما ضبط على خطه وقال الشارح لحسنه.

قلت: وفي الكبير حسن صحيح وهو يدل لصحته الصحة.

٧٤٥٧- «لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وإذا اغتسلتم فاغسلوا.

(ت) عن ابن عباس (صح)».

(لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين) فينبغي ممن عرف بأنه عائن أن

يبرك على ما يستحسنه كما قال ﷺ. (وإذا استغسلتم) مغير الصيغة أي طلب ممن

يظن أنه عان أخاه أن يغسل لينفع المعين. (فاغسلوا) أي افعلوا ما طلب منكم

وذلك بأن يغسل العائن وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٣٨/٦)، والترمذي (٢٠٥٩) وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه

(٣٥١٠)، والنسائي في السنن الكبرى (٧٥٣٧)، والطبراني في الكبير (١٤٣/٢٤) (٣٧٩)،

والبيهقي في السنن (٣٤٨/٩)، والشعب (١١٢٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٥٢٨٦)، والصحيحة (١٢٥٢).

إزاره في قدح ثم يصبه على المصاب ذكره الإمام مالك رحمه الله وتقدم هذا
(ت^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته.

٧٤٥٨- «لو كان لابن آدم وادٍ من مال لابتغي إليه ثانياً، ولو كان له واديان
لابتغي لهما ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب.
(حم ق ت) عن أنس، (حم ق) عن ابن عباس، (خ) عن ابن الزبير، (هـ) عن
أبي هريرة، (حم) عن أبي واقد، (تخ) والبزار عن بريدة (صح)».

«لو كان لابن آدم واد من مال) وفي رواية: «لو أن لابن آدم واديان من مال»
وفي أخرى: «من ذهب»، وفي أخرى: «من ذهب وفضة». (لابتغي) افتعل أي
طلب. (إليه ثانياً) عداه بإلي لأنه ضمنه معنى الضم، أي طلب ضمماً إليه ثانياً.
(ولو كان له واديان لابتغي لهما ثالثاً) والظاهر أن المراد وهلم جرا بدليل قوله
(ولا يملأ جوف ابن آدم) وفي لفظ: «نفس»، وفي أخرى «ولا يسد جوف»، وفي
أخرى «ولا يملأ عين» وفي أخرى «ولا يملأ فاه» وفي أخرى «يملاً بطنه» وليس
المراد عضواً معيناً بل الغرض من العبارات كلها واحد وذلك تفنن في العبارة
ذكره الكرماني (إلا التراب) أي لا يزال حريصاً حتى يموت ويمتليء جوفه من
التراب في قبره والمراد من ابن آدم الجنس وإلا فقد تقنع منهم البعض بما يعطاه
(ويتوب الله على من تاب) أي يقبل توبة من تاب من الحرص المذموم وغيره
والحديث إعلام بما جبل عليه نوع ابن آدم من حب المال والتعريض بأنه ذنب
ينبغي التوبة منه والإرشاد إلى أنه لا يزول الطمع والحرص بكثرة المال بل
بإقناع النفس كما قيل:

ما كل ما فوق البسيطة كافياً وإذا قنعت فبعض شيء كافٍ

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٦٢) وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه مسلم (٢١٨٨).

(حم ق ت) ^(١) عن أنس (حم ق) ^(٢) عن ابن عباس (خ) ^(٣) عن الزبير (هـ) ^(٤) عن أبي هريرة (حم) ^(٥) عن أبي واقد (تخ) ^(٦) والبزار عن بريدة.

٧٤٥٩- «لو كان لابن آدم واد من نخل لتمني مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى أودية ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب. (حم حب) عن جابر.»

(لو كان لابن آدم واد من نخل) هذا خاص بعد ذلك العام وخص النخل لأنه أعظم ما في أعين المخاطبين لأنه زرع أرضهم. (لتمنى مثله) زيادة عليه (ثم) لو أعطي مثله. (لتمنى مثله) أي الثاني أو مثل الأول. (حتى يتمنى أودية) بلا غاية (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) (حم حب) ^(٧) عن جابر.

٧٤٦٠- «لو كان لي مثل أحد ذهباً ليسرني أن لا يمر على ثلاث وعندي منه شيء إلا شيء أرصده لدين. (خ) عن أبي هريرة (صح).»

(لو كان لي مثل أحد) الجبل المعروف بالمدينة (ذهباً) بالنصب على التمييز قال ابن مالك: وقوع التمييز بعد مثل قليل (ليسرني) جواب لو (أن لا يمر ثلاث) يحتمل ساعات أو ليال والآخر أظهر وليس معي منه شيء بل ينفقه في سبيل الخيرات (إلا شيء) بدل من الأول وضح لأن جواب لو في حكم المنفي (أرصده) بضم الهمزة وكسر الصاد المهملة أعده (لدين) أحفظه لقضاء دين لأنه أقدم من الصدقة وهذا استثناء للخاص من العام لأنه قيده بالصفة فلا

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٧٢/٣)، والبخاري (٦٤٣٩)، ومسلم (١٠٤٨)، والترمذي (٢٣٣٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٧٠/١)، والبخاري (٦٤٣٩)، ومسلم (١٠٤٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٣٦).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٢٣٥).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢١٨/٥).

(٦) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٩٩٨).

(٧) أخرجه أحمد في مسنده (٣٤١/٣)، وابن حبان في صحيحه (٣٢٣٣)، وأبو يعلى في مسنده

(١٨٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٨٩).

يتوهم أنه استثنى الشيء من نفسه والحديث أفاد الحث على إنفاق المال، [٥٢/٤] وعدم ادخاره وأن السرور في إنفاقه لا في حفظه إلا ما يعد لقضاء دين (خ^(١)) عن أبي هريرة) ورواه مسلم بمعناه.

٧٤٦١- «لو كان مسلماً فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك. (د) عن ابن عمرو (ح)».

(لو كان مسلماً) أي الميت (فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه) أي فعلتم عنه أي فعل من أفعال البر بغير وصية لأنه الظاهر (بلغه) أجر (ذلك) وفيه دليل ناهض على لحوق أي عمل يعمل من الميت من قريب أو غيره وأنه يؤجر على ذلك ويبلغه وعليه أدلة واضحة وفيه خلاف معروف (د^(٢)) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه.

٧٤٦٢- «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافر منها شربة ماء. (ت) والضياء عن سهل بن سعد».

(لو كانت الدنيا تعدل) وفي لفظ عند أبي نعيم «لو وزنت الدنيا» (جناح بعوضة) أي لو كان لها مقدار عند الله وعظمته ولو هذا القدر (ما سقى الكافر منها شربة ماء) فإنه لكفره لا يستحق ذلك فما له عند الله مقدار لكنه لا قدر لها عنده فأعطى الكفار منها شهواتهم فالزاهد في الدنيا ينبغي أن يجعل زهده لأجل حقارتها عند الله ويعلم أن الرغبة فيها تعظيم لما حقره الله تعالى منها (ت^(٣))

(١) أخرجه البخاري (٧٢٢٨)، ومسلم بمعناه (٩٩١).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٨٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٩١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٢٠) وقال: حديث صحيح غريب، وابن ماجه (٤١١٠)، والحاكم في المستدرک (٣٢٠/٤) وصححه، والطبراني في الكبير ٣٤٨/١٢ (٥٨٤٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٣/٣)، والبيهقي في الشعب (١٠٤٦٥)، وأورده العقيلي في الضعفاء (٤٦/٣) وقال: تابعه زكريا بن منظور وهو دونه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٩٢)، والصحيحة (٩٤٣).

والضياء عن سهل بن سعد) قال الترمذي: صحيح غريب، وتعقب عليه بأن فيه عبد الحميد بن سليمان أورده الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: قال أبو داود: غير ثقة ورواه عنه ابن ماجه وعنده فيه زكريا بن منظوم^(٢) قال الذهبي في الضعفاء: منكر الحديث ورواه عنه الحاكم وصححه وورده الذهبي بأن زكريا بن منظوم ضعفوه.

٧٤٦٣- «لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد

لزوجها. (ت) عن أبي هريرة، (حم) عن معاذ، (صح) (ك) عن بريدة».

(لو كنت أمراً) أي إذناً أو أمراً حقيقة. (أحداً أن يسجد لأحد) غير الله. (لأمرت

المرأة أن تسجد لزوجها) لأنه أعظم الخلق عليها حقاً وفيه عظمة حق الزوج على

الزوجة وتماثل الحديث عند مخرجه: ولو أمرها أن تنتقل من جبل أبيض إلى جبل

أسود ومن جبل أسود إلى جبل أبيض لكان ينبغي لها أن تفعله، وقد حقق الغزالي في

الأحياء حقوق الزوجين بعضهم إلى بعض (ت)^(٣) عن أبي هريرة) وقال الترمذي:

حسن غريب، (حم) عن معاذ وك عن بريدة) وفيه عند الترمذي محمد بن عمر قال

في الكاشف^(٤): ضعفوه، ورمز المصنف بالصحة على أحمد.

٧٤٦٤- «لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن

لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق. (دك) عن قيس بن سعد (صح)».

(١) انظر المغني في الضعفاء (١/٣٦٩)، وانظر ميزان الاعتدال (٤/٢٥٠)، وتقريب التهذيب (٣٧٦٤)، والكاشف (٣١٠٦).

(٢) هكذا في المخطوط وصوابه زكريا بن منظور انظر المغني في الضعفاء (١/٢٤٠)، وانظر ميزان الاعتدال (٣/١١٠)، والتقريب (٢٠٢٦)، والكاشف (١٦٤٦).

(٣) أخرجه الترمذي (١١٥٩) عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٣٦١)، ابن ماجه (١٨٥٣)، والطبراني في الكبير (٥/٢٠٨)، وصححه جميعهم عن معاذ بن جبل، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٤/١٧٢) وصححه عن بريدة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٩٤)، والصحيحة (١٢٠٣).

(٤) انظر الكاشف (٢/٢٠٤).

(لو كنت أمراً أحداً) باجتهاد أو بوحى. (أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن) لكن السجود لا يكون لأحد إلا لله لما جعل الله لهم عليهن من الحق، وفيه أن السجود أعظم أنواع التعظيم. (دك^(١) عن قيس بن سعد) رمز المصنف لصحته، وسببه قال قيس: أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبانهم فأتيت، فقلت: يا رسول الله أنت أحق أن يسجد لك فذكره وتمامه: ولو كان من قدمه إلى مفرق رأسه يتبجس بالقبح والصديد ثم استقبلته فلحسته ما أدت حقه قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٧٤٦٥- «لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً دون ربي لاتخذت أبا بكر ولكن

أخي وصاحبي. (حم خ) عن ابن الزبير، (خ) عن ابن عباس (صح)».

(لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً دون ربي) هو كالاستثناء المنقطع بعد قوله من أمتي، والخليل الصاحب الواد الذي يفتقر إليه ويعتمد عليه (لاتخذت أبا بكر خليلاً) لأنه أقرب أحبابي إليّ وأقدمهم صحبة وأكثر بنفسه وماله مواساة في سبيل الله (ولكن أخي وصاحبي) أخي في الدين وصاحبي فيه وكفى بهما شرفاً (حم خ^(٢) عن ابن الزبير عن ابن عباس)، ورواه مسلم بمعناه وقال المصنف: إنه متواتر وأخرجه عن بضعة عشر صحابياً.

٧٤٦٦- «لو كنت مؤمراً على أمتي أحداً من غير مشورة منهم لأمرت عليهم

ابن أم عبد. (حم ت هـ ك) عن علي (صح)».

(لو كنت مؤمراً على أمتي أحداً) أي جاعله أميراً لسرية أو غيرها "من غير مشورة منهم". (لأمرت عليهم ابن أم عبد) يعني عبد الله بن مسعود لكماله

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٠)، والحاكم في المستدرک (١٨٧/٢) وصححه، والبيزار في مسنده (٣٧٤٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤/٤، ٥)، والبخاري (٣٦٥٨) عن ابن الزبير، وأخرجه البخاري (٣٦٥٦) عن ابن عباس، ومسلم (٢٣٨٣) عن ابن مسعود.

بذلك وأهليته لما هنالك، إلا أنه ﷺ قد أخذ الله عليه المشاورة في أمره كله كما قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وعد ذلك من خصائصه ﷺ وفيه فضيلة لابن مسعود. (حم ت هـ ك^(١) عن علي) رمز المصنف لصحته.

٧٤٦٧- «لو كنتِ امرأة لغيرت أظفارك بالحناء. (حم ن) عن عائشة (ح).

(لو كنتِ) بكسر التاء لأنه خطاب لمؤنثة. (امرأة لغيرت أظفارك) أي لونها. (بالحناء) قاله لامرأة مدت يدها إليه من وراء الستر لتبايعه فقبض يده، وقال: ما أدري أيد رجل أم امرأة قالت: امرأة، قال ابن حجر^(٢): إنما أمرها بالخضاب لتستر بشرتها، فخضاب اليد مندوب للنساء للفرق بين كفها وكف الرجل [٤/٥٣]، بل قال بعضهم: من تركته فقد دخلت في الوعيد الوارد في المتشبهات بالرجال، فتركه حرام، إلا أنه قيل: لم يقل بوجوبه أحد (حم ن^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه، إلا أنه قال ابن عدي: إنه غير محفوظ، وقال في العارضة^(٤): أحاديث الحناء كلها ضعيفة أو مجهولة.

٧٤٦٨- «لو كنتم تغرفون من بطحان ما زدتم (حم ك) عن أبي حدرد (صح)».

(لو كنتم تغرفون) بالغين المعجمة والراء والفاء: من الغرف وحذف المفعول وهو المغروف وكأن المراد ذهباً أو مالا أو نحوه كما يدل له سببه عن أبي حدرد أنه استعان رسول الله ﷺ في نكاح فقال: كم أصدقت؟ قال: مائتي درهم، فقال: لو كنتم.. الحديث (من بطحان) ضبطه القاضي بضم الباء

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١/١٠٧، ١٠٨)، والترمذي (٣٨٠٨) وقال: حديث غريب، وابن ماجه (١٣٧)، والحاكم في المستدرک ٣/٣١٨، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٤٤)، والضعيفة (٢٣٢٧): ضعيف جداً.

(٢) انظر التلخيص الحبير (٢/٢٣٧).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٦٢)، والنسائي في المجتبى (٨/١٤٢)، وانظر الكامل لابن عدي (٦/٤٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٤٣).

(٤) انظر: عارضة الأحوذى (٨/٢١١).

وسكون الطاء: اسم واد بالمدينة ولكنه ضبطه في معجم ما استعجم^(١) بفتح أوله وكسر ثانيه وبحاء مهملة على وزن فعلان قال: ولا يجوز غيره، والحدث استكثار لما ذكره من الصداق (حم ك^(٢)) عن أبي حدرد) بفتح المهملة أوله وسكون المهملة بعدها فراء فأخره مهملة الأسلمي، رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

٧٤٦٩- «لو لم تذبوا لجاء الله تعالى بقوم يذبون ليغفر لهم. (حم) عن ابن

عباس (ح)».

(لو لم تذبوا) تأتون بالذنب (لجاء الله تعالى بقوم يذبون) ثم يستغفروه كما في رواية أخرى (فيغفر لهم) فالذنب من بني آدم قد سبق من الله العلم أنهم يأتونه، فلو فرض أنكم أيها المخاطبون لم توقعوا ذنباً لجاء قوم آخرون فأتوا ذنباً يستغفرون الله منه، فالإتيان بالقوم المذنبين لحكمة أنه يظهر كرم الله وعفوه وغفرانه، فالغرض هو مغفرة الله لا ذنبهم كما أشعر به قوله «فيغفر لهم» فالذنوب بها تنكسر القلوب ويقبل المحب على المحبوب إن تاب منها واستغفر. (حم^(٣)) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف وقد وثق وبقيه رجاله ثقات، وقد

(١) معجم ما استعجم (١/٢٥٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٤٤٨)، والحاكم في المستدرک (٢/١٧٨) وصححه، وأورده الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٩٩)، والصحيحة (٢١٧٣).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١/٢٨٩)، والطبراني في الكبير (١٢/١٧٢) (١٢٧٩٤)، وأورده الذهبي في الميزان (٧/٢٠٨) وذكر من مناكيره هذا الحديث، وابن عدي في الكامل (٧/٢٠٥) وقال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن يحيى بن عمرو بن مالك هذا الإسناد وأحاديث آخر هذا الإسناد عن يحيى بن عمرو بن مالك مما لا أذكرها وليس ذاك بمحفوظ أيضاً، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/٢١٥) وقال: فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف وقد وثق وبقيه رجاله ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/٥٣٠)، والصحيحة (٩٧٠).

أخرجه مسلم في التوبة من حديث أبي أيوب بقريب من ألفاظه وأخرجه أيضاً من حديث أبي هريرة بلفظ: «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيغفر لهم»^(١).

٧٤٧٠- «لو لم تكونوا تذنبون لخفت عليكم ما هو أكبر من ذلك العجب العجب. (هب) عن أنس (ض)».

(لو لم تكونوا تذنبون) بغير العجب فإنه ذنب أيضاً (لخفت عليكم ما هو أكبر من ذلك) من الذنوب (العجب العجب) بالنصب فيهما الأول بدل من ما، والثاني تأكيد له، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره وهو العجب وتقدم تفسير العجب (هب)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، قال الحافظ العراقي: فيه سالم أو سلام بن أبي الصهباء قال البخاري: منكر الحديث، وقال أحمد: حسن الحديث ورواه باللفظ المذكور ابن حبان في الضعفاء والديلمي في مسند الفردوس وطرقه كلها ضعيفه ولذا قال في الميزان^(٣): عقب إirاده ما أحسنه من حديث لو صح، وقال المنذري: رواه البزار بإسناد جيد.

٧٤٧١- «لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله تعالى رجلاً من أهل بيتي يملأها عدلاً كما ملئت جوراً. (حم د) عن علي (ح)».

(لو لم يبق من الدهر إلا يوم) قبل قيام الساعة. (لبعث الله تعالى رجلاً من

(١) أخرجه مسلم (٢٧٤٩) عن أبي هريرة، وأخرجه أيضاً عن أبي أيوب (٢٧٤٨).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٢٥٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٤٧)، والديلمي في مسند الفردوس (٥١٢٦)، وابن حبان في المجروحين (٣٤٠/١) في ترجمة سلام بن أبي الصهباء وقال: من فحش خطوه وكثر وهمه لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، ومن زعم أنه أخو عبد الرحمن بن أبي الصهباء فقد وهم ذاك صدوق وهذا مخطئ، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء (٢٤٨/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٠٣).

(٣) انظر ميزان الاعتدال (٢٥٧/٣، ٢٥٨)، ولسان الميزان (٥٨/٣)، والمغني في الضعفاء (٢٧١/١)، وضعفاء العقيلي (١٥٩/٢)، والكامل في الضعفاء (١٥٩/٢).

أهل بيتي) قد بين أنه من ولد فاطمة من ولد الحسن عليهم السلام. (يملاًها) أي الأرض وإن لم يسبق لها ذكر لأنه يعلم من قوله. (عدلاً كما ملئت جوراً) فلا تقوم إلا بعد امتلائها بالجور والأحاديث في خروجه وصفاته وأحواله قد جمعت فيها مؤلفات مبسوطه. (حم د عن علي) ^(١) رمز المصنف لحسنه، قال ابن الجوزي: فيه ياسين العجلي، قال البخاري: فيه نظر ^(٢).

٧٤٧٢- «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجل من أهل بيتي يواطىء اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً.» (د) عن ابن مسعود ^(ح).

(لو لم يبق من الدنيا) أي من أيامها. (إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجل من أهل بيتي) جاء أنه من ولد الحسن وجاء أنه من ولد الحسين وجمع بينهما بأن أباه من أحد السبطين وأمه من الآخر. (يواطيء) يوافق. (اسمه اسمي) وأسماءه ﷺ كثيرة وأشهرها محمد. (واسم أبيه اسم أبي) وهو عبد الله. (يملاً الأرض قسطاً) بكسر القاف. (وعدلاً) عطف تفسيري. (كما ملئت ظلماً و) عطف (جوراً) على ظلم كذلك، وفيه أنه لا بد من خروج المهدي وأنه يمدده لتأخره وفيه أنه يخرج بعد كثرة الجور في الأرض كلها لأنه ظاهر التعريف وأنه يملك الأرض كلها فيملأها عدلاً ^(٣) عن ابن مسعود. رمز المصنف لحسنه وأخرجه الترمذي، وقال: حسنٌ صحيحٌ.

٧٤٧٣- «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوله الله حتى يملك رجل من أهل بيتي جبل الديلم والقسطنطينية.» (هـ) عن أبي هريرة ^(ح).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٩٩/١)، وأبو داود (٤٢٨٣)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية

(٢/٨٥٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٠٥).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٢/٧٢٩)، والكامل في ضعفاء الرجال (٧/١٨٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٨٢)، والترمذي (٢٢٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٠٤).

(لوم [٥٤ / ٤] يبق من الدنيا إلا يوم لطوله الله حتي يملك رجل من أهل بيتي) يحتمل أنه المهدي ويحتمل أنه غيره والأول أظهر. (يملك جبل الديلم) مضبوط فيما قوبل على خط المصنف بالمشناه التحتية أي عالم الديلم بفتح المهملة واللام. (والقسطنطينية) بضم القاف وسكون السين وفتح الطاء وسكون النون وكسر الطاء الثانية: أعظم مدن الروم وكأنه خصها لأنها أعظم المدن فما يملكها إلا وقد ملك ما دونها. (هـ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٧٤٧٤- «لو مرت الصدقة على يدي مائة لكان لهم من الأجر مثل أجر المبتدئ من غير أن ينقص من أجره شيئاً. (خط) عن أبي هريرة». (لو مرت الصدقة) النفل أو الفرض (على يدي) بالثنوية (مائة) من الساعين فيها. (لكان لهم) أي لكل واحد منهم (من الأجر مثل أجر المبتدئ) أي المخرج لها من ماله. (من غير أن ينقص من أجره شيئاً) فيه الحث على المشاركة في الصدقة والسعي فيها. إن قلت: المبتدئ أخرج جزءاً من ماله فكيف يماثله أجر من لم يخرج من ماله شيئاً.

قلت: المثلية لا تستلزم المساواة من كل وجه وله نظائر مثل «من عزي مصاباً كان له مثل أجره».

(خط^(٢) عن أبي هريرة)، سكت المصنف عليه وفيه عبد الله بن سعيد المقبري، قال في الضعفاء للذهبي^(٣): تركوه.

٧٤٧٥- «لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا سعد بن معاذ، ولقد ضمه ضمة

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٧٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٤٦)، والضعيفة (٤٣٦١).

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٣١/٧)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٤٧)، والضعيفة (١٦٠٣) وقال: ضعيف جداً.

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٣٤٠/١)، وتقريب التهذيب (٣٠٦/١).

ثم روخي عنه. (طب) عن ابن عباس «(ض)».

(لو نجا) سلم (أحد) من المؤمنين (من ضمة القبر) التي ثبتت بها الأحاديث. (لنجا سعد بن معاذ) فإنه من أكرم أهل الإيمان عند الله ولذا اهتز عرش الرحمن لو فاته. (ولقد ضمه ضمةً) نكرها للتعظيم والظاهر أنه لا يضمه إلا بعد إعادة الروح إليه وفي لفظ: «ولقد ضغطته الأرض ضغطة اختلفت لها ضلوعه»، وأخرج الحكيم^(١) عن جابر بن عبد الله قال: لما تُوفي سعد بن معاذ ووضع في حفرته سبح رسول الله ﷺ ثم كبر وكبر القوم معه فقالوا: يا رسول الله لما سبحت؟ قال: «هذا العبد الصالح لقد تضايق عليه قبره حتى فرجه الله عنه» فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «كان يقصر في بعض الظهور من البول» انتهى. والله أعلم بصحة هذا الحديث وساق الشارح أحاديث في معناه الله أعلم بحالها وحديث الكتاب قاض بأنه لا بد لكل مدفون من ضمة اللحد تنزهه عن البول أو لم يتنزه وقد استثنى من عموم الحديث الأنبياء عليهم السلام ذكره المصنف في الخصائص وفي التذكرة للقرطبي^(٢) استثنى فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

قلت: كأنه لكونها بضعة منه. (ثم روخي عنه) بضم الراء والخاء المعجمة من المراخاة المساهلة. (طب)^(٣) عن ابن عباس). رمز المصنف لضعفه ولكن قال الهيثمي: رجاله موثقون.

٧٤٧٦- «لو نزل موسى فاتبعتموه وتركتموني لضللتكم، أنا حظكم من النبيين

وأنتم حظي من الأمم. (هب) عن عبد الله بن الحارث (ض)».

(لو نزل موسى) بن عمران من السماء فإنها مقر الأنبياء بعد الموت.

(١) أخرجه الحكيم في نوادره (٢٣٣/٣).

(٢) انظر: التذكرة للقرطبي (ص: ١٥٤)، والروض الأنف (١/٣٣٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٥٩٣)، والكبير (١٠/٣٣٤) (١٠٨٢٧)، وأورده الهيثمي في

المجمع (٣/٤٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٠٦)، والصحيحة (١٦٩٥).

(فاتبعتموه) على شريعته. (وتركتموني لضللتكم) قال الراغب: الضلال: العدول عن الاستقامة، أي عدلتكم عن الاستقامة لأن شرعه منسوخ بشرعي ولأني خاتم الرسل فلا نبي بعدي (أنا حظكم من النبيين وأنتم حظي من الأمم) فإذا نزل عيسى نزل متبعاً لشرع نبينا ﷺ عامل به. (هب^(١) عن عبد الله بن الحارث) قال: دخل عمر على النبي ﷺ بكتاب فيه مواضع من التوراة فقال: هذه كتب أصبتها مع رجل من أهل الكتاب فقال: اعرضها عليّ، فعرضها فتغير وجهه تغيراً شديداً ثم ذكره. رمز المصنف لضعفه.

٧٤٧٧- «لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم، ولكن اليمين على المدعى عليه. (هـ ق حم) عن ابن عباس (صح)».

(لو يعطى الناس بدعواهم) من دون بينة (لادعى ناس دماء رجال وأموالهم) بالباطل أو بالحق ولا يعلم فجعل الله مناطاً للدعوى (ولكن اليمين على المدعى عليه) إن لم يقيم المدعى البينة. وقد ثبت عند البيهقي بإسناد جيد «البينة على المدعى واليمين على من أنكر»^(٢) وإنما اقتصر في حديث الكتاب على ما يلزم المدعى عليه لأنه آخر ما به يقع الفصل ولأنه ذكر في صدر الدعوى المجردة فأبان أنها تدفع باليمين. (حم ق هـ^(٣) عن ابن عباس).

٧٤٧٨- «لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء. (هب) عن أبي هريرة».

(لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه) من الداء الذي يحركه الشرب

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٢٠١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٠٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (١٢٣/٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٣٢١)، والبخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١)، وأحمد في مسنده (٣٤٢/١)،

والنسائي (٥٩٩٤).

قائماً ، (لاستقاء) أي تكلف القيء قال الزمخشري^(١): التقيء أبلغ من الاستقاء وقد ثبت أنه ﷺ شرب قائماً فقال الجماهير إنه لبيان الجواز، قال النووي^(٢): الصواب أن النهي للتنزيه وفعله لبيان الجواز. (هب^(٣) عن أبي هريرة)، سكت عليه المصنف، وقال الذهبي [٥٥ / ٤] قلت: هذا منكر وهو من جزأ الحفار^(٤) ورواه البيهقي أيضاً من طريق قال الذهبي: إنه منقطع.

٧٤٧٩- «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر. مالك (ق ٤) عن أبي جهيم (صح)».

(لو يعلم المار بين يدي المصلي) أمامه بالقرب منه قال العراقي: ما المراد بقوله بين يديه؟ هل يتعلق بقدر، أو بوجود سترة، أو يعم الحكم؟ قيده أصحابنا بما إذا كان بينه وبين السترة فإن فقدت السترة فليل: يحد بقدر السترة وهو ثلاثة أذرع قال: والمراد أن يمر بين يديه معترضاً فلو كان قاعداً بين يديه أو قائماً أو نائماً فمر بين يدي المصلي لجهة القبلة لم يدخل في الوعيد الآتي. (ما ذا عليه) في رواية من الإثم وأنكرها ابن الصلاح، وما استفهامية مبتدأ ذا خبرها والجملة قائمة مقام مفعولي علم لأنه علقه الاستفهام وجواب لو محذوف أي لو علم لوقف وقوله (لكان أن يقف أربعين) يحتمل سنة ويوما وشهراً وساعة إلا أنه زاد البزار^(٥) في روايته: خريفاً.

(خيراً له) بالنصب على خبرية كان وفي الترمذي بالرفع على اسميتها والخبر

(١) الفائق (٣/٢٣٩).

(٢) شرح مسلم (١٣/١٩٥).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٧/٢٨٢)، وابن حبان (٥٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٣٦)، الصحيحة (٢١٧٥).

(٤) أحد رواته وهو: أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحضار شيه البيهقي، انظر سير أعلام النبلاء (١٧/٢٩٣).

(٥) أخرجه البزار في مسنده (٣٧٨٢).

أن يقف (من أن يمر بين يديه) والحديث يفيد أنه لا يمر مطلقاً ولو لم يجد طريقاً بل يقف حتى يفرغ المصلي وإن طال قال العراقي: فيه إبهام ما على المار بين يدي المصلي من الإثم، قال النووي^(١): فيه تحريم المرور بين يدي المصلي وسترته فإن لم يكن سترة كره وهذا إذا لم يفعل المصلي الصلاة في الطريق فإن فعل فلا تحريم على المار ولا كراهة، قيل: للمار مع المصلي أربعة أحوال:

الأول: أن يكون له مندوحة عن المرور ولم يتعرض المصلي لمرور الناس عليه فالإثم خاص بالمار.

الثاني: ألا يكون له مندوحة عنه ويتعرض له المصلي فالإثم خاص بالمصلي.

الثالث: أن يكون له مندوحة عنه ويتعرض له المصلي فيأثمان.

الرابع: ألا يكون له مندوحة ولا يتعرض له المصلي فلا إثم على واحد منهما.

قيل: وفي تأثيم المصلي تأمل إذ غايته أنه مكروه (مالك ق ٤)^(٢) عن أبي جهيم بالجيم بصيغة التصغير صحابي أنصاري قيل: اسمه عبد الله^(٣).

٧٤٨٠- «لو يعلم المار بين يدي المصلي لأحب أن ينكسر فخذه ولا يمر بين يديه. (ش) عن عبد الحميد بن عبد الرحمن مرسلًا».

(لو يعلم المار بين يدي المصلي) حذف مفعولي يعلم تفخيماً للشأن ما عليه. (لأحب أن ينكسر فخذه ولا يمر بين يديه) لأن عقوبات الدنيا وآلامها أهون من عقوبات الآخرة، ووجه النهي أن المصلي مناج ربه تعالى والمار شوش عليه فكره ويشتت ذهنه، وتقدم تحديد ذلك، وقيل: أن يمر بينه وبين مقدار سجوده،

(١) المنهاج (٤/٢١٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٣٦٢)، والبخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧)، وأبو داود (٧٠١)، والترمذي (٣٣٦)، والنسائي في المجتبى (٦٦/٢)، ابن ماجه (٩٤٥)، وأحمد في مسنده (١٦٩/٤).

(٣) انظر: الإصابة (٤/٤٤).

وقيل: أن تكون بينه وبينه رمية حجر وهذا بعيد وفيه جواز استعمال لو في الوعيد والتهديد، فإن قلت: قد ورد النهي عن فتح باب لو؟ قلت: ذلك إذا كان في الخوض في القدر بغير علم (ش^(١)) عن عبد الحميد بن عبد الرحمن (مرسلاً) قال: وقد مر رجل بين يديه وهو يصلي فجره حتى كاد يخرق ثوبه فلما انصرف قال: قال رسول الله ﷺ: «فذكره» قال الزين العراقي في شرح الترمذي: وعبد الحميد روى عن التابعين فالحديث معضل.

٧٤٨١- «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في الجنة أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنت من الجنة أحد. (ت) عن أبي هريرة (ح)».

(لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة) على الذنوب من غير أن ينظر إلى رحمة الله (ما طمع في الجنة أحد) لأن الله شديد العقاب وكل بني آدم أهل الذنوب. (ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة) التي أدخرها ليوم القيامة (ما قنت من الجنة أحد) قال الطيبي: وسياق الحديث في بيان صفتي القهر والرحمة لله تعالى فكانت صفاته غير متناهية لا يبلغ كنه معرفتها أحد فكذا عقوبته ورحمته فلو فرض وقوف المؤمن على كنه صفات القهار لظهر منه ما يقنط من ذلك الخلق طراً فلا يطمع في جنته أحد، هذا معنى وضع أحد موضع ضمير المؤمن ويمكن أن يراد بالمؤمن الجنس على الاستغراق فتقديره أحد منهم ويكون المعنى المؤمن اختص بأن طمع في الجنة فإذا انتفى الطمع عنه فقد انتفى عن الكافر وكذا الكافر يختص بالقنوط، فإذا انتفى القنوط عنه انتفى عن الكل، (ت^(٢)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وقد أخرجه الشيخان في التوبة.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٣/١) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٩١١) والضعيفة (٥٢٢٢): منكر.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٤٢)، ومسلم (٢٧٥٥)، وأحمد في مسنده (٣٣٤/٢).

٧٤٨٢- «لو يعلم المرء ما يأتيه بعد الموت ما أكل أكلة ولا شرب شربةً إلا وهو يبكي ويضرب على صدره. (طص) عن أبي هريرة (ض)». (لو يعلم المرء ما يأتيه بعد الموت) من الأهوال والشدائد (ما أكل أكلة) بضم الهمزة بزنة لقمة ومعناه (ولا شرب شربةً إلا وهو يبكي ويضرب على صدره) حيرة ودهشا وخوفاً مما يلقاه، [٥٦/٤] قال الغزالي^(١): فعلى العاقل أن يتفكر في الآخرة وأهوالها وشدائدها وحسرات العاصيين في الحرمان من النعيم المقيم وهذا فكر لداع في القلوب جار إلى السعادة ومن تصاعد قلبه على التلذذ بالفكرة في الدنيا ولذاتها والفرح بها والسرور فهو من الهالكين (طص)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، فيه إبراهيم بن هراسة قال الذهبي: في الضعفاء^(٣) تركه الجماعة.

٧٤٨٣- «لو يعلم الناس من الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده. (حم خ ت هـ) عن ابن عمر (صح)».

(لو يعلم الناس من الوحدة) أي الانفراد في الأسفار (ما أعلم ما سار راكب بليل) ولا ماش (وحده) وإنما خص الراكب لأنه أولى بتجنب السير وحده لما يخاف من ضلال راحلته ونفورها فالاحتياج إلى من يزاولها معه فهو بالسفر منفرداً متعرض للشر أكثر، والنهي عن السفر بالانفراد لما يفوت من مصالح الدين من الجماعة والتعاقد على الخير ومصالح الدنيا، ولما يخاف عليه من الأعداء والسباع وفيه أن الإنسان مأمور بحفظ نفسه منهي عن التعرض للشر

(١) الإحياء (٤/٥٩).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٣٥٩)، والأوسط (٣٤٣٤)، وأورده الهيثمي في المجمع (٣٢٤/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦١).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (١/٢٩).

فلا يسافر وحده، (حم خ ت هـ^(١) عن ابن عمر).

٧٤٨٤- «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوًا. مالك (حم ق ن) عن أبي هريرة (صح)».

(لو يعلم الناس) من المؤمنين (ما في النداء) بالأذان للصلوات (والصف الأول) في الجماعة أي من الخير والأجر والبركة (ثم لم يجدوا) شيئاً من وجوه الأولوية التي بها يستحقون الأذان والصلاة في الصف الأول (إلا أن يستهموا عليه) أي على ما ذكر أفراد الضمير من باب ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨] (لاستهموا) لإحراز الأجر في ما ذكر أي اقترعوا سهام القرعة أو لارتموا بالسهام، قال الطيبي: عبر بضم المؤذنة بتراخي رتبة الاستباق عن العلم وقدم التأذين دلالة على التهيؤ للهيئة الموصلة إلى المقصود الذي هو المثول بين يدي رب العزة فيكون بين المقربين وأطلق مفعول العلم ليفيد ضرباً من المبالغة بأنه مما لم يدخل تحت الحصر والوصف وكذلك في ذكر الاستهام من المبالغة ما لا يخفى لأنه لا يقع إلا على الأمر الذي يتنافس فيه المتنافسون، ويرغب فيه الراغبون سيما وقد أخرج الاستثناء والحصر وليت شعري بماذا يتشبه ويتمسك من طرق سمعه هذا وتخلف عن الجماعة خصوصاً عن الاستباق إلى الصف الأول (ولو يعلمون ما في التهجير) التبكير لأي صلاة، قال البيضاوي: ولا ينافيه الأمر بالإبراد لأن الأمر به رخصة عند بعضهم ومن حملة على الندب يقول: الإبراد تأخير سير لا يخرج بذلك عن حد التهجير.

قلت: في قوله عن حد التهجير تأمل فإن الإبراد يخرج الوقت عن أوله وهي ساعة التهجير فليكن التهجير مخصصاً بغير أيام الإبراد وهي أيام اشتداد الحر

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٤)، والبخاري (٢٨٣٦)، والترمذي (٢٩٩٨)، وابن ماجه (٣٧٦٨).

(لاستبقوا إليه) أي لبادر كل واحد حتى يكون سابقاً وفي لفظ الاستباق دليل أن المراد بالتهجير الخروج للجماعات إلى المساجد فلا يدخل من صلى في منزله أول الوقت في ذلك (ولو يعلمون ما في) إذا صلوه. (العممة) من الثواب وهي بفتح المثناة الفوقية والعين المهملة أي صلاة العشاء، (و) ثواب صلاة (الصبح لأتوهما) لفعلمها في جماعة (ولو) كان على حذف كان واسمها وهو كثير بعد لو كما قاله الطيبي وغيره الإتيان. (حبواً) بفتح المهملة وسكون الموحدة أي مشياً على الركب، وقيل: المراد بالحبو هنا الزحف، ورده أبو زرعة بأن في رواية أبي داود على الركب^(١)، والحديث يفسر بعضه بعضاً، وقد ورد النهي عن تسمية العشاء عممة، وحمل على التنزيه لهذا الحديث وأمثاله. (مالك حم ق ن^(٢)) عن أبي هريرة) زاد أحمد في روايته فقلت لمالك أما تكره أن يقال: العممة قال: هكذا قال من حدثني.

٧٤٨٥- «لو يعلم الناس ما لهم في التأذين لتضاربوا عليه بالسيوف. (حم) عن أبي سعيد (ح)».

(لو يعلم الناس ما لهم في التأذين) أي الإجابة ويحتمل أن أريد الأول. (لتضاربوا عليه بالسيوف) كل يريد أن يؤذن، فإن قلت: وهل يندب أن يؤذنوا كلهم لو اجتمعوا؟

قلت: ما وقع في عصر النبوة إلا ترتيب الأذان لمعينين، فلو أذن كل واحد كان بدعة.

(حم^(٣)) عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه، وقال المنذري: فيه ابن لهيعة

(١) أخرجه أبو داود (٥٥٤).

(٢) أخرجه مالك (١٤٩، ٢٩٣)، وأحمد في مسنده (٢٣٦/٢، ٢٧٨)، والبخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٦)، والنسائي (٤٧٦/١).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٩/٣)، وأورده الهيثمي في المجمع (٣٢٥/١)، والمنذري في الترغيب

وقال الهيثمي: مثله، قال الشارح: وفيه أيضاً دراج عن أبي الهيثم وقد ضعفه^(١).

٧٤٨٦- «لو يعلم أحدكم ما له في أن يمر بين يدي أخيه معترضا في الصلاة كان لأن يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطاها. (حم ه) عن أبي هريرة (ح).

(لو يعلم أحدكم ما له) أقيم اللام مقام على أي عليه من الإثم (في أن يمر بين يدي أخيه) المسلم (معترضا في الصلاة) تقدم شرحه (كان لأن يقيم مائة عام خيراً له، [٤/٥٧] من الخطوة التي خطاها) قال الطحاوي^(٢): التقييد بالمائة في هذا الخبر بعد التقييد بالأربعين وقع زيادة في تعظيم الوزر، وتقدم نظائره في الأخبار بالأكثر بعد الإخبار بالأقل. (حم ه)^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٧٤٨٧- «لو يعلم صاحب المسألة ما له فيها لم يسأل. (طب) والضياء المقدسي عن ابن عباس (صح)».

(لو يعلم صاحب المسألة) للناس تكثر أو لغير حاجة (ما له فيها) من الإثم والهوان عند الله (لم يسأل) فإن الله تعالى هو الذي ينبغي أن تنزل به الحاجات وتلتمس منه الطلبات وفي ذم المسألة أحاديث عدة. (طب)^(٤) والضياء عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: فيه قابوس بن أبي ظبيان وفيه كلام،

والترهيب (١/١٠٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦٢).

(١) انظر المعني في الضعفاء (١/٢٢٢).

(٢) انظر: تحفة الأحوذى (٢/٢٥٦).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٧١)، وابن ماجه (٩٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٥٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/١٠٨) (١٢٦١٦)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة

(٥٥٠)، وأورده الهيثمي في المجمع (٣/٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٤٢).

قال الشارح: وأقول: فيه أيضاً حرملة بن يحيى أورده الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: قال أبو حاتم: لا يحتج به وجريير بن حازم قال الذهبي: تغير قبل موته.

٧٤٨٨- «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة. (حم ق

ت هـ) عن أبي هريرة، (حم دن) عن زيد بن خالد (صح)».

(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) استدل به على أن

الأمر يفيد التكرار فإنه لا مشقة لو كان مرة واحدة.

قلت: فيه تأمل لقوله مع كل صلاة فإنه استفيد التكرار منه (مالك حم ق ت

هـ^(٢) عن أبي هريرة، حم دن) عن زيد بن خالد.

٧٤٨٩- «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولأخرت

العشاء إلى ثلث الليل. (حم ت) والضياء عن زيد بن خالد الجهني (صح)».

(لولا) كلمة تدل على انتفاء الشيء لوجود غيره فانتفى هنا أمر الإيجاب

لوجود المشقة (أن أشق على أمتي لأمرتهم) أمر إيجاب وإلا فقد أمرهم أمر

ندب لكن لا مشقة فيه مع التخيير وذهب إسحاق بن راهوية وبالغ حتى قال: إن

من تركه عمداً لا تصح صلاته، وقال داود بمثله، ولكن لا تبطل صلاة تاركه.

(بالسواك عند كل صلاة) فرضاً أو نفلاً ويحتمل أنها لا يحمل عند الإطلاق إلا

على الفرض، قيل: يؤخذ منه أن أمر الندب ليس بأمر حقيقة لأن السواك مندوب

والشارع أخبر أنه لم يؤمر به وفي السواك عدة أحاديث سلف بعضها (ولأخرت

العشاء) أي صلاته (إلى ثلث الليل) لأنه أفضل، وفيه أنه ليس أول وقت كل

(١) انظر المغني في الضعفاء (١/١٥٣)، وانظر ميزان الاعتدال (١/٢٤٣).

(٢) أخرجه مالك (١٤٥)، أحمد (٤٥/٢)، والبخاري (٨٧٧)، ومسلم (٢٥٢)، والترمذي (٢٢)،

والنسائي (٧)، وابن ماجه (٢٨٧)، وأبو داود (٤٦)، جميعهم عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد

(٤/١١٦)، وأبو داود (٤٧)، والنسائي في الكبرى (١/٣٧) جميعهم عن زيد بن خالد.

صلاة أفضل بل قد يكون التأخير أفضل. (حم ت^(١)) والضياء عن زيد بن خالد الجهني) رمز المصنف لصحته، قال ابن منده: أجمعوا على صحته، قال النووي: وغلط بعض الأئمة الكبار، فقال: إن البخاري لم يخرج له وأخطأ، قال المصنف: هو متواتر.

٧٤٩٠- «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء. مالك والشافعي (هق) عن أبي هريرة. (طس) عن علي» (صح).

(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء) أي مصاحباً له وفيه أنه يندب عند الوضوء ويندب عند الصلاة لكن هل يكرره من استعمله عند الوضوء ينظر، ويحتمل أن المراد بعند الصلاة عند الوضوء لأنه مفتاح الصلاة إلا أنه أخرج ابن ماجة أنه كان ﷺ يصلي ركعتين ثم ينصرف فيستاك^(٢) قال ابن حجر^(٣): إسناده صحيح، وهو نص في المراد. مالك والشافعي (هق)^(٤) عن أبي هريرة طس عن علي) رمز المصنف لصحته.

٧٤٩١- «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء، ومع كل وضوء بسواك. (حم ن) عن أبي هريرة (صح)».

(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم) أي باجتهاد منه ﷺ أو بوحي من الله تعالى وجعل له الخيرة في أمرهم أو أنه أمره بأن يأمرهم إذا لم يشق عليهم فوجده ﷺ

(١) أخرجه أحمد (٤ / ١١٤)، والترمذي (٢٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣١٦).
(٢) أخرجه ابن ماجة (٢٨٨)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجة (٢٨٨)، وصحيح الجامع (٤٩٦١).

(٣) انظر التلخيص الحبير (١ / ٦٢)، وفتح الباري (٤ / ١٥٩).

(٤) أخرجه البيهقي مالك (١٤٦)، والشافعي في الأم (١ / ٢٣)، وفي السنن (١ / ٣٥)، والطبراني في الأوسط (٢٣٨) عن أبي هريرة، وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٣٨) عن علي، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣١٧).

شاقا فترك الأمر به وأخبرهم بذلك وهذا جار فيما سلف من نظائره (عند كل صلاة بالوضوء) وقد ورد أن هذا كان ثابتاً في أول الأمر (ومع كل وضوء بسواك) لكنه ﷺ لكمال شفقتة على الأمة لم يأمرهم بما يشق عليهم، وإن وقع الأمر بأشياء شاقة كالقتال والصوم لكنه بعزيمة من الله وإمضاء حكم ليس فيه رد ولا تخيير، قال ابن دقيق العيد: حكمة ندب السواك عند القيام إلى الصلاة كونها حالة تقرب إلى الله تعالى يقضي كونه حال كمال ونظافة، إظهاراً لشرف العبادة (حم ن^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو ثقة حسن الحديث، وقال المنذري: إسناده جيد.

٧٤٩٢- «لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما

فرضت عليهم الوضوء. (ك) عن العباس بن عبد المطلب (صح)».

(لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة) قال العراقي: يطلق على الفعل وعلى الآلة التي يتسوك بها والظاهر أن المراد هنا الفعل ويحتمل إرادة الآلة بأن يقدر لفرضت عليهم استعماله (كما فرضت عليهم الوضوء) وفرض الوضوء بالوحي إلا أنه صح إسناده الفرضية إليه ﷺ لأنه بواسطته وما عرف إلا من جهته والتشبيه [٥٨/٤] في مجرد الفرضية وإلا فإن الظاهر أنه كان سيفرض السواك لكل صلاة والوضوء لا يجب إلا على من أحدث. (ك^(٢)) عن العباس بن عبد المطلب) رمز المصنف لصحته ورواه البزار والطبراني وأبو يعلى، قال الهيثمي: فيه أبو علي الصيقل، قال ابن السكن: مجهول.

(١) أخرجه أحمد (٢٥٨/٢)، والنسائي (١٩٧/٢)، وأورده الهيثمي في المجمع (٢٢١/١)،

والمنذري في الترغيب والترهيب (٩٨/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣١٨).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١٤٦/١)، وأحمد (٢١٤/١)، وأبو يعلى في مسنده (٦٧١٠)،

والبزار في مسنده (١٣٠٢)، والطبراني في الكبير (٦٤/٢) (١٣٠١)، وأورده الهيثمي في المجمع

(٢٢١/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٥٤).

٧٤٩٣- «لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء، ولأخرت صلاة العشاء الآخرة إلى نصف الليل. (ك هق) عن أبي هريرة (صح)». (لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء) ينظر في التوفيق بين هذا وبين قوله مع كل صلاة، قال الشارح: إنه دال على ندب السواك مطلقاً لأنه دل على ندبه بعند الوضوء والدال على المقيد دال على المطلق انتهى. قلت: وفيه تأمل. (ولأخرت صلاة العشاء الآخرة إلى نصف الليل) تقدم إلى ثلث الليل فهذا كما سلف أنه ﷺ أخبر بهذا بعد الإخبار بالثلث. (ك هق^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: لم يخرجوا لفظ فرضت وهو على شرطهما وليس له علة وشاهده ما قبله انتهى. وقول النووي: كابن الصلاح هذا حديث منكر لا يعرف، ذهول عجيب، قال ابن حجر^(٢): ويتعجب من ابن الصلاح أكثر فإنهما وإن اشتركا في قلة النقل من المستدرک لكن ابن الصلاح ينقل من سنن البيهقي كثيراً والحديث فيه.

٧٤٩٤- «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة. (ص) عن مكحول مرسلًا (ض)».

(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة) فيه ندبية الطيب إن ثبت الأمر به ندبا من غير هذا كما ثبت في السواك، أما هذا الحديث وأمثاله فلا يدل على الندب لأنه نفى أمر الإيجاب ولا يلزم منه ثبوت أمر الندب، وحكمة التطيب لقربان الصلاة واضحة لأنه حال مناجاة للرب وقرب

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/١٤٦)، والبيهقي في السنن (١/٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣١٩).

(٢) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (ص: ٣٢٨)، والتلخيص الحبير (١/٩٢)، وفيض القدير (٤١/١).

من ملائكته ودخول بيوته وإن كانت في المسجد. (ص^(١) عن مكحول مرسلًا)
رمز المصنف لضعفه.

٧٤٩٥- «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار. أبو نعيم في
كتاب السواك عن ابن عمرو».

(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار) كأن المراد عند
القيام إلى صلاة أو تلاوة، ويحتمل لشرف الوقت لأنه وقت التنزل الإلهي. (أبو
نعيم في كتاب السواك^(٢) عن ابن عمرو) قال ابن حجر: في إسناده ابن لهيعة.

٧٤٩٦- «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها، فاقتلوا منها
الأسود البهيم. (د ت) عن عبد الله بن مغفل (صح)».

(لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها) في القاموس^(٣): الأمة
الرجل الجامع للخير والإمام وجماعة أرسل إليهم رسول والجيل من كل حي
وأقرب ما يريد هنا الأخير، وكأنه قد نهى الله عن استئصال أمة بحيث لا يبقى
منها أحد، فكان مانعاً له ﷺ عن قتلها كلها، وكان الحامل على قتلها ما فيه من
النجاسة والأذية بالعض ونحوه (فاقتلوا منها الأسود البهيم) الشديد السواد فإنه
أضرها وأشرها وأبقوا ما سواه إلا ما يضر بدليل آخر. (د ت^(٤) عن عبد الله بن

(١) أخرجه سعيد بن منصور في السنن كما في الكنز (٢٦١٩٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٥٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في كتاب السواك كما في الكنز (٢٦١٩٦)، وأورده ابن عدي في الكامل (٢/٤٥٠)، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (١/٦٩) رواه أبو نعيم وفي إسناده ابن لهيعة، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٥٢)، والضعيفة (٤٣٦٤).

(٣) القاموس المحيط (ص ١٣٩١).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٨٤٥)، والترمذي (١٤٨٦)، وابن ماجه (٣٢٠٥)، وأحمد (٨٥/٤) وقال الترمذي: حسن صحيح، جميعهم عن عبد الله بن مغفل، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٦٣) عن عائشة، وأورده الهيثمي في المجمع ٤/٤٣، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٢٢).

مغفل) رمز المصنف لصحته، ورواه الطبراني وأبو يعلى عن عائشة قال الهيثمي: وسنده حسن.

٧٤٩٧- «لولا أن المساكين يكذبون ما أفلَحَ من رَدَّهم. (طب) عن أبي أمامة (ض)».

(لولا أن المساكين يكذبون) عند طلبهم وسؤالهم وشكواهم زيادة على ما هم فيه (ما أفلَحَ من يردهم) قادراً على إنالتهم لأن المواساة واجبة وترك فعل الواجب يوجب عدم الفلاح، سمعتُ عائشة رضي الله عنها سائلاً يقول: من يعشيني أطعمه الله من ثمار الجنة فعشته، فخرج يقول: من يعشيني أطعمه الله من ثمار الجنة، فقالت: هذا تاجر لا مسكين. (طب^(١) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف، قال في الميزان: لا يصح في هذا الباب شيء وحكم ابن الجوزي بوضعه ونازعه المصنف.

٧٤٩٨- «لولا أن لا تدافنوا لدعوتُ الله أن يُسمعكم عذابَ القبر. (حم م ن) عن أنس (صح)».

(لولا أن لا تدافنوا) أي لولا خوفي أن تتركوا التدافن مخافة أن يصيبكم من العذاب ما أصاب الميت. (لدعوتُ الله أن يُسمعكم عذابَ القبر) أي عذاب الميت في القبر فإنكم لو سمعتم ذلك لتركتم موتاكم بلا دفن مخافة أن يعذبوا أو لاشتغال كل منكم بنفسه حتى يفضي بكم إلى ترك التدافن، وقيل: لا زائدة ومعناه: لولا أن تموتوا من سماعه فإن القلوب لا تطيق سماعه فيصعق الإنسان لوقته فكنى عن الموت بالتدفن، ويؤيد هذا الحديث الآخر لو سمعه الإنسان

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٦/٨) (٧٩٦٧)، وابن عدي في الكامل (٩/٥)، والديلمى (٥٠٧٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٢/٣)، وانظر الميزان (٢٣٤/٤)، واللسان (٣٨٠/٣)، والضعفاء للعقيلي (٥٩/٣). وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٥٥) والسلسلة الضعيفة (٤٣٦٥): ضعيف جداً.

لصعق أي مات، وفي لفظ لأحمد: «لولا أن تدافنوا» بإسقاط لا وهي تدل على زيادتها. (حم م ن^(١) عن أنس).

٧٤٩٩- «لولا أنكم تذبون لخلق الله خلقا يُذنبون فيَغفر لهم. (حم م ت) عن أبي أيوب (صح)».

(لولا أنكم تذبون لخلق الله خلقاً) وكلفهم بأحكام شرعية. (فيُذنبون) بمخالفتها (فيَغفر لهم) أي يستغفرون فيغفر لهم كما سلف في حديث ابن عباس: «لو لم تذبوا لجاء الله بقوم يذبون فيغفر لهم» فإن المراد يذبون فيستغفرون كما ورد به الحديث الآخر، ذلك لا نقدره ويحمل قوله يذبون على ذنب يغفره الله لمن شاء وهو ما عدا الشرك. [٥٩/١] (حم م ت^(٢) عن أبي أيوب).

٧٥٠٠- «لولا المرأة لدخل الرجل الجنة. الثقفي في الثقيات عن أنس».

(لولا المرأة) اللام للجنس. (لدخل الرجل الجنة) أي لولا افتتان الرجل بالنساء كما في لفظ آخر: «لولا النساء لدخل الرجال الجنة» والمرأة عامة للزوجة وغيرها، فالغير ظاهر والزوجة لما تكلف الرجل من طلب الدنيا والحرص عليها وتلقي عليه من المطالب العائقة له عن دينه وهذا حكم أغلبي. (الثقفي في الثقيات^(٣) عن أنس) سكت المصنف عليه وأورده في مختصره في الموضوعات وقال: بشر يعني بن الحسين أحد رواه متروك.

٧٥٠١- «لولا النساء لعبد الله حقاً حقاً. (عد) عن ابن عمر».

(لولا النساء لعبد الله حقاً حقاً) وذلك لأنهن أعظم شهوات الأنفس فإن الله تعالى قدمهن على كل مشتهى في قوله: ﴿رُزِيَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ

(١) أخرجه أحمد (٣/١١١)، ومسلم (٢٨٦٨) والنسائي (٤/١٠٢).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٤١٤)، ومسلم (٢٧٤٨)، والترمذي (٣٥٣٩).

(٣) أخرجه الثقفي في الثقيات كما في الكنز (٤٤٤٩٧)، وانظر كشف الخفا (٢/٢١٧)، وقال الألباني

في ضعيف الجامع (٤٨٤٩) والسلسلة الضعيفة (٢٥٦): موضوع.

النِّسَاء... ﴿ الآية. [آل عمران: ١٤] وانتصاب حقاً حقاً على المصدرية بحذف ناصبها وجوباً. (عد^(١) عن عمر) سكت عليه المصنف، وقال مخرجه ابن عدي عقبه: هذا حديث منكر لا أعرفه إلا من هذا الطريق انتهى. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: عبد الرحيم وأبوه متروكان، يريد عبد الرحيم بن زيد العمي^(٢) أحد رواته وتعقبه المصنف بأن له شاهداً وهو قوله في الحديث الثاني: ٧٥٠٢- «لولا النساء لعبد الله حق عبادته. (فر) عن أنس (ض)».

(لولا النساء لعبد الله حق عبادته) وقد كانت أول فتنة بني إسرائيل من قبل النساء كما قال الطيبي.

قلت: بل أول فتنة كانت لبني آدم على يد أم البشر حواء كما هو معروف كما يأتي وفي الشاهد الشاهد على ذلك دلائل. (فر^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه وفيه بشر بن الحسين^(٤) قال الذهبي: قال الدارقطني: متروك.

٧٥٠٣- «لولا بنو إسرائيل لم يُخبث الطعام، ولم يُخزن اللحم، ولولا حواء لم تخن امرأة زوجها. (حم ق) عن أبي هريرة (صح)».

(لولا بنو إسرائيل) أي لولا عقوبة الله لهم أو لولا معاصيهم. (لم يُخبث الطعام) بخاء معجمة آخره مثلثة أي لم يتغير ريحه. (ولم يُخزن اللحم) بالخاء المعجمة فنون آخره زاي لم يتغير ولم يتن اللحم، قال القاضي: خنز اللحم بالكسر تغير وأنتن فتغيره عقوبة لهم شملت من بعدهم (ولولا حواء لم تخن

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٨٢/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٤٩) والضعيفة (٥٦): موضوع.

(٢) انظر: الميزان (٣٣٦/٤)، والمغني في الضعفاء (٣٩١/٢).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٠٨٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٥١)، والضعيفة (٥٦): موضوع.

(٤) انظر المغني في الضعفاء (١٠٥/١). والميزان (٢٦/٢).

امرأة زوجها) وذلك أن حواء هي التي أكلت الشجرة وزينت لآدم أكلها مطاوعة لإبليس وفيه تسلية للرجال بما يقع لهم من الخيانة من نسائهم لما وقع من أمهن الكبرى وأن ذلك من طبعهن (حم ق^(١) عن أبي هريرة) واستدركه الحاكم على الشيخين فلم يصب، وقرّره الذّهبي فأغرب وهو في الصحيحين إلا أن في مسلم^(٢): «لم تخن أنثى زوجها الدهر».

٧٥٠٤- «لولا ضعف الضعيف وسُقم السقيم لأخرت صلاة العتمة. (طب)

عن ابن عباس (ح)».

(لولا ضعف الضعيف وسُقم السقيم) المراد الضعف عن غير مرض والسقيم الأليم من المرض، أي لولا خوف المشقة على هؤلاء زيادة على غيرهم (لأخرت صلاة العتمة) يحتمل إلى الثلث أو إلى النصف لأنهما وقتان تقدم ذكرهما، قيل: فيه دليل على أن فعل صلاة العشاء أول وقتها أفضل من تأخيرها إلى الثلث أو النصف لأن لولا حرف امتناع لامتناع ولأنه الذي واظب عليه ﷺ هو والخلفاء الراشدون من بعده.

قلت: قد أخبر ﷺ أنه لولا قيام المانع عن التأخير لأخر الصلاة فدل على أن التأخير هو الأفضل، لولا المانع الذي عارض المقتضي لعم مراعاته ﷺ لحال الضعيف والسقيم ربما زادت به فضيلة الصلاة التي قدمها عن الوقت الأفضل فلو جلى المصلون عن الضعيف والسقيم هل يكون التأخير أفضل؟ الظاهر ذلك. (طب^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه محمد بن

(١) أخرجه أحمد (٣١٥/٢)، والبخاري (٣٣٣٠)، ومسلم (١٤٧٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٨/١٢) رقم (١٢٧٥٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣١٣/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٣٢).

كريب^(١) وهو ضعيف.

٧٥٠٥- «لولا عباد الله ركع، وصبية رضع، وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا ثم رُصَّ رَصًّا». (طب هق) عن مسافع الديلمي^(ح).

(لولا عباد الله ركع) جمع راعك والمراد به المصلي. (وصبية رضع) جمع راضع (وبهائم رتع) جمع راع أي لولا رحمة الله لهؤلاء. (لصب عليكم العذاب صباً) كما يصب المطر.. (ثم رص) بالصاد المهملة (رصاً) أي ضم بعضه إلى بعض كما تضم الحجارة لما يصدر منهم من الذنوب والأوزار، قيل: فيؤخذ منه ندبية إخراج الثلاثة المذكورين للاستسقاء (طب هب^(٢) عن مسافع) بضم الميم وسين مهملة بعد الألف فاء فعين مهملة، (الديلمي) رمز المصنف لحسنه، وقال الذهبي في المهدب^(٣): ضعيف، ومالك وأبوه مجهولان يريد مالك بن عبيدة بن مسافع^(٤)، وقال الهيثمي بعد عزوه إلى الطبراني: فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف.

٧٥٠٦- «لولا ما مس الحجر من أنجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا شفى وما على الأرض شيء من الجنة غيره». (هق) عن ابن عمر^(ح).

(لولا ما مس الحجر) الأسود الذي هو عين الله في أرضه. (من أنجاس الجاهلية) [٦٠/٤] أيامهم وذنوبهم لأنهم كانوا يقاربونه وهم متلبسون بها (ما

(١) محمد بن كريب: قال ابن معين ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي مع ضعفه يكتب حديثه. (انظر الميزان ٣١٥/٦)، والكامل في الضعفاء (٦/٢٥١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٣٤٥)، وفي الشعب (٩٨٢٠)، والطبراني في الكبير (٣٠٩/٢٢) رقم (٧٨٥)، والأوسط (٦٥٣٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٥٧)، والضعيفة (٤٣٦٢).

(٣) انظر: المهدب في اختصار السنن الكبير (٣/رقم ٥٦٧٣).

(٤) انظر الميزان (٦/٨)، الجرح والتعديل (٨/٢١٣).

مسه ذو عاهة) العاهة الآفة وأريد بها هنا الألم بدليل قوله (إلا شفي، وما على) وجه. (الأرض) موجود (شيء من الجنة) مما كان فيها (غيره) يعارضه ما تقدم في حرف الراء «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة»، أخرجه الحاكم^(١) وصححه من حديث أنس ولعله يجاب بأن المراد أنهما يكونان في الآخرة من يواقيت الجنة فهو إخبار عن منتهاهما وهذا إخبار عن مبدأ الركن أنه من الجنة إلا أنه يشكل عليه ما تقدم في حرف الهمزة «أن الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله نورهما...» الحديث وتقدم تصحيحه، فإنه ظاهر في أن المقام كالركن أخرج من الجنة فيحتمل أنه يجاب بأنه ﷺ أخبر بهذا أعني أنه ليس غير الحجر الأسود على الأرض من الجنة قبل إعلام الله له بأن الركن منها أيضًا أو أن المراد بالجنة جنة مخصوصة كالفرديوس أو نحوه (هق)^(٢) عن ابن عمر، ورواه الطبراني عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه.

٧٥٠٧- «لولا مخافة القود يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك. (طب حل)

عن أم سلمة (ح)».

(لولا مخافة القود) القصاص. (يوم القيامة) من الظالم للمظلوم. (لأوجعتك) بكسر الكاف خطاب لمؤنث وفي رواية لضربتك. (بهذا السواك) فيه ما كان عليه ﷺ من مخافة الله، وأنه ينبغي عند الغضب أن يذكر العبد القصاص في الآخرة ليزجر (طب حل)^(٣) عن أم سلمة) قالت: كان النبي ﷺ في بيتي وكان

(١) أخرجه الحاكم (١/٦٢٦).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٥/٧٥)، وكذلك في الشعب (٤٠٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٣٤)، والصحيحة (٣٣٥٥)، وأخرجه الطبراني في الكبير (١١/٥٥) (١١٠٢٨)، وفي الأوسط (٦٢٦٣) عن ابن عباس. أورده الألباني في الضعيفة (٤٢٦) وقال: منكر.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٣٧٦) (٨٨٩)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٣٧٨)، وأبو يعلى في مسنده (٦٩٠١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٣٥٣)، والترغيب والترهيب (٤/٢١٨)،

بيده سواك فدعى وصيفة له عندي فأبطأت حتى استبان الغضب في وجهه فخرجت أم سلمة إليها وهي تلعب ببهيمة، فقالت: ألا تراك تلعبين ورسول الله ﷺ يدعوك؟ فقالت: لا والذي بعثك بالحق نبياً ما سمعتك فذكره، إنما قلت: فيه أن ضرب التأديب والقصاص مع أنه قد أذن فيه، قلت: جوز ﷺ صدق عذرها فلا تحل عقوبتها فيلزم القصاص، قال المنذري: أسانيد أحدها جيد ورمز المصنف لحسنه.

٧٥٠٨- «ليأتين هذا الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به ليشهد على من استلمه بحق. (هـ هب) عن ابن عباس (ح)».

(ليأتين) اللام جواب قسم محذوف أي والله والنون للتأكيد وهذا تأكيد للخبر الآتي وهو ما تضمنه (هذا الحجر يوم القيامة) أي الحجر الأسود والإتيان المجيء بسهولة كما قاله الطيبي (له عينان يبصر بهما ولسان ينطق بها) وصف العينان واللسان للتأكيد.

(ليشهد على من استلمه بحق) قال الشارح: كذا في نسخ الكتاب ثم رأيت به بخط المصنف هكذا، والذي وقفت عليه في أصول صحيحة قديمة، «يشهد لمن استلمه بحق وعلى من استلمه بغير حق»، وعلى في لفظ المصنف مثلها في قوله: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾، أي رقيباً حفيظاً عليكم، أي يحفظ على من استلم ذلك، والاستلام بحق أن يكون إمثالاً لأمر الله واقتداءً برسوله، والظاهر من الحديث أنه تعالى يخلق فيه السمع والبصر فيرى وينطق حقيقة ولا مانع من ذلك وأنه تعالى يوقع فيه معرفة من استلمه بالحق أو بالباطل (هـ هب)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وأخرجه

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٥٨)، والضعيفة (٤٣٦٣).

(١) أخرجه الترمذي (٩٦١)، وابن ماجه (٢٩٤٤)، والبيهقي في الشعب (٤٠٣٦)، وأحمد

الترمذي أيضاً عن ابن عباس وقال :حسن، إلا أن فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم^(١)، قال الذهبي: في الضعفاء: قال يحيى: أحاديثه غير قوية.
٧٥٠٩- «ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في ثمرة قط. (حم) عن عائشة (ح)».

(ليأتين على القاضي) عام لكل من قضى حتى بين الصبيان في الحظوظ كما سلف عن ابن تيمية. (العدل يوم القيامة ساعة) يدرك فيها هول القضاء (يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في ثمرة قط) وذلك لشدائد ما يتعلق بالحكومة في الأحكام. (حم)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وأخرجه الطبراني في الأوسط وابن حبان في صحيحه.

٧٥١٠- «ليأتين على الناس زمان يكذب فيه الصادق ويصدق فيه الكاذب ويخون فيه الأمين ويؤتمن الخئون ويشهد المرء ولم يستشهد ويحلف وإن لم يستحلف ويكون أسعد الناس بالدنيا كع بن كع لا يؤمن بالله ورسوله. (طب) عن أم سلمة (ح)».

(ليأتين على الناس زمان يكذب فيه الصادق) وذلك لغلبة سوء الظن وخبث الطباع ويحتمل أنه أريد به زمن الدجال الذي يكذب فيه أهل الإيمان (ويصدق فيه الكاذب) وهو الدجال الذي يكذب بدعوى الربوبية ولوازمها من إحياء الموتى ونحوه (ويخون) بالتشديد (فيه الأمين) ينسب إلى الخيانة (ويؤتمن الخئون) لخبث الطباع وانقلاب الأفكار عن الإصابة فيرى المعروف

(١/ ٣٧١، ٣٠٧)، وابن خزيمة (٢٧٣٥). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٤٦).

(١) انظر المغنى في الضعفاء (٣٤٦/١)، وقال الحافظ في التقريب: صدوق (٣١٣/١).

(٢) أخرجه أحمد (٧٥/٦)، وابن حبان (٥٠٥٥)، والطبراني في الأوسط (٢٦١٩)، والبيهقي في السنن

(٩٦/١٠)، والطيلالسي (١٥٤٦)، قال الهيثمي في المجمع (١٩٢/٤): إسناده حسن، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦٣)، والضعيفة (١١٤٢).

منكراً والمنكر معروفاً. (ويشهد) فيه. (المرء ولم يستشهد) لم يطلب منه إما لأنه لا شهادة عنده فلا تطلب منه، وإما لأنه يبذلها في غير وقتها وتقدم التلفيق بينه وبين ما يناقضه في الجزء الأول. (ويحلف) احتقاراً بالإيمان (وإن لم يستحلف) أي يطلب منه الحلف. (ويكون أسعد [٤/ ٦١] الناس بالمال) أي يجتمع له المال (لكع بن لكع) اللكع أصله العبد ثم استعمل في الحمق والذم (لا يؤمن بالله) إيماناً كاملاً ولا (رسوله) أو مطلق الإيمان وهذا الزمان الموصوف هو آخر الزمان عند فساد الأحوال وذهاب الديانات (طب^(١) عن أم سلمة) وأخرجه في الأوسط أيضاً، رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو ضعيف وقد وثق.

٧٥١١- «ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد أحداً يأخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء (ق) عن أبي موسى (صح)».

(ليأتين على الناس زمان) قيل: زمن عيسى عليه السلام، وقيل: عند ظهور الكنوز وقيل: عند قلة الناس وقصر الآمال (يطوف الرجل فيه بالصدقة) من نفل أو فرض (من الذهب) خصه لأنه أحب شيء إلى النفوس (ثم لا يجد أحداً يأخذها منه) إما لسعة الأرزاق وأنه لم يبق فقير يستحقها أو لعفة النفوس وقنوعها، قيل: أو لكثرة الفتن واشتغال كل بنفسه وهذا الزمان يحتمل أنه ممدوح ويحتمل أنه مذموم، إن قلت: إذا لم يجد الفتى فقيراً يصرف إليه زكاته فهل يسقط وجوبها؟ قلت: لا إنما يسقط المصرف وهو الفقير فينتقل حقه إلى بقية المصارف. إن قلت: الحديث قاض بأنه لم يبق شيء من المصارف.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٣١٤) رقم (٧١١)، وفي الأوسط (٨٦٤٣). وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦٥)، والضعيفة (٤٣٦٦).

قلت: قوله يأخذها منه يدل أنه يبقى سبيل الله العام الشامل للمصالح وإلا لقال لم يجد أين يضعها ثم إذا لم يبق لها مصرف عزلها المالك حتى يوجد الله من يأخذها.

(ويرى) مبني للمجهول. (الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة) يحتمل حقيقة العدد وهو الأقرب أو التمثيل (يلذن) بالمعجمة: يلجأ إليه (من قلة الرجال) بسبب كثرة الحروب الواقعة في ذلك الزمان أو لكثرة إيجاد الله للنساء (وكثرة النساء) (ق^(١) عن أبي موسى).

٧٥١٢- «ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ من المال أمن حلال أم من حرام. (حم خ) عن أبي هريرة» (صح).

(ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء) أي لا يخطر بباله (بما أخذ المال) بإثبات الألف بعد ما الاستفهامية والقياس حذفها وقد جاء إثباتها معها على قلة (أمن حلال أم من حرام) وذلك لقلة الأديان وحب الدنيا وإيثارها، ووجه الذم أنه يتساوى عنده الأمران وإلا فلا ملام على من أخذ المال من حلال وهذا من معجزاته فإنه إخبار عن غيب وقد وقع (حم خ^(٢)) عن أبي هريرة، ورواه عنه أيضاً الدارمي.

٧٥١٣- «ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد إلا أكل الربا فإن لم يأكله أصابه من غباره. (دهك) عن أبي هريرة (صح)».

(ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد إلا أكل الربا) إما لعدم التورع أو لعموم الجهل أو لعموم الربا بحيث يدخل كل يد ولقد وقع ذلك ليلعب ملوك الدنيا بالفضة وضرائبها وكسرها فإنا لله وإنا إليه راجعون، فالحديث من أعلام

(١) أخرجه البخاري (١٤١٤)، ومسلم (١٠١٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٥/٢)، والبخاري (٢٠٥٩)، والدارمي (٢٥٣٦).

نبوته والظاهر أنه أريد الأكل حقيقة بدليل: (فإن لم يأكله أصابه من غباره) بأن يكون كاتباً أو شاهداً أو راضياً به (دهك^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي في التلخيص، قال: إن صح سماع الحسن من أبي هريرة، وقال في المهذب^(٢): لم يصح للانقطاع.

٧٥١٤- «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من الآتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفرق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة ما أنا عليه وأصحابي. (ت) عن ابن عمرو».

(ليأتين على أمتي) قال القاضي: المراد أمة الدعوة فيندرج فيه جميع أرباب الملل والنحل الذين ليسوا على قبلتنا أو أمة الإجابة، والمراد بالملل الثلاث والسبعين مذاهب أهل القبلة، وقال الطيبي: عدى يأتي بعلى بمعنى الغلبة (ما أتى على بني إسرائيل) في رواية الترمذي (كما أتى) قيل: الكاف اسمية أي مثل الذي أتى وهو فاعل يأتين على بني إسرائيل (حذو) بالنصب على المصدرية أي يحذو حذو والحذو بالمهملة فمعجمة التقدير والقطع، وحذوت: (النعل بالنعل) قدرت كل واحدة على صاحبها وقطعتها، قال الطيبي: حذو النعل استعارة في التماثل.

قلت: وفي التمثيل بذلك تقبيح لما يأتونه من متابعة الأمم في الضلالات والجهالات والبدع المقبحات (حتى إن كان منهم) بني إسرائيل (من يأتى أمه) يفجر بها (علانية) ظاهراً بين الناس (لكان) قال الطيبي: اللام فيه جواب إن على تأويل لو كما أن لو تأتي بمعنى إن وحتى هي الداخلة على الجملة الشرطية.

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٣١)، وابن ماجه (٢٢٧٨)، والحاكم (١١/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦٤).

(٢) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (٤/ رقم ٨٦٥١).

قلت: وكان بأمة: أي يوجد. (في أمتي من يصنع ذلك وإن بني إسرائيل) أي أمة الإجابة لموسى فيؤيد أن المراد في صدر الحديث أمة الإجابة. (تفرقت) في دينها. (على ثنتين وسبعين ملة وتفرق أمتي على ثلاث وسبعين ملة) فقد توافقوا في الافتراق وإن اختلف العدد، قال ابن [٦٢ / ٤] تيمية^(١): هذا الافتراق مشهور عن المصطفى ﷺ من حديث جمع جم من الصحابة والمعنى أنهم يفترون فرقاً يتدين كل واحدة منهم بخلاف ما تدين به الأخرى فسمى طريقتهم ملة مجازاً واختلف العلماء، فقليل: لم يكامل هذه الفرق إلى الآن، وقيل: بل تكاملت. (كلهم) ذكر الضمير ملاحظة لمعنى القوم من الفرقة. (في النار) يحتمل الدخول الذي يتعقبه الإخراج أو الدائم على التأويلين في أمتي. (إلا ملة واحدة) فكأنه، قيل: من هي ولفظ الترمذي: قالوا من هي يارسول الله... الحديث، قال: (ما أنا عليه) من الهدى (وأصحابي) التابعين على ذلك ومن خالفه مبتدعا كان محكوماً عليه أنه من أهل النار موكولاً إلى حكم الله فيه، وقد تكلمنا على ما في الحديث من الفوائد ودفع الإشكال في رسالة جواب سؤال بحمد الله (ت)^(٢) عن ابن عمرو) سكت عليه المصنف، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال المناوي: وفيه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي^(٣) قال الذهبي: ضعفه.

٧٥١٥- «ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم (ده) عن ابن عباس (ح)».

(ليؤذن لكم خياركم) أمناؤكم على الأوقات والعورات والعدل هو الخيار ويدخل فيه أن لا يأخذ على أذانه أجراً. (وليؤمكم قراؤكم) أحفظكم لكتاب الله

(١) مجموع الفتاوى (٣/٣٤٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (٢١٨/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٤٣) وشرح الطحاوية (٢٦٣).

(٣) انظر فيض القدير (٥/٣٤٦) والمغنى في الضعفاء (٢/٣٨٠).

وأكثركم أخذاً له، قيل: وكان الإقراء في عصره ﷺ هو الأفقه فلو تعارض أقرأ وأفقه قدم الأفقه عند الأكثر.

قلت: وفيه دليل على عدم شرطية العدالة في إمام الصلاة وشرطيتها في المؤذن وقد أوضحنا ذلك في رسالة إعلام الإنباه بعدم شرطية العدالة في إمام الصلاة (د هـ^(١)) عن ابن عباس «رمز المصنف لحسنه وفيه الحسين بن عيسى بن مسلم الحنفي أبو عبد الرحمن^(٢) ضعيف من الثامنة عن ابن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال في فتح العزيز: نسب أبو زرعة إلى الحسين بن عيسى النكارة في حديثه.

٧٥١٦- «ليأكل كل رجل من أضحيته. (طب حل) عن ابن عباس (ح)».

(ليأكل كل رجل) أو امرأة. (من أضحيته) قيل: أمر ندب.

قلت: والأصل الوجوب إلا لصارف إلى الندب.

(طب حل^(٣)) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: وغيره فيه عبد الله بن خراش^(٤) وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وضعفه الجمهور كذا فيما رأيناه مقابلة على خط المصنف وقال الشارح بصحته.

٧٥١٧- «ليأكل أحدكم بيمينه، وليشرب بيمينه، وليأخذ بيمينه، وليعطي

بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله، ويعطي بشماله، ويأخذ بشماله.

(١) أخرجه أبو داود (٥٩٠)، وابن ماجه (٧٢٦)، والبيهقي في السنن (٤٢٦/١)، قال الذهبي في المهدب كما في فيض القدير (٣٤٧/٥): حسن هو أخو سليم القارئ له مناكير، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦٦).

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (١/١٧٤)، وقال الحافظ في التقریب: ضعيف (١٣٤١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٢/١٢) (١٢٧١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣٦٢/٤)، وانظر قول

الهيثمي في المجمع (٤/٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٤٩).

(٤) انظر المغنى في الضعفاء (١/٣٣٦)، وقال الحافظ في التقریب: ضعيف وأطلق ابن عمار عليه

الكذب (١/٣٠١).

(هـ) عن أبي هريرة (ح)».

(ليأكل أحدكم بيمينه، ويشرب بيمينه) الأمر للندب مؤكداً والأصل الوجوب، وقد أوضحناه في حاشية ضوء النهار واخترنا الإيجاب في الأكل والشرب باليمين (ولياخذ بيمينه) ما يعطاه. (وليعط بيمينه) لأن اليمين هي المناسبة للأعمال الشريفة والأحوال المحمودة وتقدم حديث عائشة في ذلك ثم أبان علة الأمر. (فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله، ويعطي بشماله، ويأخذ بشماله) ومخالفته محبوبه لله تعالى. (هـ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه، وقال المنذري: إسناده صحيح.

٧٥١٨- «ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن. (ن) عن عمرو بن سلمة (ح)».

(ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن) يحتمل أخذاً له وحفظاً ويحتمل أكثر تلاوة وإن كان غيره أحفظ منه أخذ أحمد به وقال: يقدم الأقرأ على الأفقه، وقال الشافعي بالعكس (ن) عن عمرو بن سلمة رمز المصنف لحسنه، وعمرو صحابي صغير نزل البصرة، وقال: جاء أبي فقال رسول الله ﷺ قال كذا فنظروا فكنت أكثرهم قرأناً فكنت أوهمهم وأنا ابن ثمان سنين^(٢).

٧٥١٩- «ليؤمكم أحسنكم وجهاً فإنه أحرى أن يكون أحسنكم»، (عد) عن

عائشة (ض).

(ليؤمكم أحسنكم وجهاً فإنه أحرى) بمهملتين أحق، (أن يكون أحسنكم خلقاً) بالضم فدل على أن العلة حسن خلقه لا حسن وجهه إلا أنه لما كان

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٢٦٦) وأبو يعلى في مسنده (٥٨٩٩) قال البوصيري (١٠/٤): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (١٠/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٤٨)، والصحيحه (١٢٣٦).

(٢) أخرجه النسائي (٧٠/٢)، وابن خزيمة (١٥١٢)، وأحمد (٣/٤٧٥، ٣٠/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٥٠).

معرفة حسن الوجه أظهر علق الحكم به وهذا بعد فقدان أقرأهم لكتاب الله وغيره كما رتب ذلك في حديث آخر وحققنا ذلك في منحة الغفار على ضوء النهار، وفي الجزء الأول من هذا الشرح، (عد) عن عائشة^(١) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه من حديث الحسين بن المبارك^(٢)، قال ابن عدي: والحسين متهم بالوضع والبلاء في هذا الحديث منه انتهى، وقال الذهبي: إنه موضوع^(٣) وحكم ابن الجوزي بوضعه أيضًا.

٧٥٢٠- «ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه، حتى إذا كانوا ببیداء من الأرض يخسف بأوسطهم، وينادي أولهم آخرهم، ثم يخسف بهم، فلا يبقى إلا الشريد الذي يخبر عنهم. (حم م ن هـ) عن حفصة (صح)».

(ليؤمن هذا البيت) هو علم غالب على الكعبة يقصده (جيش يغزونه) يحتمل أنهم يغزون نفس البيت لقصده هدمه وإهانته، أو يغزون من فيه من الملوك (حتى إذا كانوا ببیداء) هي المفازة وموضع بين مكة والمدينة وأكثر ما ترد ويراد بها هذا. (من الأرض) وفي رواية ببیداء المدينة (يخسف بأوسطهم) يحتمل خيارهم فيهم عند أنفسهم أو [٦٣/٤] ما بين الطرفين وهو الأقرب إلى قوله. (وينادي أولهم) بالنصب: مفعول (آخرهم) الفاعل، كما رأينا ضبط على خط المصنف (ثم يخسف بهم) أي بالأول والآخر (فلا يبقى) سالمًا من الخسف (إلا الشريد) فعيل بمعنى فاعل، الشارد من بينهم (الذي يخبر عنهم) قيل: إن

(١) وانظر المغنى في الضعفاء (١/١٧٥)، والميزان (٢/٣٠٥)، والكشف الحثيث (١/١٠٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦٧)، والضعيفة (٦٠٨): موضوع.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٢٦٤)، وانظر الميزان (٢/٣٠٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦٧)، والسلسلة الضعيفة (٦٠٨): موضوع.

(٣) جاءت العبارة التالية في الهامش: كتب ذلك بخطه على تاريخ الشام لابن عساكر في هامشه.

هذا إلى الآن لم يقع. (حم م ن ه^(١) عن حفصة) زوج المصطفى ﷺ.
 ٧٥٢١- «ليشر فقراء المؤمنين بالفوز يوم القيامة قبل الأغنياء بمقدار خمسمائة عام، هؤلاء في الجنة ينعمون وهؤلاء يحاسبون. (حل) عن أبي سعيد (ح)».
 (ليشر) بكسر اللام للأمر من البشرى وهو مغير صيغة ثابتة. (فقراء المؤمنين) والمبشر به (بالفوز) الفلاح والنجاح وإذا فازوا أدخلوا الجنة (يوم القيامة قبل الأغنياء) يفوزون قبلهم. (بمقدار خمسمائة عام) من أعوام الدنيا (هؤلاء) الفقراء (في الجنة ينعمون) جزاء على ما فاتهم من نعيم الدنيا (وهؤلاء يحاسبون) بما أتاهم الله من فضله والحديث من أدلة فضل الفقراء وحققنا ذلك في السيف الباتر في عين الصابر والشاكر (حل^(٢)) عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه.

٧٥٢٢- «ليعثن الله تعالى من مدينة بالشام يقال لها حمص سبعين ألفاً يوم القيامة لا حساب عليهم ولا عذاب مبعثهم فيما بين الزيتون والحائط في البرث الأحمر منها. (حم ط ب ك) عن عمر» (صح).

(ليعثن) إخبار مؤكد أى ليرسلن. (الله تعالى من مدينة بالشام يقال لها حمص) بكسر المهملة آخرها مهملة مدينة معروفة^(٣) كانت مستقر ملوك الروم وأعظم مدائنهم افتتحها أبو عبيدة في زمن عمر، سميت باسم رجل من العمالقة أخطأها (سبعين ألفاً) أى نفس من ذكر وأثنى ويحتمل أنهم ذكور (يوم القيامة لا حساب عليهم) إذ لا ذنوب لهم (ولا عذاب مبعثهم) محل بعثهم ومكانه (فيما بين الزيتون والحائط) اسم محل. (في البرث الأحمر منها) البرث بفتح الموحدة وسكون الراء آخره مثلثة أرض لينة قريبة من حمص قيل فيها شهداء وصالحون.

(١) أخرجه أحمد (٦/٣٣٦)، ومسلم (٢٨٨٣)، والنسائي (٥/٢٠٧)، وابن ماجه (٤٠٦٣).
 (٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٣٤٢)، وضعفه الألبانى في ضعيف الجامع (٤٨٦٨) وجاء في الهامش: نقله عنه المصنف في الكبير فالرمز هذا عجيب.
 (٣) ينظر: معجم البلدان (٢/٣٠٢).

(حم طب ك^(١) عن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الذهبي: منكر جداً، وعزاه الهيثمي للبخاري ثم قال: فيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم وهو ضعيف. ٧٥٢٣- «ليبلغ شاهدكم غائبكم، لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين. (د هـ) عن ابن عمر (ح)».

(ليبلغ شاهدكم) لهذا الخطاب. (غائبكم) عنه والمأمور بإبلاغه قوله. (لا تصلوا بعد الفجر) أي طلوعه وقيل: صلاته. (إلا سجدتين) أي ركعتين ويؤيد الأول رواية الترمذي: «لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر»^(٢) أي لا نافلة بعد طلوعه إلا راتبتة وهي ركعتان وبهذا أخذ أحمد فقال بکراهة النفل بعد طلوع الفجر لما عدا ركعتيه، وقال الشافعي في أحد قوليهِ: لا كراهة إلا بعد أداء فريضة الفجر، وفيه وجوب إبلاغ العلم لمن يجهله وإن كان إبلاغاً لغير واجب، إن قيل: إنها كراهة تنزيه والحصر أظهر (د هـ)^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: رجاله موثقون.

٧٥٢٤- «ليبتن أقوام من أمتي على أكل وهو ولعب، ثم ليصبحن قردة وخنازير. (طب) عن أبي أمامة (ض)».

(ليبتن) من البيوتة واللام جواب قسم (أقوام من أمتي على أكل وهو ولعب ثم ليصبحن) من ليلتهم. (قردة وخنازير) مخسوف بهم كذلك، وذلك

(١) أخرجه أحمد (١٩/١)، والبخاري (٣١٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤٠٨/١٠)، والعلل المتناهية (٣٠٨/١) وقال: حديث لا يصح أبو بكر بن عبد الله قال غندر: كذاب، والميزان (٣٣٦/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٦٩)، والضعيفة (٤٣٦٧)، قلت: موضوع. (٢) أخرجه الترمذي (٤١٩).

(٣) أخرجه أبو داود (١٢٧٨)، وابن ماجه (٢٣٥)، والبيهقي في السنن (٤٦٥/٢) وقال: أقامه إسناده عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال ورواه أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال فخلط في إسناده والصحيح رواية ابن وهب فقد رواه وهيب بن خالد عن قدامة عن أيوب بن حصن التميمي (انظر الجرح والتعديل (٧/٢٣٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٥٣).

لذنوبهم وتقدم حديث علي عليه السلام «أنها إذا فعلت الأمة خمس عشرة خصلة..». الحديث. وفيه: «فارتقب عند ذلك ريحاً حمراء أو خسفاً» تقدم في إذا، فكأن هؤلاء من الذين يفعلون تلك الخصال وتقدم شرحه. (طب^(١) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه فرقد السبخي^(٢) وهو ضعيف، والسبخي بفتح المهملة والموحدة فحاء معجمة، قال في التقريب: صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ فيه.

٧٥٢٥- «ليت شعري كيف أمتي بعدي، حين تتبختر رجالهم وتمرح نساؤهم، وليت شعري حين يصيرون صنفين، صنفاً ناصبي نحورهم في سبيل الله، وصنفاً عمالاً لغير الله. ابن عساكر عن رجل».

(ليت شعري) ليتني أشعر، كأنه أخبره الله تعالى بذلك الكائن فأحب أن يشعر به شعور رؤية ومشاهدة وإلا فقد شعر به شعور علم بإعلام الله أو أنه استعظم ذلك فالتمني لمعرفة الكيفية كما يدل له. (كيف أمتي بعدي) بعد وفاتي.. (حين يتبختر رجالهم) البختر مشية التكبر التي يذمها الله إلا في موقف القتال (وتمرح نساؤهم) يفرحن فرحاً شديداً وكأن المراد حتى يصدر عنهم أصوات السرور المذمومة، ويحتمل أن المراد كيف حالها مع الله تعالى عند ذلك أيعفو عنها أو يعاقبها في دنياها (وليت شعري) أي كيف أمتي بعدي (حين يصيرون صنفين) أبدل منه (صنفاً ناصبي) بالنون ومهملة بعد الألف ومثناة تحتية جمع ناصب جمع سلامة ثم أضيف إلى مفعوله وهو (نحورهم في سبيل الله) مقاتلين لأعدائه [٤/٦٤].

(وصنفاً عمالاً لغير الله) يعملون أعمالاً لا يريدون بها وجهه ويجيء في

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٦/٨) (٧٩٩٧)، وأحد (٢٥٩/٥)، والطيلسي (١١٣٧)، والبيهقي في الشعب (٥٦١٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٥/٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٥٤).

(٢) قال الذهبي: ضعفه (الكاشف ١٢٠/٢)، وانظر التقريب (٤٤٤/١).

التمني الأجر ما جاء في الأول. (ابن عساكر^(١) عن رجل) أي من الصحابة.
٧٥٢٦- «ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة تعينه على
أمر الآخرة. (حم ت هـ) عن ثوبان (ح)».

(ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً) لنعم الله أي ليعود قلبه ذلك ويمرنه عليه.
(ولساناً ذاكراً) لله تعالى كذلك (وزوجة مؤمنة) أي ويتخير ذلك (تعينه على أمر
الآخرة) فإن الزوجة بيدها مقاليد أمر الزوج في معاشه فهي إما معينة له على
الآخرة أو بخلاف ذلك. (حم ت هـ^(٢)) عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه.

٧٥٢٧- «ليتصدق الرجل من صاع بره وليتصدق من صاع تمره. (طس) عن
أبي جحيفة (ح)».

(ليتصدق) أمر ندب لقرائن دلت عليه ويحتمل الوجوب في هذا لما يدل
عليه من سببه. (أحدكم) ليس المراد في هذا ونظائره خصوصية المخاطبين بل
هم الأقدم وعليهم البلاغ لمن غاب. (من صاع بره وليتصدق من صاع تمره)
خص الصاع نظراً إلى أنه يتصدق وإن قل ما معه، والبر والتمر لأنهما غالب رزق
المخاطبين. (طس^(٣)) عن أبي جحيفة) قال: وفد على رسول الله ﷺ ناس من
قيس متقلدين السيوف فساءه ما رأى من حالهم فدخل بيته ثم خرج فصلى ثم
جلس في مجلسه فأمر بالصدقة وحض عليها وقال: ليتصدق... الخ، فجاهه
رجل من الأنصار بصرة من ذهب فوضعها في يده ثم تتابع الناس حتى بقي
كومين من ثياب وطعام فرأيت وجهه يتهلل كأنه مذهبة، رمز المصنف لحسنه

(١) أخرجه ابن عساكر (٢٠/٤٠١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧٠)، والضعيفة (٤٣٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٨٢)، والترمذي (٣٠٩٤)، وابن ماجه (١٨٥٦). وصححه الألباني في صحيح
الجامع (٥٣٥٥)، والصحيحة (٢١٧٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٣٨٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٦٧)، وصححه
الألباني في صحيح الجامع (٥٣٥٦).

وقال الهيثمي: فيه أبو إسرائيل^(١) فيه كلام وقد وثق.

٧٥٢٨- «ليتق أحدكم وجهه عن النار ولو بشق تمرة. (حم) عن ابن مسعود (صح)».

(ليتق أحدكم وجهه) ذاته ونفسه والعرب تكني عن الذات بالوجه. (عن النار) متباعداً عنها. (ولو بشق تمرة) أي بأقل شيء وأحقره فلا يحتقر المتصدق شيئاً يبذله في سبيل الله. (حم)^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٧٥٢٩- «ليتكلف أحدكم من العمل ما يطيق فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا وقاربوا وسددوا. (حل) عن عائشة (ح)».

(ليتكلف) بتحمل المشقة. (أحدكم من العمل) الصالح. (ما يطيق) يدخل في طاقته أي قدرته. (فإن الله لا يمل) من الإثابة. (حتى تملوا) من العمل وتقدم الكلام على نسبة الملل إليه تعالى. (وقاربوا وسددوا) اقصدوا بأعمالكم السداد ولا تعمقوا فيها. (حل)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

٧٥٣٠- «ليتمنين أقوام ولوا هذا الأمر أنهم خروا من الثريا وأنهم لم يلوا شيئاً. (حم) عن أبي هريرة» (صح).

(ليتمنين) يوم القيامة أو عند السياق أو في البرزخ أو في كل ذلك (أقوام ولوا) بضم الواو وتشديد اللام من الولاية. (هذا الأمر) الخلافة أو كل أمر فيه ولاية حتى الوصاية ونحوها (أنهم خروا) سقطوا (من الثريا) النجم المعروف أي من محلها (وأنهم لم يلوا شيئاً) لما يحل بهم من شدة العقاب والحساب فإن الولاية

(١) انظر الميزان (٣٢٦/٧)، والتقريب (١٠٧/١)، والكاشف (٢٤٥/١).

(٢) أخرجه أحمد (٣٨٨/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٥/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٥٧).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٠/٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٥٨).

آخرها حسرات يوم القيامة وظاهره أن هذا التمني يكون للعادل وغيره ويحتمل اختصاصه بغير العادل لتنكير أقوام ولقوله إنه يتمنى القاضي العادل أنه ما قضى بين اثنين الحديث فتمنيه غير تمني الجورة (حم)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٧٥٣١- «ليتمنين أقوام لو أكثروا من السيئات، الذين بدل الله عز وجل سيئاتهم حسنات. (ك) عن أبي هريرة (صح)».

(ليتمنين أقوام) من التائبين. (لو أكثروا من) فعل (السيئات) كأنه قيل: من هم؟ قال: (الذين يبدل الله عز وجل سيئاتهم حسنات) ظاهر الحديث إبدال ذوات السيئات بالحسنات وفي الكشف: أن المراد من تبديل السيئات حسنات أنه يمحوها بالتوبة ويثبت مكانها الحسنات بالإيمان والطاعة والتقوى، وقيل: يبدلهم بالشرك إيماناً ويقتل المسلمين قتل المشركين وبالزنا عفة وإحصاناً هذا كلامه، والحديث إن صح أولى في تفسير الآية (ك)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٧٥٣٢- «ليجئنَّ أقوام يوم القيامة ليست في وجوههم مزعة من لحم قد أخلقوها. (طب) عن ابن عمر (ح)».

(ليجئنَّ) بالجيم من المجيء. (أقوام يوم القيامة ليست في وجوههم مزعة) بضم وسكون للزاي والمهملة قطعة (من لحم) كأنه قيل: فأين ذهبت لحومهم؟ فقال. (قد أخلقوها) بالسؤال فعوقبوا بنزع لحوم الوجوه لأنهم أدلوا لغير الله فعوقبوا فيها على ذلك والحديث إعلام بدم السؤال ومقتته والعقاب عليه. (طب)^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه.

(١) أخرجه أحمد (٢/٥٢٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٦٠) وفي السلسلة الصحيحة (٣٦١).

(٢) أخرجه الحاكم (٢/٢٥٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٥٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٣١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧١)،

وقال في الضعيفة (٤٣٦٩): موضوع.

٧٥٣٣- «ليحجن هذا البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج. (حم خ) عن أبي سعيد (صح)».

(ليحجن) مغير صيغة من الحج. (هذا البيت) أي ليقصده المؤمنون للحج. (وليعتمرن) مثله. (بعد خروج يأجوج ومأجوج) كأن المراد وقتالهم وذلك يدل أنه يستمر التكليف بعد خروجهم ولا ينافي حديث: «لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت»^(١) لاحتمال [٦٥/٤] أنه من بعدهم يحج ثم لا يحج ثم تقوم الساعة [٦٥/٤] (حم خ)^(٢) عن أبي سعيد).

٧٥٣٤- «ليخرجن قوم من أمتي من النار بشفاعتي يسمون الجهنميين. (ت هـ) عن عمران بن حصين (صح)».

(ليخرجن قوم من أمتي من النار بشفاعتي يسمون) عند أهل الجنة. (الجهنميين) نسبة إلى جهنم وكان هذا الاسم يكون مدحاً لهم حيث أخرجوا من عذاب الله وقد ثبت أنه يخرج الله أقواماً منها لا بشفاعته وأنهم يسمون عتقاء الله وكان هذا الاسم يختص بمن يشفع لهم المصطفى ﷺ بالإخراج منها (ت هـ)^(٣) عن عمران بن حصين، قال في الكبير عن الترمذي: حسنٌ صحيحٌ، ورمز المصنف هنا لصحته.

٧٥٣٥- «ليخشين أحدكم أن يؤخذ عند أدنى ذنوبه في نفسه. (حل) عن محمد بن النضر الحارثي رسلاً».

(ليخشين) بالخاء المعجمة من الخشية (أحدكم أن يؤخذ عند أدنى ذنوبه) أي ليستعد الخوف ويستشعره عند مقارفة أدنى ذنب يظنه أدنى وإلا فإن محقرات الذنوب قد تهلك صاحبها ولذا قال: (في نفسه) فإنه يتعلق بأدنى

(١) أخرجه البخاري (١٥١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٧/٣)، والبخاري (١٥٩٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٠٠)، وابن ماجه (٤٣١٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٦٢).

ويحتمل تعلقه بالخشية والأمر بالمخافة لكونها سبباً لانكسار النفس فتدعوا إلى الندامة والتوبة. (حل^(١) عن محمد بن النضر) بالنون والمعجمة (الحارثي مرسلًا).

٧٥٣٦- «ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً أو سبعمائة ألف متماسكون أخذ بعضهم بيد بعض لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر. (ق) عن سهل بن سعد (صح)».

(ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً أو سبعمائة ألف) شك من الراوي. (يتماسكون) صفة وروي «متماسكين» على الحالية، قال النووي^(٢): هو بالواو في معظم الأصول، وقال الشارح: إنه في خط المصنف بالياء والذي رأيناه في ما قوبل على خطه بالواو وفسر التماسك بقوله: (أخذ بعضهم بيد بعض) كأنهم المتحابون في الله. (لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم) أي يريد أولهم أجاز آخرهم بالتقدم فيدخلون معاً. (وجوههم على صورة القمر ليلة البدر) في الإنارة والاستدارة (ق^(٣) عن سهل بن سعد).

٧٥٣٧- «ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفاً. (حم) عن ثوبان (ح)».

(ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً) يحتمل أنه حقيقة أو مبالغة كالحديث الأول. (لا حساب عليهم ولا عذاب) لأن الله قد غفر لهم. (مع كل ألف سبعون ألفاً) أي مثلهم لا حساب ولا عقاب وهذا الحديث يخص به عمومات

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٢٤/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧٢)، والضعيفة (٤٣٧٠).

(٢) شرح مسلم للنووي (٩٢/٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٤٣)، ومسلم (٢١٩).

ثبوت الحساب والعقاب الوارد في عدة أحاديث كحديث: «لا يزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره في ما أفناه، وعن جسده في ما أبلاه، وعن علمه ما عمل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه وفي ما أنفقه»^(١) (حم)^(٢) عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه.

٧٥٣٨- «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم. (حم هـ حب ك) عن عبد الله بن أبي الجدعاء (صح)».

(ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي) قيل: هو أويس القرني، ناس. (أكثر من بني تميم) الموجودين في عصره ﷺ أو مطلقاً وتمام الحديث قالوا: سواك يا رسول الله؟ قال سواي.

قلت: وكأنهم لعظمة الأمر ذهلوا عن قوله: «من أمتي» وإلا فهو صريح في أنه غيره (حم هـ حب ك)^(٣) عن عبد الله بن أبي الجدعاء) بفتح الجيم وسكون المهملة صحابي له حديثان رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح.

٧٥٣٩- «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحيين ربعة ومضر إنما أقول ما أقول. (حم طب) عن أبي أمامة (ح)».

(ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحيين ربعة) قبيلة معروفة وهو بن نزار بن معد بن عدنان. (ومضر) بزنة زفر قبيلة معروفة، قال رجل: يا رسول الله، وما ربعة من مضر؟ أي ما نسبة ربعة إلى مضر، وبينها في الشرف بعيد فقال ﷺ. (إنما أقول ما أقول) بضم الهمزة وفتح القاف وواو مشددة، أي ما لقيته

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٨٠/٥)، وصححه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٦٦) وفي السلسلة الصحيحة (٢١٧٩).

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٦/٥)، وابن ماجه (٤٣١٦)، وابن حبان (٧٣٧٦)، والحاكم (٧٠/١). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٦٤).

وعلمته أو ألقى على لساني من الإلهام (حم طب^(١)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه قال المنذري: رواه أحمد بإسناد جيد، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد وأحد إسنادي الطبراني رجالهم رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن ميسرة وهو ثقة.

٧٥٤٠- «ليدخلن بشفاعة عثمان سبعون ألفاً كلهم قد استوجبوا النار. ابن عساكر عن ابن عباس».

(ليدخلن بشفاعة عثمان) هو ابن عفان. (سبعون ألفاً كلهم قد استوجبوا النار) بذنوبهم، لكن لإكرام الله عثمان شفّعه فيهم، وفيه منقبة لعثمان واضحة. (ابن عساكر^(٢)) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه مع أن ابن عساكر مخرجه لم يسكت عليه بل قال عقبيه: روي بإسناد غريب عن ابن عباس رفعه وهو منكر انتهى. وأقره عليه الذهبي في اختصاره لتاريخه.

٧٥٤١- «ليدركن الدجال قوماً مثلكم أو خيراً منكم، ولن يخزي الله أمةً أنا أولها وعيسى بن مريم آخرها. الحكيم (ك) عن جبير بن نفير (صح)».

(ليدركن الدجال) بالرفع. (أقواماً مثلكم) في الطاعة. (أو خيراً منكم) قد استدل به ابن عبد البر^(٣) من أن الأفضلية في خير خير الناس قرني بالنسبة إلى المجموع لا الأفراد واحتج أيضاً بحديث عمر مرفوعاً: «أفضل الخلق إيماناً أقوام في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني [٦٦/٤]...» الحديث.

(١) أخرجه أحمد (٢٥٧/٥)، والطبراني في الكبير (١٤٣/٨) (٧٦٣٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٨١/١٠)، والترغيب والترهيب (٢٤١/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٦٣)، والصحيحة (٢١٧٨).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢٢/٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧٤)، والضعيفة (٤٣٧١).

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٥٠-٢٥١).

الطيالسي^(١) وغيره قال ابن حجر: إسناده ضعيف فلا حجة فيه، واحتج أيضاً بحديث أحمد والطبراني، قال أبو عبيدة: يا رسول الله، هل أحد خير منا؟ أسلمنا وجاهدنا معك قال: «قوم يكونون بعدكم يؤمنون بي ولم يروني»^(٢) قال ابن حجر: إسناده حسن وصححه الحاكم (ولن يخزي الله أمة) في الآخرة (أنا أولها وعيسى بن مريم آخرها) فيه بشرى للأمة بالنجاة (الحكيم) ك^(٣) عن جبير بن نفير) الأول بالجيم فموحدة فراء، ونفير بالنون ففاء فمثناة تحتية فراء مصغرين رمز المصنف لصحته.

٧٥٤٢- «ليذكرن الله عز وجل قوم في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم الدرجات العلى. (ع حب) عن أبي سعيد (صح)».

«ليذكرن الله عز وجل قوم في الدنيا على الفرش الممهدة) في الليل أو النهار أو فيهما يدخلهم (الدرجات العلى) أي بسبب ذكرهم له تعالى ومداومته لأنهم لا يذكرونه على الفرش الممهدة ألا وقد ذكروه على غيرها لأنها مظنة اللهو والغفلة (ع حب^(٤) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي: إسناده حسن.

٧٥٤٣- «ليردن عليّ ناس من أصحابي الحوض حتى إذا رأيتهم وعرفتهم اختلجوا دوني فأقول يارب أصحابي أصحابي فيقال لي إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. (حم ق) عن أنس وعن حذيفة (صح)».

(١) أخرجه الحاكم (٩٦/٤)، وأبو يعلى (١٦٠)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٦٤٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٦/٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/٤) (٣٥٣٧)، والحاكم (٩٥/٤) وحسنه الحافظ كما في فيض القدير (٣٥٣/٥).

(٣) أخرجه الحاكم (٤١/٣)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٩٣/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧٥)، والضعيفة (٥٢١٣، ٥١٠٠) وقال: منكر.

(٤) أخرجه أبو يعلى (١١١٠)، وابن حبان (٣٩٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٨/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧٦) والضعيفة (٥٣٢٧).

(ليردن عليّ ناس) وفي رواية قوم. (من أصحابي) في رواية أصححابي مصغراً (الحوض حتى إذا رأيتهم وعرفتهم) بأعيانهم (اختلجوا) بالخاء المعجمة بعد اللام جيم مغير صيغة من الاختلاج نزعوا وجذبوا قهراً (دونى فأقول ياربّ أصححابي أصححابي) بالتكرير والتصغير أي هؤلاء فهو خبر مبتدأ محذوف (فيقال) جوابا عليه. (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك) مما لا يرضاه، قيل: هم أهل الردة بدليل آخر الحديث فأقول: «سحقا سحقا».

قلت: يبعده أن أهل الردة ليسوا أصحاباً له على بعض حدود الصحابي، وقيل: أهل الكبائر والبدع والظلمة المسرفون في الجور. وقيل: المنافقون، وقال القاضي: هما صنفان: المرتدون عن الاستقامة والعمل الصالح، والمرتدون عن الدين (حمق^(١) عن أنس وعن حذيفة) وفي الباب سمرة وأبو بكر وأبو الدرداء. ٧٥٤٤- «ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شسع نعله إذا انقطع. (ت حب) عن أنس (صح)».

(ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها) فإن خزائنه بالعتاء مملوءة ويده بالبذل مطلقة وقد أمر عباده بسؤاله فليشر السائل بنواله. (حتى يسأله شسع) بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة آخره مهملة. (نعله) أحد سيوره (إذا انقطع) فلا يتعاضم شيئاً يطلبه من مولاه ولا يستحي من طلب شيء ولو حقر (ت حب^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته وفيه قطن بن نسير^(٣) قال في الميزان: كان أبو حاتم يحمل عليه، وقال ابن عدي: يسرق الحديث. ٧٥٤٥- «ليسأل أحدكم ربه حاجته حتى يسأله الملح وحتى يسأله شسعه».

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢٨١) (٥/ ٣٩٣)، والبخاري (٦٥٨٢)، ومسلم (٢٣٠٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٩٦٣) وابن حبان (٨٩٤). وضعفه الألباني (٤٩٤٦)، والضعيفة (١٣٦٢).

(٣) انظر: الميزان (٥/ ٤٧٤)، والكامل في الضعفاء (٦/ ٥٢).

(ت) عن ثابت البناني مرسلًا.

(ليسأل أحدكم ربه حاجته حتى يسأله الملح) لطعامه (وحتى يسأله شسعه) أي شسع نعله كما سلف والمراد الحث على طلب الحاجات من الله قليلها وكثيرها فحزائنه بالخيرات مملوءة ويده بالهبات والعطايا مبسوطة (ت^(١)) عن ثابت البناني^(٢) مرسلًا، ثابت تقدم أنه بالمثلثة والبناني بضم الموحدة وتخفيف النون وثابت أحد الأعلام وقد رواه البزار عن أنس مرفوعاً بلفظ ليسأل أحدكم ربه حاجته أو حوائجه كلها حتى يسأله شسع نعله إذا انقطع وحتى يسأله الملح، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير يسار بن حاتم وهو ثقة.

٧٥٤٦- «ليستتر أحدكم في الصلاة بالخط بين يديه وبالحجر وبما وجد من شيء مع أن المؤمن لا يقطع صلاته شيء. ابن عساكر عن أنس (ض)».

(ليستتر أحدكم) أمر باتخاذ السترة. (في الصلاة بالخط بين يديه) أي ولو بالخط وإلا فالاستتار بغيره أولى أي يجعل ذلك أمانة للمار به أنه في صلاة فلا يقطع عليه صلاته (وبالحجر وبما وجد من شيء) فيندب له هذا (مع أن المؤمن لا يقطع صلاته شيء) لا يبطلها ولا يقلل أجرها والمسألة فيها خلاف في الفروع وتفصيل، (ابن عساكر^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه وفيه حيوة بن المبارك، قال في الميزان: نكرة حدث بمصر عن الأنصاري عن أبيه عن جده عن أنس بهذا الحديث وساقه ثم قال: رواه ثقات غير حيوة والخبر منكر انتهى.

٧٥٤٧- «ليستحي أحدكم من ملكيه اللذين معه كما يستحي من رجلين

(١) أخرجه مرسلًا البيهقي في الشعب (١١١٧) وعزاه في الكنز (٣١٤٠) إلى الترمذي مرسلًا وأخرجه البزار كما في المجمع (١٥٠/١٠) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٤٥).

(٢) تقريب التهذيب (٨١٠).

(٣) أخرجه ابن عساكر (٢٩١/٨)، وأورده ابن حجر في اللسان (٣٧١/٢)، وقال: الخبر منكر. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٤٧)، والضعيفة (١٨٩٦) وقال: منكر.

صالحين من جيرانه وهما معه بالليل والنهار. (هب) عن أبي هريرة «.

(ليستحي أحدكم من ملكيه) بالثنية (اللذين معه) هما حافظاه الذين لا يفارقانه (كما يستحي من رجلين صالحين من جيرانه وهما) أي الملكان (معه بالليل والنهار) لا يفارقانه ساعة منهما وظاهره عام في يقظة ونام (هب^(١)) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه، وقد قال مخرجه البيهقي: إسناده ضعيف وله شاهد ضعيف انتهى.

٧٥٤٨- «ليسترجع أحدكم في كل شيء حتى في شسع نعله فإنها من المصائب، ابن السنن في عمل اليوم وليلة عن أبي هريرة».

(ليسترجع أحدكم) أي يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، سُميت استرجاعاً لأن فيها الإقرار بالرجوع إلى الله [٤/٦٧]، فكأنه طلب الرجوع إليه (في كل شيء) أصابه بأذى (حتى في) انقطاع (شسع نعله فإنها) أي هذه المصيبة الدال عليها السياق (من المصائب) التي يسترجع عندها، (ابن السنن^(٢)) في عمل يوم وليلة عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف وفيه يحيى بن عبيد الله^(٣) وهو التيمي، قال الذهبي في الضعفاء: قال أحمد: ليس بثقة.

٧٥٤٩- «ليستغن أحدكم بغنى الله غداء يومه وعشاء ليلته. ابن المبارك عن واصل مرسلًا».

(ليستغن) بالغين المعجمة (أحدكم) عن الناس (بغنى الله) وفسره بقوله (غداء يومه) بالإضافة (وعشاء ليلته) مثله ونصبهما على الظرفية فإن أصبح

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٧٣٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٤٨)، والضعيفة (٢٢٩٩) وقال ضعيف جدًا.

(٢) أخرجه ابن السنن (٣٥٤)، والبخاري (٣٤٧٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٤٨).

(٣) انظر المغنى في الضعفاء (٧٣٩/٢).

عنده غداء يومه فهو في غنا الله وإن أمسى عنده عشاء ليلته فهو في غنا الله، (ابن المبارك^(١)) عن واصل مرسلًا، واصل في التابعين جماعة السدي ورقاشي وبصري وغيرهم فكان عليه أن يميزه.

٧٥٥٠- «ليسلم الراكب على الراجل وليسلم الراجل على القاعد وليسلم الأقل على الأكثر فمن أجاب السلام فهو له ومن لم يجب فلا شيء له. (حم خد) عن عبد الرحمن بن شبل (ح)».

(ليسلم الراكب) مبتدأ. (على الراجل) والأمر للإرشاد وإلا فإنه لا يجب أن يبدأ بالسلام (وليسلم الراجل) إذا مر (على القاعد وليسلم الأقل على الأكثر). إن قلت: فإذا كان الأكثر ركاباً والأقل مشاة فهل يعتبر بالركوب أو بالأقلية في البداية.

قلت: كل قد حصل فيه وجه للبداية فأيهما بدأ فقد أتى بالسنة ويحتمل أنه أريد بأنه يبدأ الأول إذا كانوا في غير صفة القلة والكثرة سواء بأن يكونوا مشاة جميعاً أو ركاباً جميعاً والله أعلم.

(فمن أجاب السلام فهو له) أي أجره له (ومن لم يجب فلا شيء له) من الأجر بل عليه وزر، إن ترك الجواب لغير عذر (حم خد^(٢)) عن عبد الرحمن بن شبل رمز المصنف لحسنه.

٧٥٥١- «ليس الأعمى من يعمى بصره إنما الأعمى من تعمى بصيرته. الحكيم (هب) عن عبد الله بن جراد (ض)».

(ليس الأعمى) حقيقة. (من يعمى بصره) عن إدراك المحسوسات، قال جار

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص: ٤١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥٠).
(٢) أخرجه أحمد (٤٤٤/٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٥٠)، والصحيحه (٢١٩٩).

الله^(١): العمى أن تصاب الحدقة بما يطمس نورها واستعماله في القلب استعارة وتمثيل (إنما الأعمى من تعمى بصيرته) قال جار الله^(٢): البصيرة نور القلب الذي يستبصر به كما أن البصر نور العين الذي يبصر به أي أن البصيرة هي النافع نورها في منافع الدارين (الحكيم هب^(٣) عن عبد الله بن جراد) رمز المصنف لضعفه وذلك لأن فيه يعلى بن الأشدق^(٤) أوردته الذهبي في الضعفاء، وقال: قال البخاري: لا يكتب حديثه.

٧٥٥٢- «ليس الإيمان بالتمنى ولا بالتحلي ولكن هو ما وقر في القلب وصدقه العمل. ابن النجار (فر) عن أنس».

(ليس الإيمان) بالله ورسوله (بالتمنى) التشهى (ولا بالتحلي) بالحاء المهملة بعد المشاة الفوقية أي التزين بالقول والعمل كما كان في المنافقين (ولكن هو ما وقر) بالقاف والراء بزنة حمل (في القلب) أي قر فيه وثبت وذلك معرفة الله تعالى، وهو نور يقذفه الله في قلب من طهر بالمجاهدة قلبه وأعلى رتبة أهل هذا النور هو المصطفى ﷺ (وصدقه العمل) وإذا وقع النور في القلب فإنه يصدقه العمل بلا شك والمراد به العمل الذي أمر الله تعالى به ورسوله ففيه أن الإيमान معرفة بالقلب يصدر عنها صدق العمل ويدخل القول فيه (ابن النجار فر^(٥) عن أنس).

(١) انظر: الكشاف (١/٨٠٦).

(٢) انظر: الكشاف (١/٣٧٣).

(٣) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١/٢١١)، والبيهقي في الشعب (١٣٧٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧٩) وقال ضعيف جداً.

(٤) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٧٦٠).

(٥) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٢٣٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٢١١)، وابن أبي عاصم في الزهد (١/٢٦٣)، والبيهقي في السنن (٦٦)، عن الحسن موقوفاً عليه. وأخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٢٨٨) في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن بجير من رواية أبي هريرة وقال: روى عن الثقات بالمناكير وعن أبيه عن مالك بالبواطيل ثم ذكر من طريقه عن أبيه عن مالك. وقال الألباني

سكت عليه المصنف قال العلائي: حديث منكر بمرّة تفرد به عبد السلام بن صالح^(١) العابد قال النسائي: متروك وابن عدي مجمع على ضعفه وقد رُوي معناه عن الحسن بسند جيد من قوله وهو الصحيح.

٧٥٥٣- «ليس البر في حسن اللباس والزي ولكن لبس السكينة والوقار. (فر) عن أبي سعيد».

(ليس البر) بكسر الموحدة: الخير والبركة (في حسن اللباس والزي) الهيئة الحسنة (ولكن البر السكينة) هي الرزانة (والوقار) الحلم والأناة، حيث عطفه عليها وإلا فالوقار هو الرزانة كما في القاموس^(٢)، ففيه أن البر المحمود عند الله هو السكينة والوقار لا حسن اللباس والزي وكأنه كان يتهم متهم أن ذلك هو البر (فر)^(٣) عن أبي سعيد) سكت عليه المصنف.

٧٥٥٤- «ليس البيان كثرة الكلام ولكن فصل فيما يجب الله ورسوله وليس العي عي اللسان ولكن قلة المعرفة بالحق. (فر) عن أبي هريرة».

(ليس البيان) الوضوح والانكشاف وظهور المراد. (كثرة الكلام ولكن فصل) بالفاء مفتوحة والمهملة أي ولكن كلام فاصل بين الحق والباطل. (فيما يجب الله ورسوله) أو مفصول أي بين واضح فالبيان ما جمع الأمرين الفصل وكونه فيما يحبه الله ورسوله (وليس العي) من عيا في النطق كرضي عيا بالكسر حصر (عي اللسان) كما هو متعارف العرب (ولكن) الذي ينبغي أن يسمى عيا

في ضعيف الجامع (٤٨٨٠)، والضعيفة (١٠٩٨): موضوع.

(١) انظر الكامل (٣٣١/٥)، والمغنى في الضعفاء (٣٩٤/٢).

(٢) القاموس المحيط (ص ٦٣٥).

(٣) قال في فيض القدير (٢٢٦/٢): فيه محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني قال الذهبي: ضعفه،

وعزه في كنز العمال للديلمي في مسند الفردوس (٦٤٠١/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤٨٨١)، والضعيفة (٤٤٠٦).

هو. (قلة المعرفة بالحق) فإن ذلك هو العي.

وما ينفع الأعراب إذا لم يكن تقىً وما ضرذا التقوي لسان معجم
(فر^(١) عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو نعيم وسكت عليه المصنف وفيه زياد
بن أنعم ورشدين بن سعد وهما ضعيفان [٦٨/٤].

٧٥٥٥- «ليس الجهاد أن يضرب الرجل بسيفه في سبيل الله تعالى إنما الجهاد
من عال والديه وعال ولده فهو في جهاد ومن عال نفسه فكفها عن الناس فهو في
جهاد. ابن عساكر عن أنس (ض)».

(ليس الجهاد) الذي أمر الله به عباده (أن يضرب الرجل بسيفه في سبيل الله)
أي لتكون كلمة الله هي العليا (إنما الجهاد من عال والديه) أي قام بمؤنتهما.
(وعال ولده) أي عال أصوله وفروعه (فهو) الذي يستحق أن يقال له أنه (في
جهاد) وفيه إمام لمشقة كفالة الآباء والأبناء وأنها جهاد في مشقته فهو في جهاد.
(ومن عال نفسه فكفها عن الناس) أي عن طلب ردهم وبرهم (فهو في جهاد)
وفيه الدلالة على فضيلة عيالة الأبناء والآباء والسعي عليهم وذلك كله مراد به ما
كان لله عز وجل (ابن عساكر^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه وأخرجه أبو
نعيم والديلمي بلفظه عنه.

٧٥٥٦- «ليس الخبر كالمعينة (طس) عن أنس (خط) عن أبي هرير (ح)».
(ليس الخبر) عن الشيء. (كالمعينة) له قال الكلاباذي: الخبر خبران
صادق لا يجوز عليه الخطأ وهو خبر الله ورسوله ومحتمله وهو ما عداه فإن
حمل على الأول فالمراد أن الخبر أقوى وأكد وأبعد عن الشكوك إذا كان خبر

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٢١٥)، وأبو نعيم (٥٩/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٨٢).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٢٢٥)، وابن عساكر (١٧٢/٢١)، وأبو نعيم في الحلية (٣٠٠/٦) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٨٣)، والضعيفة (١٩٨٩).

الصادق والمعينة قد يخطيء فقد يرى الإنسان الشيء على خلاف ما هو عليه كقصة موسى عليه السلام والسحرة، وإن حمل على الثاني، فالمراد ليس المعينة كالخبير بل هي أقوى وأكد لأن المخبر لا يطمئن قلبه ويزول عنه الشكوك في خبر من يجوز عليه السهو والغلط والحاصل أن خبر الصادق أقوى من المعينة وخبير غيره عكسه هذا معنى ما قاله.

قلت: وما قاله محل تأمل فالحديث عام لخبر الصادق وغيره إذ المعينة في خبر الصادق تفيد عين اليقين وخبره يفيد علم اليقين وبينهما بون وأما في خبر غيره فكون المعينة أقوى أظهر وأما كونها قد تكذب كقصة موسى فنادر والإخبار عن الغالب، والحديث الآتي قاض بدخول خبر الله، ويقاس عليه خبر رسوله ويدخل خبر الغير بالأولي لأنه إذا كانت المشاهدة أكد في حق خبر الصادق فأولى أنها أكد في خبر غيره وفيه احتمال آخر وأن المراد ليس الخبر عن الشيء وصفاته تصيره كالعيان بل لا بد عند المعينة من ظهور زيادة أو نقصان عما احتوى عليه الإخبار عنه وهذا الحديث من جوامع الكلم ويعد من الكلمات السائرة (طس^(١)) عن أنس خط عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: رجاله ثقات، وقال الزركشي: ظن كثير من الشراح أنه ليس بحديث وهو حديث حسن أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم من طرق، وقد قيل: إنه معلول بأن هشيماً لم يسمعه من أبي بشر وزيادته، قال ابن حبان: لم يتفرد به أبو بشر بل له طرق ذكرتها في المعتمر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر^(٢).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٩٤٣)، والضياء في المختارة (١٨٢٨)، وابن عدى في الكامل (٢٠٠/١)، وابن حبان في المجروحين (١٥٤/١) من حديث أنس، وأخرجه الخطيب في تريخه (٢٧/٨) من حديث أبي هريرة، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥٣/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٧٣).

(٢) انظر: المعتمر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر (ص: ١٨١)، والمقاصد الحسنة (ص: ١٨٨).

٧٥٥٧- «ليس الخبر كالمعاينة إن الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت. (حم طس ك) عن ابن عباس (صح)».

(ليس الخبر كالمعاينة) بدليل. (إن الله تعالى خبر موسى بما صنع قومه في العجل) بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ الآية [طه: ٨٥]. (فلم يلق الألواح) التي أنزلها الله إليه أي لم يشتد غضبه حتى ألقاها. (فلما عاين ما صنعوا) من عكوفهم على عبادة العجل غضب و(ألقى الألواح فانكسرت) لعظم ما هاله مما آتوه من المعصية فدل على أن المعاينة أعظم من الخبر مع أنه أخبره المحيط بكل شيء علماً فلم يقع منه الخبر كما وقعت منه المعاينة وفيه أنه يحتمل أن المراد ليس أثر الخبر عند المخبر كأثر المعاينة وإن كانا سواء في قوة التصديق لكن يصدر عن المعاينة ما لا يصدر عند الخبر وهذا الاحتمال أليق بالاستدلال بقصة الكليم (حم طس ك^(١)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان.

٧٥٥٨- «ليس الخلف أن يعد الرجل ومن نيته أن يفى ولكن الخلف أن يعد الرجل ومن نيته أن لا يفى. (ع) عن زيد بن أرقم (ح)».

(ليس الخلف) مصدر أخلف وعده والمراد الخلف الذي هو أحد خصال المنافق كما سلف في: آية المنافق في ثلاث. (أن يعد الرجل ومن نيته أن يفى) أي وعد حال كونه نواياً للوفاء بوعده فعرض ما منع من الوفاء فهذا لا يكون مخلفاً لوعده ولا مذموماً ولا آثماً. (ولكن الخلف) المذموم (أن يعد الرجل ومن نيته أن لا يفى) فهذا هو المذموم ولو اتفق أنه وفي فإنه آثم بالنية للخلف ما

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢١٥، ٢٧١)، والطبراني في الأوسط (٢٥)، والحاكم (٢/ ٣٢١)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (١/ ١٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٧٤).

ذاك إلا لأن الأعمال بالنيات وهذا شامل لكل وعد وكل خلف، قال في شرح مسلم: أوجب الوفاء بالوعد الحسن وبعض المالكية (ع^(١)) عن زيد بن أرقم رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً الديلمي وغيره.

٧٥٥٩- «ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب. (حم ق) عن أبي هريرة (صح).

(ليس الشديد) القوي. (بالصرعة) بمهمات مضموم [٤/٦٩]، الأولى مفتوح الراء أكثر الصرع لغيره أي إلقائه إلى الأرض بقوة قال المنذري^(٢): الصرعة بضم ففتح من يصرع الناس كثيراً لقوته وأما بسكون الراء فالضعيف الذي يصرعه الناس حتى لا يكاد يثبت مع أحد للمبالغة (إنما) الذي ينبغي أن يسمى (بالشديد الذي يملك نفسه) عن الانتصاف (عند الغضب) فيقهر نفسه ويتصرف فيها تصرف المالك بحيث لا يغلبه وقد قدمنا في الجزء الأول وجه هذا الكلام ونحوه من أن الأولى بالاسم المشتهر في مسمى أن يكون لغيره نقلاً منا عن ابن القيم الجوزية (حم ق^(٣)) عن أبي هريرة) وفي الباب غيره.

٧٥٦٠- «ليس الصيام من الأكل والشرب إنما الصيام من اللغو والرفث فإن سابك أحد أو جهل عليك فقل إني صائم إني صائم. (ك هق) عن أبي هريرة (صح)».

(ليس الصيام) الذي أمر الله به (من الأكل والشرب) كما هو المعروف عند غالب الناس (إنما الصيام) الحقيقي (من اللغو) باطل الكلام (والرفث) الفحش من القول فتركهما هو الصيام المكتوب أجره وفاعلهما مع تركه الأكل

(١) أخرجه أبو يعلى (٥٣٦٣)، وكذلك الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١١٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٨٤)، والضعيفة (٤٣٧٣).

(٢) انظر: الترغيب والترهيب (٣/٣٠١).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٢٦٨)، والبخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

والشرب غير صائم لاختلال أجره ونقصان ثوابه حتى كأنه غير صائم (فإن سابك أحد) أي سبك ففاعل بمعنى فعل (أو جهل عليك) في كلامه (فقل) بلسانك أو بقلبك (إني صائم إني صائم) زجراً لنفسك عن التعرض بما يعطل أجر صومها وله عن التعرض لأذيته (ك هق^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته ورواه عنه الديلمي.

٧٥٦١- «ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس. (حم ق ت هـ) عن أبي هريرة (صح)».

(ليس الغنى عن كثرة العرض) بفتح المهملة والراء وسكونها كما في المشارق قال: على ما في المقاييس لابن فارس. (ولكن الغنى غنى النفس) أي قنوعها. غنى النفس ما يكفيك عن سد خلة فإن زاد شيئاً عاد ذاك الغنى فقراً وليس هذا الحديث تحديد للغنى الشرعي الذي يحرم به الزكاة والسؤال حث على القناعة وإخبار بأنها هي الغنى الذي ينبغي التسمية له به (حم ق ت هـ^(٢) عن أبي هريرة)، قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

٧٥٦٢- «ليس الفجر بالأبيض المستطيل في الأفق ولكنه الأحمر المعترض. (حم) عن طلق بن علي (ح)».

(ليس الفجر) الشرعي. (بالأبيض المستطيل في الأفق) الذي يرتفع إلى السماء وتسميه العرب ذنب السرحان. (ولكنه) أي الفجر. (الأحمر المعترض) في الأفق فهو يخالف الأول صفة ومحلاً والاعتراض الانتشار في عرض السماء وكأن العرب كانت تسمى الأول فجراً فأراد ﷺ إعلام المشرعين بالفجر

(١) أخرجه الحاكم (١/٤٣١)، والبيهقي في السنن (٤/٢٧٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٥٣٧٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٧٦) وصحیح الترغيب (١٠٨٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٨٩)، والبخاري (٦٤٤٦)، ومسلم (١٠٥١)، والترمذي (٢٣٧٣)، وابن ماجه

الشرعى (حم^(١) عن طلق بن علي) الحنفي رمز المصنف لحسنه، وقال العراقي: إسناده حسن.

٧٥٦٣- «ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فينمي خيراً ويقول خيراً. (حم ق د ت) عن أم كلثوم بنت عقبة (طب) عن شداد بن أوس (صح)».

(ليس الكذاب) الذي يأثم ويذم. (الذي يصلح) بكذبه. (بين الناس فينمي) بفتح أوله وكسر الميم أي يبلغ وينقل عن أحد الرجلين المتهاجرين. (خيراً) من القول أو (يقول خيراً) كأنه شك من الراوى فإن مثل هذا جائز محمود قد يندب وقد يجب لكن في اشتراط قصد التورية خلاف، وليس المراد نفي ذات الكذب بل نفي إثمه فالكذب كذب لإصلاح وغيره، وقوله: (ينمي خيراً) أي يبلغه عن الغير وإن لم يقله بل وإن قال شراً يقل خلافه فهذا جائز بين الناس للإصلاح، والكذب في الحرب أن يتحدث بما يقوى جأش أصحابه ويكيد عدوه، والكذب للزوجة أن يعدها ويمنيها، قال النووى: وقد ضبط العلماء ما يباح من الكذب وأحسن ما رأيت في ضبطه قول الغزالي^(٢): الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصد محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فالكذب حرام فيه لعدم الحاجة وإن أمكن التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذب فيه مباح لمباح وواجب لواجب.

قلت: وفي الحديث دليل على عظم شأن الإصلاح بين الناس لأنه أبيض له ما قبح عقلاً وشرعاً بل أوجب تارة فيه ويؤخذ منه شدة قبح السعي في إفساد ذات بينهم وعظم جرمه وعقوبته (حم ق د ت^(٣)) عن أم كلثوم بنت عقبة طب عن

(١) أخرجه أحمد (٢٣/٤)، وحسنه العراقي كما في تخريج الإحياء (٢/٢٢٦)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٥٣٧٨).

(٢) إحياء علوم الدين (٣/١٣٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤٠٣/٦)، والبخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٩٢٠، ٤٩٢١)،

شداد بن أوس) الخزرجي .

٧٥٦٤- «ليس المؤمن الذي لا يأمن جاره بوائقه. (طب) عن طلق بن علي

(ح)».

(ليس المؤمن الذي لا يأمن جاره) تقدم تحديد الجار وأنه أربعون داراً. (بوائقه) دواهيہ جمع بائقة وهي الداهية ولازمة بل المؤمن الذي يأمن جاره بوائقه، والمراد نفي كمال الإيمان لأن ذلك يخرج عن الإيمان بالكلية (طب^(١)) عن طلق بن علي) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: فيه أيوب بن عتبة ضعفه الجمهور وهو صدوق كثير الخطأ.

٧٥٦٥- «ليس المؤمن بالذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه». (خد طب ك

هق) عن ابن عباس (صح)».

(ليس المؤمن بالذي يشبع) ولفظ الحاكم بالذي يبيت شعباناً. (وجاره جائع إلى جنبه) [٧٠ / ٤] لإخلاله بما يتوجه في الشريعة من حق الجوار وهذا والذي قبله من أدلة عظم حق الجار على جاره وأحاديثه واسعة (خد طب ك هق^(٢)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي في التلخيص بأنه من حديث عبد العزيز بن يحيى وليس بثقة، وفي المذهب^(٣): بأن فيه ابن المساور مجهول، وقال الهيثمي: رجال الطبراني ثقات، وقال المنذرى:

والترمذي (١٩٣٨)، والنسائي في السنن الكبرى (٨٦٤٢)، وأخرجه الطبراني في الكبير (٧/ ٢٩١) (٧١٦٩) عن شداد بن أوس الخزرجي.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٤/٨) (٨٢٥٠)، وفي الأوسط (٧٩٧٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/ ١٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٢)، والطبراني في الكبير (١٥٤/١٢) (١٢٧٤١)، والحاكم (٤/ ١٦٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/ ١٧٨)، والترغيب والترهيب (٣/ ٢٤٣)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٨٢)، والصحيحة (١٤٩).

(٣) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (٨/ رقم ١٥٢١٤).

رجال الطبراني وأبي يعلى ثقات.

٧٥٦٦- «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء». (حم

خد حب ك) عن ابن مسعود (صح).

(ليس المؤمن) الكامل في إيمانه. (بالطعان) في الأعراض بنحو ذم وغيبة، في الأحرار لما في أساس البلاغة من كناية ومجاز، ومن مجازة طعن فيه وعليه وهو طعان في أعراض الناس، قال ابن العربي^(١): إنما سمّاه طعاناً لأن سهام الكلام كسهام النصال حسا وجرح اللسان كجرح اليد. (ولا اللعان) كثير اللعن لأي شيء فإنه منهي عنه وقصره على الناس تقصير كما قاله الشارح (ولا الفاحش) في كلامه قال ابن العربي: الفاحش في الكلام لما يكره سماعه مما يتعلق بالدين (ولا البذيء) الفاحش في منطقه وإن كان صادقاً (حم خد حب ك)^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته، قال ابن القطان^(٣): لا ينبغي أن يصحح لأن فيه محمد^(٤) بن سابق^(٥) البغدادي وهو ضعيف وإن كان مشهوراً وربما وثقه بعضهم وقال الدارقطني: روي مرفوعاً وموقوفاً والوقف أصح.

٧٥٦٧- «ليس المسكين الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان

والتمرّة والتمرّتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنا يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس. مالك (حم ق دن) عن أبي هريرة (صح).

(ليس المسكين) الكامل في الاتصاف بذلك (الذي يطوف على الناس فترده

(١) انظر: عارضة الأحوذى (١٤٤/٨).

(٢) أخرجه أحمد (٤٠٤/١)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٢)، وابن حبان (١٩٢)، والحاكم

(١/٥٧). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٨١)، والصحيحة (٣٢٠).

(٣) انظر: بيان الوهم والإيهام (٣٠١/٥) رقم (٢٤٨٩).

(٤) في المخطوط (محرم) والصواب (محمد) كما أثبتناه.

(٥) انظر المعنى في الضعفاء ٥٨٣/٢، الميزان ١٥٧/٦.

اللقمة واللقمتان) وفي رواية الأكلة والأكلتان (والتمرّة والتمرتان) وذلك لأن المتردد على الأبواب يمكن تحصيل ما يشبعه وليس المراد نفي المسكنة عن الطواف للإجماع على أن السائل الطواف المحتاج مسكين بل المراد نفي كمالها كما أشرنا إليه. (ولكن المسكين) في الحقيقة. (الذي لا يجد غناً) بكسر المعجمة والقصر يساراً (يغنيه) صفة لغنى وهو زائد على مطلق الغنى لأنه حصول الغنية به بحيث لا يحتاج إلى غيره (ولا يفتن له) بالبناء للمجهول لا يفتن له أحد ليحملة وعدم شكواه (فيتصدق عليه) بالنصب بالفاء لوقوعها بعد نفي (ولا يقوم فيسأل الناس) فهذا يجب على من يعرفه التصديق عليه وهو المحروم لحرمان الناس له والحديث إعلام أن غير السائل الطواف قد يكون أحق بالصدقة لكمال صفة المسكنة فيه (مالك حم ق دن^(١) عن أبي هريرة).

٧٥٦٨- «ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه

وصلها. (حم خ د ت) عن ابن عمرو (صح)».

(ليس الواصل) حقيقة لإرحامه ولغيرهم وإن كان أجره دال على الأول لكن التعميم يستفاد من غيره. (بالمكافئ) المجازي له على مواصلته وهذا وإن كان واصلاً (لكن الواصل) حقيقة الذي ينبغي إطلاق ذلك عليه. (الذي إذا انقطعت رحمه) خصها لأنها الأغلب في الصلة والقطع فلا ينافي التعميم. (وصلها) فهذا على أعلى الواصلين رتبة وأكملهم في ذلك وهو منتزع من قوله تعالى: ﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤] وإن كان الذي في الآية أخص من جهة وأعم من أخرى^(٢)، (حم خ د ت^(١) عن ابن عمرو) رمز

(١) أخرجه مالك (١٦٤٥)، وأحمد (٣٩٣/٢)، والبخاري (٤٥٣٩)، ومسلم (١٠٣٩)، وأبو داود (١٦٣١)، والنسائي (٨٤/٥).

(٢) جاءت العبارة التالية في الهامش: قال العلقمي: إذا قطعت رحمه وصلها أي الذي إذا منع أعطي وقطعت ضبط في بعض الروايات بضم أوله وكسر ثانيه على البناء للمجهول وفي أكثرها بفتحتين.

المصنف لصحته ورواه ابن حبان وغيره.

٧٥٦٩- «ليس أحد أحب إليه المدح من المدح من الله ولا أحد أكثر معاذير من الله. (طب) عن الأسود بن سريع (صح)».

(ليس أحد أحب إليه المدح من الله) أكثر محبوبية لأن يمدحه كل مادح أو لأن يمدح هو كل من يستحق ذلك وعلى الأخير إن ربنا لغفور شكور والأول هو الأقرب إلى مراد الحديث، (ولا أحد أكثر معاذير) جمع معذرة. (من الله) فإنه أعذر إلى عباده بإرسال الرسل وإنزال الكتب والإلهامات والمنامات والزواج وما لا ينحصر لئلا يكون للناس على الله حجة ويؤخذ من قوله أحب في الطرفين، وفيه ينبغي للمؤمن أن يحب أن يمدح بأن يأتي بخصال الخير للوجه الذي يريده الله تعالى فيمدحه الله وملائكته والعباد وكذلك ينبغي له أن يكثر المعاذير فيما يأتيه وذلك بالتوبة إلى الله والاعتذار عن معاصيه بها (طب^(٢)) عن الأسود بن سريع) وتقدم من حديثه أيضاً في «أن الله...» أخرجه الطبراني أيضاً رمز المصنف لصحته، وقد رواه البخاري في التوحيد، ومسلم في اللعان.

٧٥٧٠- «ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر في الإسلام لتكبيره وتحميده وتسبيحه وتهليله. (حم) عن طلحة».

(ليس أحد أفضل عند الله) أكثر ثوابا عنده من جهة التعمير. (من مؤمن يعمر في الإسلام) يطول عمره فيه ثم أبان علة الأفضلية بقوله. (لتكبيره وتحميده وتسبيحه وتهليله) هذه المعاني يجمعها سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، وتقدم كثرة أجرها مراراً، [٧١/٤] وأنها الباقيات الصالحات

(١) أخرجه أحمد (١٦٣/٢)، والبخاري (٥٩٩١)، وأبو داود (١٦٩٧)، والترمذي (١٩٠٨).
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٥/١) (٨٣٦)، وأخرجه البخاري (٤٦٣٤)، ومسلم (٢٧٦٠) عن عبد الله بن مسعود.

والمؤمن يطول عمره بكثرة ذكره لله وبذلك ففضيلة العمر لما فيها من الذكر الكثير لا لذاتها. (حم)^(١) عن طلحة) سكت عليه المصنف.

٧٥٧١- «ليس أحد أحق بالحدة من حامل القرآن لعزة القرآن في جوفه. أبو

نصر السجزي في الإبانة (فر) عن أنس».

(ليس أحد أحق بالحدة) بالمهملات والمراد بها الصلابة في الدين. (من حامل القرآن) حافظه. (لعزة القرآن في جوفه) وإذا عز القرآن في جوفه تصلب في دينه فهو إذا لم يتصلب في دينه لم يرع حق القرآن وحمله إياه (أبو نصر السجزي في الإبانة فر)^(٢) عن أنس) سكت المصنف عليه. وفيه بشر بن الحسين، قال في الميزان: بشر^(٣) هذا قال الدار قطني: متروك، وقال ابن عدي: عامة حديثه غير محفوظ، وقال أبو حاتم: يكذب على الزبير، وفي اللسان عن ابن حبان: لا ينظر في شيء رواه عن الزبير إلا للتعجب وكذبه الطيالسي.

٧٥٧٢- «ليس أحد من أمتي يعول ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فيحسن

إليهن إلا كن له ستراً من النار. (هب) عن عائشة (ح)».

(ليس أحد من أمتي يعول) أي يكفل وزناً ومعنى يقوم بكفاية (ثلاث بنات أو ثلاث أخوات) يحتمل أنها للشك والأقرب أنها للتنوع (فيحسن إليهن) أي يعولهن ومع ذلك يحسن إليهن في الإقامة فلا يمن عليهن ولا يظهر الضجر من صحبتهن (إلا كن له ستراً من النار) وقاية من دخوله إياها وذلك أنه سترهن في

(١) أخرجه أحمد (١٦٣/١)، قال الهيثمي (٢٠٤/١٠): لطلحة حديث رواه ابن ماجه في التعمير غير هذا، رواه أحمد فوصل بعضه وأرسل أوله، ورواه أبو يعلى والبخاري فقالا: عن عبد الله بن شداد عن طلحة فوصله بهذه ورجالهم رجال الصحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٧١).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٧٧٥)، والعقيلي في الضعفاء (١٤١/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧٧): موضوع.

(٣) انظر الميزان (٢٦/٢)، والكامل (١٠/٢)، واللسان (٢١/٢) وقالوا: قال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: متروك.

الدنيا عن الامتهان وذل السؤال فسترته في الآخرة عن عقاب النار جزاء وفاقاً.
(هب^(١) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

٧٥٧٣- «ليس أحد منكم بأكسب من أحد قد كتب الله المصيبة والأجل وقسم

المعيشة والعمل فالناس يجرون فيها إلى منهى. (حل) عن أبي مسعود».

(ليس أحد منكم بأكسب من أحد) أكثر كسباً في طلب النفع ودفع الشر بل كل كاسب بقدر ما قُدِّرَ له. (قد كتب الله المصيبة) في المال والأهل والنفس والولد. (والأجل) فلا نفع لكسب كاسب في دفع ذلك. (وقسم المعيشة والعمل) لطلبها فلا أثر للكسب في غير ما كتبه الله.

نحن قسمنا الرزق بين الورى فآدب النفس ولا تعترض
وسلم الأمر لأحكامنا فكل عبد رزقه قد فرض

(والناس يجرون فيها) بالجيم والراء والضمير للدنيا وإن لم يتقدم لها ذكر.

(إلى منتها) قدره الله لهم من الآجال والأرزاق وغيرها ولا يتوهم أن هذا إبطال للكسب والسعي وقد أمر الله بهما بل إخبار بأنه لا يأتي الكسب بغير ما قد كتبه الله فالشيء الآتى بالكسب قدره الله مشروطاً بالكسب. (حل^(٢) عن أبي مسعود)، سكت المصنف عليه.

٧٥٧٤- «ليس أحد أصبر على أذى سمعه من الله إنهم ليدعون له ولدًا

ويجعلون له أنداداً وهو مع ذلك يعافهم ويرزقهم. (ق) عن أبي موسى (صح)».

(ليس أحد أصبر على أذى سمعه من الله) وكأنه قيل: وكيف ذلك فقال.

(إنهم) أي المشركين. (ليدعون له ولدًا) قالوا اتخذوا الله ولدًا، كقول النصارى:

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١١٠٢٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٧٢).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١١٦/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧٨) وقال: ضعيف جداً.

المسيح ابن الله، وقالت اليهود: عزيز ابن الله، وقال المشركون: الملائكة بنات الله. (ويجعلون له أنداداً) كما صرحت به الآية جمع ند وهو المثل زنة ومعنى وهذا بيان الأذى وقوله. (وهو مع ذلك يعافيههم ويرزقهم) بيان آثار الصبر وفيه أنه يطلق الصبر عليه تعالى وثبت في صفاته الصبور. (ق^(١) عن أبي موسى) ورواه عنه النسائي في التفسير.

٧٥٧٥- «ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا بد من معاشرته حتى يجعل الله له من ذلك مخرجاً. (هب) عن أبي فاطمة الأيادي».

(ليس بحكيم من لم يعاشر) المعاشرة المخالطة (بالمعروف من لا بد من معاشرته) كالزوجة والخادم ونحوه من صديق ورفيق (حتى يجعل الله له من ذلك مخرجاً) فيه الحث على المداراة وحسن الصحبة وهو باب واسع (هب^(٢)) عن أبي فاطمة الأيادي) بكسر الهمزة وفتح المثناة التحتية ودال مهملة نسبة إلى إياد بن نزار بن معد بن عدنان، وأخرجه الحاكم، وقال: لم نكتبه إلا بهذا الإسناد وإنما يعرفه عن محمد بن الحنفية من قوله انتهى. وقال ابن حجر: المعروف موقوف، وقال العلاني: هذا إنما هو من كلام ابن الحنفية.

٧٥٧٦- «ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته، وليس بخيركم من ترك آخرته لدنياه، حتى يصيب منهما جميعاً فإن الدنيا بلاغ إلى الآخرة ولا تكونوا كلاً على الناس. ابن عساكر عن أنس (ض)».

(ليس بخيركم) في دينه (من ترك دنياه لآخرته) إيثاراً لها (وليس بخيركم من

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٨)، ومسلم (٢٨٠٤)، والنسائي في السنن الكبرى (١١٣٢٣).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٨١٠٤)، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٨٩) وأبو نعيم في الحلية (١٧٥/٣) من حديث محمد بن الحنفية موقوفاً عليه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٨٥)، وقال في الضعيفة (٢٦٥٨): منكر.

ترك آخرته لدياه) وهذا معروف أنه ليس بخيرهم لكن ذكر له مقابلة (حتى يصيب
منهما) من الدنيا والآخرة. (جميعاً) وكأن القلوب تنكر كون تارك الدنيا لأجل آخرته
ليس بخير الناس فأزال ذلك بقوله (فإن الدنيا بلاغ إلى الآخرة) فالأخذ بلاغه منها
خير من تاركة (ولا تكونوا كلاً) بفتح الكاف عيلاً وثقلاً (على الناس) أي خذوا
المتاع من الدنيا ولا تكونوا: إلخ، قال بعض السلف: المال سلاح المؤمن وكان
سفيان يتجر، ويقول: وهو يقلب بضاعته لولا هي لتمندل بنا بنو العباس، وقيل: له
إنها تدنيك من الدنيا قال: لأن أدنتني منها لقد صانتني عنها. (ابن عساكر^(١) عن
أنس) [٧٢ / ٤] ورواه الديلمي بلفظه عنه رمز المصنف لضعفه .

٧٥٧٧- «ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله. (ك) عن أنس» (صح).

(ليس بمؤمن) كامل الإيمان. (من لا يأمن جاره غوائله) تقدم قريباً بلفظ:
«بوائقه» والغوائل الدواهي والمراد الأسوأ والأذى وإنما نفى عنه كمال الإيمان
لأنه تعالى وصى في حفظ الجار ورعايته فإذا عامله بخلاف ذلك فما كمل إيمانه
بما أمر به (ك^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٧٥٧٨- «ليس بمؤمن مستكمل الإيمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء

مصيبة. (طب) عن ابن عباس (ض)».

(ليس بمؤمن مستكمل الإيمان) تصريح بالقيد الذي تقيد به هذه الإطلاقات.
(من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة) وتمام الحديث شرح صدره فإن تمامه
عند مخرجه، قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: «إن البلاء لا يتبعه إلا الرخاء»
وكذلك الرخاء لا يتبعه إلا البلاء انتهى، فأراد ﷺ أنه يعد باعتبار ما يتبعه وتعقبه

(١) أخرجه ابن عساكر (١٩٧/٦٥)، وقال الألباني في الضعيفة (٤٨٨٦) موضوع، وفي الضعيفة
(٥٠٠): باطل.

(٢) أخرجه الحاكم (١٦٥/٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٨٧)، والصحيحة (٢١٨١).

نعمة ومصيبة (طب^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه عبد العزيز بن يحيى المدني، قال البخاري: كان يضع الحديث انتهى فكان على المصنف حذفه من كتابه ليتم ما وعد به في خطبته.

٧٥٧٩- «ليس بين العبد المؤمن والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك. (هـ) عن أنس (صح)».

(ليس بين العبد المؤمن والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك) ظاهر الحديث أن تركها عمداً يخرج عن الإيمان إلى ضده ويحتمل أنه أريد أتى نوعاً وصفة من صفات الشرك وفيه عظم شأن الصلاة (هـ^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته ورواه مسلم بدون فإذا... الخ.

٧٥٨٠- «ليس بي رغبة عن أخي موسى عريش كعريش موسى. (طب) عن عبادة بن الصامت (ض)».

(ليس بي رغبة عن أخي موسى) فأكون في مثل حاله في ابتناء (عريش) أي يكون لي عريش كعريش أخي موسى من حشيشات وعويدات رثات فلا ابتنى قصرأ ولا دارأ وفيه أن ذلك سنة الأنبياء من قبله (طب^(٣) عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه عيسى بن سنان ضعفه أحمد وغيره ووثقه العجلي وابن حبان.

٧٥٨١- «ليس شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن. (حم) عن أبي

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢/١١) (١٠٩٤٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩٦/١)، وقال

الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٨٧)، والضعيفة (٤٣٧٤): موضوع.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٨١) قال البوصيري في الزوائد (١٢٨/١): هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد

بن أبان الرقاشي، ورواه مسلم (٨٢) عن جابر.

(٣) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٦/٢)، وأخرجه البيهقي في الدلائل (٥٤٢/٢)،

وأخرجه في مسند الشاميين (٢١٠٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٨٨).

الدرداء (صح).

(ليس شيء أثقل في الميزان) من الحسنات. (من الخلق الحسن) فإنه من أثقل الحسنات، وتقدم فيه عدة أحاديث (حم^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته وقال أبو نعيم: غريب من رواية الثوري عن إبراهيم بن نافع.

٧٥٨٢- «ليس شيء أحب إلى الله تعالى من قطرتين وأثرين قطرة دموع من خشية الله تعالى وقطرة دم تهراق في سبيل الله تعالى وأما الأثران فأثر في سبيل الله تعالى وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى. (ت) والضياء عن أبي أمامة (صح).

(ليس شيء أحب إلى الله تعالى من قطرتين وأثرين) فسرهما قوله: (قطرة دموع من خشية الله تعالى) أي قطرة من دموع، وقيل: المراد قطرات إلا إنها أفردت معه بذهن السامع. (وقطرة دم تهراق في سبيل الله تعالى) يحتمل أنه يريد يهرقها المؤمن من عدوه أو يهراق من المؤمن أو أعم. (وأما الأثران فأثر في سبيل الله تعالى) أي تأثير في سبيله بأي نوع من التأثيرات. (وأثر) يحدثه الإنسان. (في فريضة من فرائض الله تعالى) قال ابن العربي: الأثر ما يبقى بعده من عمل يجرى عليه أجره من بعده ومنه: ﴿وَنَكُتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]، وقال غيره: الأثر ما يبقى من رسم الشيء وحقيقته ما يدل على وجود الشيء والمراد خطوة الماشي وخطوة الساعي في فريضة من فرائض الله أو ما بقي على المجاهد من أثر الجراحات وعلى الساعي المتعب نفسه في أداء الفرائض والقيام بها والكد فيها كاحتراق الجبهة من حر الرمضاء التي يسجد

(١) أخرجه أحمد (٤٥١/٦)، وأبو نعيم في الحلية (٧٥/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٩٠)، والصحيحة (٨٧٦).

عليها وانفطار الأقدام من برد ماء الوضوء (ت^(١)) والضياء عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته وفي سند الترمذي الوليد بن جميل^(٢) لينه أبو زرعة.

٧٥٨٣- «ليس شيء أطيع لله تعالى فيه أعجل ثواباً من صلة الرحم وليس شيء أعجل عقاباً من البغي وقطيعة الرحم واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع. (هق) عن أبي هريرة (ح)».

(ليس شيء أطيع لله تعالى فيه أعجل ثواباً من صلة الرحم) فإنها قد تعجل في الدنيا. (وليس شيء أعجل عقاباً من البغي وقطيعة الرحم) بالإساءة والهجر. (واليمين الفاجرة) الكاذبة وصفت بصفة خالفها فإنه هو الفاجر عطف على قوله من البغي وقوله. (تدع الديار) ديار من خلفها. (بلاقع) جمع بزنة مساجد جمع بلقع وهي القفر التي لا شيء فيها بيان لعقوبة اليمين العاجلة ولعله يبقي من عقوبتها في الآخرة زيادة على ما وقع في الدنيا إن لم يتب (هق^(٣)) عن أبي هريرة). رمز المصنف لحسنه.

٧٥٨٤- «ليس شيء أكرم على الله تعالى من الدعاء. (حم خد ت ك) عن أبي هريرة (صح)».

(ليس شيء أكرم على الله تعالى من الدعاء) أي أشد مكرومية أي أنه تعالى يكرمه بالإجابة وهذا في كرامة الأقوال وقوله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] في كرامة الأشخاص (حم خد ت ك^(٤)) عن أبي هريرة) رمز

(١) أخرجه الترمذي (١٦٦٩)، والطبراني في الكبير (٢٣٥/٨) (٧٩١٨)، والضياء في المختارة كما في الكنز (٤٣٤٤٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٦٦٩).

(٢) انظر المغني (٧٢١/٢)، والميزان (١٢٨/٧).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٣٥/١٠)، وكذلك الطبراني في الأوسط (١٠٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٩١) والصحيحة (٩٧٨).

(٤) أخرجه أحمد (٣٦٢/٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٧١٢)، والترمذي (٣٣٧٠)، والحاكم (٤٩٠/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٩٢).

المصنف لصحته [٧٣/٤] وقال الترمذي: حسن غريب، ولم يبين لم لم يصح قال الشارح، وقال ابن حبان: صحيح.
٧٥٨٥- «ليس شيء أكرم على الله تعالى من المؤمن (طص) عن ابن عمرو (ض).

(ليس شيء أكرم على الله) أشد مكرومية (من المؤمن) فإنه تعالى يكرمه أتم إكرام، والمؤمن شامل للأنبياء بل هم رأس المؤمنين فيجب على المؤمن الاستعداد لإكرام الله بحسن إيمانه لأن المؤمنين متفاوتون في الإكرام بتفاوت إيمانهم (طص^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن تمام^(٢) وهو ضعيف جداً.

٧٥٨٦- «ليس شيء خيراً من ألف مثله إلا الإنسان. (طب) والضياء عن سلمان (صح).

(ليس شيء خيراً من ألف مثله إلا الإنسان) أي أنه يبلغ بقوة إيمانه بل بمجرد إيمانه الخيرة على آلاف من الكفار إن أريد بالمثلية في الإنسانية فإن أريد مع قيد الإيمان ففي المؤمنين من يبلغ بقوة إيمانه، وهمته في ذات الله ذلك، والناس ألف منهم كواحد وواحد كالألف إن أمر عيا (طب والضياء^(٣) عن سلمان) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: مداره على أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٨٩٧)، وفي الأوسط (٦٠٨٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨١/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٨٩).

(٢) انظر اللسان (٩٧/٤)، وضعفاء العقيلي (١١٨/٣)، والكامل (٣٣٠/٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣٨/٦) (٦٠٩٥)، والضياء في المختارة كما في الكنز (٣٤٦/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٦٤/١)، وانظر: تخريج أحاديث الإحياء (٢٤١/٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٩٤)، والصحيحة (٢١٨٣).

جداً، وقال في موضع آخر: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن يوسف وهو ثقة انتهى وقال شيخه العراقي: الحديث حسن.

٧٥٨٧- «ليس شيء من الجسد إلا وهو يشكو ذرب اللسان. (ع هب) عن أبي بكر (ح)».

(ليس شيء من الجسد إلا وهو يشكو إلى الله ذرب) بفتح المعجمة والراء. (اللسان) أي حدته وفحشه، وشكوى الأعضاء لأنه ينالها بسبب اللسان العذاب في الدنيا كحد القذف وتحرير الشتم والقتل بالكفر، وفي الآخرة ذلك أظهر. (ع هب^(١)) عن أبي بكر) رمز المصنف لحسنه. قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير موسى بن محمد بن حبان^(٢) وقد وثقه ابن حبان، وقال الذهبي: ضعفه أبو زرعة.

٧٥٨٨- «ليس شيء إلا وهو أطوع لله تعالى من ابن آدم. البزار عن بريدة (ح)».

(ليس شيء إلا وهو أطوع لله) أشد طاعة (من ابن آدم) وذلك لأنه أعظم المخلوقات وأحسنها تقويماً وأكثرها التذاذاً بنعم الله تعالى فعصيانه أشد من عصيان كل عاص فإنه تعالى ذكر أنه يسجد له من في السماوات ومن في الأرض والأشجار والنجوم وعمم ذلك فيها، وقال: في ابن آدم وكثير من الناس. (البزار^(٣)) عن بريدة) رمز المصنف لحسنه.

٧٥٨٩- «ليس صدقة أعظم أجراً من ماء. (هب) عن أبي هريرة (ح)».

(١) أخرجه أبو يعلى (٥)، والبيهقي في الشعب (٤٩٤٧)، والضياء في المختارة (٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٠٢/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٩٦).

(٢) انظر الميزان (٥٦١/٦)، والمغنى (٦٨٦/٢).

(٣) أخرجه البزار كما في الكنز (٤٣٦٨٣)، والطبراني في الصغير (٩٠٨) (٩٠٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٥٢/١): رواه الطبراني في الصغير بإسنادين وفيه أبو عبيدة بن الأشجعي ولم أجد من سماه ولا ترجمه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٩٣).

(ليس صدقة أعظم أجراً) مما ينفقه المتصدق على ظماً ومر نظيره، وهو يختلف باختلاف مواقع الصدقة من الذي يأخذها، والماء غالب الناس الاحتياج إليه. (هب^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وفيه داود بن عطاء^(٢) أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين، وقال: قال البخاري: متروك.

٧٥٩٠- «ليس عدوك الذي إن قتلته كان لك نوراً وإن قتلك دخلت الجنة، ولكن أعدى عدو لك ولدك الذي خرج من صلبك، ثم أعدى عدو لك مالك الذي ملكت يمينك. (طب) عن أبي مالك الأشعري».

(ليس عدوك) حقيقة. (الذي إن قتلته) لكفره وتكون كلمة الله هي العليا. (كان) قتلك له. (لك نوراً) في الآخرة. (وإن قتلك دخلت الجنة) لشهادتك. (ولكن أعدى عدو لك ولدك الذي خرج من صلبك) فإن من الأولاد أعداء كما نطق به القرآن، وذلك أن العدو المقاتل إما أن يريحك بقتله إياك أو تريح نفسك بقتله بخلاف الولد؛ فإنه عدو يعسر الاحتراز منه، ويحمل الأب على ما لا يحل له (ثم أعدى عدو لك مالك الذي ملكت يمينك) لأنك قد لا تؤدي شكر نعمته ولا واجباته فتعذب به في الآخرة فهو العدو الحقيقي. (طب^(٣) عن أبي مالك الأشعري) سكت عليه المصنف وضعفه المنذري، وقال الهيثمي: فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف.

٧٥٩١- «ليس على الرجل جناح أن يتزوج بقليل أو كثير من ماله إذا تراضوا

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٣٧٨)، وابن عدى في الكامل (٢٤٧/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩٠) والضعيفة (١٤٥١) وقال: ضعيف جداً.

(٢) انظر الضعفاء الصغير (٤٢/١)، والميزان (١٩/٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩٤/٣) (٣٤٤٥)، وفي الشاميين (١٦٦٨)، وانظر الترغيب والترهيب (٨٨/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٤٥/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩١)، والضعيفة (٤٣٧٥).

وأشهدوا. (هق) عن أبي سعيد .

(ليس على الرجل جناح أن يتزوج بقليل أو كثير من ماله إذا تراضوا) هو والأولياء (وأشهدوا) والحديث دليل أنه لا حد لأقل المهر ولا لأكثره (هق)^(١) عن أبي سعيد) سكت عليه المصنف، وقال الشارح: إنه شك شريك في رفعه. ٧٥٩٢- «ليس على الماء جنابة، ولا على الأرض جنابة، ولا على الثوب جنابة. (قط) عن جابر» .

(ليس على الماء) الذي يغتسل به الجنب أو يلبسه. (جنابة) في القاموس^(٢) الجنابة المني انتهى. والمراد هنا لازم المني، وهو تجنب ما نهاه الله عن ملابسته والحكم عليه بتجنبه، والماء الذي لابسه الجنب لا يجتنب استعماله ونحوه (ولا على الأرض جنابة، ولا على الثوب جنابة) هو كما سلف في الماء، قال ابن الأثير: أراد أنه لا يصير شيئاً منها جنباً يحتاج إلى الغسل لملابسة الجنب.

قلت: وهذا قاله ﷺ دفعاً لمن يتوهم ذلك. (قط)^(٣) من حديث حفص بن عمر المازني عن سليم بن [٧٤ / ٤] حبان عن سعيد بن ميناء (عن جابر) سكت عليه المصنف، وقال في لسان الميزان: حفص لا يعرف وذكر له هذا الخبر، ورواه ابن جرير في التهذيب والدارقطني عن ابن عباس بلفظ «أربع لا يجنبن الإنسان والماء والثوب والأرض»^(٤).

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٧/٢٣٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩٢)، والضعيفة (٤٣٧٦).

(٢) انظر القاموس المحيط (١/٨٩).

(٣) أخرجه الدارقطني (١/١١٣)، وانظر اللسان (٢/٣٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩٣).

(٤) أخرجه الدارقطني (١/١١٣)، والبيهقي في السنن (١/٢٦٧).

٧٥٩٣- «ليس على المُختَلِسِ قَطْعٌ». (هـ) عن عبد الرحمن بن عوف (ح)». (ليس على المُختَلِسِ) هو من يأخذ معاينة ويهرب. (قَطْعٌ) لأن شرط القطع الإخراج من الحرز. (هـ^(١)) عن عبد الرحمن بن عوف) رمز المصنف لحسنه، وجزم الحافظ ابن حجر بصحته.

٧٥٩٤- «ليس على المرأة إحرام إلا في وجهها. (طب (ح) هق) عن ابن عمر (ح)».

(ليس على المرأة إحرام إلا في وجهها) بخلاف الرجل لإحرامه في رأسه والمرأة لا تغطي وجهها إلا بمتجافٍ عنه لا يتصل به وبحثنا فيه في حواشي ضوء النهار. (طب هق^(٢)) عن ابن عمر) رمز المصنف بالحسن على الطبراني، وقال الهيثمي: في روايته أيوب بن محمد اليمامي وهو ضعيف، وفي رواية البيهقي كما قال الذهبي: أيوب بن محمد أبو الجمل^(٣) ضعفه ابن معين وغيره، وقال عن الدارقطني: تفرد برفعه أيوب هذا والصواب وقفه، وفي اللسان عن العقيلي لا يتابع على رفعه وإنما روى موقوفاً، ورواه الدارقطني عن ابن عمر، وتعقبه الغرياني بأن فيه أيوب بن محمد أبو الجمل قاضي اليمامة قال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره البخاري في تاريخه ولم يضعفه، وأما أبو زرعة فقال: منكر الحديث، وقال ابن معين: لا شيء.

٧٥٩٥- «ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة. (حم ق ٤) عن أبي

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٩٢)، وصححه الحافظ في التلخيص الحبير (٤/٦٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٠٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٠/١٢) (١٣٣٧٥)، والبيهقي في السنن (٢/٥٠٢)، الدارقطني (٢/٢٩٤)، وابن عدى في الكامل (١/٣٥٦)، والعقيلي في الضعفاء (١/١١٦)، وانظر اللسان (١/٤٨٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩٤).

(٣) انظر الميزان (١/٤٦٣)، واللسان (١/٤٨٧)، والمغني (١/٩٧).

هريرة (صح)».

(ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة) أي زكاة والمراد جنس العبد والفرس وهذا إذا لم يكونا للتجارة (حم ق ٤^(١) عن أبي هريرة) زاد مسلم في روايته «إلا صدقة الفطر» أي في العيد.

٧٥٩٦- «ليس على المسلم زكاة في كَرْمِهِ ولا في زرعه إذا كان أقل من خمسة أَوْسُقٍ. (ك) عن جابر (صح)».

(ليس على المسلم زكاة في كَرْمِهِ) عنبه (ولا في زرعه) ولا شيء من الحبوب. (إذا كان أقل من خمسة أَوْسُقٍ) فإنها النصاب لما يجب فيه الزكاة وهذا تقييد للقرآن بالسنة. (ك^(٢) عن جابر) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي.

٧٥٩٧- «ليس على المعتكف صيام، إلا أن يجعله على نفسه. (ك هق) عن ابن عباس (صح)».

(ليس على المعتكف صيام) لا يجب على من وجب عليه الاعتكاف الصوم بل يصح من غير صوم. (إلا أن يجعله على نفسه) بنحو نذر والتزام وهذا حجة من ذهب إلى صحة الاعتكاف من غير صوم وهو مذهب أحمد والشافعية. (ك هق^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرط مسلم،

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٧٩)، والبخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢)، وأبو داود (١٥٩٥)، والنسائي (٣٥/٥)، وابن ماجه (١٨١٢).

(٢) أخرجه الحاكم (١/٤٠١)، وابن خزيمة (٢٣٠٤)، والبيهقي في السنن (٤/١٢٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩٥)، والضعيفة (٤٣٧٧).

(٣) أخرجه الحاكم (١/٤٣٩)، والبيهقي في السنن (٤/٣١٨)، والدارقطني في سننه (٢/١٩٩)، وأورده ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/٢٨٨)، وقال ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف (٢/١١٠): السوسي ثقة. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩٦)، والضعيفة (٤٣٧٨).

وعارضه ما لم يصح انتهى. وأقره الذهبي، ورواه الدارقطني هكذا من هذا الوجه ثم قال: رفعه هذا الشيخ يعني محمد بن إسحاق السوسي وغيره لا يرفعه، وقال ابن حجر: رواه الحاكم مرفوعاً والصواب موقوف.

٧٥٩٨- «ليس على المنتهب ولا على المختلس ولا على الخائن قطع. (حم ٤ حب) عن جابر (صح)».

(ليس على المنتهب) الذي يعتمد القوة والغلبة ويأخذ عياناً. (ولا على المختلس) تقدم تفسيره. (ولا على الخائن) في نحو ودیعة وأمانة. (قطع) لأنهم غير سراق والله تعالى علق القطع بالسرق، قال ابن العربي: أما المنتهب فلأنه قد جاهر والسرقه معناها الخفاء والتستر عن الأبصار والأسماع، وأما المختلس فإنه وإن كان سارقاً لغة فليس بسارق عرفاً فإنه مجاهر لا يقصد الخلوات ولا يترصد الغفلات إلا عن صاحب المال فقط وإنما يراعي فعل السرقة على العموم. وأما الخائن فلأنه أوّتمن على المال ومكن فيه فلم يكن مجرداً عنه، وقال القرطبي: فيه أنه لا قطع على جاحد متاع لأنه خائن ولا قطع على خائن خلافاً لأحمد وغيره. (حم ٤ حب^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته، قال الترمذي: حسن صحيح، وقال ابن حجر: رجاله ثقات إلا أنه معلول بين ذلك أبو حاتم والنسائي.

٧٥٩٩- «ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير. (د) عن ابن عباس» (ح).

(ليس على النساء) في الحج. (حلق) لفك الإحرام. (إنما على النساء

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٨٠)، وأبو داود (٤٣٩٢)، والترمذي (١٤٤٨)، والنسائي (٨٨/٨)، وابن ماجه (٢٥٩١)، وابن حبان في صحيحه (٤٤٥٨) وانظر التلخيص الحبير (٦٥/٤) وقال: قال ابن أبي حاتم: لم يسمعه ابن جريج من أبي الزبير إنما سمعه من ياسين الزيات وهو ضعيف، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٠٢).

التقصير) فإن حلقن كره لهن وأجزى. (د^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال ابن حجر: إسناده حسن، لكن قال ابن القطان: حديث ضعيف منقطع، أما ضعفه فلأن أم عثمان بنت سفيان^(٢) لا يعرف حالها، وأما انقطاعه فبين لقول ابن جريج فيه: بلغني عن صفيه.

٧٦٠٠- «ليس على أبيك كرب بعد اليوم. (خ) عن أنس (صح)».

(ليس على أبيك) بكسر الكاف خطاب لفاطمة رضي الله عنها. (كرب بعد اليوم) قاله لفاطمة رضي الله عنها حين قالت في مرضه: واكرب أبتاه. (خ^(٣)) عن أنس بن مالك) وفيه زيادة.

٦٧٠١- «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في الموت ولا في القبور، ولا في النشور كأني أنظر إليهم عند الصبيحة ينفضون رؤوسهم من التراب يقولون: الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن. (طب) عن ابن عمر».

(ليس على أهل لا إله إلا الله) وهم المؤمنون القائمون بحق هذه الكلمة من الإخلاص وغيره من صالح الأعمال (وحشة في الموت) حال نزوله (ولا في القبور) [٧٥ / ٤] عند حلولها (ولا في النشور) حين الخروج من القبور (كأني أنظر إليهم عند الصبيحة) النفخة الثانية للقيام من القبور (ينفضون رؤوسهم من التراب) تراب القبور. (يقولون: الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن) هم من

(١) أخرجه أبو داود (١٩٨٤)، والدارمي (١٩٠٥)، والبيهقي في السنن (١٠٤ / ٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٠٣) والصحيحة (٦٠٥) قال الحافظ في التلخيص الحبير (٢٦ / ٢): وإسناده حسن وقواه أبو حاتم في العلل والبخاري في التاريخ وأعله ابن القطان ورد عليه ابن المواق فأصاب

(٢) انظر التقريب (٧٥٧ / ١)، والكاشف (٥٢٦ / ٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٦٢).

خوف العقابة أو من كل ما يهيمونه في الدنيا والآخرة (طب^(١) عن ابن عمر) سكت عليه المصنف قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين في كل واحدة منهما ضعيف وبينهما انتهى. وأورده ابن الجوزي في الواهيات وأعله، قال الحافظ العراقي^(٢): ورواه أيضاً أبو يعلى والبيهقي بسند ضعيف.

٧٦٠٢- «ليس على رجل نذر فيما لا يملك، ولعن المؤمن كقتله، ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة، ومن حلف بملة سوى الإسلام كاذباً فهو كما قال: ومن قذف مؤمناً بكفر فهو كقتله. (حم ق ٤) عن ثابت بن الضحاك (صح)».

(ليس على رجل) وفي لفظ ابن آدم (نذر في ما لا يملك) أي لو نذر بعثق من لا يملك أو نحوه لم يلزمه الوفاء، وإن دخل في ملكه (ولعن المؤمن) إضافة إلى المفعول أي لعن اللاعن المؤمن كقتله) في التحريم أو العقاب وفيه عظم تحريم اللعن (ومن قتل نفسه بشيء) من الآلات (عذب به يوم القيامة) زاد مسلم: «في نار جهنم» وهذا قد فسر به أحاديث أخر منها بيان أنه يعاقب بنوع ما ذبح به نفسه جزاءً وفاقاً حيث أحب لنفسه الإذهاب بذلك أعطي في الآخرة ذلك (ومن حلف بملة سوى الإسلام كاذباً) بأن قال: إن كان فعل كذا فهو يهودي أو نحوه. (فهو) عند الله (كما قال) لأنه يعطى ما اختاره لنفسه، قيل: ولعل المراد به التهديد لأنه يخرج عن ملة الإسلام أو المراد أنه يعاقب عقاب أهل تلك الملة. (ومن قذف) القذف لغة الرمي ثم صار في العرف الرمي بالزنا ثم استعمل في الرمي في كل ما يعاب به الإنسان ويذم (مؤمناً بكفر) بأن قال: هو

(١) أخرجه الطبراني في الكبير كما في المجمع (٣٣٣/١٠) والأوسط (٩٤٧٨)، والبيهقي في الشعب

(١٠٠)، وابن عدى في الكامل (٢٧١/٤)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٩١٤/٢)، وابن

حبان في المجروحين (٢٠٢/١) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩٨)، والضعيفة (٣٨٥٣).

(٢) انظر: العلل المتناهية (٩١٤/٢) وتخريج الإحياء (٢٤١/١).

كافر أو نسب إليه أفعال الكفار (فهو) في إثمه (كقتله) كما لو سفك دمه ووجه التشبيه أن النسبة إلى الكفر الموجب للقتل كالقتل (حم ق ٤)^(١) عن ثابت بن الضحاك) الأشهلي قيل إنه ممن بايع تحت الشجرة.

٧٦٠٣- «ليس على رجل طلاق فيما لا يملك، ولا عتاق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك. (حم ن) عن ابن عمرو».

(ليس على رجل طلاق فيما لا يملك) طلاقه من النساء اختلفوا فيما إذا علق الطلاق بنكاحها فالذي ذهب إليه الشافعي وجماعة من السلف أن الطلاق لا يقع لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «لا طلاق فيما لا يملك» رواه أحمد والأربعة والحاكم^(٢) وصحح إسناده، وقال البخاري: إنه أصح شيء ورد، وروى الدارقطني^(٣): «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أمي عرضت على قرابة لها أتزوجها، فقلت: هي طالق إن تزوجتها، فقال ﷺ: «لا بأس» فتزوجها وبهذا قال جماعة في الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار انتهى^(٤) «ولا عتاق فيما لا يملك» من المماليك (ولا بيع فيما لا يملك) من الأعراض وفيه حجة لمن قال إنه لو علق طلاق أجنبية بنكاحها ثم تزوجها فإنها لا تطلق عليه وفيها خلاف (حم ن)^(٥) عن ابن عمرو، من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال

(١) أخرجه أحمد (٣٣/٤)، والبخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠)، وأبو داود (٣٢٥٧)، والترمذي (١٥٢٧)، والنسائي (٥/٧)، وابن ماجه (٢٠٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٧/٢) وأبو داود (٣٢٧٤)، والترمذي (١١٨١)، والنسائي (١٢/٧)، وابن ماجه (٢٠٤٧)، والحاكم (٢٢٢/٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢١٨٤).

(٣) أخرجه الدارقطني (٣٥/٤).

(٤) ما بين العلامتين بهامش الأصل، وفي آخر العبارة: من العلقمي.

(٥) أخرجه أحمد (١٨٩/٢)، والنسائي في السنن الكبرى رقم (٦٢٠٥)، وابن ماجه (٢٠٤٧). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٩٨)، وحسنه في الصحيحة (٢١٨٤).

البيهقي: في الخلافات: قال البخاري: هو أصح شيء في الباب.

٧٦٠٤- «ليس على مسلم جزية. (حم د) عن ابن عباس (صح)».

(ليس على مسلم جزية) فلو أسلم الذمي أثناء الحول فلا نطالبه بحصة الماضي منه، وقيل: إذا أسلم وكان بيده أرض صولح عليها بخراج يوضع عن رقبته الجزية (حم د^(١)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، وفيه عند أبي داود قابوس^(٢)، قال ابن القطان: ضعفه وربما ترك حديثه.

٧٦٠٥- «ليس على مقهور يمين. (قط) عن أبي أمامة (ح)».

(ليس على مقهور) أي مغلوب مكره. (يمين) لا ينعقد يمينه لعدم اختياره ولا تلزمه كفارة ولا يقع طلاقه، (قط^(٣)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه، وقال الغرياني في مختصر الدارقطني: فيه الحسين بن إدريس عن خالد بن الهياج عن أبيه قال ابن أبي حاتم: له أحاديث باطلة، فلا أدري البلاء منه أو من شيخه، وقال السلماني: خالد ليس بشيء، وقال الذهبي: متماسك، وأما الهياج بن بسطام فقال أبو داود: تركوا حديثه انتهى، وقال في المنار: فيه جماعة ضعفاء منهم عنبة: يضع الحديث وأبو بكر النقاش: كذاب، وقال الذهبي في التتقيح^(٤): أظنه موضوعاً، وقال ابن حجر في التلخيص: فيه هياج بن بسطام متروك وشيخه عنبة: مكذب والنقاش المقرئ المفسر ضعيف وقد كذب أيضاً انتهى، وقال في تخريج الهداية: الحديث وإهٍ جداً انتهى، قال الشارح:

(١) أخرجه أحمد (١/٢٨٥، ٢٢٣)، وأبو داود (٣٠٥٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٩٩).

(٢) انظر المغني (٢/٥١٧)، والكاشف (٢/١٢٦). والميزان (٥/٤٤٥).

(٣) أخرجه الدارقطني في سنته (٤/١٧١)، وانظر التلخيص الحبير (٤/١٧١)، والدارية في تخريج أحاديث الهداية (٢/٩١)، والزيلعي في نصب الراية (٣/٢٩٤). وقال الألباني في ضعيف الجامع

(٤٩٠٠)، والضعيفة (٤٣٨٠): موضوع.

(٤) انظر: تنقيح التحقيق للذهبي (١٠/٢٤٢٦).

فرمز المصنف لحسنه يكاد يكون غير صحيح بل خطأ فاحش.

٧٦٠٦- «ليس على من استفاد مالا زكاة حتى يحول عليه الحول. (طب) عن

أم سعد (ح).

(ليس على من استفاد مالا زكاة حتى يحول عليه الحول) لطفاً من الله بعباده

والمراد ما عدا ما تخرج الأرض بل النقدان وأموال التجارة (طب) ^(١) عن أم

سعد) بنت سعد بن الربيع الأنصارية صحابية صغيرة أوصى بها أبوها إلى

الصديق فكانت في حجره يقال اسمها جميلة ^(٢) وفيه عنبة بن عبد الرحمن ^(٣)

وهو ضعيف والمصنف رمز لحسنه وكأنه اعتضد عنده بغيره.

٧٦٠٧- «ليس على من نام ساجداً وضوء حتى يضطجع، فإنه إذا اضطجع

استرخت مفاصله. (حم) عن ابن عباس (ح)».

(ليس على من نام ساجداً وضوء) أو راکعاً أو قائماً في الصلاة [٧٦/٤] أو

غيرها (حتى يضطجع) لأنه مناط الحدث فلذا قال (فإنه إذا اضطجع استرخت

مفاصله) فيخرج منه الناقض وإلى هذا ذهب أئمة وإلى نقض النوم مطلقاً آخرون

وحققنا ذلك في حواشي ضوء النهار (حم) ^(٤) عن ابن عباس) رمز المصنف

لحسنه، وقال الحافظ ابن حجر: قال الدارقطني تفرد به أبو خالد الدالاني ولا

يصح ^(٥) وقال الذهبي: فيه يزيد بن عبد الرحمن ضعفوه، وقال ابن حبان: في

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٧/٢٥) رقم (٣٣١)، وابن عدي في الكامل (٢٠٤/٦) وقال:

عنبة ضعيف، وفيه اضطراب ولا أدري أمن عنبة أم من محمد بن زاذان.

(٢) انظر: الإصابة (٢١٧/٨).

(٣) انظر الميزان (٣٦٢/٥)، والمغنى (٤٩٤/٢).

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٦/١)، وأبو داود (٢٠٢) والترمذي (٧٧)، والبيهقي في السنن (١٢١/١)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٠٢)، والضعيفة (٤٣٨٤).

(٥) انظر الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٣٣/١)، ونصب الراية (٤٤/١)، والضعفاء والمتروكين

لابن الجوزي (٢١٠/٣)، والمجروحين (١٠٥/٣)، والمغنى (٧٥١/٢).

الدالاني كثير الخطأ لا يحتج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفراد.

٧٦٠٨- «ليس على ولد الزنا من وزر أبويه شيء (ك) عن عائشة (صح)».

(ليس على ولد الزنا من وزر أبويه) بالزنا (شيء) موافق لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨] وتمام الحديث: «لا تزر وازرة وزر أخرى» هكذا عند مخرجه وأما حديث: «ولد الزنا شر الثلاثة» فيأتي تقييده بقوله: «إذا عمل بعمل أبويه»^(١) إلا أنه يأتي ضعف هذا المقيد فلا يتم التقييد فيحمل الشرية على أحد المحامل الآتية في حرف الواو إن شاء الله تعالى (ك)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته وقال: صحيح، وقال الذهبي: في التلخيص: وصح ضده وكذا قال في التنقيح، وقال البيهقي: رفعه لا يصح وأقره عليه في المهذب.

٧٦٠٩- ليس عليكم في غسل ميتكم غسل. (ك) عن ابن عباس (صح)».

(ليس عليكم في غسل ميتكم غسل) تمامه: «إذا غسلتموه وإن ميتكم ليس بنجس فحسبكم أن تغسلوا أيديكم» ويعارضه حديث: «من غسل ميتاً فليغتسل» أبو داود وابن حبان ويأتي تصحيحه ولفظه، ويأتي أن أحمد قال: إنه منسوخ وبه جزم أبو داود وقد جمع بين الأحاديث بحمل الأمر على الندب وإليه ذهب البيهقي ويدل له خبر الدارقطني عن ابن عمر بإسناد صحيح: «كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لم يغتسل»^(٣) أو المراد غسل الأيدي، قال ابن حجر^(٤): هذا أحسن ما جمع به بين مختلف هذه الأحاديث.

قلت: إلا أنه يعكّر على ذلك قوله في حديث: «من غسل الميت فليغتسل ومن

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٦٣)، والنسائي (٤٩٣٠)، والبيهقي في السنن (٥٧/١٠) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه الحاكم (١٠٠/٤)، والبيهقي في السنن (٥٨/١٠)، وعبد الرزاق (١٣٨٦٠)، وحسنه

الألباني في صحيح الجامع (٤٩٠٦)، والصحيحة (٢١٨٦).

(٣) أخرجه الدارقطني (٧٢/٢).

(٤) انظر: التلخيص الحبير (٣٧٢-٣٧٣).

حملة فليتوضأ»^(١) فإنه دال على أن المراد الغسل حقيقة ولذا قابله بالوضوء فالحمل على الندب أولى (ك^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرط البخاري وأقره الذهبي إلا أنه تكلم فيه البيهقي بالتضعيف.

٧٦١٠- «ليس عند الله يوم ولا ليلة تعدل الليلة الغراء واليوم الأزهر. ابن

عساكر عن أبي بكر (ض)».

(ليس عند الله يوم ولا ليلة تعدل) في فضلها وزيادة أجور الأعمال فيهما. (الليلة الغراء) وهي ليلة الجمعة أي البيضاء المستنيرة. (واليوم الأزهر) الصافي المشرق بالأنوار والكلام لف ونشر وفيه أنهما أفضل من ليلة عرفة ويومها ومر فيه كلام (ابن عساكر^(٣) عن أبي بكر) رمز المصنف لضعفه.

٧٦١١- «ليس في الإبل العوامل صدقة. (عد هق) عن ابن عمرو (ض)».

(ليس في الإبل العوامل) جمع عاملة وهي التي يسقى عليها ويحترق وتستعمل في الأشغال (صدقة) أي زكاة لأنها لا تقتنى للنماء بل للاستعمال كثياب البدن ومتاع الدار ومثل الإبل غيرها من المواشي التي تجب فيها الزكاة (عد هق^(٤) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه، وقال ابن حجر: سنده ضعيف، وقال البيهقي: أشهر منه حديث: «ليس في البقر العوامل شيء»^(٥) انتهى وصححه ابن القطان^(٦).

- (١) أخرجه الترمذي (٩٩٣) وابن ماجه (١٤٦٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٠٢).
- (٢) أخرجه الحاكم (٣٨٦/١)، والبيهقي في السنن (٣٠٦/١)، والدارقطني (٧٦/٢)، وانظر: خلاصة الأحكام (٩٤١/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٠٨).
- (٣) أخرجه ابن عساكر (٣٧٤/٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٠٣).
- (٤) أخرجه ابن عدى في الكامل (٧/٦)، والبيهقي في السنن (١١٦/٤)، وانظر اللسان (١٤٩/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٠٤)، والضعيفة (٤٣٨١).
- (٥) أخرجه البيهقي في السنن (١١٦/٤).
- (٦) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢٦٤/٣).

٧٦١٢- «ليس في البقر العوامل صدقة ولكن في كل ثلاثين تبيع، وفي كل أربعين مسن أو مسنة. (طب) عن ابن عباس (ح)».

(ليس في البقر العوامل صدقة ولكن) إذا كانت غير عوامل لزم. (في كل ثلاثين تبيع) وهو ما له سنة كاملة، سمي بذلك لأنه يتبع أمه أو لأن قرنه يتبع أذنه. (وفي كل أربعين مسن) ذكر له سنتان. (أو مسنة) وهي ما لها سنتان كاملتان (طب^(١)) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

٧٦١٣- «ليس في الأوقاص شيء. (طب) عن معاذ (ض)».

(ليس في الأوقاص) جمع وقص بفتح القاف وسكونها والمشهور لغة فتحها، وعند الفقهاء سكونها أشهر وهي ما بين الفريضتين. (شيء) أي لا زكاة فيها بل هي عفو، (طب^(٢)) عن معاذ بن جبل) رمز المصنف لضعفه، وفيه عثمان بن عمر^(٣) قال في ذيل الميزان: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: لا أعرفه وفيه ابن أبي ليلى ورجل مجهول.

٧٦١٤- «ليس في الجنة شيء مما في الدنيا إلا الأسماء. الضياء عن ابن عباس (صح)».

(ليس في الجنة شيء مما في الدنيا) من الطيبات. (إلا الأسماء) وإلا فالذوات غير الذوات واللذات غير اللذات تلك ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب (الضياء^(٤)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال المنذري:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠/١١) رقم (١٠٩٧٤)، والدارقطني (١٠٣/٢)، وابن عدى في الكامل (٤٥٥/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٠٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٨/٢٠) رقم (٣٥٦)، وابن أبي شيبة (٩٩٤٢)، والدارقطني (٩٤/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٠٩).

(٣) انظر الميزان (٦٣/٥)، والمغنى (٤٢٧/٢)، والجرح والتعديل (١٥٩/٦).

(٤) أخرجه الضياء في المختارة (١٦/١٠) رقم (٦)، وهناد في الزهد (٤٩/١)، وانظر الترغيب

ورواه عنه البيهقي موقوفاً بإسناد جيد.

٧٦١٥- «ليس في الحلبي زكاة. (قط) عن جابر» (ض).

(ليس في الحلبي) جمع حلية. (زكاة) [٧٨/٤] وإليه ذهب جماعة وذهب الأكثر إلى وجوبها لعموم الآية. وضعف الحديث، (قط^(١) عن جابر) رمز المصنف لضعفه، قال الدارقطني: أبو حمزة ميمون أحد رجاله ضعيف، ومثله قال ابن حجر، وقال البيهقي في المعرفة^(٢): ما روي عن جابر «ليس في الحلبي زكاة» باطل لا أصل له وإنما يروى من قوله.

٧٦١٦- «ليس في الخضروات زكاة. (قط) عن أنس وعن طلحة (ض)

(ت) وعن معاذ».

(ليس في الخضروات) قال الزمخشري^(٣): هي الفواكه كتفاح وكمثرى، وقيل: هي البقول وإنما جمعت فعلى بألف والياء مع أنها لا تجمع نحو حمراء على حمراوات لأنها قد غلبت عليها هنا الاسمية. (زكاة) أي لم يوجب الله تعالى فيها زكاة وإليه ذهب الشافعي (قط^(٤) عن أنس وعن طلحة) رمز المصنف لضعفه، قال الغرياني في مختصر الدارقطني: فيه الحارث بن نبهان ضعفوه، (ت عن معاذ) بن جبل أنه كتب إلى النبي ﷺ يسأله عن الخضروات وهي الفواكه فذكره والمصنف سكت على رواية الترمذي، وقد قال عقيبه: إسناده غير صحيح ولا

والتهريب (٣١٦/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤١٠).

(١) أخرجه الدارقطني (١٠٧/٢) وقال أبو حمزة ضعيف، انظر نصب الراية (٣٧٤/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٠٦).

(٢) انظر: معرفة السنن والآثار (٩/٧) رقم (٢٥٠٥).

(٣) الفائق (١/٣٨٠).

(٤) أخرجه الدارقطني في العلل (٢٠٣/٤)، وأخرجه الترمذي (٦٣٨)، وعبد الرزاق (٧١٨٥)، والطبراني في الأوسط (٥٩٢١)، والبخاري (٩٤٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤١١).

يصح في هذا الباب شيء والصحيح عن موسى بن طلحة مرسل، وقال الذهبي:
في المهذب^(١): هو منقطع وله طرق عن موسى بن طلحة كلها منقطعة.
٧٦١٧- «ليس في الخيل والرقيق زكاة إلا زكاة الفطر في الرقيق. (د) عن أبي
هريرة (صح)».

(ليس في الخيل) إذا لم يكن للتجارة هو اسم يقع على جماعة الأفراس لا واحد
له من لفظه ويعم الذكر والأنثى ويجمع على خيول. (والرقيق) اسم جامع
للعبيد والإماء ويقع على الواحد. (زكاة) إذا لم يكن للتجارة أيضاً وقد عورض
بحديث «في الخيل السائمة في كل فرس دينار» إلا أنه ضعفه الدارقطني وغيره.
(إلا زكاة الفطر في الرقيق) فإنها تجب على سيده، وقال داود: بل تجب على العبد
نفسه، وقال الحافظ العراقي: هذا الحديث وما بعده يبطل قوله لاقتضائها أنها
ليست على نفس العبد بل هي على سيده (د)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف
لصحته إلا أنه قال الذهبي في المهذب^(٣): فيه انقطاع.

٧٦١٨- «ليس في الصوم رياء. هناد (هب) عن ابن شهاب مرسلًا، ابن
عساكر عن أنس».

(ليس في الصوم رياء) لأنه سر بين الله وعبده لا يطلع عليه إلا هو (هناد
هب^(٤) عن ابن شهاب مرسلًا)، ابن عساكر عن أنس).

٧٦١٩- «ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر» (م) عن أبي هريرة (صح)».

(١) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (رقم ٦٥٦٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٩٤)، والطبراني في الأوسط (٦٢٧٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤١٢).

(٣) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (رقم ٦٥٢٨).

(٤) أخرجه هناد في الزهد (٦٨٠)، والبيهقي في الشعب (٣٥٨٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠١/٣٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٠٧)، والضعيفة (٤٣٨٥).

(ليس في العبد صدقة) أي زكاة. (إلا صدقة الفطر) فإنها تجب على مولاه.
 (م^(١) عن أبي هريرة) وخرّجه البخاري ولم يقل: «إلا صدقة الفطر».
 ٧٦٢٠- «ليس في القطرة ولا في القطرتين من الدم وضوء حتى يكون دمًا
 سائلًا. (قط) عن أبي هريرة».

(ليس في القطرة) تخرج من أي البدن. (والقطرتين من الدم وضوء) شرعي
 فلا يكون ناقصاً (حتى يكون دمًا سائلًا) فظاهره ولو كان خارجاً من الفرج فإذا
 كان سائلًا ولو بقدر المخيط وجب منه الوضوء وبهذا أخذ الحنفية والحنابلة
 قالوا: ولفظ القطرة كناية عن القلة ولفظ سائلًا كناية عن الكثرة وذهب الشافعي
 إلى أنه لا ينقض إلا ما خرج من السبيلين أو ما في حكمهما والحديث إن صح
 محمول عنده على غسل الدم لا وضوء الصلاة. (قط^(٢) عن أبي هريرة) سكت
 عليه المصنف، وقد قال مخرجه الدارقطني: فيه محمد بن الفضل بن عطية
 ضعيف انتهى، وقال غيره: هو شديد الضعف وقال الحافظ ابن حجر: في
 تخريج الهداية^(٣): ضعيف جداً فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو متروك،
 وقال ابن الهمام: رواه الدارقطني من طريقين: في إحداهما محمد بن الفضل،
 وفي الأخرى حجاج بن نصير وقد ضعفاً.

٧٦٢١- «ليس في المال زكاة حتى يحول عليه الحول. (قط) عن أنس (ح)».
 (ليس في المال) الذي للتجارة وكذلك الحلي عند من أوجب فيها الزكاة.

(١) أخرجه مسلم (٩٨٢)، والبخاري (١٤٤٠) عن ابن عمر.

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه (١٥٧/١)، والديلمي في الفردوس (٥١٩٨)، وأورده الألباني في
 ضعيف الجامع (٤٩٠٨)، والضعيفة (٤٣٨٦) وقال: ضعيف جداً.

(٣) انظر الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٣٣/١)، والتلخيص الحبير (١١١/١)، وعلل
 الدارقطني (١٣٩/٥).

(زكاة حتى يحول عليه الحول) وتقدم آنفاً بلفظ: ليس على من استفاد. (قط^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وليس ذا منه بحسن فقد أعله مخرجه الدارقطني بأن حسان بن سياه^(٢) أحد رواته ضعيف، ورواه الدارقطني عن ابن عباس وتعقبه الغرياني بأن فيه حارثة بن محمد بن أبي الرجال^(٣) مجمع على ضعفه، وقال الحافظ ابن حجر^(٤): هو من رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين واختلف في رفعه ووقفه، قال الدارقطني: الصحيح وقفه وهو كذلك في الموطأ.

٧٦٢٢- «ليس في المال حق سوى الزكاة. (هـ) عن فاطمة بنت قيس».

(ليس في المال) على مالكة. (حق) يجب إخراجه. (سوى الزكاة) ويعارضه حديث الترمذي الماضي في إن بلفظ: «إن في المال لحقاً سوى الزكاة» وجمع بينهما بأن المراد ليس فيه حق بالأصالة وقد يعرض ما يوجب فيه حقاً كوجود المضطر فلا [٧٩/٤] تناقض بينهما لأن حديث الترمذي ناظر إلى العوارض وهذا إلى ما يجب أصالة وقد مر أن جوابه ﷺ قد يختلف ظاهراً باختلاف السؤال والأحوال. (هـ^(٥)) عن فاطمة بنت قيس) سكت المصنف عليه، وقال النووي: ضعيف جداً وقال ابن القطان فيه أبو حمزة الأعور: ضعيف، وقال ابن حجر^(٦): هذا حديث مضطرب المتن والاضطراب موجب للضعف وذلك لأن

(١) أخرجه الدارقطني (٩٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١٠).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (١٥٦/١)، والعلل المنتهية (٧٤/١)، وميزان الاعتدال (٢٢٣/٢).

(٣) انظر الكامل في الضعفاء (١٩٩/٢)، والمجروحين (٢٦٨/١).

(٤) انظر الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢٤٨/١).

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٧٨٩)، والطبراني في الكبير (٤٠٣/٢٤) (٩٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤٩٠٩).

(٦) انظر تلخيص الحبير (١٦٠/٢).

فاطمة روته عن المصطفى: إن في المال لحقاً سوى الزكاة، وتعقبه الشيخ زكريا بأن شرط الاضطراب عدم إمكان الجمع والجمع ممكن بحمل الأول على المستحب والثاني على الواجب.

٧٦٢٣- «ليس في المأمومة قود. (هق) عن طلحة».

(ليس في المأمومة) وهي الشجة التي تبلغ أم الرأس وهي خريطة الدماغ المحيطة به (قود) لعدم ضبطها واستيفاء مثلها إذ لا يمكن المساواة لأنه ليس له حد ينتهي إليه السكين. (هق^(١) عن طلحة بن عبيد الله) سكت عليه المصنف.

٧٦٢٤- «ليس في النوم تفريط، إنما التفريط قي اليقظة أن تؤخر صلاة حتى

يدخل وقت صلاة أخرى. (حم حب) عن أبي قتادة (صح)».

(ليس في النوم تفريط) تقصير يَأْثَمُ معه النائم لعدم الاختيار. (إنما التفريط في اليقظة) بينه بقوله. (أن تؤخر صلاة) من غير نوم ولا نسيان. (حتى يدخل وقت صلاة أخرى) وهذا في غير صلاة الصبح وأما هي فوقتها إلى طلوع الشمس لا إلى وقت الظهر (حم حب^(٢) عن أبي قتادة) رمز المصنف لصحته وقد أخرجه أبو داود بلفظه قال الحافظ ابن حجر^(٣): إسناده على شرط مسلم وهو في مسلم بلفظ: «ليس في النوم تفريط إنما التفريط فيمن لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الأخرى»^(٤).

٧٦٢٥- «ليس في صلاة الخوف سهو. (طب) عن ابن مسعود، وخيشمة في

جزئه عن ابن عمر».

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٦٥/٨)، وحسنه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤١٤)، والصحيحة (٢١٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢٩٨/٥)، وابن حبان في (١٤٦٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤١٥).

(٣) انظر التلخيص الحبير (١٧٧/١).

(٤) أخرجه مسلم (٦٨١).

(ليس في صلاة الخوف سهو) أي لا يجب فيها سجوده وإن حصل سببها تخفيفاً من الله (طب^(١) عن ابن مسعود)، وخيثة في جزئه عن ابن عمر سكت عليه المصنف، وقد قال الهيثمي: في رواية الطبراني الوليد بن الفضل ضعفه ابن حبان والدارقطني وأورده في الميزان في ترجمة عبد الحميد بن السري من حديثه وقال: هو من المجاهيل والخبر منكر، وقال الدارقطني: عبد الحميد ضعيف.

٧٦٢٦- «ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمسة ذود من الإبل صدقة، وليس فيما دون خمسة أواق من الورق صدقة. مالك والشافعي (حم م ٤) عن أبي سعيد (صح)».

(ليس فيما دون خمسة أوسق) بفتح الهمزة وضم المهملة جمع وسق بفتح الواو وسكون السين وهو: ستون صاعاً والصاع أربعة أمداد والمد رطل وثلث بغدادي. (من التمر) وكذا كل مكيل يجب فيه الزكاة. (صدقة) ودون بمعنى أقل لا بمعنى غير فهو خطأ. (وليس فيما دون خمس) بالتثنية فيكون. (ذود) والذود ثلاثة أبعرة إلى العشرة أو خمس عشرة أو عشرين أو ثلاثين أو ما بين الثنتين والتسع مؤنث ولا يكون إلا من الإناث وهو واحد وجمع أو جمع لا واحد له أو واحد جمعه أذواد كما في القاموس (صدقة وليس فيما دون خمسة أواق) قال القاضي: جمع أوقية بالضم كأضاح في أضحية ويقال: أواق بالتثنية كقاض رفعاً بالاتفاق وجرى عند الأكثر قال البيضاوي: كانت حينئذ بالحجاز أربعين درهماً

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٢/١٠) رقم (٩٩٨٦) عن عبد الله بن مسعود، وذكره الهيثمي في المجمع (١٥٤/٢)، وأخرجه خيثة في جزئه (٧٠/١)، والدارقطني في سننه (٥٨/٢) عن ابن عمر وقال: تفرد به عبد الحميد بن السري وهو ضعيف، وأورده ابن حجر في بلوغ المرام (ص: ٩٧)، وقال: إسناده ضعيف، وفي اللسان (١٣/٣) و(٣٩٦/٣)، والذهبي في ميزان الاعتدال (٥٤١/٢) وابن عدي في الكامل في الضعفاء (٣٢٣/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١١).

(من الورق) الفضة، (صدقة) تمسك بالحديث أبو حنيفة وقال: لا يجب فيما زاد على النصاب من الورق إلا أن تبلغ نصاباً وقال الشافعي: بل يجب فيما زاد بحسابه أخذاً بما ورد وما زاد فبحسابه ولحديث: «قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة في كل أربعين درهماً درهم»^(١). مالك والشافعي (حم م ٤)^(٢) عن أبي سعيد).

٧٦٢٧- «ليس في مال المكاتب زكاة حتى يعتق. (قط) عن جابر».

(ليس في مال المكاتب زكاة) عليه ولا على سيده. (حتى يعتق) لأنه ليس ملكاً للسيد والعبد ليس بحر وملكه ضعيف. (قط)^(٣) عن جابر) سكت عليه المصنف وقال مخرجه الدارقطني: عبد الله بن بزيع أحد رواه تقدم تليينه، وقال عبد الحق: إسناده ضعيف وذلك لأن فيه عبد الله بن بزيع قاضي تستر، قال في الميزان^(٤): عامة أحاديثه غير محفوظة وليس فيما يحتج به ثم أورد من مناكيره هذا الخبر.

٧٦٢٨- «ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول. (هق) عن ابن

عمر (ح)».

(ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول) تقدم آنفاً (هق)^(٥) عن

ابن عمر) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وهو زلل فقد تعقبه الذهبي في

(١) أخرجه أبو داود (١٥٧٤)، والبيهقي في السنن (١٣٤/٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥٧٧)، والشافعي في مسنده (٩٤/١)، أحمد (٣٠/٣)، والبخاري (١٣٧٨)، ومسلم (٩٧٩)، وأبو داود (١٥٥٨)، والترمذي (٦٢٦)، والنسائي (٨/٢، ٩، ١٨)، وابن ماجه (١٧٩٣).

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه (١٠٨/٢)، والبيهقي في السنن (١٠٩/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١٣).

(٤) انظر ميزان الاعتدال (٦٧/٤، ٦٨).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن (١٠٤/٤)، والدارقطني في سننه (٩٠/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١٢).

المهذب على البيهقي^(١) بأن عبد الله بن شبيب^(٢) واه، وعبد الرحمن^(٣) ضعيف وذكر فيه ضعفاء آخرين.

٧٦٢٩- «ليس للحامل المتوفى عنها زوجها نفقة. (قط) عن جابر».

(ليس للحامل المتوفى عنها زوجها نفقة) من تركته وإليه ذهب الشافعي. (قط^(٤)) عن جابر) سكت عليه المصنف.

٧٦٣٠- «ليس للدين دواء إلا القضاء والوفاء والحمد. (خط) عن ابن عمر

».

(ليس للدين دواء) في هذه العبارة إشارة [٨٠ / ٤] إلى أنه داء وهو كذلك في قلوب الأحرار. (إلا القضاء) لصاحبه (والوفاء) توفيته بحيث لا يقضيه ناقصاً (والحمد) الثناء على المدين ويحتمل أن المراد على الله حيث أقدره على قضائه (خط^(٥)) عن ابن عمر) سكت المصنف عليه وقد أعله مخرجه بإيراده في ترجمة جعفر بن عامر البغدادي من روايته عنه، وقال: إنه شيخ مجهول وأن الحسن بن عرفة ذكر أن أحاديثه منكورة انتهى. ومن ثمة قال ابن الجوزي^(٦): حديث لا يصح والمتهم به جعفر المذكور، وقال في الميزان: بأن هذا حديث منكر، وقال في ترجمة جعفر: هذا حدث بحديث باطل ثم ساق هذا الخبر.

٧٦٣١- «ليس للفاسق غيبة. (طب) عن معاوية بن حيدة (ض)».

(١) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (رقم ٦٤٦٨).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (١/٣٤٢)، وميزان الاعتدال (٤/١١٨).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٢/٣٨٠)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٩٥).

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه (٤/٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١٦)، والضعيفة (٤٣٨٨).

(٥) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٧/١٩٨)، والدليمي في الفردوس (٥٢٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١٧)، والضعيفة (٧٩٦).

(٦) انظر العلل المتناهية لابن الجوزي (٢/٦٠٠)، وميزان الاعتدال (٢/١٤١).

(ليس للفاسق غيبة) قال البيهقي: إن صح فإنه أراد به فاسقاً معلناً لفجوره أو هو في من يشهد في أمور الناس أو يتعلق به شيء من الديانات فيحتاج لبيان حاله لئلاً يعتمد عليه. (طب^(١) عن معاوية بن حيدة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه العلاء بن بشر ضعفه الأزدي انتهى. ومثله في الميزان، وقال الحاكم: هذا حديث غير صحيح فلا يعتمد عليه، وقال ابن عدي عن أحمد بن حنبل: حديث منكر.

٧٦٣٢- «ليس للقاتل من الميراث شيء». (هق) عن ابن عمرو (ح).

(ليس للقاتل) أي عمداً أو مطلقاً على الخلاف. (من الميراث) ممن قتله. (شيء) لأنه لو ورث منه ربما تعجل قتله ليرثه أو لأنه عوقب بحرمانه الميراث. (هق^(٢) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه قال ابن عبد البر^(٣): إسناده صحيح بالاتفاق وله شواهد كثيرة انتهى، وقال ابن حجر في تخريج الرافعي^(٤): وأخرجه النسائي عن ابن عمرو وقال: إنه خطأ، وقال في تخريج المختصر رواه الدرقي بلفظ: «ليس للقاتل من الميراث شيء»، وهو معلول ورواه الدارمي موقوفاً على ابن عباس بلفظ: «لا يرث القاتل» بإسناد حسن.

٧٦٣٣- «ليس للقاتل شيء، وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه، ولا يرث القاتل شيئاً». (د) عن ابن عمرو.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٨/١٩) (١٠١١)، والبيهقي في الشعب (٩٦٦٥)، والديلمي في الفردوس (٥٢٥٩)، وابن عدي في الكامل، وأورده الهيثمي في المجمع (١٤٩/١)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٧٨١/٢) وقال: باطل، والذهبي في ميزان الاعتدال (١٢٠/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٢٢٠/٦)، والنسائي (٧٩/٤)، والدارقطني في سننه (٩٦/٤)، والطبراني في الأوسط (٨٨٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٢٢).

(٣) التمهيد (٤٤٣/٢٣).

(٤) انظر الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢٩٨/٢)، والتلخيص الحبير (٨٤/٣).

(ليس للقاتل) من ميراث من قتله. (شيء وإن لم يكن) يوجد. (له) أي المقتول الدال عليه السياق (وارث فوارثه أقرب الناس إليه) بعد القاتل. (ولا يرث القاتل شيئاً) زاده تأكيداً. (د^(١) عن ابن عمرو).

٧٦٣٤- «ليس للمرأة أن تنتهك شيئاً من مالها إلا بإذن زوجها. (طب) عن

واثلة.

(ليس للمرأة أن تنتهك) تضيع يقال: انتهك الرجل الحرمة تناولها بمال لا يحل وفي هذه العبارة إشعار بأن لها أن تتصرف فيه للحاجة بالوجه الحسن. (شيئاً من مالها إلا بإذن زوجها) زاد مخرجه: «إذا ملك عصمتها» وما كان يحسن حذفه وإلى عدم جواز تصرفها في مالها إلا بإذنه، ذهب مالك عملاً بهذا وخالفه الشافعي كأنه لعدم صحة الحديث له. (طب^(٢) عن واثلة) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: فيه جماعة لم أعرفهم.

٧٦٣٥- «ليس للمرأة أن تنطلق للحج إلا بإذن زوجها، ولا يحل للمرأة أن

تسافر ثلاث ليالٍ إلا ومعها ذو محرم تحرم عليه. (هق) عن ابن عمر (ح)».

(ليس للمرأة) ذات الزوج. (أن تنطلق للحج) ولو كانت في مكة. (إلا بإذن زوجها) ولو كانت حجة الفرض عند ش^(٣) (ولا يحل للمرأة أن تسافر ثلاث ليالٍ) هذا العدد مفهومه مطرح لثبوت الأحاديث بأقل من الثلاث. (إلا ومعها ذو محرم تحرم عليه) من أصولها وفصولها أو زوجها، قيل: ويقوم مقام المحرم النسوة الثقات.

قلت: كأن قائله نظر إلى المعنى الذي لأجله شرع المحرم والحديث يأتي

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٦٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٢١).
 (٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٣/٢٢) (٢٠١)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٥/٥) وقال: جناح مولى الوليد وهو ضعيف، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٢٤).
 (٣) يريد الإمام الشافعي رحمه الله تعالى.

ذلك بلفظه. (هق^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه.

٦٧٣٦- «ليس للنساء في اتباع الجنائز أجر. (هق) عن ابن عمر».

(ليس للنساء في اتباع الجنائز) تشييعاً لها. (أجر) وظاهره ولا وزر عليهن فهن مخصوصات من عمومات أجر من يتبع الجنائز إلا أنه تقدم في الجزء الأول من حرف الهمزة حديث: «ارجعن مأزورات غير مأجورات»^(٢) وهو دليل على إثمهن وقد يجمع بأن هذا كان بعد علمهن بالنهي وهذا الحديث قبله والله أعلم. (هق^(٣) عن ابن عمر) سكت المصنف عليه، وقال الذهبي في المذهب: فيه عفير بن معدان^(٤) وقد مر بيان حاله.

٧٦٣٧- «ليس للنساء في الجنائز نصيب. (طب) عن ابن عباس».

(ليس للنساء في الجنائز نصيب) لا في غسلها ولا تكفينها ولا حملها إن كان رجلاً وإلا فلا نصيب لهن في تشييعها والصلاة عليها ودفنها. (طب^(٥) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه الصباح أبو عبد الله ولم أجد من ذكره.

٧٦٣٨- «ليس للنساء نصيب في الخروج إلا مضطرة، يعني ليس لها خادم،

إلا في العيدين الأضحى والفطر، وليس لهن نصيب في الطرق إلا الحواشي.

(طب) عن ابن عمر (ض)».

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٢٢٣/٥)، وضعفه الألباني في صحيح الجامع (٤٩١٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٨) من حديث علي.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٦٣/٤)، والطبراني في الأوسط (٨٤١١)، وضعفه الألباني (٤٩٢١)، والضعيفة (٤٣٩٠).

(٤) انظر ميزان الاعتدال (١٠٤/٥)، والكاشف (٢٨/٢).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٥/١١) (١١٣٠٩)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٣/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٢)، والضعيفة (٥٠٠٧).

(ليس للنساء نصيب في الخروج) من بيوتهن. (إلا مضطرة، يعني ليس لها خادم) يحتمل أنه مدرج فإذا كانت لا خادم لها جاز حينئذ خروجها لحاجاتها. (إلا في العيدين الأضحى والفطر) بدل منهما [٨١/٤] فإنه يتعين عليهن الخروج إلى المصلى لشهود الصلاة كما ثبت الأمر لهن بذلك في عدة أحاديث. (وليس لهن نصيب في الطرق) إذا خرجن (إلا الحواشي) أطراف الطرقات لا أوساطها لما فيه من الاختلاط بالرجال ويؤخذ منه أنه لا نصيب للرجال في الحواشي من الطرقات. (طب^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه سوار بن مصعب^(٢) وهو متروك الحديث.

٧٦٣٩- «ليس للنساء وسط الطريق. (هب) عن أبي عمرو بن حماس، وعن

أبي هريرة (ض)».

(ليس للنساء وسط الطريق) الطريق فعيل من الطرق لأن الأقدام تطرقه بالمشي والسعي فيه. (هب^(٣) عن أبي عمرو بن حماس) بكسر المهملة والتخفيف الليثي، قال في التقريب^(٤): مقبول من السادسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة انتهى. ومقتضاه أنه تابعي فكان على المصنف أن يقول مرسلًا والمصنف رمز لضعفه لأن فيه هاشم بن القاسم^(٥) أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال: قال أبو عروبة: كبر وتغير (د عن أبي هريرة) فيه مسلم بن خالد

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجموع (٢/٢٠٠)، وإنما أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٤٥٤)، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٠٤٨) مختصراً عن علي، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٣)، والضعيفة (١٧٨١) وقال: ضعيف جداً.

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (١/٢٩٠)، وضعفاء العقيلي (٢/١٦٨).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٨٢١) عن ابن عمر، وأخرجه (٧٨٢٣)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٠١)، وابن عدي في الكامل (٥/٤) عن أبي هريرة، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٢٥)

(٤) انظر التقريب (١/٦٦٠).

(٥) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٧٠٦).

الزنجي^(١) أورده الذهبي في ذيل الضعفاء أيضاً وقال: قال فيه البخاري: وأبو زرة: منكر الحديث.

٧٦٤٠- «ليس للنساء سلام ولا عليهن سلام. (حل) عن عطاء الخراساني مرسلًا».

(ليس للنساء سلام) يبدأ أن الرجال الأجانب به. (ولا عليهن سلام) ترد به على من ابتدأهن من الرجال الأجانب قالوا: يحرم من الشابة ابتداء وردا ويكرهان عليها لا على جماعة نسوة أو عجوز (حل^(٢)) عن عطاء الخراساني مرسلًا) وعطاء يههم كثيراً ويدلس ويرسل، قال الشارح: لفظ أبي نعيم مخرجه بدل مرسلًا يرفع الحديث.

٧٦٤١- «ليس للولي مع الثيب أمر، واليتيمة تستأمر، وصمتها إقرارها. (د ن) عن ابن عباس (صح)».

(ليس للولي مع الثيب أمر) بل رضاها هو المعتبر وإن كان للولي حق العقد فالحديث مخصص بغيره وهو مثل حديث: «الأيام أحق بنفسها». (واليتيمة) أي البكر كما فسره غيره، (تستأمر): يطلب أمرها ليعرف رضاها. (وصمتها إقرارها) للولي على إنكاحها (د ن^(٣)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وصححه ابن حبان، وقال ابن حجر عن ابن دقيق العيد: رجاله ثقات.

٧٦٤٢- «ليس لابن آدم حق فيما سوى هذه الخصال: بيت يسكنه، وثوب يوارى عورته، وجِلْفُ الخبز والماء. (ت ك) عن عثمان (صح)».

(١) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٦٥٥)، والميزان (٦/٤١٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٠)، والضعيفة (١٤٣٠) وقال: منكر.

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٠٠)، والنسائي (٣٢٦٣)، وابن حبان في (٤٠٨٩)، وأحمد في مسنده (٣٣٤/١)، وانظر التلخيص الحبير (٣/١٦١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٤).

(ليس لابن آدم حق فيما سوى هذه الخصال) قال القاضي: المراد بالخصال هنا ما يحصل للرجل ويسعى في تحصيله من المال شبهه بما يخاطر عليه في السبق والرمي ونحوهما والمراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعة في الآخرة ولا سؤال عنه. (بيت يسكنه، وثوب يوارى عورته) يسترها عن العيون. (وَجِلْفٌ) بكسر الجيم وفتح اللام أي كسر (الخبز والماء) فهذه هي الأقطاب التي يدور عليها العيش، قال جار الله: هذه هي الأقطاب التي يدور عليها كفاف الإنسان فمن توفرت له فهو مكفي لا يحتاج إلى كفاية كافٍ.

قلت: وفي وصف البيت والثوب والتعبير بالجلف ما يدل على أن ما زاد على ذلك فلا حق فيه للإنسان بل هو عنه مسئول لأنه من فضول العيش فليس له بحق. (ت ك^(١) عن عثمان) رمز المصنف لصحته، قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٧٦٤٣- «ليس لأحد على أحد فضلٌ إلا بالدين أو عمل صالح، حَسْبُ الرجل أن يكون فاحشاً بذِيّاً بخيلاً جباناً. (هب) عن عقبة بن عامر (صح)».

(ليس لأحد على أحد فضلٌ) زيادة يستحق بها الإكرام والتعظيم. (إلا بالدين) مأخوذ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ وعطف. (أو عمل صالح) من عطف الخاص على العام.

(حَسْبُ الرجل) كافي من الشر. (أن يكون فاحشاً بذِيّاً بخيلاً جباناً) وتقدمت هذه الألفاظ مفسرة غير مرة. (هب^(٢) عن عقبة بن عامر) رمز المصنف لصحته،

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٤١) وقال: حديث صحيح، والحاكم (٣١٢/٤)، والضياء في المختارة (٤٥٥/١) رقم (٣٢٩) وعبد بن حميد في مسنده (٤٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٣٨) والسلسلة الصحيحة (٥٤١٩).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٥١٤٥) وأحمد في مسنده (١٤٥/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤١٩) والصحيحة (١٠٣٨).

قال الشارح: وليس كما قال، ففيه ابن لهيعة ومن لا يعرف.

٧٦٤٦- «ليس لقاتل ميراث. (هـ) عن رجل (ح)».

(ليس لقاتل ميراث) تقدم قريباً وفيه التعميم لكل قاتل ولو بحق كالحاكم ونحوه وعليه الشافعية. (هـ^(١) عن رجل) رمز المصنف لحسنه وتقدم تصحيح ما في معناه.

٧٦٤٥- «ليس لقاتل وصية. (هق) عن علي (ض)».

(ليس لقاتل وصية) فإن أوصى لمن يقتله لا تصح وصيته. (هق^(٢) عن علي) رمز المصنف لضعفه، قال في المهذب^(٣): فيه مبشر بن عبيد منسوب إلى الوضع وقال أحمد: أحاديثه منكرة، وقال البخاري: منكر الحديث.

٧٦٤٦- «ليس ليوم فضل على يوم في الصيام إلا شهر رمضان ويوم عاشوراء. (طب هب) عن ابن عباس (ض)».

(ليس ليوم فضل على يوم في الصيام إلا شهر رمضان ويوم عاشوراء) هذا مشكل لصحة الأحاديث بفضائل صوم أيام كالثلاث البيض والأشهر الحرم ويوم عرفة وغير ذلك، فيحتمل أن هذا وقع قبل أن يعلمه الله تعالى بفضائل تلك الأيام، نعم شهر رمضان أفضل من الكل لأنه واجب. (طب هب^(٤) عن ابن

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٦٤٦) وقال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد حسن وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٢٣).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٢٨١/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩١٥): موضوع، وانظر: تنقيح التحقيق (٦٢/٣).

(٣) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (تحت رقم ١٠١٥١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٦/١١) (١١٢٥٥٣)، والبيهقي في الشعب (٣٧٨٠)، وابن عدي في الكامل (٣٢٥/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٨٦/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٥) والسلسلة الضعيفة (٢٨٥).

عباس) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رجاله [٨٢ / ٤] ثقات.

٧٦٤٧- «ليس لي أن أدخل بيتاً مُزوّقاً. (حم طب) عن سفينة (ح).

(ليس لي) أي بحلال ولفظ الحاكم «لنبي» (أن أدخل بيتاً مُزوّقاً) بالزاي

آخره قاف قال الزمخشري^(١): التزويق التزيين والنقش لأن النقش لا يكون إلا بالزواق وهو الزئبق عند أهل المدينة وعد بعضهم من خصائص الأنبياء عليهم السلام أن لا يدخلوا بيتاً مزوّقاً وفيه كراهة التزويق، وقد استعمله ملوك الدنيا في قصورهم وغيرهم. (حم طب^(٢) عن سفينة) مولى رسول الله ﷺ سمي بذلك لأنه حمل في بعض الأسفار شيئاً كثيراً رمز المصنف لحسنه كما قال الشارح. ولم نره فيما قوبل على خط المصنف وتعبه بأن فيه سعيد بن جهمان^(٣) فيه كلام إلا أنه صححه الحاكم وأقره الذهبي.

٧٦٤٨- «ليس من البر الصيام في السفر. (حم ق دن) عن جابر (ه) عن ابن

عمر (صح)».

(ليس من البر) بالكسر الطاعة والعبادة ومن زائدة أي ليس البر وفائدة زيادتها

التأكيد نحو ما جاءني من أحد. (الصيام في السفر) أي الصيام الذي يؤدي إلى إجهاد النفس والإضرار بها بقريئة السياق فإنه ﷺ رأى رجلاً قد ظلل عليه فقال:

«ما هذا؟ قالوا: صائم فذكره، قيل: إنه حجة فيه للظاهرة ومنعهم انعقاد الصوم

في السفر مستدلين بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ورد بأن بين

السبب والسياق فرقاً فإن السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم بخلاف السبب

(١) الفائق (٢/١٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٢٠)، والطبراني في الكبير (٧/٨٤) (٦٤٤٦)، وأبو داود (٣٧٥٥)، ابن ماجه

(٣٣٦٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٢٧).

(٣) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/٣١٥)، والكامل في الضعفاء لابن عدى (٢/١٠٥).

(حم ق دن^(١) عن جابر بن عبد الله هـ عن ابن عمر) قال المصنف: وهو متواتر.
 ٧٦٤٩- «ليس من الجنة في الأرض شيء إلا ثلاثة أشياء: غرس العجوة
 والحجر الأسود وأواق تنزل في الفرات كل يوم بركة من الجنة. (خط) عن أبي
 هريرة».

(ليس من الجنة) أي مما خلق فيها أو مما يعود إليها من الدنيا. (في الأرض
 شيء إلا ثلاثة أشياء: غرس العجوة) أي النخل ويحتمل نخل المدينة ويحتمل
 مطلقاً (والحجر الأسود) لما سلف أنه خرج من الجنة. (وأواق) جمع أوقية.
 (تنزل في الفرات) أي بحر الفرات وهو نهر مشهور يخرج من آخر حدود الروم
 يمتد بأطراف الشام ثم بالكوفة ثم بالحلة ثم يلتقي مع دجلة في البطائح
 ويصيران نهراً واحداً ثم يصب عند عبادان في بحر فارس. (كل يوم بركة) خبر
 مبتدأ محذوف. (من الجنة) ولم يبين كم الأواق وفيه فضيلة لهذا النهر على غيره
 (خط^(٢)) عن أبي هريرة).

٧٦٥٠- «ليس من الصلوات صلاة أفضل من صلاة الفجر يوم الجمعة في
 الجماعة، وما أحسب من شهدها منكم إلا مغفوراً له. الحكيم (طب) عن أبي
 عبيدة (ح)».

(ليس من الصلوات صلاة أفضل) أكثر أجراً لفاعلها. (من صلاة الفجر يوم
 الجمعة في الجماعة، وما أحسب من شهدها منكم) حضرها ويحتمل أن المراد
 خلفه ﷺ لقوله منكم ويحتمل الأعم. (إلا مغفوراً له) وفيه فضيلة عظيمة لتلك

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٣١٩)، والبخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥)، وأبو داود (٢٤٠٧)،

والنسائي (٤/١٧٦)، وأخرجه ابن ماجه (١٦٦٥) عن ابن عمر.

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١/٥٥)، والدليمي في الفردوس (٥٢٠٧)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٤٩٢٧)، والضعيفة (١٦٠٠)، والصحيحة (٣١١١).

الصلاة في ذلك اليوم. (الحكيم) (طب^(١)) عن أبي عبيدة) رمز المصنف لحسنه.
٧٦٥١- «ليس من المروءة الربح على الإخوان» ابن عساكر عن ابن عمرو
(ض)».

(ليس من المروءة) قيل: المروءة حفظ الدين وصيانة النفس والوجود
بالموجود ورعاية الحقوق^(٢) (الربح) بالراء والموحدة آخره مهملة (على
الإخوان) وكأن المراد الربح في التجارة منهم، والمراد التقضي وعدم التسامح
فإنه يقبح على الغير فكيف على الإخوان بل ينبغي للمؤمن أن يكون سمحاً
لإخوانه بذالاً لإحسانه غير منقص في أموالهم وفي أخلاق السلف كثير من ذلك
والحكايات فيه متسعة. (ابن عساكر^(٣)) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه.
قال الذهبي في مختصر التاريخ: هو منكر.

٧٦٥٢- «ليس من أخلاق المؤمن التملق ولا الحسد إلا في طلب
العلم. (هب) عن معاذ (ض)».

(ليس من أخلاق المؤمن) لفظ مخرجه البيهقي: خلق بالإفراد. (التملق)
الزيادة في التودد والتضرع فوق ما ينبغي فإنه من خلق ذوي الوجهين في الأغلب.
(ولا الحسد إلا في طلب العلم) الظاهر عوده إليهما فإنه ينبغي من طالب العلم
زيادة التودد إلى مشايخه والضراعة لهم، وينبغي له أن يحسد في طلب العلم ليجد
في نيئه، والمراد بالحسد ما في حديث: «لا حسد إلا في اثنتين...» الحديث، قال

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٦/١) رقم (٣٦٦)، وفي الأوسط (١٨٤)، والحكيم في نوادر الأصول
(٣١٧/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٨) والضعيفة (١٢٢١)، وقال ضعيف جداً.

(٢) جاء في الحاشية: "في العلقمي المروءة آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند
محاسن الأخلاق وجميل العادات".

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥١٥٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤٨٨/١) مختصرة
وأورده العجلوني في كشف الخفا (٢/٢٢٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٩)،
والضعيفة (١٧٦٩).

الحليمي: الملق لغير المعلم من فعال أهل الذلة والضعفة، وما يزري بصاحبه، ويدل على سقاطته وقلة مقدار نفسه عنده، وليس لأحد أن يهين نفسه كما ليس لأحد أن يهينه، صلى زيد بن ثابت على جنازة فقربت له بغلته ليركب فأخذ ابن عباس ركابه، فقال: خل عنه يا ابن عم رسول الله، فقال: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا فقبل زيد يده وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا^(١) ﷺ [٨٣/٤] (هب^(٢) عن معاذ) رمز المصنف لضعفه، قال البيهقي عقيب إخراج له: هذا إنما يُروى بإسناد ضعيف، والحسن بن دينار ضعيف بالمرة وكذا خصيب انتهى؛ لأنه ساقه من حديث الحسن بن دينار عن خصيب بن جحدر، وحكم ابن الجوزي بوضعه، وقال: مداره على خصيب وقد كذبه شعبة والقطان وابن معين، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات^(٣) انتهى. وتعقبه المصنف في موضوعاته فلم يأت بشيء يفيد.

٧٦٥٣- «ليس من ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى ما ليس له فليس مناً وليتوباً مقعده من النار، ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله! وليس كذلك إلا حار عليه، ولا يرمي رجل رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك. (حم ق) عن أبي ذر (صح)».

(ليس من رجل^(٤) من ادعى) انتسب. (لغير أبيه وهو يعلمه) غير أبيه. (إلا كفر) زاد البخاري: «باللَّهِ» والمراد إن استحل، ولا يحسن حمله على كفر النعمة،

(١) انظر: تاريخ دمشق (٣٢٦/١٩)، والإصابة (١٤٦/٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٨٦٣)، وابن عدي في الكامل (١٠/٥)، والرافعي في التدوين (١/١٧٧)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/٢١١ رقم ٣٨٨)، وانظر: الموضوعات لابن الجوزي (١/٢١٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٦)، والضعيفة (٣٨١): موضوع.

(٣) انظر لسان الميزان (٥/٢٦٩).

(٤) هكذا جاء في الأصل.

لأن روايته تأباه وخرج مخرج الزجر والتنفير (ومن ادعى ما ليس له) عام في كل دعوة. (فليس مناً) أي من أهل هدينا وأخلاقنا (وليتبوا) ينزل. (مقعده) محل قعوده الذي أعد له. (من النار، ومن دعا رجلاً بالكفر نسب إليه أو قال له: عدو الله! وليس كذلك) أي ليس كافراً، ولا عدواً لله (إلا حار) بالحاء المهملة والراء رجع (عليه) وكان هو الكافر والعدو لله، وهذا دليل أن من كفر من يعلم إسلامه كفر وليس هو كفر الردة الذي يستحق به القتل بل عليه إثم الكفر، ويجب عليه التوبة للإجماع على أنه لا يقتل قاتل ذلك ولا يحكم برده. (ولا يرمي رجل) ولا امرأة. (رجلاً) ولا امرأة. (بالفسق) الخروج عن طاعة الله. (ولا يرميه بالكفر) كأن المراد بخصلة من خصال الكفار ليغايير الأولى. (إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك) في روضة النووي: إن من قال لمسلم: يا كافر بلا تأويل كفر، وقال غيره: بل الحديث محمول على الزجر والتنفير لا على الكفر حقيقة.

قلت: قد سلف له نظائر في تسمية بعض المعاصي كفرةً (حم ق^(١) عن أبي ذر).
 ٧٦٥٤ - «ليس من عبد يقول: لا إله إلا الله، مائة مرة إلا بعثه الله تعالى يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر، ولم يرفع لأحد يومئذ عمل أفضل من عمله، إلا من قال مثل قوله أو زاد. طب عن أبي الدرداء (ض).»

(ليس من عبد يقول: لا إله إلا الله مائة مرة) أي يكررها حتى يبلغ مائة وظهره ولو لم يبلغ ذلك إلا في مدة عمره إذ لم يقيد قولها بوقت. (إلا بعثه الله تعالى يوم القيامة ووجهه كالقمر) في الإنارة (ليلة البدر) لأنه أكمل أوقات نورها وبعثه كذلك دليل الغفران؛ لأنه من الوجوه المبيضة وقد قال تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وَجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٧].

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٦٦/٥)، والبخاري (٣٥٠٨، ٦٠٤٥)، ومسلم (٦١).

(ولم يرفع لأحد يومئذ) أي يوم إذ يقول ذلك ويستكمل عدده وإن لم يقله جميعاً في يوم واحد ويحتمل أن المراد ذلك كما ورد في حديث آخر التقييد بمن قالها في يوم وفيها زيادة وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. (عمل أفضل من عمله) من أعمال الأقوال فلا يدخل الجهاد ونحوه (إلا من قال مثل قوله) فإنه يرفع له مثل عمله (أو زاد) فإنه يرفع له أفضل من عمله وإن كان الحديث يفيد لفظه أن من قال مثل قوله رفع له أفضل ممن يرفع للقاتل ولكنه غير مراد بل الأفضلية موجهة إلى الزيادة (طب^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك.

٧٦٥٥- «ليس من عمل يوم إلا وهو يُختم عليه، فإذا مرض المؤمن قالت الملائكة: يا ربنا، عبدك فلان قد حبسته، فيقول الربُّ: اختموا له على مثل عمله، حتى يبرأ أو يموت، (حب طب ك) عن عقبة بن عامر (صح)».

(ليس من عمل يوم إلا وهو يُختم عليه) يطبع عليه بطابع الله أعلم بكيفيته. (إذا مرض المؤمن) الذي سبق له عمل طبع عليه. (قالت الملائكة) يحتمل الكاتبان والجمع مجاز أو لأنهما أقله، ويحتمل الذين يطيعون، ويحتمل غير ذلك. (يا ربنا، عبدك فلان قد حبسته، فيقول الربُّ: اختموا له على مثل عمله) فضلاً من الله ومنه ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

(حتى يبرأ أو يموت) فينبغي للمؤمن أن يستكثر من أعمال البر أيام صحته لينال ذلك في مرضه، وقد ورد الحديث الآخر: «إذا مرض العبد أو سافر...» الحديث تقدم في إذا وألحق السفر بالمرض. (حب طب ك^(٢) عن عقبة بن

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (١٠/٨٦)، وفي مسند الشاميين (٩٩٤) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤/١٤٦)، والطبراني في الكبير (١٧/٢٨٤) رقم (٧٨٢)، والحاكم (٤/٣٤٤). وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

عامر) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، وتعقبه الذهبي بأن فيه رشدين واه، وتعقب الهيثمي سند أحمد والطبراني بأن فيه ابن لهيعة.

٧٦٥٦- «ليس من غريم يرجع من عند غريمه راضياً إلا صلت عليه دواب الأرض، ونون البحار، ولا غريم يلوي غريمه وهو يقدر إلا كتب الله عليه في كل يوم وليلة إثماً. (هب) عن خولة امرأة حمزة (ض)».

(ليس من غريم) له دين على آخر. (يرجع من عند غريمه) الذي عليه الدين. (راضياً) قد أرضاه بقوله أو ماله والآخر أظهر. (إلا صلت عليه دواب الأرض، ونون البحار) حيثانها كفى هذا شرفاً في قضاء الدين. (ولا غريم يلوي غريمه) يطله. (وهو يقدر) على إيفائه. (إلا كتب الله [٨٤/٤] عليه في كل يوم وليلة إثماً) لمطلة غريمه ويتعدد ذلك بتعدد الأيام والليالي حتى يوفيه حقه وفيه عظم شأن الدين وأن المماطل آثم وأما أنه يبلغ حد الكبيرة فالله أعلم لأنه لا يفيد هذا اللفظ هنا. (هب^(١) عن خولة) بفتح الحاء المعجمة امرأة حمزة بن عبد المطلب وهي بنت قيس بن فهد النجارية رمز المصنف لضعفه.

٧٦٥٧- «ليس من ليلة إلا والبحر يشرف فيها ثلاث مرات يستأذن الله تعالى أن يفتضح عليكم فيكفه الله. (حم) عن عمر (ض)».

(ليس من ليلة إلا والبحر) اللام للجنس وقيد الشارح بالملح مع أنه يحتمل أنه أريد به بحر كل بلدة فيشمل الأنهار العذبة. (يشرف فيها) أي يتطلع إلى الأرض التي تقر به وكأن المراد به المد الذي يحصل له. (ثلاث مرات يستأذن الله تعالى أن يفتضح عليكم) بالمشناة تحتية فالفاء فمشناة فوقية فضاء معجمة

(٥٤٣٢)، والصحيحة (٢١٩٣).

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١١٢٣٢)، والطبراني في الأوسط (٥٠٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣١).

فحاء مهملة وكأنه من الفضيحة وهي كشف المساوي فإنه إذا أغرقهم كشف مساوتهم ويحتمل أنه آخره خاء معجمة من فضخ الماء دفعه أو من انفضخت الفرجة انفتحت عليكم وكأن هذا الإشراف والاستئذان على حقيقته وكأنه لما يراه من عصيان بني آدم لبارئهم يستأذن في إهلاكهم (فيكفه الله) عنكم لطفاً منه بعباده وحلماً (حم^(١) عن عمر) رمز المصنف لضعفه قال ابن الجوزي: فيه العوام عن شيخ كان مرابطاً بالساحل والعوام ضعيف والشيخ مجهول.

٧٦٥٨- «ليس منا من انتهب، أو سلب، أو أشار بالسلب. (طب ك) عن ابن

عباس (صح).

(ليس منا) من أهل ملتنا وطريقتنا الإسلامية، قيل: والمراد الزجر لا الإخراج من الدين، وقيل: لا ينبغي تأويله لأنه يهون ما قصده ﷺ من المنع عما ذكر.

قلت: من تتبعه وجده ورد في ما يحرم وفي خلاف ما ينبغي وإن لم يحرم. (من انتهب) أخذ مال الغير جهراً قهراً. (أو سلب) من لا يحل سلبه.

(أو أستاذ) استبد. (بالسلب) الذي أذن فيه مثل الغنائم ونحوها فإنه ليس لأحد الاستبداد بما أخذه إلا من أذن له الإمام. (طب ك^(٢)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي بأن قابوس بن أبي ظبيان راويه عن أبيه عن ابن عباس لين، وقال الهيثمي: فيه عند الطبراني قابوس وهو ضعيف. وقال: في موضع آخر فيه أبو الصباح عبد الغفور متروك وكأنهما روايتان.

٧٦٥٩- «ليس منا من تشبه بالرجال من النساء، ولا من تشبه بالنساء من

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٣/١)، وانظر العلل المتناهية (٥٢/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٢)، والضعيفة (٤٣٩٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٧/١٢) رقم (١٢٦١٢)، والحاكم (١٣٥/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٣٧/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٣).

الرجال. (حم) عن ابن عمر (صح)».

(ليس منا من تشبه بالرجال من النساء) في اللباس والهيئة والكلام. (ولا من تشبه بالنساء) في ذلك. (من الرجال) فتشبه أي الفريقين بالآخر حرام آثم فاعله. (حم^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: فيه الهذلي لم أعرفه وبقية رجاله ثقات ورواه الطبراني فأسقط الهذلي المبهم فعلى هذا رجال الطبراني كلهم ثقات.

٧٦٦٠- «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى، فإن تسليم اليهود، الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف. (ت) عن ابن عمرو».

(ليس منا من تشبه بغيرنا) من أهل الملل كما دل له. (لا تشبهوا باليهود) في شئ مما يختصون به لا في الأمور المشتركة بين الأوامد. (ولا بالنصارى) وبين بعض ما اختصوا به كما أشار إليه بقوله: (فإن تسليم اليهود) بعضهم على بعض أو مطلقاً. (الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف) فيكره تنزيهاً التسليم بالإشارة لهذا الحديث كما قاله النووي^(٢)، وبوب عليه: باب ما جاء في الإشارة بالسلام باليد ونحوها بلا لفظ، قال: وأما خبر الترمذي عن أسماء: مر رسول الله ﷺ في المسجد وعصبة من النساء قعود فأوماً بيده بالتسليم، فمحمول على أنه جمع بين اللفظ والإشارة (ت^(٣) عن ابن عمرو) من حديث عمرو بن

(١) أخرجه أحمد (١٩٩/٢)، والطبراني في الكبير (٣٠٢/١٢) (١٣١٨٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٣).

(٢) الأذكار (ص ٥٤٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٩٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٩١)، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٧٢١/٢)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٩٢/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٤)، والصحيحه (٢١٩٤) وقال: صحيح بشواهده.

شعيب عن أبيه عن جده، قال الترمذي: إسناده ضعيف، وأقرّه النووي على ضعفه وجزم المنذري بضعفه.

٧٦٦١- «ليس منا من تطير ولا من تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له. (طب) عن عمران بن حصين (ح)».

(ليس منا من تطير) تقدم تفسيره مراراً (أو تطير له) فأقر على ذلك كمثل هؤلاء الملوك الذين يتعبدون للمنجم (أو تكهن) ادعى شيئاً من علم الغيب (أو تكهن له) ادعى له شيء من ذلك (أو تسحر) تعلم السحر (أو يسحر له) أمر عن تسحر الغير له. زاد البزار ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ (طب^(١)) عن عمران بن حصين) رمز المصنف لحسنه وقال المنذري: إسناده الطبراني حسن وإسناده البزار جيد، قال الهيثمي: فيه إسحاق بن الربيع العطار وثقه أبو حاتم وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات.

٧٦٦٢- «ليس منا من حلف بالأمانة، ومن خب على امرئ زوجته أو مملوكه فليس منا. (حم حب ك) عن بريدة (صح).

(ليس منا من حلف بالأمانة) قال [٨٥ / ٤] القاضي: لعله أراد الوعيد عليه فإنه حلف بغير الله ولا يتعلق به كفارة (ومن خب) بالمعجمة ثم موحدة بعدها موحدة وقيل مثلثة أي خادع وأفسد (على امرئ زوجته أو مملوكه فليس منا) قال ابن القيم^(٢): وهذا من أكبر الكبائر فإنه إذا نهى الشارع أن يخطب على خطبة أخيه فكيف بمن يفسد امرأته أو أمته أو عبده ويسعى في التفريق بينه وبينها حتى

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٢/١٨) رقم (٣٥٥)، والبزار في مسنده (٣٥٧٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١١٧، ١٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٥)، والصحيحة (٢١٩٥).

(٢) الجواب الكافي (ص ١٥٤).

يتصل بها وفي ذلك من الإثم ما لعله يقصر عن إثم الفاحشة إن لم يزد عليها ولا يسقط حق الغير بالتوبة من الفاحشة فإن التوبة وإن أسقطت حق الله فحق العبد باق فإن ظلم الزوج بإفساد حليلته والجناية على فراشه أعظم من ظلمه بأخذ ماله ولا يعدل عنه إلا سفك دمه (حم حب ك^(١)) عن بريدة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح ما خلا الوليد بن ثعلبة وهو ثقة، وقال المنذري: إسناده أحمد صحيح.

٧٦٦٣- «ليس منا من خب على امرئ زوجها أو عبداً على سيده. (دك)

عن أبي هريرة (صح).

(ليس منا من خب امرأة على زوجها أو عبداً على سيده) قال النووي: في الأذكار: "يحرم أن يحدث رجلاً أو زوجته أو أبيه أو غلامه أو غيرهم بما يفسدهم به عليه إذا لم يكن أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢] (دك^(٢)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرط البخاري ورواه النسائي أيضاً في عشرة النساء.

٧٦٦٤- «ليس منا من خصي أو اختصى، ولكن صم وفر شعر جسديك.

(طب) عن ابن عباس (ح).

(ليس منا من خصي) غيره. (أو اختصى) في نفسه وهو سل الخصيتين فإنه حرام لما فيه من تعذيب النفس والتشويه وإدخال الضرر الذي ربما أفضى إلى

(١) أخرجه أحمد (٣٥٢/٥)، وابن حبان (٤٣٦٣)، والحاكم (٢٩٨/٤)، وأبو داود (٣٢٥٣)، وانظر: الترغيب والترهيب (٥٩/٣)، والمجمع (٣٣٢/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٦)، والصحيحة (٣٢٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٧٥)، والحاكم (١٩٦/٢)، والبيهقي في الشعب (٥٤٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٧).

الهلاك وإبطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة وهذا قاله ﷺ لعثمان بن مظعون لما قال: يا رسول الله إني امرؤ تشق على العزوبة فأذن لي في الاختصاء، فذكره ثم أرشده إلى ما يحصل به المراد من كسر الشهوة بقوله:

(ولكن صم ووفر شعر جسدك) قيل أي شعر العانة لأن الاستحداد مما يهيج الشهوة، وقيل: شعر الجسد جميعاً فإنه مما يبعد الميل إلى النساء والأول أظهر والمراد بتوفير العانة أنه لا يستحد بل يستعمل النورة لأن استعمال الحديد بالخاصية يزيد في الباء بخلاف النورة فليس هو أمر له بأن لا يأخذ شعرها حتى ينافي أحاديث الحث على أخذه. (طب^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

٧٦٦٥- «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من مات على عصبية. (د)

عن جبير بن مطعم (صح).

(ليس منا من دعا إلى عصبية) دعا إلى اجتماع الناس على إعانة الظالم (أو قاتل على عصبية) العصبية: هي المحاملة والمدافعة (وليس منا من مات على عصبية) قال ابن تيمية: بين هذا الحديث أن من تعصب لطائفة مطلقاً فعل أهل الجاهلية محذور مذموم بخلاف منع الظالم أو إعانة المظلوم من غير عدوان فإنه مستحب بل واجب فلا منافاة بين هذا وبين حديث: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» (د^(٢) عن جبير بن مطعم) رمز المصنف لصحته وقال المنذري: إنه منقطع، وفيه محمد بن عبد الرحمن المكي أو العكي^(٣) قال أبو حاتم: مجهول، وقال المنذري: هو في صحيح مسلم بآتم من هذا وأفيد وفي سنن النسائي.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٤/١١) رقم (١١٣٠٤)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٤) والضعيفة (١٣١٤) وقال: موضوع.

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٥)، وأخرجه مسلم (١٨٥٠)، والنسائي (١٢٣/٧) من حديث جندب بن عبد الله بمعناه.

(٣) انظر الجرح والتعديل (٣١٩/٧).

٧٦٦٦- «ليس منا من سلق، ومن حلق، ومن خرق. (د ن) عن أبي موسى (صح).

(ليس منا من سلق) بالمهملة والقاف رفع صوته عند المصيبة بالبكاء. (ولا من حلق) شعره عندها أيضاً. (ولا من خرق) بالمعجمة والراء ويصح بالزاي شق ثوبه عند المصيبة وهذه الصفات كانت تفعلها الجاهلية عند نزول المصيبة بهم. (د ن^(١)) عن أبي موسى) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: رجاله ثقات. ٧٦٦٧- «ليس منا من عمل بسنة غيرنا. (فر) عن ابن عباس (ض).

(ليس منا من عمل بسنة غيرنا) كالترهب في الصوامع ونحوها ومنه تعظيم القبور بالتسريح والستور وقصدها لاستدفاع الشرور (فر^(٢)) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه وفيه يحيي الحماني^(٣) ضعفه جمع، ويوسف بن ميمون^(٤) أورده الذهبي في الضعفاء ونقل تضعيفه عن أحمد وغيره.

٧٦٦٨- «ليس منا من غش. (حم د هـ ك) عن أبي هريرة (صح).»
(ليس منا من غش) في أقواله وأفعاله فإنه مأخوذ على المؤمن نصح المؤمنين والغش ينافي ذلك وهذا من الكلم الجوامع (حم د هـ ك^(٥)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وقد أخرجه مسلم.

٧٦٦٩- «ليس منا من غش مسلماً أو ضره أو ما كره. الرافي عن علي.»

(١) أخرجه أبو داود (٣١٣٠)، والنسائي (٣٢٠/٤)، وأحمد (٣٩٦/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٨).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٢٦٨)، والطبراني في الأوسط (٩٤٢٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٩).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٧٣٩/٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٩٧/٣).

(٤) انظر المغني في الضعفاء (٧٦٤/٢).

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٢/٢)، ومسلم (١٠٢)، وأبو داود (٣٤٥٢)، وابن ماجه (٢٢٢٤)، والحاكم (٩/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٤٠).

(ليس منا من غش مسلماً أو ضره أو ما كره) خادعه قال ابن العربي: هذه الخصال حرام بإجماع الأمة والنصيحة عامة [٨٦/٤] في كل شيء ويتعبد بها جميع الأمة (الرافعي^(١) عن علي).

٧٦٧٠- «ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية.

(حم ق ت ن هـ) عن ابن مسعود (صح).

(ليس منا من لطم الخدود) عند المصيبة وكذلك غيرها إنما خصها لأنها التي تلتطم. (وشق الجيوب) وهو ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس لللبسه والمراد شقه إكمال فتحه وهو علامة على التسخط. (ودعا بدعوى الجاهلية) أهل الجاهلية عند حلول المصائب كواجبلاه وواكفها ونحوها وكل ذلك من دلائل عدم الرضا بالقضاء وذلك محرم. (حم ق ت ن هـ^(٢) عن ابن مسعود) وفي رواية لمسلم: «أو دعا وشق ثوباً».

٧٦٧١- «ليس منا من لم يتغن بالقرآن. (خ) عن أبي هريرة (حم د ح ب ك)

عن سعد (د) عن أبي لبابة بن عبد المنذر (ك) عن ابن عباس وعائشة (صح).

(ليس منا من لم يتغن بالقرآن) يحسن صوته به لأن تحسين الصوت مما يزيد القرآن حسناً عند السامع ويدعوه إلى الإقبال على سماعه ولكن شرطه أن لا يغير اللفظ ولا يخل بالنظم ولا يخفي حرفاً ولا يزيد حرفاً وإلا حرم إجماعاً، واعترض هذا بأن الحديث دل على أن من لم يتغن بالقرآن ليس من أهل سنتنا ولا ممن يتبعنا وهو وعيد ولا خلاف بين الأمة: أن قارئ القرآن مثاب وإن لم يحسن صوته فكيف يجعل مستحقاً للعقاب ودفع بأنه يمكن أن المراد ليس منا

(١) أخرجه الرافعي في التدوين (٨٧/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٦)، والضعيفة (٣٢٩) وقال: موضوع.

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٦/١)، والبخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣)، والترمذي (٩٩٩)، والنسائي (٣٢٠/٤)، وابن ماجه (١٥٨٤).

معشر الأنبياء إلا من يحسن صوته بالقرآن وسمع الله منه بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبتهم فيثاب على قراءته كسائر المسلمين لا على تحسين صوته، وقيل: المراد من الحديث من لم يستغن بالقرآن ورده الشافعي بأنه لو أريد ذلك لقال من لم يستغن.

قلت: وقد بسط القول ابن القيم في الهدى^(١) في المسألة بعض البسط وتقديم شيء من ذلك. (خ عن أبي هريرة حم د حب ك عن سعد (د) عن أبي لبابة) بموحدتين خفيفتين اسمه بشير وقيل: رفاعه (بن عبد المنذر (ك)^(٢)) عن ابن عباس وعن عائشة).

٧٦٧٢- «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا (ت) عن أنس (صح)».

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر) يعظم (كبيرنا) والواو بمعنى أو ليتعين أن يقابل كلا منهما بما يليق به فيعطي الصغير حقه من الرفق واللطف والشفقة والكبير حقه من التعظيم والإكرام (ت)^(٣) عن أنس) قال: جاء شيخٌ إلى النبي ﷺ فأبطأ القوم عنه أن يوسعوا له فذكره، قال الترمذي: هذا حديث غريب وزربي^(٤) يروي مناكير عن أنس.

قلت: والمصنف رمز لصحته وفي التقريب: زربي^(٥) بفتح أوله يريد الزاي

(١) انظر: زاد المعاد (١/٤٦٣)، ومدارج السالكين (١/٤٨٩) وروضة المحبين (ص: ٢٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٢٧) عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد (١/١٧٩)، وأبو داود (١٤٦٩)، وابن حبان (١/٣٢٧) رقم (١٢٠)، والحاكم (١/٥٦٩) عن سعد بن أبي وقاص، وأخرجه أبو داود (١٤٧١) عن أبي لبابة بن عبد المنذر، وأخرجه الحاكم (١/٧٦٠) عن ابن عباس وعائشة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٤٢).

(٣) أخرجه الترمذي (١٩١٩)، والبيهقي في الشعب (١٠٩٨٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٤٥).

(٤) انظر المجروحين لابن حبان (١/٣١٢)، والكاشف (١/٤٠٤) وتهذيب التهذيب (٣/٢٨٠).

(٥) انظر تهذيب التهذيب (٣/٢٨٠)، والتقريب (١/٢١٥).

وسكون الراء بعدها موحدة ثم مشددة بن عبد الله الأزدي مولاهم أبو يحيى البصري إمام مسجد هشام بن حسان ضعيف.

٧٣٧٣- «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويعرف شرف كبيرنا. (حم ت ك) عن ابن عمر (صح)».

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا) صغير المسلمين ويحتمل صغير بني آدم إذ العلة الصغر (ويعرف شرف كبيرنا) بما يستحق من التبجيل والتعظيم قال الحافظ العراقي: يؤخذ من قوله شرف كبيرنا أنه لا يستحق الكبير الإكرام إلا إذا كان له شرف بعلم أو صلاح أو نسب زكي ويحتمل أن التعمير في الإسلام شرف لقوله في الحديث: «خير الناس من طال عمره وحسن عمله» نعم إذا كان شيخاً سيء العمل فلا يستحق الإكرام لقوله في آخره: «وشر الناس من طال عمره وساء عمله»^(١) إلا أنه يأتي حديث: «ما أكرم شاب شيخاً لسنه إلا قبض الله من يكرمه عند سنه» وظاهره أن الإكرام يستحق للسن (حم ت ك)^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرط مسلم، وأقره الذهبي، وقال العراقي: سنده جيد.

٧٦٧٤- «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر. (حم ت) عن ابن عباس (ح)».

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) قرن هذين بذينك مشعر بوجوبهما كإيجاب الأخيرين وإن كانت دلالة الاقتران فيها مقال إلا أنه لا كلام في تأكده (حم ت)^(٣) عن ابن عباس) رمز

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٣٠) وقال: حسن صحيح.

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٢/٢)، والترمذي (١٩٢٠)، والحاكم (٦٢/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٤٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٧/١)، والترمذي (١٩٢١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٤/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٨).

المصنف لحسنه، وقال الترمذي: غريب، وقال القطان: ضعيف فيه ليث بن أبي سليم^(١)، وقال الهيثمي: فيه ليث وهو مدلس، قلت: وكأن تحسين المصنف له لغيره.

٧٦٧٥- «ليس منا من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه. (حم ك) عن عبادة بن الصامت (صح)».

(ليس منا من لم يجل) بالجيم من الإجلال. (كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه) من امثال أمره والاهتداء بهديه وتوقيره لما رفعه الله به من العلم. (حم ك^(٢)) عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: سنده حسن.

٧٦٧٦- «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ولم يعرف حق كبيرنا، وليس منا من غشنا ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه. (طب) عن ضميرة (ح)».

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ولم يعرف حق كبيرنا، وليس منا من غشنا) سلف عمومه [٨٧/٤]. (ولا يكون المؤمن مؤمناً) كامل الإيمان. (حتى يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه) من كل خير ديني ودنيوي. (طب^(٣)) عن ضميرة بالمعجمة مصغراً رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه حسين بن عبد الله بن ضميرة^(٤) كذاب انتهى وسلف للمصنف أنه لا يأتي في كتابه بحديث كذاب

(١) انظر الميزان (٥/٥٠٩)، والمجمع (٥/١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٣٢٣)، والحاكم (١/١٢٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٢٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٤٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٣٠٨) رقم (٨١٥٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٧): موضوع.

(٤) انظر الكامل في ضعفاء الرجال (٢/٣٥٦)، والميزان (٢/٢٩٣)، والمجروحين (١/٢٤٤).

فكان عليه حذفه وفاءً بشرطه.

٧٦٧٧- «ليس منا من وسع الله عليه ثم قتر على عياله. (فر) عن جبير بن

مطعم (ض)».

(ليس منا من وسع الله عليه) في الرزق. (ثم قتر على عياله) في الإنفاق لأن

الله إنما بسط له ليبسط على من تحت يده سيما والإنفاق محبوب إلى الله تعالى

فمن فعل خلافه فقد فعل ما لا يحبه الله (فر^(١)) عن جبير بن مطعم) رمز

المصنف لضعفه وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير مجمع على ضعفه كما مر

مراراً.

٧٦٧٨- «ليس منا من وطىء حبلى. (طب) عن ابن عباس (ح).

(ليس منا من وطىء حبلى) من غير مائه لأنه قد ثبت النهي عن سقي ماء

غيره بمائه وفي حديث: «سبايا أوطاس لا توطئ حامل حتى تضع ولا غير ذات

حمل حتى تحيض»^(٢) (طب^(٣)) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال

الهيثمي: وفيه الحجاج بن أرطأة مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٦٧٩- «ليس منكم من رجل إلا وأنا ممسك بحجزته أن يقع في النار.

(طب) عن سمرة (ح)».

(ليس منكم رجل) الخطاب للصحابة والمراد به عموم أمة الإجابة. (إلا أنا

ممسك بحجزته) بضم المهملة وسكون الجيم والزاي معقد إزاره. وهو كناية

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٢٧١)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٩٢) من حديث عائشة، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٣٩)، والضعيفة (٤٣٩٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٥٧)، والحاكم (٢/٢١٢)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وأورده الحافظ في الفتح (٤/٤٢٤)، وقال: أخرجه أبو داود وغيره وليس على شرط الصحيح.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٣٩٠) رقم (١٢٠٩٠)، وأبو يعلى (٢٥٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٤٠)، والضعيفة (٤٣٩٤).

عن إبلاغه ﷺ في بلاغ الإنذار حتى كأنه آخذ بكل حجزه عن (أن يقع في النار)،
(طب عن سمرة)^(١) رمز المصنف لحسنه.

٧٦٨٠- «ليس مني إلا عالم أو متعلم. ابن النجار (فر) عن ابن عمر.

(ليس مني) أي بمتصل بي (إلا عالم) بعلم الكتاب والسنة. (أو متعلم) لهما
فإنهما متصلان به ﷺ وهذا دال على شرف العلم (ابن النجار فر)^(٢) عن ابن عمر
سكت المصنف عليه وفيه مخارق بن ميسرة^(٣) قال الذهبي: لا يُعرف.

٧٦٨١- «ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا أنا منه. (طب) عن عبد

الله بن بسر (ح)».

(ليس مني ذو حسد) تقدم تفسيره (ولا نميمة) تقدم أنها إذاعة القول عن
الغير إلى آخر للإفساد بينهما (ولا كهانة) ادعاء علم المغيبات (ولا أنا منه) لا
يتصل بي ولا أتصل به (طب)^(٤) عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة ثم المهملة
رمز المصنف لحسنه وضعفه المنذري، وقال الهيثمي: فيه سليمان بن سلمة
الخبائري^(٥) وهو متروك، قال الشارح: وبه يعرف أن المصنف لم يصب في رمزه
لحسنه.

٧٦٨٢- «ليس يتحسر أهل الجنة على شيء إلا على ساعة مرت بهم لم

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧/٢٩٩) رقم (٧١٠٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٤١).

(٢) أخرجه ابن البخاري كما في الكنز (٤/٢٨٨٠)، الديلمي في الفردوس (٥٢٧٩)، وضعفه الألباني في
ضعيف الجامع (٤٩٤٢)، والضعيفة (٢٠٣٢).

(٣) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٦٤٧)، ولسان الميزان (٥/٦)، وضعفاء العقيل (٤/٢٢٩).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٩١)، وكذلك المنذري في
الترغيب والترهيب (٣/٣٢٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٤٣)، والضعيفة (٥٨٦):

موضوع.

(٥) انظر المغنى (١/٢٨٠)، والميزان (٣/٢٩٧).

يذكروا الله عز وجل فيها. (طب هب) عن معاذ (ح)».

(ليس يتحسر) يتندم (أهل الجنة على شيء) من الدنيا. (إلا على ساعة مرت بهم) في الدنيا (لم يذكروا الله عز وجل فيها) قال الحكيم: إن هذه الحسرة إنما هي في الموقف لا في الجنة وذلك لأنهم يرون ما يعطون في ساعات الذكر من الأجور فيأسفون على ما فاتهم من الساعات بغير ذكر الله وتقدم تفسير الذكر وأنه يعم الطاعات جميعاً. (طب هب^(١) عن معاذ) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: رجاله ثقات وفي شيخ الطبراني محمد بن إبراهيم خلاف.

٧٦٨٣- «ليست السنة بأن لا تمطروا ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا ولا تنبت الأرض شيئاً. (حم م) عن أبي هريرة (صح)».

(ليست السنة) أي الجذب. (أن لا تمطروا) وهذه تكون أيضاً عام جذب وهو المتعارف لديهم (لكن) عرفهم - صلى الله عليه وسلم - أن (السنة) هي (أن تمطروا وتمطروا) كرره تأكيداً (ثم لا تنبت الأرض شيئاً) وذلك أن اليأس بعد وجود الرخاء بظهور مخايله أقطع مما كان حاصلًا من أول الأمر والنفس مترقبة حدوثها، قال:

أظلت علينا من ندادك غمامة أضاءت لنا فرقاً وأبطأ رشاشها
فلا غيمها يجلو فيأس طامع ولا غيها يهمي فيروي عطاشها
(حم م^(٢) عن أبي هريرة).

٧٦٨٤- «ليسوقن رجل من قحطان الناس بعضاً (طب) عن ابن عمر (صح).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٣/٢٠) رقم (١٨٢)، والبيهقي في الشعب (٥١٢)، والحكيم في نواذر الأصول (١٠٦/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٣/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٤٦) والضعيفة (٤٩٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٣/٢)، ومسلم (٢٩٠٤).

(ليسوقن رجل من قحطان الناس بعضًا) أي يستولي عليهم حتى يذودهم بعصاه حيث شاء وهو من أشراط الساعة (طب^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: فيه محمد بن إسحاق مدلس والحسين بن إسحاق بن ميسرة لم أعرفه قال الشارح: فرمز المصنف لصحته مردود.

٧٦٨٥- «ليشترك النفر في الهدى. (ك) عن جابر (صح)».

(ليشترك النفر) في القاموس^(٢) النفر الناس كلهم وما دون العشرة. (في الهدى) المراد الأخير هنا مما قاله القاموس وقد فسر غيره من الأحاديث أن البدنة يشترك فيها عشرة والبقرة سبعة على خلاف في ذلك. (ك^(٣) عن جابر) رمز المصنف لصحته.

٧٦٨٦- «ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها. (حم د) عن أبي مالك الأشعري (صح)».

(ليشربن أناس من أمتي الخمر) قال الطيبي: هو إخبار فيه شائبة إنكار [٨٨/٤] (يسمونها بغير اسمها) يتسترون في شربها بتسميتها بنبذ أو نحوه وذلك لا يغني عنهم من الحق شيئًا وقد سلف هذا غير مرة ووقع ما أخبر به ﷺ. (حم د^(٤) عن أبي مالك الأشعري) رمز المصنف لصحته قال ابن حجر: صححه ابن حبان وله شواهد كثيرة.

٧٦٨٧- «ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها، ويضرب على

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٨/١٢) رقم (١٣١٩٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٣٨/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٥١).

(٢) القاموس المحيط (١/٦٢٥).

(٣) أخرجه الحاكم (٤/٢٣٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٥٢).

(٤) أخرجه أحمد (٥/٣٤٢)، وأبو داود (٣٦٨٨)، وابن حبان (٦٧٥٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٥٣).

رؤسهم بالمعازف والقينات يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة
والخنازير. (حب طب هب) عنه (صح).

(ليشرين أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها، ويضرب على رؤسهم
بالمعازف) الدفوف ونحوها. (والقينات) الإماء المغنيات. (يخسف الله بهم
الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير) قال ابن القيم^(١): فيه تحريم آلة اللهو
فإنه قد توعد مستحل المعازف أن يخسف به الأرض ويمسخهم قردة وخنازير
وإن كان الوعيد على كل ما ذكر فلكل واحد قسط من الوعيد والذم وفيه وعيد
شديد على من يتحيل في تحليل المحرم بتغيير اسمه (حب طب هب)^(٢) عنه أبي
مالك الأشعري رمز المصنف لصحته، قال ابن القيم: إسناده صحيح.

٧٦٨٨- «ليصل الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد. (طب) عن

أبي هريرة (ض).

(ليصل الرجل في المسجد الذي يليه) يقرب منه (ولا يتبع المساجد) يصل
في هذا تارة وفي هذا تارة على وجه التنقل فإنه خلاف الأولى ولا ينافيه ما ورد
بزيادة الأجر بزيادة الخطى كما لا يخفى (طب)^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف
لضعفه، قال الهيثمي: رجاله موثقون إلا شيخ الطبراني محمد بن أحمد النضر
الترمذي ولم أجد من ترجمه وذكر ابن حبان محمد بن أحمد النضر بن ابنة معاوية
بن عمرو فلا أدري هو هذا أم لا؟

(١) إغائة اللهفان (ص ٣٥٠).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٤٠٢٠)، وابن حبان (٦٧٥٨)، وانظر: فتح الباري (١٠/٥١)، والطبراني في
الكبير (٢٨٣/٣) (٣٤١٩)، والبيهقي في السنن (٢٨٣/٣)، وأبو داود (٣٦٨٨)، وصححه
الألباني في صحيح الجامع (٥٤٥٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٣/١٢) رقم (١٣٣٧٣)، وابن عدى في الكامل ٤٥٨/٦، وانظر قول
الهيثمي في المجمع (٢٤/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٥٦)، والصحيحة (٢٢٠٠).

٧٦٨٩- «ليصل أحدكم نشاطه فإذا كسل أو فتر فليقعد. (حم ق دن هـ) عن أنس (صح)».

(ليصل أحدكم نشاطه فإذا كسل أو فتر فليقعد) ولا يصلي بغير نشاط أو فليتم صلاته النافلة قاعداً أو يتركها حتى يحدث له نشاط.

(حم ق دن هـ) ^(١) عن أنس قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال: ما هذا؟ قالوا: لزينب تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به فقال: حلوه ثم ذكره.

٧٦٩٠ «ليضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل ولا يضره ما بين يديه. الطيالسي (حب) عن طلحة (صح)».

(ليضع أحدكم بين يديه) حين يصلي فرضاً أو نفلًا. (مثل مؤخرة الرجل) بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء أو بفتح الهمزة وخاء مشددة العود الذي يستند إليه راكب الرجل وهي قدر ثلثي ذراع. (ولا يضره) في صلاته (ما) مر (بين يديه) من كلب أو حمار أو امرأة فإنها لا تقطع صلاته بعد اتخاذ السترة وتقدم الكلام فيها وبهذا أخذ الجمهور، وقال أحمد: يقطع الصلاة الكلب الأسود لما ورد من أنه شيطان (الطيالسي (حب) ^(٢) عن طلحة) رمز المصنف لصحته.

٧٦٩١- «ليعز المسلمين في مصائبهم المصيبة لي. ابن المبارك عن القاسم مرسلًا».

(ليعز) ليصبر (المسلمين) في ما يصيبهم (في مصائبهم المصيبة) فاعل ليعزي (لي) فإنها أعظم ما أصيبوا به ولأنه إذا أصيب ﷺ فكيف يسلم غيره من المصائب.

(١) أخرجه أحمد (١٠١/٣)، والبخاري (١١٥٠)، ومسلم (٧٨٤)، وأبو داود (١٣١٢)، والنسائي (١٦٤٣)، وابن ماجه (١٣٧١).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٣١)، وابن حبان (٢٣٧٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٥٨).

اصبر لكل مصيبة وتجلد واعلم بأن المرء غير مخلد
وإذا أردت مصيبةً تسلوها فاذكر مصابك بالنبي محمد
(ابن المبارك^(١)) عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مرسلًا.

٧٦٩٢- «ليغسل موتاكم المأمونون». (هـ) عن ابن عمر (ض).

(ليغسل موتاكم المأمونون) فيه أن لا يكون الغاسل إلا أميناً. (هـ^(٢)) عن ابن
عمر) رمز المصنف لضعفه وفيه بقية قد مر غير مرة ومبشر بن عبيد الحمصي
قال في الكاشف: ^(٣) تركوه.

٧٦٩٣- «ليغشين أمتي من بعدي فتن كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل
فيها مؤمناً ويمسي كافراً، يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل. (ك) عن ابن
عمر (صح).

(ليغشين) من الغشيان (أمتي من بعدي) بعد وفاتي (فتن) جمع فتنة فاعل
الغشيان. (كقطع الليل المظلم) مر بيان هذا التركيب. (يصبح الرجل فيها
مؤمناً) بالله. (ويمسي كافراً) لما يأتي من عظم الفتنة. (يبيع أقوام دينهم بعرض
من الدنيا قليل) لتهاونهم بأمر الدين. (ك^(٤)) عن ابن عمر) رمز المصنف
لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٦٧)، ومالك في الموطأ (٥٥٩) مرسلًا، وصححه الألباني في
صحيح الجامع (٥٤٥٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٦١)، قال البوصيري (٢/٢٤): هذا إسناد ضعيف بقية بن الوليد مدلس
وقد رواه بالعنعنة وشيخه قال: فيه أحمد بن حنبل: أحاديثه مكذوب موضوع، وقال البخاري:
منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك الحديث يضع الأحاديث ويكذب، وابن عدى في الكامل
(٦/٤١٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥١)، والضعيفة (٤٣٩٥) موضوع.

(٣) انظر الكاشف (٢/٢٣٨).

(٤) أخرجه الحاكم (٤/٤٨٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٦٠)، والصحيحة (١٢٦٧).

٧٦٩٤- «ليفرن الناس من الدجال في الجبال. (حم م ت) عن أم شريك (صح).

(ليفرن الناس) من الفرار بالفاء والراء مكروه يحتمل الأمر والإخبار (من الدجال) من فنتته (في الجبال) أي ليفروا مستقرين فيها تمامه، قالت أم شريك: يا رسول الله فأين العرب يومئذ؟ قال: «هم قليل» (حم م ت^(١)) عن أم شريك العامرية، ويقال: الأنصارية والدوسية، قال العراقي: هذا حديث صحيح.

٧٦٩٥- «ليقتلن ابن مريم الدجال بيباب لد. (حم) عن مجمع بن جارية (صح).

(ليقتلن) عيسى (ابن مريم الدجال) هو المقتول يقتله عيسى عند نزوله من السماء (بياب لد) بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو بدمشق. (حم^(٢)) عن مجمع بن جارية) بضم أوله وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة وجارية بالجيم [٨٩/٤] ابن عامر الأنصاري الأوسي صحابي مات في خلافة معاوية كما في التقريب^(٣) رمز المصنف لصحته.

٧٦٩٦- «ليقرآن القرآن ناس من أمتي يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية. (حم هـ) عن ابن عباس (صح).

(ليقرآن القرآن ناس من أمتي يمرقون من الإسلام) يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح الراء وكسر الميم وتشديد الياء فعيلة من الرمي والمراد به الصيد الوحشي كالغزاة المرمية مثلاً أي يخرجون

(١) أخرجه أحمد (٤٦٢/٦)، ومسلم (٢٩٤٥)، والترمذي (٣٩٣٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤٢٠/٣)، والترمذي (٢٢٤٤)، وابن حبان (٦٨١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٦٢).

(٣) انظر تهذيب التهذيب (٤٣/١٠)، والتقريب (٦٤٨٩).

من الدين بعد الدخول فيه وهؤلاء هم الحرورية الذين خرجوا على علي عليه السلام ومن بعده. (حم هـ^(١) عن ابن عباس). رمز المصنف لصحته ورواه أبو يعلى قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٧٦٩٧- «ليقل أحدكم حين يريد أن ينام: آمنت بالله وكفرت بالطاغوت، وعد الله حق، وصدق المرسلون، اللهم إني أعوذ بك من طوارق الليل إلا طارقاً يطرق بخير. (طب) عن أبي مالك الأشعري».

(ليقل أحدكم حين يريد أن ينام) بالليل أو مطلقاً وإنما خص في بعض الروايات بالليل خروجاً على الغالب. (آمنت بالله وكفرت بالطاغوت، وعد الله) مصدر مضاف إلى فاعله مبتدأ خبره (حق، وصدق المرسلون) فيما أخبروا به عن الله. (اللهم إني أعوذ بك من طوارق الليل إلا طارقاً يطرق بخير) والطرق الإتيان بالليل كما في القاموس^(٢) أي كل آت في الليل إلا آتياً فيه بخير. (طب)^(٣) عن أبي مالك الأشعري) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه إسماعيل بن عياش^(٤) وهو ضعيف، قلت: بل فيه تفصيل قد سلف.

٧٦٩٨- «ليقم الأعراب خلف المهاجرين والأنصار، ليقتدوا بهم في الصلاة. (طب) عن سمرة (ح)».

(ليقم الأعراب) في صفوف الجماعة. (خلف المهاجرين) وخلف.

(١) أخرجه أحمد (٢٥٦/١)، وابن ماجه (١٧١)، وأبو يعلى (٢٣٥٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٦٣).

(٢) القاموس المحيط (١/١١٦٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/٢٩٧) رقم (٣٤٥٤)، وفي الشاميين (١٦٧٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥٢).

(٤) انظر المغنى في الضعفاء (١/٨٥).

(الأنصار، ليقصدوا بهم في الصلاة) لأن المهاجرين والأنصار أعرف بأمر العبادات من الأعراب ويؤخذ منه أنه يقوم العامة من أهل المدن خلف العلماء والفقهاء منهم للعلة المذكورة إلا أنه لرغبة العلماء عن الصف الأول وميلهم في الأغلب إلى آخر الصفوف انعكس الحال وصار العامة هم المتقدمون وهذا من هجر العلماء سنن الدين. (طب^(١) عن سمرة بن جندب) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه سعيد بن بشير^(٢) وقد اختلف في الاحتجاج به.

٧٦٩٩- «ليكيف الرجل منكم كزاد الراكب. (هـ حب) عن سلمان (صح)».

(ليكيف) من الكفاية. (الرجل منكم) من دنياه. (كزاد الراكب) لأن كل رجل مسافر إلى الله والدار الآخرة فإنه لا يثق الإنسان ببقائه حتى ينفد قدر زاد الراكب وهذا أمر إرشاد إلى الأفضل لكل إنسان. (هـ حب^(٣) عن سلمان) رمز المصنف لصحته وصححه المنذري ورواه الحاكم وفيه قصة وصححه.

٧٧٠٠- «ليكيف أحدكم من الدنيا خادم ومركب. (حم ن) والضياء عن

بريدة (صح)».

(ليكيف أحدكم من الدنيا خادم) فيما يحتاجه. (ومركب) يركب عليه لحوائجه أي يكتفي بذلك عن التوسع فيما لا حاجة إليه. (حم ن^(٤) والضياء عن بريدة) رمز المصنف لصحته.

٧٧٠١- «ليكونن في هذه الأمة خسف وقذف ومسح، وذلك إذا شربوا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٧/٢١٣) رقم (٦٨٨٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥٣).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (١/٢٥٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١٠٤)، وابن حبان (٧٠٦)، وأحمد (٤٣٨/٥)، والحاكم (٣٥٣/٤)، وانظر

الترغيب والرهيب (٤/٧٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٦٥).

(٤) أخرجه أحمد (٣٦٠/٥)، والنسائي (٢١٨/٨)، وأبو بكر الشيباني في الأحاد والمثاني (٢٣٦٠)،

والدارمي (٢٧١٨)، عن بريدة، وابن ماجه (٤١٠٣)، والترمذي (٢٣٢٧) عن أبي هاشم بن

عتيبة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٦٤)، والصحيحة (٢٢٠٢).

الخمور، واتخذوا القينات، وضربوا المعازف (ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن أنس).

(ليكونن) إخبار مؤكد (في هذه الأمة) أمة إجابته (خسف وقذف) رمي بالحجارة كما رمي أصحاب الفيل (ومسخ) قردة وخنازير كما سلف غير مرة إنما يكون ذلك إذا كان منهم ما أفاده (وذلك إذا شربوا الخمر واتخذوا القينات وضربوا المعازف) وتقدم هذا كله. (ابن أبي الدنيا^(١) في ذم الملاهي عن أنس) وفي الباب ابن عباس وأبو أمامة وغيرهما عند أحمد والطبراني وغيرهما.

٧٧٠٢- «ليكونن في ولد العباس ملوك يلون أمر أمتي يعز الله تبارك وتعالى بهم الدين. (قط) في الأفراد عن جابر (ض)».

(ليكونن في ولد العباس ملوك) لم يقل خلفاء لأنهم على غير سيرة مرضية فهو كحديث الخلافة: «ثلاثون ثم ملك عضوض» (يلون أمر أمتي) وقد كان كما أخبر به ﷺ. (يعز الله بهم الدين) لا ينافيه أنهم خالفوا هديه ﷺ لأن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر. (قط^(٢) في الأفراد عن جابر) رمز المصنف لضعفه وفيه عمرو بن راشد، قال في الميزان^(٣): عن أبي حاتم قال: وجدت حديثه كذباً وزوراً.

٧٧٠٣- «ليلة الجمعة ويوم الجمعة أربع وعشرون ساعة لله تعالى في كل ساعة منها ستمائة ألف عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار. الخليلي عن أنس

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وأخرجه أحمد (٥/٢٥٩) عن أبي أمامة، والطبراني في الكبير (٣/٢٨٢) رقم (٣٤١٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٦٧)، والصحيحة (٢٢٠٣).

(٢) أخرجه الدارقطني في الأفراد كما في الكنز (٣٣٤٠٠)، أبو نعيم في الحلية (١/٣١٦)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢٨٨) من طريق الدارقطني، وقال: فيه عمرو بن راشد قال الإمام أحمد لا يساوي حديثه شيئاً، وقال ابن حبان لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح يضع الحديث، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥٥)، والضعيفة (٤٣٩٦): موضوع.

(٣) انظر الميزان (٥/٢٣٥).

(ض)».

(ليلة الجمعة ويوم الجمعة أربع وعشرون ساعة) وهكذا كل يوم وليلة. (لله) في كل ساعة منها ستائة ألف عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار) وظاهره أنه محض عفو وفضل لا عن توبة ولا عمل صالح بل لفضيلة اليوم والليلة. (الخليلي^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

٤٧٧٠ - «ليلة القدر ليلة سبع وعشرين. (د) عن معاوية (صح)».

(ليلة القدر) الوارد في القرآن ذكرها وفي السنة عظيم أجرها (ليلة سبع وعشرين)^(٢) أي من رمضان وعليه الجماهير من الصحابة وغيرهم (د)^(٣) عن معاوية) رمز المصنف لصحته وقد عزاه الديلمي إلى مسلم باللفظ المذكور.

٥٧٧٠ - «ليلة القدر ليلة أربع وعشرين (حم) عن بلال، الطيالسي عن أبي

سعيد».

(ليلة القدر ليلة أربع وعشرين) جمع بينه وبين ما قبله وما بعده أنها تنتقل فتارة في سنة كذا وتارة في سنة كذا (حم)^(٤) عن بلال، الطيالسي عن أبي سعيد).

٦٧٧٠ - «ليلة القدر في العشر الأواخر، في الخامسة أو الثالثة. (حم) عن معاذ

(صح)».

(ليلة القدر في العشر الأواخر) من رمضان (في الخامسة) وعشرين. (أو

(١) أخرجه الخليل في مشيخته كما في الكنز (٢١٠٤٤) والرافعي في التدوين (٢٧٨/٣)، وعزاه

الهيثمي في المجمع (١٦٥/٢) إلى أبي يعلى، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥٦).

(٢) جاء في الأصل (ليلة تسع وعشرين).

(٣) أخرجه أبو داود (١٣٨٦)، وأخرجه مسلم (١١٦٥) من حديث ابن عمر.

(٤) أخرجه أحمد (١٢/٦)، والبخاري (١٣٧٦) من حديث بلال، وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢١٦٧)

عن أبي سعيد، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥٧).

الثالثة) أي وعشرين فيتحرى الليلتين [٩٠ / ٤] ليصيب ذلك (حم) ^(١) عن معاذ رمز المصنف لصحته.

٧٧٠٧- «ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين، إن الملائكة في تلك الليلة أكثر من عدد الحصى. (حم) عن أبي هريرة (صح)».

(ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين) يحتمل أنه ﷺ أعلم بعينها ثم أنسي كما ورد وبقي في حفظه أنها إحدى الليلتين ويحتمل أنها تنقل (إن الملائكة) استئناف (تلك الليلة في الأرض أكثر من عدد الحصى) كأنها تنزل لما يقدره الله من الأمور أو للعبادة أو لحضور عبادة الصالحين من المسلمين وشهادتهم لهم وقد أخبر الله تعالى أنها تنزل الملائكة فيها والروح.

فائدة: قيل: ليلة القدر أفضل الليالي وقيل: بل ليلة الإسراء، وقيل: ليلة الإسراء في حقه ﷺ أفضل وليلة القدر أفضل في حق غيره، وقال ابن تيمية ^(٢): ليلة القدر أفضل مطلقاً لأن ليلة الإسراء وإن حصل للمصطفى فيها ما لم يحصل له في غيرها لكن لا يلزم إذا أعطى الله نبيه فضيلة في زمان أو مكان أن تكون أفضل من غيره، هذا إن فرض أن إنعامه عليه ليلة الإسراء أعظم من إنعامه عليه ليلة القدر بإنزال القرآن وللتوقف في ذلك مجال (حم) ^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٧٧٠٨- «ليلة القدر بلجة لا حارة ولا باردة، ولا سحاب فيها، ولا مطر، ولا ريح، ولا يرمى فيها بنجم، ومن علامة يومها تطلع الشمس لا شعاع لها. (طب)

(١) أخرجه أحمد (٢٣٤/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٧١).

(٢) زاد المعاد (٥٤/).

(٣) أخرجه أحمد (٥١٩/٢)، والطيالسي (٢٥٤٥)، والطبراني في الأوسط (٢٥٢٢)، وانظر قول الهيثمي

في المجمع (١٧٦/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٧٣)، والصحيحة (٢٢٠٥).

عن واثلة^(ح).

(ليلة القدر ليلة بلجة) بالباء الموحدة ومفتوحة وتضم والجيم: أي مشرقة.
(لا حارة ولا باردة) بل معتدلة (ولا سحب فيها، ولا مطر، ولا ربح، ولا يرمى فيها بنجم) كأنها تمنع الشياطين عن السماء فلا ترمى (ومن علامة يومها) الأظهر أنه الذي بعدها ويحتمل الأول. (تطلع الشمس لا شعاع لها) قال النووي^(١): الشعاع ما يرى من الضوء عند بدؤها مثل الجبال والقضبان مقبلة إليك إذا نظرت إليها، وقيل: معنى لا شعاع أن الملائكة لكثرة نزولها إلى الأرض وطلوعها تستر بأجنحتها اللطيفة ضوء الشمس (طب^(٢) عن واثلة) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: فيه بشر بن عون^(٣) عن بكار بن تميم.

٧٧٠٩- «ليلة القدر ليلة سمحة طلقة، لا حارة ولا باردة، تصبح الشمس صبيحتها ضعيفة حمراء. الطيالسي (هب) عن ابن عباس (ح)».

(ليلة القدر ليلة سمحة طلقة) سهلة طيبة (لا حارة ولا باردة) هو تفسير لطلقة يقال يوم طلق وليلة طلق وطلقة إذا لم يكن فيها حر ولا برد يؤذيان، قاله ابن الأثير^(٤) (تصبح الشمس صبيحتها) مصغر. (ضعيفة) أي ضعيفة الضوء. (حمراء) لا شعاع لها كما سلف وهذا يؤيد الاحتمال الأول في الليلة، قالوا: ولا يلزم أن يكون قائمها يدرك علاماتها إذ قد يخفيها الله على من يشاء (الطيالسي (هب)^(٥) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: فيه زمعة بن صالح

(١) شرح مسلم (٦٤-٦٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٩/٢٢) رقم (١٣٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٧٨/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٧٢)، وأورده الضعيفة (٤٤٠٤).

(٣) انظر المغنى في الضعفاء (١٠٦/١)، والمجروحين (١٩٠/١).

(٤) أنظر: النهاية (٢٩٩/٣).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٦٩٣) والطيالسي (٢٦٨٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٧٥).

المكي^(١)، ضعفه أحمد وأبو حاتم وغيرهما كما قاله الذهبي، وفيه سلمة بن وهرام^(٢) ضعفه أبو داود وغيره وقال أحمد: له مناكير وسرد له ابن عدي عدة أحاديث هذا منها، ثم قال: أرجو أنه لا بأس به.

٧٧١٠- «ليلة أسري بي ما مررت على ملأ من الملائكة إلا أمروني بالحجامة. (طب) عن ابن عباس (ض)».

(ليلة أسري بي) هي ليلة غير معينة لم يرد بتعيينها سنة صحيحة وفيها ثلاثة أقوال، أحدها: وقد شاع في الناس أنها ليلة سابع وعشرين من رجب ويخصونها بأنواع من القرب وهي من البدع التي شاعت كغيرها. (ما مررت على ملأ من الملائكة إلا أمروني بالحجامة) أمر إرشاد لما فيها من الفوائد (طب^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه.

٧٧١١- «ليني منكم أولوا الأحلام والنهي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وإياكم وهيشات الأسواق. (م ٤) عن أبي مسعود (صح)».

(ليني) بكسر اللامين بعد الثانية مثناة تحتية، قال الطيبي: حق هذا اللفظ أن تحذف منه الياء لأنه على صيغة الأمر وقد وجد بإثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث وهو غلط، وقال النووي^(٤): بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز إثبات الياء مع تشديد النون.

(١) انظر المغنى في الضعفاء (١/٢٤٠)، والتقريب (١/٢١٧)، والكاشف (١/٤٠٦).

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (١/٢٧٦)، والكامل في الضعفاء (٣/٣٣٨)، وقال في التقريب (٢٥١٥): صدوق.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٦٢) رقم (١١٣٦٧)، والترمذي (٢٠٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٦٩).

(٤) شرح مسلم (٤/١٥٤).

قلت: يريد أنها إذا شددت فلأنها قد ثبتت نون التأکید ثم أدغمت في نون الوقاية ومع نون التأکید الفعل مبني فلا يرد على إثبات الياء المثناة إشكال، وفي قوله: يجوز ما يدل على أنها لم تعين فيها رواية.

(منكم) أيها المسلمون في الصلاة أو مطلقاً، أي ليدنوا مني. (أولوا الأحلام والنهي) بضم النون جمع نبيه وهي العقل الناهي عن القبائح والأحلام: جمع حلم بالضم وهو ما يراه النائم، غلب فيما يراه النائم من دلالة البلوغ فالمراد البالغون العقلاء الذي يعقلون ما يتلقونه من صفات صلاته وما يصدر عنه (ثم الذين يلونهم) يقربون منهم في هذه الصفة كالمراهقين. (ثم الذين يلونهم) كالصبيان المميزين. (ولا تختلفوا) في ما أمركم به أو في موقف الصلاة كما أرشدتكم. (فتختلف) بالنصب (قلوبكم) [٤/٩١] عن طاعة الله وطاعة رسوله وعن الائتلاف والتآخي. (وإياكم وهيشات) بفتح الهاء وسكون المثناة من تحت وشين معجمة. (الأسواق) جمع هيشة وهي الفتنة والاختلاط والاضطراب، والمعنى لا تكونوا مختلطين إختلاط أهل الأسواق فلا يتميز الذكور عن الإناث ولا البالغون عن الصبيان، والحديث دليل على وجوب هذا الترتيب لأنه الأصل في الأمر. (م) ^(١) عن أبي مسعود) ولم يخرج البخاري، قال الترمذي: سألته عنه فقال: أرجو أن يكون محفوظاً، وقال الحاكم: هو على شرطه.

٧٧١٢- «ليلني منكم الذين يأخذون عني. (ك) عن أبي مسعود (صح)».

(ليلني) أما هذا فبغير مثناة اتفاقاً في نسخ الجامع. (منكم الذين يأخذون عني) الدين شأنهم تتبع ما أفعله وأقوله لينقلوه إلى غيرهم وهذا عام في صلاة

(١) أخرجه مسلم (٤٣٢)، وأبو داود (٦٧٤)، والترمذي (٢٢٨)، والنسائي (٢٨٦/١)، وابن ماجه (٩٧٦)، والحاكم (١٠/٢).

وغيرها وإن كانت هي المقصود الأعظم. (ك^(١) عن أبي مسعود) رمز المصنف لصحته.

٧٧١٣- «لِمْسَخَن قَوْمٌ وَهُمْ عَلَى أُرَيْكَتِهِمْ قَرْدَةٌ وَخَنَازِيرٌ، بِشَرْبِهِمُ الْخَمْرُ، وَضَرْبِهِمُ بِالْبِرَابِطِ وَالْقِيَانِ. ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي ذِمِّ الْمَلَاهِي عَنِ الْغَازِ بْنِ رَبِيعَةَ مَرْسَلًا (ض).»

(لِمْسَخَن) بفتح اللام و مهملة ثم معجمة من المسخ وتغيير الصيغة. (قوم وهم على أريكتهم) هي السرائر عليها الشيخانة. (قردة وخنازير) منوعين ناس قردة وآخرون خنازير، وبعيد أنه يريد اجتماع الخلقين معا في ذات لأنه خلاف ما يعرف. (لشربهم الخمر، وضربهم بالبرابط) آلة ملهاة فارسية. (والقيانات) جمع قينة: الجارية المغنية أي وسماعهم القيان أو اتخاذهم أونحو ذلك وتقدم كثير من أحاديث المسخ قال ابن تيمية^(٢): المسخ واقع في هذه الأمة ولا بد وهو في طائفتين علماء السوء الكاذبين على الله ورسوله الذين قلبوا دينه وشرعه فقلب الله صورهم كما قلبوا دينهم والمجاهرين المنهمكين في شرب الخمر والمحارم ومن لم يمسخ منهم في الدنيا مسخ في قبره أو يوم القيامة (ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي^(٣) عن الغاز بن ربيعة مرسلًا).

٧٧١٤- «لَيْتَنَّهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمْعَاتِ أَوْ لِيُخْتَمِنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ. (حم م ن هـ) عن ابن عباس وابن عمر (صح).

(١) أخرجه الحاكم (١/٢١٨)، والطبراني في الكبير (١٧/٢١٧) (٥٩٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٥٩).

(٢) ذكره ابن القيم في إغائة اللهفان (ص ٣٤٥).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (١٠) عن ابن ربيعة مرسلًا، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٦٠).

(ليتتهين) بفتح اللام وفتح حرف المضارعة. (أقوام) نكره تحقيراً لهم. (عن ودعهم) بسكون المهملة تركهم. (الجمعات) أي حضور صلاتها. (أو ليختمن) من ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ الآية. (الله على قلوبهم) يطبع عليها ويغطيها بالرين وفيه ما في الآية في كتب التفسير من التوجيهات. (ثم ليكونن) بضم الأولى. (من الغافلين) من جملتهم وعدادهم وهذا وعيد شديد دال على أن الجمعة فرض عين إذ لو كانت فرض كفاية كان قد قام بها ﷺ. (حم م ن هـ)^(١) عن ابن عباس وابن عمر) وكذا أبو هريرة.

٧٧١٥- «ليتتهن أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم أبصارهم. (حم م ده) عن جابر بن سمرة (صح)».

(ليتتهين أقوام يرفعون) إلى السماء (أبصارهم في الصلاة) أي عن رفعها. (أو لا ترجع إليهم أبصارهم) أو للتخير والمراد هنا التهديد أي ليكونن أحد الأمرين إما تركهم رفع الأبصار أو اختطافها وفيه وعيد شديد على رفع البصر إلى السماء في الصلاة؛ لأنه ينافي الخشوع، فدل على تحريم رفع البصر إلى السماء حال الصلاة فتصح الصلاة ويأثم، وقيل: لا إثم، وقال ابن حزم: تبطل به الصلاة (حم م ده)^(٢) عن جابر بن سمرة.

٧٧١٦- «ليتتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم. (م ن) عن أبي هريرة».

(ليتتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء) خص حال الدعاء؛ لأنه كان الموضع الذي ترفع فيه الأبصار فيما أحسب فلا مفهوم له حتي يقال يجوز في غير حال الدعاء. (أو لتخطفن أبصارهم) كما سلف أنه

(١) أخرجه أحمد (١/٢٣٩، ٢٥٤، ٣٣٥)، ومسلم (٨٦٥)، والنسائي (١٦٥٨)، وابن ماجه (٧٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (٥/١٠١)، ومسلم (٤٢٨)، وأبو داود (٩١٢)، وابن ماجه (١٠٤٥).

إقسام على أحد الأمرين أنه لا بد من كونه (م ن ك)^(١) عن أبي هريرة).
 ٧٧١٧- «ليتهين رجال عن ترك الجماعة أو لأحرقن بيوتهم (هـ) عن أسامة
 (صح)».

(ليتهين رجال عن ترك الجماعة) إضافة المصدر إلى المفعول أي تركهم
 عام في الصلوات كلها (أو لأحرقن بيوتهم) عقوبة لهم بإتلاف مساكنهم أو
 تحريقها عليهم ليهلكوا داخلها وفيه دليل على أنها فرض عين وأجيب بأنها
 كانت فرض عين في عصره، قيل: وهو أحسن الأجوبة ويحتمل أنه في المنافقين
 وأن حقن دماءهم كان مشروطاً بحضورهم الجماعات، وقيل: لا دليل في
 الحديث لأنه همّ ولم يفعل ذكر هذا الأخير الشارح (هـ)^(٢) عن أسامة) رمز
 المصنف لصحته.

٧٧١٨- «لينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً: إن كان ظالماً فلينهه فإنه له
 نصرة، وإن كان مظلوماً فلينصره. (حم ق) عن جابر (صح)».
 (لينصر) من النصر الإعانة. (الرجل) للجنس. (أخاه) في الدين حال كونه.
 (ظالماً) للغير (أو مظلوماً) ولما كان نصره ظالماً ينكره السامع بين المراد بقوله:
 (إن كان ظالماً فلينهه) عن الظلم فإن هذا نصر الظالم. قال العلائي: هذا من بليغ
 الكلام الذي لم ينسج على منواله وسمي رد الظالم نصراً لأن النصر هو العون
 ومنع الظالم عون له على مصلحته إذ هو مقهور مع نفسه الأمانة وهي في تلك
 الحال عالية عليه [٩٢/٤] فرده نصر له عليها. (وإن كان مظلوماً فلينصره) هذا
 استطراد وإلا فإن نصر المظلوم معلوم. (حم ق)^(٣) عن جابر).

(١) أخرجه مسلم (٨٦٥)، والنسائي (٨٨/٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٩٥)، وأحمد (٢٠٦/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٨٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٢٣/٣)، والبخاري (٢٤٤٤)، ومسلم (٢٥٨٤).

٧٧١٩- «لينظرن أحدكم ما الذي يتمنى، فإنه لا يدري ما يكتب له من أمنيته. (ت) عن أبي سلمة (ح)».

(لينظرن) من النظر بمعنى الفكر (أحدكم ما الذي يتمنى) إن تمنى وسأل من الله شيئاً (فإنه لا يدري) عند تمنيه وسؤاله مولاه (ما) الذي (يكتب له من أمنيته) فإنه قد يطلب ما لا يريده إما لطلبه على جهة التضجر من أمر ونحوه. (ت) ^(١) عن أبي سلمة) رمز المصنف لحسنه فيما رأيناه على ما قوبل بخطه وقال الشارح: إنه رمز لصحته.

٧٧٢٠- «لينقضن الإسلام عروة عروة. (حم) عن فيروز الديلمي».

(لينقضن) بالنون والقاف والمعجمة من نقض الحبل إذا حل إبرامه. (الإسلام عروة عروة) أي بغير طريقته وعرى أحكامه تبديلها كما ينقض الحبل وهو من أعلام النبوة والإخبار بالغيب وقد كان كما قاله (حم) ^(٢) عن فيروز الديلمي) اليماني قاتل الأسود الكذاب العنسي، قال الذهبي ^(٣): له وفادة وصحبة.

٧٧٢١- «ليودن أهل العافية يوم القيامة أن جلودهم قرضت بالمقاريض مما يرون من ثواب أهل البلاء. (ت) والضياء عن جابر (صح)».

(ليودن) من الودادة: المحبة. (أهل العافية) في الدنيا (يوم القيامة) ظرف للودادة. (أن جلودهم قرضت) قطعت (بالمقاريض) جمع مقراض وهو آلة القطع وأبان علة الودادة بقوله (مما يرون من ثواب أهل البلاء) على ما ابتلوا به في

(١) أخرجه الترمذي (٣٩٦٠)، وانظر تحفة الأحوذى (٥١/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٦١)، والضعيفة (٤٤٠٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٢/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٧٨).

(٣) انظر تجريد أسماء الصحابة (٢/ رقم ٩٠)، والكاشف (١٢٦/٢)، والمغنى في الضعفاء (٢/ ٨١٥).

الدنيا من الأسقام ونحوها وفيه بيان عظمة أجر الأسقام. (ت والضياء^(١)) عن جابر) رمز المصنف لصحته وقال الشارح: إنه قال الترمذي: غريب انتهى. وفيه عبد الرحمن بن مغراء^(٢) قال في الكاشف: إنه وثقه أبو زرعة ولينه ابن عدي.

٧٧٢٢- «ليودن رجل أنه خر من عند الثريا وأنه لم يل من أمر الناس شيئاً. الحارث (ك) عن أبي هريرة (صح)».

(ليودن رجل) يحتمل أنه معين أو أنه أريد الجنس (أنه خر) بالمعجمة والراء. (من عند الثريا) أي إلى الأرض (وأنه لم يل) من الولاية (من أمر الناس شيئاً) يعني من الإمارة لعظم ما يلقي من شدائد الحساب عليها. (الحارث بن أبي أسامة (ك)^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٧٧٢٣- «ليهبطن عيسى بن مريم حكماً وإماماً مقسطاً، وليسلكن فجاً فجاً حاجاً أو معتمراً، وليأتين قبري حتى يسلم على ولأردن عليه. (ك) عن أبي هريرة (صح)».

(ليهبطن) من السماء التي رفعه الله إليها (عيسى بن مريم حكماً) حاكماً بين الأمة (وإماماً مقسطاً) عادلاً يحكم بهذه الشريعة المحمدية يعلمه الله إياها (وليسلكن فجاً) معيناً أو أريد به الجنس (حاجاً) إلى بيت الله (أو معتمراً) يحتمل الشك من الراوي أو التنويع. (وليأتين قبري) زائراً (حتى يسلم على ولأردن عليه) سلامه، قال القرطبي: ثم يموت بعد ذلك ويدفن في الروضة، وحكى في المطامح: الإجماع على نزوله وأما تعيين وقت نزوله فمجهول وفي

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٠٢)، والبيهقي في الشعب (٩٩٢١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٨٤)، والصحيحة (٢٢٠٦).

(٢) انظر الكاشف (١/٦٤٤)، والمغني (٢/٣٨٨).

(٣) أخرجه الحاكم (٥/٥٩٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٨٦)، والصحيحة (٢٦٢٠).

تعيينه خير شديد الضعف (ك^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح، وقال الذهبي: إسناده غريب.
 ٧٧٢٤- «لي الواجد يحل عرضه وعقوبته. (حم د ن هـ ك) عن الشريد بن سويد (صح)».

(لي الواجد) بفتح اللام المطل، أصله لويا أدغمت الواو في الياء والواجد الغني. (لحل) من الإحلال. (عرضه) يصيره حلال لغريمه بأن يقول له أنت ظالم أنت مماطل (وعقوبته) بأن يحبسها الحاكم حتى يؤدي ما عليه. (حم د ن هـ ك^(٢)) عن الشريد) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي ولم يضعفه أبو داود وعلقه البخاري.

٧٧٢٥- «لية لا ليتين. (حم دك) عن أم سلمة (صح)».
 (لية) بفتح اللام والتشديد من اللي ونصبه بفعل مقدر أي الوي لية أي مرة. (لا ليتين) لا مرتين والخطاب لأم سلمة أمرها ﷺ أن يكون الخمار على رأسها وتحت حنكها عطفة واحدة لا عطفتين حذراً من التشبه بأهل العمائم (حم د ك^(٣)) عن أم سلمة) قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا أختمر فقال، رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

(١) أخرجه الحاكم (٥٩٥/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٦٢).
 (٢) أخرجه أحمد (٣٨٨/٤، ٢٢٢، ٣٨٩)، وأبو داود (٣٦٢٨)، والنسائي (٣١٦/٧)، وابن ماجه (٢٤٢٧)، والحاكم (١٠٢/٤)، وعلقه البخاري ك الاستقراض، باب لصاحب الحق مقال (٨٤٥/٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٨٧).
 (٣) أخرجه أحمد (٢٩٤/٦، ٢٩٦، ٣٠٦)، وأبو داود (٤١١٥)، والحاكم (١٩٤/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٦٣).

فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٧٧٢٦- «اللباس يظهر الغنى والدهن يذهب البؤس والإحسان إلى المملوك يكتب الله به العدو. (طس) عن عائشة (ض).».

(اللباس) أي الحسن. (يظهر) على لابس (الغنى) أي هو علامة على غنى اللابس (والدهن) لشعر الرأس واللحية (يذهب البؤس) بالضم وسكون الهمزة الضر (والإحسان) من المالك (إلى المملوك يكتب) يهن ويذل (الله به العدو) للمالك وهو إرشاد للعبد إلى تحسين لباسه وإدهانه والإحسان إلى ممالكيه لأنه لم يرد ﷺ مجرد الإخبار. (طس) ^(١) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٧٧٢٧- «اللبن في المنام فطرة. البزار عن أبي هريرة (ض).».

(اللبن في المنام فطرة) أي من رأي أنه شرب لبنا أو أعطي لبنا فهو دليل أنه على فطرة الله وهي الإسلام ولوازمه. (البزار) ^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه محمد بن مروان ^(٣) ثقة وفيه لين وبقيه رجاله ثقات.

٧٧٢٨- «اللحد لنا والشق لغيرنا. (٤) عن ابن عباس (صح).».

(اللحد) في القبر (لنا) وهو ما يحفر مائلاً عن استوائه وأصله الميل لأحد الجانبين (والشق) [٩٣/٤] بفتح المعجمة حفر وسط القبر وتبني حافته بلبن أو غيره ويوضع الميت بينهما ويسقف عليه (لغيرنا) من أهل الكتاب كما يأتي أي أنهم يختارون ذلك إما عن تشريع نسخ بتشريع اللحد أو بغيره وفيه اختيار

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٦٧)، وقال الألباني: في ضعيف الجامع (٤٩٦٤): ضعيف جداً.
(٢) أخرجه البزار كما عزاه إليه الهيثمي في المجمع (٣٧٨/٧)، وانظر: كشف الأستار (٣/١٣) رقم (٢١٢٧)، وراجع فتح الباري (٣٩٣/١٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٨٨)، والصحيحة (٢٢٠٧).

(٣) وانظر المغنى في الضعفاء ٢/٦٣١.

للحد، قيل: ولا دليل على تحريم الشق بل إن الحد أولى منه. (٤) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وقال الشارح: فيه عبد الأعلى بن عامر الثعلبي^(٢) قال ابن حجر في موضع: ضعيف، وقال جمع: لا يحتج بحديثه، وقال أحمد: منكر الحديث وابن معين: ليس بالقوي وابن عدي: حدث بأشياء لا يتابع عليها.

٧٧٢٩- «الحد لنا والشق لغيرنا من أهل الكتاب (حم) عن جرير (صح)». (الحد لنا والشق لغيرنا من أهل الكتاب) بيان للغير قال ابن تيمية: فيه تنبيه على مخالفتنا أهل الكتاب في كل ما هو شعار لهم حتى وضع الميت في أسفل القبر (حم)^(٣) عن جرير) رمز المصنف لصحته، وقال الشارح: قال الصدر المناوي^(٤): كغيره ضعيف.

٧٧٣٠- «اللحم بالبر مرقاة الأنبياء. ابن النجار عن الحسين». (اللحم بالبر) بضم الموحدة الحنطة (مرقة الأنبياء) أي أنهم يخلطون ذلك وفيه أن أكل اللحم من سنن المرسلين (ابن النجار^(٥) عن الحسين) بن علي وهو مما بيض له الديلمي لعدم وقوفه على سنده له. ٧٧٣١- «الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله. (ق ٤) عن ابن عمر (صح)».

-
- (١) أخرجه أبو داود (٣٢٠٨)، والترمذي (١٠٤٥)، والنسائي (٨٠/٤)، وابن ماجة (١٥٥٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٨٩).
- (٢) انظر المغنى في الضعفاء (١/٣٦٤)، والكاشف (١/٦١١)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٧١): والأكثر على تضعيفه وقال الحافظ في التقریب (٣٧٣١): صدوق بهم.
- (٣) أخرجه أحمد (٤/٣٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٩٠).
- (٤) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصايح (رقم ١٢٢٠)، وراجع: أحكام الجنائز (ص: ١٨٤) للألباني.
- (٥) أخرجه ابن النجار كما في الكنز (٤٠٩٩٦)، والديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٥٤٥٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٦٥)، والضعيفة (٤١٨) ضعيف جداً.

(الذي تفوته صلاة العصر) وهو مختار (كأنما وتر أهله وماله) بالنصب فيهما قال النووي^(١): وهو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور على أنه مفعول ثان أي نقصهما وسلبهما فصار بلا أهل ولا مال ويرفعهما على أنهما النائبان أي انتزع منه أهله وماله شبه من فاتته بمن حبس أهله وماله للتفهم وإلا ففئات الثواب في المال أعظم من فوات الأهل والمال وفيه الحث على المحافظة عليها في وقتها وهل يلحق بها سائر الصلوات قال ابن عبد البر: يلحق بها، ورده النووي بأن الشارع نص على العصر ولم تتحقق العلة فامتنع الإلحاق^(٢) (ق ٤)^(٣) عن ابن عمر).

٧٧٣٢- «الذي لا ينام حتى يوتر حازم. (حم) عن سعد (صح)».

(الذي لا ينام) بعد صلاة العشاء. (حتى يوتر حازم) لأنه يجوز غلبة النوم وفوات الوتر في الليل، قال ابن القيم: "الحازم من جمع عليه همه وإرادته وعقله ووزنه الأمور بعضها ببعض وأعد لكل منها عدة ولفظ الحزم يدل على القوة والاجتماع ومنه حزمة الحطب فالحازم الذي اجتمعت له شئون رأيه وعرف منها خير الخيرين وشر الشرين فأحجم في موضع الإحجام وأقدم في موضع الإقدام. (حم)^(٤) عن سعد بن أبي وقاص) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رواه أحمد من رواية محمد بن عبد الرحمن بن الحصين^(٥) عنه ولم أجد من ترجمه.

(١) شرح مسلم (١٢٥/٥).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٢٦/٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦)، وأبو داود (٤١٤)، والترمذي (١٧٥)، والنسائي (٢٣٧/١)، وابن ماجه (٦٨٥).

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٤٤/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٩٣)، والصحيحة (٢٢٠٨).

(٥) انظر جامع التحصيل (٢٦٥/١).

٧٧٣٣- «الذي يمر بين يدي الرجل وهو يصلي عمداً يتمنى يوم القيامة أنه شجرة يابسة. (طب) عن ابن عمرو (ض).

(الذي يمر بين يدي) المصلي. (عمداً) تقدم تقدير حريم المصلي الذي لا يتعداه المار (يتمنى يوم القيامة) لما يراه من الإثم. (أنه شجرة يابسة) كانت في الدنيا لا حراك لها ولا مشي. وفيه الإعلام بإثم ذلك أو فوات فضيلة الصبر لو صبر حتى فرغ من صلاته ثم مر. (طب^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه ورواه الطبراني أيضاً في الأوسط قال الهيثمي: فيه من لم أجد ترجمته.

٧٧٣٤- «اللهو في ثلاث: تأديب فرسك ورميك بقوسك وملاعبتك أهلك. القرباب في فضل الرمي عن أبي الدرداء.

(اللهو) أي المباح أي يلهى به الرجل. (في ثلاث: تأديب فرسك) برياضتها حتى تصلح لقتال أعداء الله. (ورميك بقوسك) لتمرن على ذلك. (وملاعبتك أهلك) زوجتك، فهذه الثلاث مأذون في اللهو بها لا ما عداها قال ابن العربي: ليس المراد أن اللهو بغير هذه الثلاث حرام، بل إنه عارٍ من الثواب وأنه للدنيا لا تعلق له بالآخرة. القرباب بتشديد الراء في فضل الرمي عن أبي الدرداء^(٢).

٧٧٣٥- «الليل خلق من خلق الله عظيم. (د) في مراسله (هق) عن أبي رزين مرسلًا.

(الليل خلق من خلق الله عظيم) قيل فيه إن الليل أفضل من النهار، ورد بأن النهار أفضل لأن فيه غالب الفرائض كالجهاد والصوم والظهر والعصر والفجر

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٢٨). وانظر قول الهيثمي في المجمع (٦١/٢)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (١٥٢٨، ٤٩٦٨)، والضعيفة (٣٠٣٣).

(٢) أخرجه القرباب في فضل الرمي كما في الكنز (٤٠٦١٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٥٤٩٨).

والجهاد وإن أنفق في الليل فنادر وأما الترجيح لليل بأن نافلته أفضل من نافلة النهار فقد يكون لأمر آخر، قلت: ولم يرد ﷺ إلا الإخبار بعظمة الليل وما فيه من آيات الله. (د في مراسيله، هق^(١) عن أبي رزين العقيلي مرسلًا).

٧٧٣٦- «الليل والنهار مطيتان فاركبوهما بلاغا إلى الآخرة. (عد) وابن عساكر عن ابن عباس».

(الليل والنهار مطيتان) أي مثلهما في قطع الأعمار بهما (فاركبوهما بلاغا) البلاغ ما يبلغ به ويوصل إلى المطلوب. (إلى الآخرة) وهو إعلام بأن الليل والنهار كالألة للسفر لأن العبد مسافر في كل نفس يقطع مرحلة (عد) وابن عساكر^(٢) عن ابن عباس). سكت المصنف عليه وما كان له ذلك فإنه قال مخرجه ابن عدي حيث أورده في ترجمة عبد الله بن محمد بن المغيرة من روايته [٩٤ / ٤] قال: وعامة ما يرويه لا يتابع عليه وفي الميزان: قال أبو حاتم غير قوي، وقال ابن يونس: منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر.

انتهى حرف اللام

عدة أحاديثه خمسمائة وأربعة وستون حديثًا والحمد لله

(١) أخرجه أبو داود في مراسيله (٣٨٣)، والبيهقي في السنن (٢٤١ / ٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٦٩)، والضعيفة (٥٢١٠) وقال: منكر.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢١٨ / ٤، ٤٣٠ / ٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٥ / ٦١)، وابن حبان في المجروحين (١٣٦ / ١)، والدليمي في الفردوس (٥٤٥٦)، وانظر الميزان (١٧٩ / ٤)، ولسان الميزان (٣٣٢ / ٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٠)، والضعيفة (٧٢٢) وقال: ضعيف جداً.

حرف الميم

٧٧٣٧- «ماء البحر طهور. (ك) عن ابن عباس (صح)». (ماء البحر) عام لكل بحر. (طهور) بفتح الطاء أي مطهر للأحداث والنجاسات. (ك) ^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

٧٧٣٨- «ماء الرجل غليظ أبيض، وماء المرأة رقيق أصفر، فأيهما أسبق أشبه الولد. (حم م ك هـ) عن أنس (صح)».

(ماء الرجل) منيه (غليظ) في الغالب وقد يرق ويصفر ماء الرجل لعله. (أبيض) في لونه وقد يخرج بلون الدم لكثرة الجماع. (وماء المرأة رقيق أصفر) وقد يبيض ويغلظ لفضل قوة (فأيهما سبق) إلى الموضع الذي تستقر فيه النطفة للتخليق (أشبهه الولد) في خلقته، قال في المطامح: فإن استويا في السبق كان الولد خنثى، ووقع في مسلم من حديث عائشة: «إذا علا ماء الرجل أشبه أعمامه وإذا علا ماء المرأة أشبه أخواله» ^(٢) (حم م ن هـ) ^(٣) عن أنس) قال: سألت أم سليم النبي ﷺ عن ماء المرأة ينزل في منامها، قال: «إذا رأته فأنزلت فعليها الغسل» قالت: فيكون هذا؟ قال: «نعم، ماء الرجل...» إلى آخره.

٧٧٣٩- «ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكر بأذن الله، وإذا علا مني المرأة مني الرجل إنثاً بأذن الله. (م ن) عن ثوبان (صح)».

(ماء الرجل أبيض) أي غليظ. (وماء المرأة أصفر) أي رقيق. (فإذا اجتمعاً) في

(١) أخرجه الحاكم (٢٣٧/١)، وأحمد (٢٧٩/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٩٩).

(٢) أخرجه مسلم (٣١٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٩/٣)، ومسلم (٣١١)، والنسائي (١١٢/١)، وابن ماجه (٦٠١).

مستقر الولادة. (فعلى مني الرجل مني المرأة أذكراً بإذن الله تعالى) أي أتيا بولد ذكر يقال أذكرت المرأة فهي مذكرة إذا أتت بولد ذكر. (وإذا على مني المرأة مني الرجل أثنا) بفتح الهمزة. (بإذن الله) أي انعقد الولد منهما أنثى بإذن الله تعالى (م ن^(١) عن ثوبان) قال كنت عند النبي ﷺ فجاء حبر من اليهود قال: جئت أسألك عن الولد ولا يعلمه إلا نبي أو رجل أو رجلان فذكره والقصة طويلة.

٧٧٤٠- «ماء زمزم لما شرب له. (ش حم ه هق) عن جابر (هب) عن ابن عمرو».

(ماء زمزم) الذي هو أشرف المياه وأجلها قدراً وأحبها إلى النفوس. (لما شرب له) عام في كل ما نواه شاربه لدفعه أو جلبه والحديث الآخر قد ذكر بعض ما يقصد بشربه والحديث إخبار بأن الله قد جعله لكل مطلوب والعمدة صلاح نيات القلوب وقد ذكر جماعة من العلماء والصالحين أموراً شربوه لأجلها فناولوها (ش حم ه هق عن جابر هب^(٢) عن ابن عمرو) سكت عليه المصنف، قال الشارح: هذا الحديث فيه خلاف طويل وتأليفات مفردة، قال ابن القيم^(٣): الحق إنه حسن وجزم البعض بصحته والبعض بوضعه مجازفة انتهى، وقال ابن حجر: غريب حسن بشواهده، وقال الزركشي: أخرجه ابن ماجة بإسناد جيد، وقال الدمياطي: إنه على رسم الصحيح^(٤).

(١) أخرجه مسلم (٣١٥)، والنسائي في الكبرى (٩٠٧٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤١٣٧)، وأحمد (٣/٣٥٧)، وابن ماجة (٣٠٦٢)، والبيهقي في السنن (١٤٨/٥) جميعهم من حديث جابر، وأخرجه البيهقي في الشعب (٤١٢٧) من حديث عبد الله بن عمرو، وانظر فتح الباري (٣/٤٩٣)، والتلخيص الحبير (٢/٢٦٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٠٢)، والصحيحة (٨٨٢).

(٣) زاد المعاد (٤/٣٥٦).

(٤) راجع كتاب: فضل ماء زمزم لمؤلفه: سائد بكداش، وفي آخره رسالة الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث، طبع عام ١٤١٣هـ في مكة المكرمة.

٧٧٤١- «ماء زمزم لما شرب له فإن شربته تستشفى به شفاك الله، وإن شربته مستعيذاً أعاذك الله، وإن شربته لتقطع ظمأك قطعه الله، وإن شربته لشبعك أشبعك الله وهي هزيمة جبريل وسقيا إسماعيل. (قطك) عن ابن عباس (صح)».

(ماء زمزم) نقل البرقي عن ابن عباس أنما سميت زمزم لأنها زمت بالتراب لئلا يأخذ الماء يميناً وشمالاً ولو ترك لساح على الأرض حتى ملأ كل شيء والزمزمة الكثرة والاجتماع (لما شرب له) بين بعض هذا العموم قوله (فإن شربته تستشفى به) تطلب الشفاء من أي علة. (شفاك الله، وإن شربته مستعيذاً) من أي شر ديني أو دنيوي. (أعاذك الله، وإن شربته لتقطع ظمأك قطعه الله) فلا تظماً بعده أبداً (وإن شربته لشبعك أشبعك الله) ولأبي ذر رضي الله عنه قصة في الأمهات في بدء إسلامه تصدق ذلك (وهي) البئر لأن زمزم اسم للبئر ولذا يضاف إليها الماء (هزيمة) بفتح الهاء وسكون الزاي حفرة. (جبريل) بعقبه يقال هزم في الأرض هزيمة أي شق شقة، قال السهيلي: الحكمة في أنه إنما هزمها بعقبه دون يده أو نحوها الإشارة إلى أنها لعقبه ووارثه محمد صلى الله عليه وسلم (وسقيا إسماعيل) حيث تركه أبوه مع أمه والقصة مشهورة (قطك^(١)) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح إن سلم من الجارودي وذلك أنه رواه هو والدارقطني عن عمر بن الحسن الأشناني عن محمد بن هشام عن الجارودي عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس، قال ابن القطان^(٢): سلم من الجارودي وأطال البيان في ذلك وقال في الفتح: رجاله موثوقون لكن اختلف في إرساله ووصله وإرساله أصح وأما الجارودي فقال في التخريج:

(١) أخرجه الدارقطني (٢٣٨)، والحاكم (١/٤٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٢).

(٢) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢/٢٤١)، والمقاصد الحسنة للسخاوي (ص: ٥٦٧)، وإرواء الغليل

(٤/٣٢٩) رقم (١١٢٦).

صدوق إلا أن روايته شاذة وعمر هذا قال في الميزان^(١): ضعفه الدار قطني ويروى [٩٥ / ٤] عنه أنه كذاب وصاحب بلايا منها هذا الخبر وقال الذهبي: فيه عمر فلقد أثم الدار قطني بسكوته عليه فإن هذا الإسناد باطل ورد عليه ابن حجر في اللسان وقال: إنه هو الآثم بتأثيمه الدار قطني وأطال في بيانه.

٧٧٤٢- «ماء زمزم لما شرب له: من شربه لمرض شفاها الله أو لجوع أشبعه الله أو لحاجة قضاها الله. المستغفرى في الطب عن جابر».

(ماء زمزم لما شرب له) أي جعله الله كذلك إكراماً له. (من شربه لمرض شفاها الله) ولا يتخلف الشفاء إلا لعدم قابلية الشارب لضعف نيته أو نحوها. (أو لجوع) يدفعه به. (أشبعه الله أو لحاجة قضاها الله) تعالى. (المستغفرى)^(٢) نسبة إلى المستغفر اسم فاعل من استغفر وهو أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر^(٣) النسفي خطيب نسف فقيه فاضل محدث مكثر صدوق حافظ له تصانيف حسان له كتاب في الطب عن جابر.

٧٧٤٣- «ماء زمزم شفاء من كل داء. (فر) عن صفية».

(ماء زمزم شفاء من كل داء) هذا عام كما سلف (فر)^(٤) عن صفية) قال ابن حجر: غير منسوبة وإسناده ضعيف، قلت: والمصنف سكت عليه.

٧٧٤٤- «ما الدنيا في الآخرة إلا كما يمشي أحدكم إلى اليم فأدخل أصبعه فيه فما خرج منه فهو الدنيا. (ك) عن المستورد (صح)».

(ما) حرف نفي. (الدنيا في الآخرة) قال التفتازاني أي في جنبها وبالإضافة

(١) انظر الميزان (٥/٢٢٣)، واللسان (٤/٢٩٠، ٢٩١)، وفتح الباري (٣/٤٩٣).

(٢) المستغفرى في الطب كما في الكنز (٣٤٧٧٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٣).

(٣) انظر تذكرة الحفاظ (٣/١١٠٢، ١١٠٣)، وطبقات الحفاظ (١/٤٢٤).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٦٤٧١)، وانظر الإصابة (٧/٧٤٧)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤٩٧١)، والضعيفة (٤٤٠٧) وقال: ضعيف جداً.

إليها وهو حال عاملة معنى النفي (إلا كما يمشي أحدكم إلى اليم) البحر. (وأدخل أصبعه فيه فما خرج منه) من اليم. (فهو الدنيا) أي قدرها مثل هذا الذي لا قدر له ولا اعتداد به ولا بقاء له ولا نفع به ويحتمل أن يراد ما مدة الدنيا في مدة الآخرة إلا مدة بقاء بلل الأصبع حتى يخرج من اليم (ك^(١) عن المستورد) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٧٧٤٥- «ما الذي يعطى من سعة بأعظم أجراً من الذي يقبل إذا كان محتاجاً. (طس حل) عن أنس (صح)».

(ما الذي يعطى) صدقة. (من سعة) عنده في المال. (بأعظم أجراً) عند الله. (من الذي يقبل) العطية. (إذا كان محتاجاً) بأن كان عاجزاً غير متكسب وخاف ضياع نفسه ومن يموه فإنه مأجور على القبول والسؤال ولا يربوا أجر المعطى على أجره بل قد يكون السؤال واجباً لشدة الضرورة فيزيد أجره على أجر المعطى والسؤال ينقسم إلى الأحكام الخمسة قاله الزين العراقي (طس حل^(٢)) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: بعد عزوه للطبراني في إسناده مقال ثم قال: وفيه يوسف بن أسباط^(٣) تركوه انتهى. قال الشارح: وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته غير صحيح.

٧٧٤٦- «ما المعطى من سعة بأفضل من الآخذ إذا كان محتاجاً. (طب) عن ابن عمر (ض)».

(١) أخرجه الحاكم (٤/٣١٩)، والترمذي (٢٣٢٣)، وأحمد (٤/٢٢٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٤٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٣٥)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٢٤٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠١٦)، والضعيفة (٥٠٧٤).

(٣) انظر قول الهيثمي في المجمع (٣/١٠١)، المغني في الضعفاء (٢/٧٦١)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/٢١٩).

(ما المعطى من سعة) قيد به هنا وفي الأول ليعلم أن من أعطى من جهد وقلة ليس حكمه هذا بل قد يكون أفضل من المعطى لما تقدم أن أفضل الصدقة جهد المقل وتقدم أن أفضلها ما كان عن ظهر غناً وتقدم التوفيق بين الحديثين (بأفضل من الآخذ) لا دلالة فيه على تعيين الأفضل من المعطى والآخذ بل يحتمل أن الآخذ أعظم أجراً أو أنهما سواء فيه (إذا كان محتاجاً) (طب^(١)) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه وجزم الحافظ العراقي بضعفه وتبعه تلميذه الهيثمي فقال: فيه مصعب بن سعيد^(٢) وهو ضعيف.

٧٧٤٧- «ما الموت فيما بعده إلا كنطحة عنز. (طس) عن أبي هريرة (ض)».

(ما الموت) أي ألمه وشدته. (في ما بعده) من الأهوال. (إلا كنطحة عنز) كالم نطحة عنز مع أنه لا يخفى شدة الموت فقد روي أن ألف ضربة بالسيف أهون من سكرة من سكرات الموت فالحديث إخبار بشدائد ما يلقاه الإنسان بعد الموت (طس^(٣)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه جماعة لم أعرفهم.

٧٧٤٨- «ما أتى الله عالماً علماً إلا أخذ عليه الميثاق أن لا يكتمه. ابن نظيف

في جزئه وابن الجوزي في العلل عن أبي هريرة».

(ما أتى الله) بالمد أي أعطى. (عالماً علماً) بالسنة والكتاب. (إلا أخذ عليه

الميثاق) كأنه في عالم الذر أو على لسان رسول الله ﷺ حيث أنزل الله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾ الآية. [آل عمران: ١٨٧] فيعلم منها أنه أخذ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٣/١٢) رقم (١٣٥٦٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

(٣/١٠١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠١٧)، والضعيفة (٢٦١٩).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٢/٦٦٠)، والميزان (٦/٤٣٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٩٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٤)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٥٠١٨)، والضعيفة (٤٤٢٦).

الميثاق على كل عالم لأن بيان الشرائع مستوٍ في وجوبه علماء الأمم (أن لا يكتمه) عن الجاهلين له.

أمد العلم ولا تبخل به . وإلى علمك علما فاستزده
من بعده يجزه الله به . وسيغنى الله عن من لم يفده

ويلزم العالم أن يؤلف في مسائل العلم ما عرفه بدليله إذا لم يجد من يفده
مشافهة وإلا كان كاتماً، (ابن نظيف في جزئه وابن الجوزي في العلل^(١) عن أبي
هريرة) سكت المصنف عليه ولم يسكت عليه ابن الجوزي بل بين أن فيه موسى
البلقاوي [٤/ ٩٦] قال أبو زرعة: كان يكذب، وابن حبان كان يضع الحديث
على الثقات انتهى، وقد أخرجه الديلمي وأبو نعيم بلفظه عن أبي هريرة أيضاً ثم
قال الديلمي: وفي الباب ابن عباس.

٧٧٤٩- «ما أتاك الله من هذا المال من غير مسألة ولا إشراف فخذته فتموله أو

تصدق به وما لا فلا تتبعه نفسك. (ن) عن عمر (صح)».

(ما أتاك) بالمد أعطاك. (الله من هذا المال) الإشارة لتحقير شأنه من باب
﴿أَهَذَا الَّذِي يَذُكَّرُ إِلَيْهِكُمْ﴾ [الأنبياء: ٣٦] لحقارة الدنيا عند الله (من غير مسألة)
صدرت عنك. (ولا إشراف) تطلع وتطلب وطمع (فخذته) من المعطى أن
يعلمه محرماً كعين الغضب، قال ابن جرير^(٢): عمم ما أتاه الله من المال من
جميع وجوهه فيشمل عطاء السلطان وغيره ما لم يتحقق كونه حراماً. (فتموله)
اجعله مالاً لك مملوكاً. (أو تصدق به وما لا) أي مالاً يأتيك على الصفة

(١) أخرجه ابن نظيف في جزئه كما في الكنز (٢٩٠٠٠)، وابن الجوزي في العلل (١/ ١٠٤)، والديلمي
في الفردوس (٤/ ٨٤)، وابن عدى في الكامل (٢/ ٢٨٧)، وابن حجر في القول المسدد (١/ ٥)،
وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٤) وقال: في السلسلة الضعيفة (٤٤٠٨): ضعيف جداً.

(٢) حكاه النووي في شرح مسلم (٧/ ١٣٥).

المذكورة (فلا تتبعه نفسك) لا توصل المشقة في نفسك على طلبه بل اتركه ولا تتبع فيه أملك، وهذا قاله ﷺ لعمر رضي الله عنه لما أعطاه عطاء فقال أعطه من هو أحوج مني (ن^(١) عن عمر) رمز المصنف لصحته.

٧٧٥٠- «ما أتاك الله من أموال السلطان من غير مسألة ولا إشراف فكله وتموله. (حم) عن أبي الدرداء (صح)».

(ما أتاك الله من أموال السلطان) نسب الإتيان لله تعالى لأنه الذي يقبل بقلب المعطى على من يعطيه ويطلق يده بالعطية وهذا التقييد يحتمل أن يحمل عليه المطلق في الأول، ويحتمل أن ذلك على إطلاقه (من غير مسألة ولا إشراف) وأما معهما فإنه غير مأمور بقبوله (فكله وتموله) بل يحتمل أنه معهما لا يأكله ولا يتموله ويحتمل أنه مباح له ذلك، وإن كره له السؤال أو حرم والاستشراف، قال النووي^(٢): اختلف في عطية السلطان فحرمها قوم وأباحها آخرون، والصحيح أنه إن غلب الحرام على ما في يده حرمت وإلا حلت إن لم يكن في الأخذ مانع من القبض، قلت: فظاهر الأمر يعني الأخذ إلا أن يحمل على الإرشاد والإباحة كما هو ظاهر كلام النووي. (حم^(٣) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: فيه رجل لم يسم.

٧٧٥١- «ما آمن بالقرآن من استحل محارمه. (ت) عن صهيب (صح)».

(ما آمن) بالمد. (بالقرآن من استحل محارمه) قال الطيبي: من استحل ما حرم الله فقد كفر مطلقا فخص القرآن لعظمته وجلاله (ت^(٤) عن صهيب) رمز

(١) أخرجه النسائي (١٠٢/٥)، وأخرجه البخاري (٧١٦٣)، ومسلم (١٠٤٥) بمعناه.

(٢) شرح صحيح مسلم (١٣٥/٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤٥٢/٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٠٣)، والصحيحة (٢٢٠٩).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩١٨)، والبيهقي في الشعب (١٧٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٧٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٥).

المصنف لصحته إلا أنه قال الترمذي: إسناده ليس بالقوى وقال البغوي: حديث ضعيف.

٧٧٥٢- «ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به.

البخاري (طب) عن أنس».

(ما آمن بي) إيماناً كاملاً. (من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم بجوعه) فإن حق الجار أكيد ومواساته لازمة فليس من شأن كامل الإيمان ذلك. البخاري (طب^(١) عن أنس) سكت عليه المصنف، وقال المنذري: بعد عزوه لهما إسناده حسن، وقال الهيثمي: إسناده البخاري حسن.

٧٧٥٣- «ما أبالي ما رددت به عنى الجوع. ابن المبارك عن الأوزاعي

معضلاً».

(ما أبالي ما رددت به عنى الجوع) من قليل أو كثير خشن وغير خشن فكل ما سد الجوع فهو نافع. (ابن المبارك^(٢) عن الأوزاعي معضلاً).

٧٧٥٤- «ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقاً، أو تعلقت تيممة، أو قلت:

الشعر من قبل نفسي. (حم د) عن ابن عمرو (ح)».

(ما أبالي) نافية. (ما أتيت) موصولة حذف العائد وقوله. (إن أنا شربت ترياقاً) شرط حذف جوابه أي لا أبالي كل شيء أتيته مما لا يحل أن أنفق متى شرب الترياق لأن شربه حرام فمن أتاه فكل جرم أتاه هين والترياق بالكسر

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٩/١) رقم (٧٥١)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٤٣/٣)، والمجمع (١٦٧/٨)، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (٢٦٦/٢) وقال: قال أبي: حديث منكر جدا ومحمد بن زياد الأثرم لين الحديث، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٠٥)، والصحيحة (١٤٩).

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٧١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٧)، والضعيفة (٢٣٧٤).

دواء يركب من لحم الحيات». (أو تعلقت تيممة) في القاموس^(١) التيممة خرزة رقطاء تنظم في السير ثم تعقد في العنق. (أو قلت: شعرا من قبل نفسي) أشبه لا أن أقوله على الحكاية لشعر غيري والحديث دليل على حرمة التداوي بالترياق لما فيه من لحوم الأفاعي وعلى تحريم تعليق التيممة اعتقاداً لنفعها وعلى أنه يحرم عليه ﷺ قول الشاعر (حم د^(٢)) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وكأنه ذهل عن قول الذهبي في المذهب: هذا حديث منكر، تكلم في أمر رافع لأجله، وكأنه من خصائصه ﷺ فإنه رخص في الشعر لغيره انتهى، يريد بابن رافع عبد الرحمن بن رافع التنوخي^(٣).

٧٧٥٥- «ما أتقاه، ما أتقاه، ما أتقاه: راعي غنم على رأس جبل يقيم فيها

الصلاة. (طب) عن أبي أمامة (ح)».

(ما أتقاه، ما أتقاه، ما أتقاه) أي ما أكثر تقواه لربه وكرر ذلك تأكيداً لشأنه.

(راعي غنم على رأس جبل) خصه لأنه الأغلب وإلا فالراعي في غيره مثله.

(يقيم فيها) أي في تلك البقعة أو في الغنم. (الصلاة) لأنه يعزل عن الناس شره

ويستغني عنهم بغنمه وفيه دليل على شرف العزلة وعلى عدم وجوب صلاة

الجماعة وتقدم كلام في العزلة. (طب^(٤)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه

وقال الهيثمي: [٩٧/٤] فيه عفير بن معدان^(٥) مجمع على ضعفه.

(١) انظر القاموس المحيط (١/١٤٠٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٦٧)، وأبو داود (٣٨٦٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٦).

(٣) تهذيب التهذيب (٦/١٥٣)، وقال في التقريب: (٣٨٥٦): قاضي أفريقية ضعيف.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/١٦٨) رقم (٧٧٠٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٦٦)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٨)، والضعيفة (٢٤٤١).

(٥) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٤٣٦)، والكاشف (٢/٢٨).

٧٧٥٦- «ما اجتمع الرجاء والخوف في قلب مؤمن إلا أعطاه الله عز وجل الرجاء وأمنه الخوف». (هب) عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

(ما اجتمع الرجاء) لعفو الله. (والخوف) من عقابه. (في قلب مؤمن) بأن كان يعمل عمل الراجين ويحذر حذر الخائفين. (إلا أعطاه الله الرجاء وأمنه من الخوف) قال الغزالي^(١): الرجاء ارتياح القلب لانتظار محبوب متوقع ولا بد أن يكون له سبب والعمل على الرجاء أعلى منه على الخوف لأن أقرب الخلق أحبه إلى الله والحب يغلب بالرجاء. (هب)^(٢) عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

٧٧٥٧- «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده». (د) عن أبي هريرة (صح).

(ما اجتمع قوم) هو للرجال فقط وقيل بل وللنساء وهنا المراد الأعم فيحصل لهن الأجر باجتماعهن على ما قيل. (في بيت من بيوت الله تعالى) أي مسجد، قال الشارح: وألحق به نحو مدرسة ورباط، فالتقييد بالمسجد غالبي (يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم) يحتمل أن يدرس بعض نوبة ويسمعه غيره ثم يدرس المستمع ويسمعه التالي أو يدرس كل واحد على انفراده، وأصل الدراسة التعهد (إلا نزلت عليهم السكينة) الطمأنينة، ألا بذكر الله تطمئن القلوب. (وغشيتهم الرحمة) من جميع جوانبهم، من: غشيتهم من اليم ما غشيتهم. (وحفتهم الملائكة) أحاطت بهم. (وذكرهم الله) أثنى عليهم وأثابهم. (فيمن عنده) من الأنبياء والملائكة وهي عندية شرف لا مكان، وفيه فضيلة الاجتماع في بيوت الله لتلاوة كتابه وأنه أفضل من تلاوة الإنسان وحده وأفضل من تلاوة

(١) إحياء علوم الدين (٤/١٤٢).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٠٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٧٩).

الجماعة في البيوت، والظاهر اختصاص المسجد بذلك من غير إلحاق محل آخر به لأن للمساجد خصوصية لا توجد في غيرها (د^(١) عن أبي هريرة)، رمز المصنف لصحته وقد رواه مسلم بلفظه عن أبي هريرة.

٧٧٥٨- «ما اجتمع قوم على ذكر فتفرقوا عنه إلا قيل لهم، قوموا مغفوراً

لكم. الحسن بن سفيان عن سهل بن الحنظلية».

(ما اجتمع قوم على ذكر) يذكرون الله به وهذا أعم من الذي قبله (إلا قيل لهم) أي قال لهم ملائكة الأعمال. (قوموا) إن أردتم (مغفوراً لكم) بما اجتمعتم عليه من ذكر الله، وهذا يعم ذكرهم منفردين أو مجتمعين وفيه رد على مالك حيث كره الاجتماع لنحو قراءة أو ذكر وحمل الخبر على أن كلاً منهم كان يقرأ لنفسه منفرداً مع الاجتماع (الحسن بن سفيان^(٢) عن سهل بن الحنظلية) الأوسي شهد أحداً سكت المصنف عليه في ما رأيناه مقابلاً على خطه وقال الشارح: رمز لحسنه.

٧٧٥٩- «ما اجتمع قوم فتفرقوا عن غير ذكر الله وصلاة على النبي ﷺ إلا

قاموا على أنتن من جيفة، الطيالسي (هب) والضياء عن جابر (صح)».

(ما اجتمع قوم فتفرقوا عن غير ذكر الله وصلاة على النبي ﷺ إلا قاموا) من مجلس اجتماعهم (على أنتن من جيفة) هذا تقبيح لحالهم واستقذار لمجلسهم حتى كأنهم تفرقوا عن جيفة، أو أنه عند الله بمثابة من اجتمعوا على جيفة، وفيه كراهة الاجتماع والتفرق عن غير ذكر الله، الطيالسي (هب والضياء^(٣) عن جابر)

(١) أخرجه أبو داود (١٤٥٥)، ومسلم (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٩٤)، وابن أبي عاصم في الزهد (٢٠٥/١)، وانظر الإصابة (٢١٠/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٠٧)، والصحيحة (٢٢١٠).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي (١٧٥٦)، البيهقي في الشعب (١٥٧٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٠٦).

رمز المصنف لصحته، قال القسطلاني: رجاله رجال الصحيح على شرط مسلم.
 ٧٧٦٠- «ما اجتمع قومٌ فتفرقوا عن غير ذكر الله إلا كأننا تفرقوا عن جيفة
 حمار، وكان ذلك المجلس عليهم حسرةً. (حم) عن أبي هريرة (صح)».
 (ما اجتمع قومٌ فتفرقوا عن غير ذكر الله إلا كأننا تفرقوا عن جيفة حمار) أي
 كأنهم اجتمعوا عليها فتفرقوا عنها، والاجتماع على الجيفة شأن الكلاب،
 وخص الحمار لأنه أقبح من جيفة غيره زيادة لتقبيح حالهم. (وكان المجلس
 عليهم حسرةً) في يوم القيامة؛ لأنه خلى عن فائدة يعود عليهم نفعها (حم) ^(١) عن
 أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٧٧٦١- «ما اجتمع قوم في مجلس فتفرقوا ولم يذكروا الله ويصلوا على النبي
 إلا كان مجلسهم ترة عليهم يوم القيامة. (حم حب) عن أبي هريرة (صح)».
 (ما اجتمع قوم) لعل شمل الاثنين. (في مجلس فتفرقوا ولم يذكروا الله ويصلوا
 على النبي) ظاهره أنه لا بد من الأمرين الذكر والصلاة إلا كان عليهم حسرة وإن
 كان الصلاة عليه ﷺ تشتمل على ذكر الله (إلا كان مجلسهم ترة) بكسر المثناة
 الفوقية حسرة (وندامة) عليهم (يوم القيامة) (حم هب عن أبي هريرة) رمز
 المصنف لصحته وقال الشارح لحسنه والذي رأيناه الأول.

٧٧٦٢- «ما أحببت من عيش الدنيا إلا الطيب والنساء. ابن سعد عن ميمون
 مرسلًا».

(ما أحببت) بالمهملة من المحبة. (من عيش الدنيا إلا الطيب والنساء) وتقدم
 أنه حيب إليه من الدنيا الطيب والنساء وذلك لشرف نفسه وعلو همته وهذا لا
 ينافي الزهد في الدنيا وتقدم حقيقة الزهد في حرف الزاي (ابن سعد عن ميمون)،
 ميمون اسم لجماعة من فضلاء التابعين [٤/ ٩٨] ولم يعين المصنف ذكر أبيه

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٨٩، ٥١٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٠٨).

ومن غرائب الشارح أنه قال ميمونة بنت الحارث الأنصارية وساق نسب امرأة غلطاً وإنما الرواية هنا عن ميمون مذكراً، (ابن سعد عن ميمون^(١) مرسلًا).

٧٧٦٣- «ما أحب عبد عبد الله إلا أكرم ربه. (حم) عن أبي أمامة (ح)».

(ما أحب عبد عبد الله إلا أكرم ربه) محبة عنده لأجله وتقدم أن الحب في الله والبغض في الله هو الإيمان (حم)^(٢) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: رجاله وثقوا.

٧٧٦٤- «ما أحب أن أسلم على الرجل وهو يصلي، ولو سلم على لرددت عليه. الطحاوي عن جابر (ح)».

(ما أحب أن أسلم على الرجل وهو يصلي) لأنه في عبادة ربه لا يحسن صرف قلبه إلى غيرها. (ولو سلم علي وأنا أصلي لرددت عليه) السلام لعل هذا كان قبل نسخ الكلام في الصلاة (الطحاوي^(٣) عن جابر) رمز المصنف لحسنه.

٧٧٦٥- «ما أحب أن أحداً تحول لي ذهباً يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث إلا دينار أرصده لدين. (خ) عن أبي ذر (صح)».

(ما أحب أن أحداً) الجبل المعروف. (تحول لي ذهباً) ليس هذا المنفي محبته بل تقيده. (يمكث) منه (عندي) دينار مدخر (فوق ثلاث) ليال بل أفرقه في وجوه الخير. (إلا ديناراً أرصده) أرقبه لدين أقضيه به، قال الكرمانى وغيره: هذا محمول على الأولوية لأن جمع المال وإن كان مباحاً لكن الجامع مسئول وفي

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٩٨/١)، انظر فيض القدير (٤١٠/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨١)، والضعيفة (٤٤١١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٩/٥)، والبيهقي في الشعب (٩٠١٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٧٤/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥١٦)، وصححه في الصحيحة (١٢٥٦).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٥٧/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥١٤)، والصحيحة (٢٢١٢).

المحاسبة خطر والترك أسلم (خ^(١) عن أبي هريرة^(٢)) وتمام الحديث عند البخاري أن الأكثرين هم الأقلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا.

٧٧٦٦- «ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ إلى آخر الآية. (حم) عن ثوبان (ح)».

(ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية) أي عوضا بها فالباء للعوض. ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ...﴾ [الزمر: ٥٣] إلى آخر الآية) تمامه فقال رجل: ومن أشرك؟ فسكت، ثم قال: ومن أشرك؟ ثلاث مرات. قال ابن حجر^(٣): استدل بالآية على غفران جميع الذنوب ولو كبائر تعلقت بحق الحق أو آدمي والمشهور عند أهل السنة أن الذنوب تغفر كلها بالتوبة وبدونها لمن يشاء الله تعالى لكن حق الآدمي لا بد من رده لصاحبه أو محالته وهي أرجى آية في القرآن على الأصح من أقاويل كثيرة، وقال ابن تيمية^(٤): هذه الآية في من تاب بدليل قوله عقيها: ﴿وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ...﴾ الآية. [الزمر: ٥٤] وآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] في غير التائب ولذا قيد بالمشيئة. (حم^(٥) عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وقال في محل آخر: إنه حسن.

٧٧٦٧- «ما أحب أني حكيت إنسانا وأن لي كذا وكذا. (د ت) عن عائشة». (ما أحب أني حكيت إنساناً) أي فعلت مثل فعله أو قلت: مثل قوله منتقصاً

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤٤)، ومسلم (٩٩١) عن أبي ذر، وأخرجه مسلم (٩٩٤) عن أبي هريرة.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) فتح الباري (٨/٥٥٠).

(٤) منهاج السنة النبوية (٦/٢١١).

(٥) أخرجه أحمد (٥/٢٧٥)، والرويان في مسنده (٦٤٨)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٧/٢٢٤)

و(١٠/٣٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٠)، والضعيفة (٤٤٠٩).

له، قال الطيبي: أكثر ما يستعمل المحاكاة في القبيح. (وأن لي كذا وكذا) يحتمل أنه كلامه ﷺ وأنه عبر الراوي بالكناية وأنه ﷺ عبر بالمكنى عنه وفيه تقييح من يحاكي إنساناً في قول أو فعل أو إشارة تنقصه بذلك قال النووي^(١): من الغيبة المحرمة المحاكاة في الأفعال والهيئات انتقاصاً. (د ت^(٢) عن عائشة) سكت عليه المصنف، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح انتهى، وقال الشارح: قال الذهبي: فيه من لا يعرف.

٧٧٦٨- «ما أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر: واساني بنفسه، وماله، وأنكحني ابنته. (طب) عن ابن عباس (ح)».

(ما أحد أعظم عندي يداً من أبي بكر) قال الزمخشري^(٣): سميت النعمة يداً لأنها تعطى باليد وبين ﷺ عظم يده عنده بقوله: (واساني بنفسه) حيث جعلها وقاية لنفسه ﷺ كليلة الغار وغيرها. (وماله، وأنكحني ابنته) عائشة رضي الله عنها، فقد بذل النفس والمال والأهل، قال ابن حجر^(٤): جاء عن عائشة: مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر على النبي ﷺ في ما رواه ابن حبان عنها أربعون ألفاً. (طب^(٥) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه أرطاة أبو حاتم وهو ضعيف انتهى، وأورده في الميزان واللسان في ترجمة أرطاة هذا وقال:

(١) الأذكار (ص ٧٩٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٥٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥١٥)، والصحيحة (٩٠١).

(٣) الفائق (٤/١٢٦).

(٤) فتح الباري (٧/١٣).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩١/١١) رقم (١١٤٦١)، وفي الأوسط (٥٠٤)، وابن عدى في الكامل (٤٣١/١) وقال هذا خطأ، وأورده الذهبي في الميزان (٣١٩/١)، وابن حجر في اللسان (٣٣٨/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥١٧)، وصححه في السلسلة الصحيحة (٢٢١٤).

إنه خطأً وغلطاً.

٧٧٦٩- «ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة. (هـ) عن أبي مسعود (ح)».

(ما أحد أكثر) أصاب ما لا كثيراً. (من الربا) بالراء والموحدة. (إلا كان عاقبة إلى قلة) يمحق الله الربا: أي ينقصه ويذهب بركته، ويربي الصدقات: يبارك فيها. (هـ^(١)) عن أبي مسعود) رمز المصنف لحسنه ورواه الحاكم عنه أيضاً، وقال: صحيح وأقره الذهبي.

٧٧٧٠- «ما أحدث رجل إخاء في الله تعالى إلا أحدث الله له درجة في الجنة. ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن أنس».

(ما أحدث رجل إخاء في الله تعالى) اتخذ أخا يحبه في الله (إلا أحدث الله له زوجة في الجنة) وهذا تأكيد لشأن المؤاخاة في الله [٩٩/٤] وإنه ينبغي الاستكثار من ذلك قال علي عليه السلام: عليكم بالإخوان فإنهم عدة في الدنيا والآخرة وفي العوارف أن عوناً العارف كان له [ثلاثمائة و] ستون صديقاً فكان يكون عند كل واحد يوماً. (ابن أبي الدنيا^(٢)) في كتاب الإخوان عن أنس): سكت المصنف عليه، وقال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف إلا إنه يعضده خبر أبي داود: «من آخى أخاً في الله رفعه الله بها درجة لا ينالها بشيء من عمله».

٧٧٧١- «ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة. (حم) عن غضيف بن الحارث (ح)».

(ما أحدث قوم بدعة) في الدين. (إلا يرفع) عقوبة لهم. (مثلها من السنة) قال

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٢٧٩)، والحاكم (٣١٨/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥١٨).
(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان (٢٦)، وقول العراقي في تخريج الإحياء (١٢٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٢) وقال: ضعيف جداً.

الطبيبي: جعل أحد الضدين مثل الآخر لشبهة التناسب بين الضدين وإخطار كل واحد منهما بالبال مع ذكر الآخر وحدوثه عند ارتفاع الآخر وللحديث قصة وآخره فتمسك سنة خير من إحداث بدعة. (حم^(١) عن غضيف) بغين معجمة مصغراً (بن الحارث) رمز المصنف لحسنه، وقال المنذري: سنده ضعيف وبين ذلك الهيثمي، فقال: فيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم^(٢) وهو منكر الحديث. ٧٧٧٢- «ما أحرز الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان. (حم ده) عن عمر (ح)».

(ما أحرز) بالحاء المهملة والراء والزاي أي حوى من مال. (الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان) يعرف معناه بسببه وذلك أن وثاباً تزوج بنتاً لمعمرة فولدت له فماتت فورثها بنوها فماتوا فورثهم عمرو بن العاص وكان عصبتهم فخاصمه بنو معمر في ولاء أختهم فارتفعوا إلى عمر بن الخطاب فقال أفضي بينكم بما سمعته من رسول الله ﷺ فذكره. (حم ده^(٣) عن عمر) رمز المصنف لحسنه.

٧٧٧٣- «ما أحسن القصد في الغنى، ما أحسن القصد في الفقر، وأحسن القصد في العبادة. البزار عن حذيفة».

(ما أحسن القصد في الغنى) أي التوسط بين الإفراط والتفريط. (ما أحسن القصد في الفقر) أي الإنفاق بالقصد في الغنى والفقر حسن يتعجب منه لأن القصد خير كله خير في الطاعة كما قال. (ما أحسن القصد في العبادة) فإن

(١) أخرجه أحمد (١٠٥/٤)، وانظر الترغيب والترهيب (٤٥/١)، والمجمع (١٨٨/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٣).

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (٧٧٥/٢)، والميزان (٣٣٥/٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٧/١)، وأبو داود (٢٩١٧)، وابن ماجه (٢٧٣٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٢٠)، والصحيحة (٢٢١٣).

الإفراط فيها مذموم كما أن التفريط أعظم فالقصد خير في الأمور كلها و كلا طرفي قصد الأمور ذميم (البزاري^(١) عن حذيفة) سكت المصنف عليه وقال الهيثمي: هو من رواية سعيد بن حكيم^(٢) عن مسلم بن حبيب، ومسلم لم أجد من ذكره إلا ابن حبان في ترجمة سعيد الراوي عنه وبقية رجاله ثقات.

٧٧٧٤- «ما أحسن عبد الصدقة إلا أحسن الله الخلافة على تركته. ابن

المبارك عن ابن شهاب مرسلًا».

(ما أحسن عبد الصدقة) بإخراجها من طيب ماله بطيبة من نفسه وانشرح صدر (إلا أحسن الله الخلافة) عنها. (على تركته) وهو عام لصدقة الفرض والنفل وإحسان الخلافة على التركة يعم الأولاد والأموال (ابن المبارك^(٣) عن ابن شهاب مرسلًا) قال الحافظ العراقي: بإسناد صحيح.

٧٧٧٥- «ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق. (د) عن محارب بن دثار

مرسلًا (ك) عن ابن عمر (صح)».

(ما أحل الله شيئاً أبغض إليه) بالنصب (من الطلاق) لما فيه من قطع حبل الوصلة التي يحب الله بقائها. (د^(٤)) عن محارب بن دثار مرسلًا) ومحارب بضم الميم فحاء مهملة آخره موحدة ودثار بمهملة مفتوحة فمثلثة آخره راء

(١) أخرجه البزار (٢٩٤٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٥٢/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٤)، والضعيفة (٢١٦٤) وقال: ضعيف جدا.

(٢) انظر الميزان (١٩٤/٣)، وثقات ابن حبان (٣٥٢/٦).

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٤٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٨٩)، وقال العراقي في تخريج الإحياء (١٨٠/١) عن ابن شهاب مرسلًا بإسناد صحيح وأسنده الخطيب فيمن روى عن مالك من حديث ابن عمر وضعفه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٥)، والضعيفة (٤٤١٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٢١٧٧)، والبيهقي في السنن (٣٢٢/٧) عن محارب بن دثار مرسلًا، وأخرجه موصولاً عن ابن عمر الحاكم (١٩٦/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٦).

ومحارب هو الكوفي القاضي من أكابر العلماء الزهاد (ك عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، وقال الذهبي: على شرط مسلم.

٧٧٧٦- «ما أخاف على أمتي إلا ضعف اليقين. (طس هب) عن أبي هريرة (ض)».

(ما أخاف على أمتي) في أمر دينها وفساد قلوبها (إلا ضعف اليقين) لأن سببه ميل القلب إلى المخلوق وبقدر ميله إليه يبعد عن مولاه وبقدر بعده عنه يضعف يقينه واليقين استقرار العلم الذي لا يتغير في القلب والسكون إلى الله ثقة به ورضى بقضائه وذلك صعب عسير إلا على من يشاء الله ويسره ليسرى ولذا خافه ﷺ لعزة حصوله للمؤمنين. (طس هب^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

٧٧٧٧- «ما أخاف على أمتي فتنة أخوف عليها من فتنة النساء والخمر. يوسف الخفاف في مشيخته عن علي».

(ما أخاف على أمتي فتنة) تشغلهم عن الدين وتوقعهم في الضلال المبين. (أخوف عليها من فتنة النساء والخمر) لأنهما أعظم مصائد الشيطان وذلك أن الله حبب إلى بني آدم النساء بالطبع والجيلة ثم أمرنا بمجاهدة النفس حتى لا نتعدى المحبة الشرعية وكان إخراج آدم من الجنة على يد حواء، وكان قتل إحدى بني آدم لأخيه بسبب النساء، وأما الخمر فإنه جماع الإثم إذا سكر هذى وإذا هذى افتري ويفضي به إلى الزنا وإلى القتل وإلى كل بلاء في الدنيا والدين وهو مشاهد، (يوسف الخفاف)^(٢) بالخاء المعجمة والفاء [١٠٠/٤] المشددة

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٨٦٩)، والبيهقي في الشعب (٣١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

(١/١٠٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٧)، والضعيفة (١٩٩٤).

(٢) أخرجه المحاملي في أماليه (١/١٧٧)، والخطيب في تاريخه (١٤/٧٩)، والدليمي في الفردوس

(٦٢٩٣)، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (١/٤٣٦) وقال: قال أبو زرعة هذا حديث منكرو،

نسبة إلى عمل الخفاف (في مشيخته عن علي) كرم الله وجهه.
 ٧٧٧٨- «ما اَخْتَلَجَ عِرْقٌ وَلَا عَيْنٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرَ. (طس) والضياء عن البراء (صح)».

(ما اَخْتَلَجَ) بالخاء آخره جيم: اضطرب. (عِرْقٌ) من عروق البدن. (وَلَا عَيْنٌ إِلَّا بِذَنْبٍ) وعليه ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]. (وَمَا يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْهُ) أي عن العرق أو عن صاحبه. (أَكْثَرَ) ﴿وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠] إن قلت: قد ثبت أن الأمراض مكفرات فكيف تكون عقوبات. قلت: العقوبة تكفير. (طس والضياء^(١) عن البراء) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: في سند الطبراني الصلت بن بهرام ثقة لكنه كان مرجئاً.

٧٧٧٩- «ما اَخْتَلَطَ حُبِّي بِقَلْبِ عَبْدٍ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ. (حل) عن ابن عمر (ض)».

(ما اَخْتَلَطَ حُبِّي بِقَلْبِ عَبْدٍ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ) وذلك لأنه لا يحبه ﷺ إلا مؤمن، وحببه ﷺ لا يكمل الإيمان إلا به. (حل^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه وفيه محمد بن حميد قال ابن الجوزي^(٣): ضعيف، وأحمد بن محمد بن سعيد بن عبده الحافظ قال الذهبي^(٤): ضعفه، وإسماعيل بن

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٨)، والضعيفة (٣٨٨٥).

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١٠٥٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٢١)، والصحيحة (٥٥١٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٥٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٩)، والضعيفة (٤٤١٥): موضوع.

(٣) قال في العلل المتناهية (٢/٥٤٤) كذاب.

(٤) انظر الميزان (١/٢٨١).

يحيي^(١) فإن كان التيمي أو الشيباني فكذاب كما بينه الذهبي أو ابن كهيل فمتروك كما قال الدارقطني.

٧٧٨٠- «ما اختلفت أمةٌ بعد نبيها إلا ظهر أهلُ باطلها على أهلِ حقها.

(طس) عن ابن عمر (ض)».

(ما اختلفت أمةٌ) ظاهره أمة الإجابة (بعد نبيها إلا) غلب (أهل باطلها على أهل حقها) إلا أن للباطل ريح تخفق ثم تركد ثم ينصر الله من ينصره، وقيل: إنه خاص بهذه الأمة أن لا يغلب أهل باطلها أهل الحق، كما في حديث أنه ﷺ «سأل الله ثلاثاً... منها أن لا يغلب أهل باطل الأمة أهل الحق فأعطاه» وهذا إن أريد بالأمة أمة الدعوة فإنه ﷺ سأل الله أن لا يسلب على الأمة من يجتاح دينها، ولا يكون إلا كافراً، دليل أنه خاص بهذه الأمة وإليه ذهب المصنف رحمه الله (طس^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٧٧٨١- «ما أخذت الدنيا من الآخرة إلا كما أخذ المِخْيَطُ غُرْسَ في البحرِ من

مائه. (طب) عن المستورد (صح)».

(ما أخذت الدنيا من الآخرة) أي كل ما في الدنيا من النعيم وغيره بالنسبة إلى ما في الآخرة. (إلا كما يأخذ المِخْيَطُ الإبرة غُرْسَ في البحرِ من مائه) وهو لا يأخذ منه شيئاً يعتد به، فنعيم الدنيا وعذابها بالنسبة إلى نعيم الآخرة وعذابها لا يعد شيئاً، والحديث سيق لتحقير الدنيا. (طب^(٣) عن المستورد) رمز المصنف

(١) انظر المغنى في الضعفاء (١/٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٧٥٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٨/٢٠) رقم (٧٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٢٢).

لصحته، قال الشارح: والذي رأيناه فيما قوبل على خطه لحسنه.

٧٧٨٢- «ما أخشى عليكم الفقر، ولكني أخشى عليكم التكاثر، وما أخشى عليكم الخطأ، ولكني أخشى عليكم التعمد. (ك هب) عن أبي هريرة (صح)». (ما أخشى عليكم الفقر) أن يصبكم. (ولكني أخشى عليكم التكاثر) في الدنيا، قال الطيبي: أعلم أصحابه وإن كان في الشفقة عليهم كالأب، لكن حالهم في أمر المال يخالف حال الولد، وأنه لا يخشى عليهم الفقر كما يخافه الوالد، بل يخشى عليهم الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده.

قلت: الذي يظهر أنه إخبار لهم بأنهم يغنون بعده بما يفتح لهم من البلاد، فقد انتفت مخافته الفقر عليهم، وأن يضلوا لسببه ويعصو الله لأجل الفقر لكنه يخشى عليهم فتنة الغنى وهي التكاثر في الدنيا. (وما أخشى عليكم الخطأ) لأن الله يعفو عنه. (ولكني أخشى عليكم التعمد) فإنه لا يعفى عنه. (ك هب^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي.

٧٧٨٣- «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يَجْهَرُ به. (حم ق دن) عن أبي هريرة (صح)».

(ما أذن الله) بكسر الذال المعجمة مصدر أذن بفتح أوله أي استمع ولا يجوز حمله هنا على الإصغاء لأنه محال عليه تعالى، ولأن سماعه لا يختلف، فيجب تأويله على تقريب القارئ وإزالة ثوابه، أو قبول قراءته. (لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يَجْهَرُ به) يحسن به صوته بخشوع وخضوع وتدبر، قال سفيان: المراد بالقرآن ما يقرأ من الكتب المنزلة من كلامه تعالى وفيه الحث على تحسين الصوت بالقراءة فإنه أدعى لإقبال قلب السامع عليه

(١) أخرجه الحاكم (٢/٥٣٤)، والبيهقي في الشعب (١٠٣١٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٢٣)، والصحيحة (٢٢١٦).

ونشاط التالي، وفيه الإرشاد إلى الجهر بالتلاوة، وهل يلحق بالنبي غيره؟ الظاهر ذلك (حم ق دن^(١) عن أبي هريرة).

٧٧٨٤- «ما أذن الله لعبدٍ في شيءٍ أفضل من ركعتين، أو أكثر من ركعتين، وإن البرَّ ليدُرُّ فوق رأس العبد ما كان في الصلاة، وما تقرب عبدٌ إلى الله عز وجل بأفضل مما خرج منه. (حم ت) عن أبي أمامة (ض)».

(ما أذن الله لعبدٍ في شيءٍ) قال الطيبي: هو من أذنت الشيء إذا أصغيت إليه، وهنا الإذن عبارة عن إقبال الله على العبد بالرفقة. (أفضل من ركعتين) صفة لشيء جره بالفتحة لامتناعه. (أو أكثر من ركعتين) أي أحب ما أذن الله فيه من أعمال العبد هذا. (وإن البرَّ ليدُرُّ) بضم حرف المضارعة وذال معجمة أي ينشر ويعرف تنزيلاً للمعاني منزلة الأعيان». (فوق [١٠١/٤] رأس العبد ما كان في الصلاة) أي مدة كونه مصلياً، والبر هو الإحسان منه تعالى على عبده. (وما تقرب عبدٌ إلى الله تعالى بأفضل مما خرج منه) وهو كلامه تعالى والمراد ما ظهر لنا من جنبه تعالى، لأن الخروج من الشيء من صفات الأجسام، وقيل: الضمير للعبد وخروجه منه بروزه من لسانه وخروجه من حافظته، وقيل خرج منه أي من لوحه المحفوظ، وحديث: «إن كلام الله منه بدأ وإليه يعود»^(٢) قال الأشرفي: أي أنه تعالى أمر ونهى وإليه يعود يعني هو الذي يسألك عما أمرك ونهاك، وقال الطيبي: يعني منه بدأ أنه أنزل على الخلق ليكون لهم حجة وعليهم، ومعنى إليه يعود مآل أمره وعاقبته من حقيقته بظهور صدق ما نطق به من الوعد والوعيد لله تعالى، والحديث يقيد بآخره أنه ليس شيء من القرب أفضل من تلاوة القرآن.

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٧١)، والبخاري (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢)، وأبو داود (١٤٧٣)، والنسائي (١٨٠/٢).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣/١٤١)، والديلمى في الفردوس (٤٠٢٣)، وابن حبان في المجروحين (٢/٣١٢).

(حم ت^(١)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه، وقال الترمذي: غريب ولا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفيه بكر بن حبيش^(٢) تكلم فيه ابن المبارك وترك آخراً انتهى، وقال الذهبي: وإه.

٧٧٨٥- «ما أَدَنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي الدَّعَاءِ حَتَّى أَدِنَ لَهُ فِي الإِجَابَةِ». (حل) عن

أنس.

(ما أَدَنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي الدَّعَاءِ) كأن المراد ما فتح عليه بالدعاء وأطلق به لسانه. (حتى أَدِنَ لَهُ فِي الإِجَابَةِ) أو مما أمر الله بالدعاء في قوله: ﴿ادْعُونِي﴾ حتى أخبر بأنه يجيب دعوة الداع بقوله: ﴿أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ونحوها من الآيات ففيه حث على الدعاء (حل^(٣)) عن أنس) سكت المصنف عليه وفيه عبد الرحمن بن خالد بن نجيح أورده الذهبي في الضعفاء^(٤)، وقال: قال ابن يونس: منكر الحديث، ومحمد بن عمران^(٥) قال البخاري: منكر الحديث.

٧٧٨٦- «مَا أَرَى الأَمْرَ إِلاَّ أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ. (ت هـ) عن ابن عمرو (صح)».

(ما أَرَى الأَمْرَ) يعني الموت بقريئة السياق، فإن سببه أنه ﷺ مر على ابن عمرو وهو يعالج خُصّاً قد وهي، فقال: ما هذا؟ فقلت: نصلحه فذكره. (إلا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ) من أن يبني الإنسان لنفسه بنياناً ويشيده فوق ما لا بد منه، وقد بنى نوح عليه السلام بيتاً من قصب، فقيل له: لو بنيت؟ فقال: هذا كثير لمن يموت، وقيل لسليمان: ما لك لا تبني؟ فقال: ما للعبد والبناء، فإذا أعتق فوالله إن له قصوراً لا

(١) أخرجه أحمد ٢٦٨/٥، والترمذي (٢٩١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٣)، والضعيفة (١٩٥٧).

(٢) انظر المغني (١١٣/١)، والكاشف (١/٢٧٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/٢٦٣)، والديلمي في الفردوس (٦٢٦٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٢)، والضعيفة (٤٤١٦): موضوع.

(٤) انظر المغني في الضعفاء (٢/٣٧٩).

(٥) انظر المغني في الضعفاء (٢/٦٢١).

تبلى أبدأ، وأحسن بعض شيوخنا رحمه الله حيث قال:
 يقولون بيتك ذا ضيق وقد نسجته لك العنكبوت
 فقلت المقام قليل به وهذا كثير على من يموت
 (ت هـ^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته، وفي الكبير أنه قال الترمذي:
 حسن صحيح، وقال النووي^(٢) في رياضته: رواه أبو داود والترمذي بإسناد
 البخاري ومسلم.

٧٧٨٧- «مَا أُرْسِلَ عَلَى عَادٍ مِنَ الرِّيحِ إِلَّا قَدَرَ خَاتَمِي هَذَا. (حل) عن ابن عباس (ض)».

(مَا أُرْسِلَ عَلَى عَادٍ) وهم قوم هود الذين عصوا ربهم، وكذبوا نبينهم (من الرِّيحِ) التي حكى الله أنه أهلكتهم بها (إِلَّا قَدَرَ خَاتَمِي هَذَا) قدر حلقة الخاتم أي شيء قليل جدًا، فأهلكوا بها حتى أنها كانت تحمل الفسطاط فترفعه، حتى يرى كأنه جرادة، وأخرج ابن أبي الدنيا عن كعب^(٣) قال: "لما أراد الله إهلاك عاد أوحى إلى خزنة الريح أن افتحوا منها باباً، قالوا: يا ربنا مثل منخر الثور قال: إذن تكفأ الأرض ومن عليها، ففتحوها مثل حلقة الخاتم" انتهى. والحديث إخبار بقدرة الله تعالى، ولتسخير ما في السماوات والأرض لأمره وعظمة الريح (حل^(٤) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، لأنه قال مخرجه أبو نعيم: عقبه غريب من حديث الثوري، تفرد به محمود يريد ابن ميمون البناء.

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٣٥)، وابن ماجة (٤١٦٠)، وأبو داود (٥٢٣٦)، وهناد (٥١٥)، وابن ماجه

(٤١٦٠)، والبيهقي في الشعب (١٠٧٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٢٦).

(٢) رياض الصالحين رقم (٤٨٠).

(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٤٩/٨) إلى عبد بن حميد عن عطاء بن يسار.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٣١/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٤)، والضعيفة

(٤٤١٧).

٧٧٨٨- «ما ازدادَ رجلٌ من السُّلطانِ قُرْباً إلا ازدادَ عن الله بُعداً، ولا كَثُرَتْ
أُتباعُهُ، إلا شياطينُهُ، ولا كَثُرَ ماله إلا اشتدَّ حسابُهُ. هناد عن عبيد بن عمير
مرسلاً».

(ما ازدادَ رجلٌ عند السُّلطانِ قُرْباً إلا ازدادَ عن الله بُعداً) وذلك أنه لا يزداد
قرباً عنده إلا بإتيانه بما يعجبه، وتحسين قبائحه وإعانتته على باطله، وذلك مبعد
عن الله، وفي قوله «ازداد بعداً» إعلام بأنه قد كان يقربه المجرّد عن الريادة بعيداً
عن الله تعالى (ولا كثرت أُتباعُهُ) أي المقرب من السلطان (إلا كَثُرَتْ شياطينُهُ)
لأنه يغتر بكثرة الأبقاع، ويزداد كبيراً وترفعاً، ويزداد تكليفاً وطلباً للمال الحرام.
(ولا كَثُرَ ماله إلا اشتدَّ حسابُهُ) ويؤوّل إلى عقابه لأن غالب مال من يتصل
بالسلطان حرام. (هناد^(١) عن عبيد بن عمير مرسلاً) بالتصغير فيهما وهو قاضي
مكة الليثي مرسلاً.

٧٧٨٩- «ما أزيّنَ الحِلْمَ. (حل) عن أنس، ابن عساكر عن معاذ (ض)».
(ما أزيّنَ الحِلْمَ) الذي هو كف النفس عن هيجان الغضب لإرادة [١٠٢/٤]
الانتقام، والحليم من اتسع صدره لمساوى الخلق، ومداني أخلاقهم، قال
الحسن: ما نحل الله العبد أشياء أزيّن من الحلم، ومن ثم أثنى الله على خليله وابنه
لما انشروحت صدورهم بما ابتلاهم الله به من الذبح فقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ
لَحَلِيمٌ أَوْاهٌ مُنِيبٌ﴾ [هود: ٧٥] وقال: ﴿فَبَشِّرْهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠١]، قال
الشعبي: زين العلم حلم، وقال طاووس: ما حمل العلم في مثل جراب حلم.
نكتة: أخرج ابن الأخضر^(٢) في معالم العترة الطاهرة أن علي بن الحسين خرج

(١) أخرجه هناد في الزهد (٥٩٧)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٢٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٥).

(٢) ابن الأخضر: عبد العزيز بن الأخصر الجنابدي البغدادي الحنبلي متوفى سنة (٦١١) وكتابة معالم الفترة النبوية ومعارف أهل البيت الفاطمية (انظر: كشف الظنون (٢/١٧٢٦)، وهدية العارفين (١/٣٠٧).

من المسجد فلقيه رجل فسبه فثار عليه العبيد والموالي، فقال علي: مهلاً على الرجل، ثم أقبل عليه، فقال: ما يستر عليك من أمرنا أكثر، ألك حاجة نعينك عليها، فاستحى الرجل ورجع لنفسه، فألقى عليه خميصة كانت عليه، وأمر له بألف درهم، فقال الرجل: أشهد أنك من أولاد الرسل (حل^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، وقال ابن الجوزي: موضوع، وقال الذهبي في الميزان بعد أن ساقه: هكذا فليكن الكذب انتهى. وفي الحديث قصة (ابن عساكر عن معاذ) وفيه مجهولان.

٧٧٩٠- «ما استرذَل الله عبداً إلا حُرِمَ العلم. عبدان في الصحابة، وأبو موسى في الذيل عن بشير بن النهاس».

(ما استرذَل الله عبداً) الرذل من كل شيء الرديء الذي لا يرغب فيه لرداءته. (إلا حُرِمَ) بضم المهملة. (العلم) النافع، ومفهومه ما أجل الله عبداً إلا منحه العلم، فالعلم سعادة وإقبال وإن قل معه المال وضاق به الحال. (عبدان في الصحابة، وأبو موسى في الذيل^(٢) عن بشير بن النهاس) بتشديد الهاء آخره سين مهملة العدوي قال الذهبي: يروى عنه حديث منكر.

٧٧٩١- «ما استرذَل الله تعالى عبداً إلا حظر عليه العلم والأدب. ابن النجار عن أبي هريرة».

(ما استرذَل الله عبداً) علم تعالى أن فيه خسة طبع ورذالة نفس. (إلا حظر عليه) بالتشديد أي منعه. (وحرَم العلم والأدب) منعهما عنه لكونه لم يره لذلك

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٣٤٠) عن أنس، وأخرجه ابن عساكر (٣٧/١٩٨) عن معاذ بن جبل، وانظر الميزان ٢/٢٣، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٦)، والضعيفة (٤٤١٩).
(٢) أورده ابن حجر في الإصابة (١/٣١٦) في ترجمة بشير بن النهاس، وقال ذكره عبدان وأورد له حديثاً مرفوعاً بإسناد ضعيف جداً وليس فيه له سماع، والمناوي في فيض القدير (٥/٤١٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٧): موضوع.

أهلاً ولا يكون لنعمة الله لخشته شاكراً وهذا وما قبله تنبيه على أنه ينبغي لمن زهد في العلم أن يكون فيه زاهداً ولمن رغب فيه أن يكون له طالباً ولمن طلبه أن يكون له مستكثراً ولا بد أن يكون عاملاً وإلا فلا فرق بينه وبين الجاهل بل هو أعظم عند الله جرماً، (ابن النجار^(١) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه، وقال الذهبي في الميزان: إنه خبر باطل وأعاد في ترجمة أحمد بن محمد الدمشقي، وقال: له مناكير وبواطيل، ثم ساق هذا الخبر.

٧٧٩٢- «ما استَفَادَ من الإِفَادَةِ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْراً لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ، إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتُّهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أُبْرَتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا.» (هـ) عن أبي أمامة (ح).

(ما استَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْراً لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ) قال الطيبي: جعل التقوى نصفين، نصفاً تزوجاً ونصفاً غيره، وذلك لأن في التزويج غض البصر وتحصين الفرج وكسر التوقان، ودفع غوائل الشيطان، وقوله (إن أمرها أطاعته) إلى آخره بيان صلاحها (وإن نظر إليها سرته) لجمالها وحسن أدبها (وإن أقسم عليها أبرته) تخصيص بعد تعميم، فإن قوله إن أمرها أطاعته يشمل ذلك (وإن غاب عنها نصحتة في نفسها) تحفظها عما حرمه الله عليها (وماله) تحفظه عن الإضاعة (هـ^(٢) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وليس كما قال، فقد ضعفه المنذري بعلي بن زيد، وقال ابن حجر في

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٧٩٥)، وابن عدى في الكامل (٣٣٩/٢) وقال: موضوع، وانظر الميزان (٢٩٦/١)، واللسان (٢٩٥/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٨)، والضعيفة (٤٤٢٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٥٧)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٧/٣، ٢٨)، وكشف الخفا (٢/٢٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٩٩)، والضعيفة (٤٤٢١).

فتاويه [١٠٣ / ٤] سنده ضعيف، لكن له شاهد يدل على أن له أصلاً، وقال أيضاً: هذه الأحاديث المرغبة في التزويج وإن كان في كثير منها ضعف لكن مجموعها يدل على أن ما يحصل به المقصود من الترغيب في التزويج يدل على أن له أصلاً، لكن في حق من يتأتى منه النسل.

٧٧٩٣- «ما استكبر من أكل معه خادمه، وركب الحمار بالأسواق، واعتقل الشاة فحلبها. (خد هب) عن أبي هريرة (ح)».

(ما استكبر) ما عد نفسه كبيراً ولا داخله الكبر (من أكل معه خادمه) فإنه دليل التواضع (وركب الحمار بالأسواق) فإنه يتجنب ذلك أهل الكبر. (واعتقل الشاة) ربطها بعقالها (فحلبها) فمن كان فيه هذه الخلال أو واحد منها فقد برئ من الكبر (خد هب^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

قال الشارح: فيه عبد العزيز بن عبد الله الأوسي^(٢) أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: قال أبو داود: ضعيف عن عبد العزيز بن محمد، قال ابن حبان: بطل الاحتجاج به.

٧٧٩٤- «ما أسرَّ عبدٌ سريرةً إلا ألبسه الله رداءها: إن خيراً فخيرٌ، وإن شراً فشرٌ. (طب) عن جندب البجلي».

(ما أسرَّ عبدٌ سريرةً إلا ألبسه الله رداءها) أي أظهر عليه في صفحات وجهه وفتات لسانه ما أضمره في جنانه (إن خيراً) أي إن كان ما أضمره خيراً فالذي يظهر عليه (فخيرٌ، وإن) كان ما أسره. (شراً) فالذي يظهر عليه ويلبسه. (فشرٌ) وفيه وجوه من الإعراب معروفة، والحديث [١٠٣ / ٤] حث على حسن السريرة

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٥٠)، والبيهقي في الشعب (٨١٨٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٢٧)، والصحيحة (٢٢١٨).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٣٩٨ / ٢، ٣٩٩).

(طب^(١)) عن جندب البجلي) سكت عليه المصنف، وقال الشارح: رمز لحسنه وليس ذا منه بصواب فقد قال الهيثمي وغيره: فيه حامد بن آدم وهو كذاب.
 ٧٧٩٥- «ما أسفل الكعبين من الإزار ففي النار (خ ن) عن أبي هريرة (صح)».

(ما أسفل) من (الكعبين) قيل: إنه بنصب أسفل على أنه خبر لكان المحذوفة، ويصح رفعه على ما هو أسفل والكعبان هما الناتان عند مفصل الساق والقدم. (من الإزار ففي النار) قيل: معناه أن الذي دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة له فهو من تسمية الشيء باسم مجاوره ومن بيانية، وقيل: سببه والمراد الشخص نفسه أو تقديره لابس ما أسفل من الكعبين أو فعل ذلك في النار والمراد فاعله، كلها أقوال. (خ ن^(٢)) عن أبي هريرة).
 ٧٧٩٦- «ما أسكر كثيره فقليله حرام. (حم د ت) عن جابر (حم ن هـ) عن ابن عمر (صح)».

(ما أسكر كثيره) من الخمر (فقليله حرام) أي وقليله الذي أسكر وأقل منه فتحرم القطرة من كل مسكر فما دونها (حم د ت) وقال: حسن غريب وصححه ابن حبان، وقال ابن حجر: رواه ثقات. قلت: و رمز المصنف لصحته (حب^(٣)) عن جابر (حم ن هـ) عن ابن عمر) قال ابن حجر: سنده ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧١/٢) رقم (١٧٠٢)، والأوسط (٧٩٠٦)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٢٢٥/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠٠)، والضعيفة (٢٣٧) وقال: ضعيف جداً.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٨٧)، والنسائي (٢٠٧/٨).

(٣) أخرجه أحمد (٣٤٣/٣)، وأبو داود (٣٦٨١)، والترمذي (١٨٦٥)، وابن حبان (٥٣٨٢) من حديث جابر، وأخرجه أحمد (١٦٧/٢)، والنسائي (٣٠٠/٨)، وابن ماجه (٣٣٩٤)، وانظر فتح الباري (٤٣/١٠)، والتلخيص الحبير (٧٣/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٣٠).

٧٧٩٧- «ما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام. (حم) عن عائشة (صح)».

(ما أسكر منه الفرق) بفتح الفاء والراء وهو ثلاثة أصع (فملء الكف منه حرام) أي شربا وأقل من ملء الكف أيضاً حرام وإنما خرج على الغالب كما أفاده الأول ويبعد أن يفسر القليل بملء الكف حتى يقال هو بيان للأقل (حم)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته وقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه قال ابن حجر: أعله الدارقطني بالوقف.

٧٧٩٨- «ما أصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة. (طب) عن أبي أمامة (ض)».

(ما أصاب المؤمن مما يكره) عام لكل ما يؤذي المؤمن ويكرهه من العوارض حتى إذا طفق سراجة أو أقل من ذلك مما يقلقه (فهو مصيبة) داخل تحت قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَأَنَّا إِلَى اللَّهِ مُسْتَلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦] ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] يكفر الله بها عنه من خطاياها وهو شامل لما كان من أذى الخلق ولما كان لا عن سبب ظاهر كالهم والغم.

(طب)^(٢) عن أبي أمامة) قال: انقطع نعل النبي ﷺ فاسترجع فقالوا مصيبة يا رسول الله؟ فذكره، قال الهيثمي: سنده ضعيف، رمز المصنف لضعفه.

٧٧٩٩- «ما أصاب الحجام فاعلفوه الناضح. (حم) عن رافع بن خديج (ح)».

(ما أصاب الحجام) من آخر حجامته. (فاعلفوه الناضح) الجمل الذي

(١) أخرجه أحمد (٧٢/٦)، وأبو داود (٣٦٨٧)، والترمذي (١٨٦٦)، وابن ماجه (٣٣٨٦)، وانظر

التلخيص الحبير (٧٣/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٣١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٣/٨) رقم (٧٨٢٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٣١/٢)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠١).

يسقي به الأرض وذلك لأنه ﷺ قد حكم بخبث كسب الحجام فأمر أمر إرشاد بأن لا يستنقه لنفسه حثاً على مكارم الأخلاق ومعالي الأمور وإلا فليس بحرام وخص الناضح لما في سببه، عن رافع بن خديج قال: مات أبي وترك ناضحاً وعبداً حجاماً فقال له النبي ﷺ ذلك (حم^(١) عن رافع بن خديج) رمز المصنف لحسنه قال الشارح: وفي سنده اضطراب بينه في الإصابة وغيرها.

٧٨٠٠- «ما أصابني شيء منها إلا وهو مكتوب علي وآدم في طينته. (هـ) عن ابن عمر (ح)».

(ما أصابني شيء منها) أي من الشاة المسمومة التي أكلها ﷺ بخير كما دل له سبب الحديث ففي الكبير قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله لا يزال يصيبك وجع من الشاة المسمومة كل عام فذكره (إلا وهو مكتوب علي) سبق به جريان القلم (وآدم في طينته) ليس تقييد الجريان كتب القلم بذلك فإنه من قبل ذلك لكنه تقييد ببعض المدة السابقة وهو نظير حديث: «كنت نبياً وآدم في طينته» تقدم. (هـ^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه وفيه بقية بن الوليد.

٧٨٠١- «ما أصبحت غداة قط إلا استغفرت الله فيها مائة مرة. (طب) عن أبي موسى (ح)».

(ما أصبحت غداة قط إلا استغفرت الله فيها مائة مرة) تقدم له نظائر وطلبه ﷺ المغفرة مع إخبار الله له أنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر تعبد وإرشاد للعباد إلى الإقتداء به. (طب^(٣) عن أبي موسى) رمز المصنف لحسنه وفيه أبو داود مغيرة

(١) أخرجه أحمد (١٤١/٤)، وانظر الإصابة (٢٦٧/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٣٢)، والصحيحة (١٤٠٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٦)، والطبراني في مسند الشاميين (١٥٠٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠٢)، والضعيفة (٤٤٢٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧٣٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٧٥)، وصححه الألباني في

الكندي^(١) قال في الميزان: قال البخاري: يخالف في حديثه ثم أورد له هذا.

٧٨٠٢- «ما أصبنا من دنياكم إلا نسائكم». (طب) عن ابن عمر (ح).

(ما أصبنا من دنياكم) أضافها إليهم تبعيداً لنفسه الشريفة عنها حتى لا تنسب إليه (إلا نسائكم) أي هي أعظم ما تمتع ﷺ به من الدنيا وإن كان أيضاً حيب إليه الطيب كالنساء ولذا أبيع له من النساء ما لم يبيع لغيره. (طب^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: رواه من طريق زكريا بن إبراهيم عن أبيه عن ابن عمر ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات.

٧٨٠٣- «ما أصر من استغفر، وإن عاد في اليوم سبعين مرة. (د ت) عن أبي

بكر (ض)».

(ما أصر) ما أقام على الذنب. (من استغفر) تاب توبة صحيحة أو قال:

استغفر [١٠٤/٤] الله مع الإقلاع وغيره من شروطها (وإن عاد في اليوم سبعين مرة) فإن باب التوبة مفتوح ورحمة الله واسعة وذكر السبعين لمجرد التكثير ويحتمل أن المراد القول باللسان فقط فقد قال الغزالي رحمه الله^(٣): ويعم ما قال إن التكفير درجات بعضها يمحو الذنب بالكلية وبعضها يخفف ويتفاوت ذلك بتفاوت التوبة فالاستغفار بالقلب والتدارك بالحسنات وإن خلا عن حل عقدة الإصرار من أوائل الدرجات ولا يخلو عن فائدة بل أقول: إن الاستغفار باللسان فقط حسن أيضاً وحركة اللسان به عن غفلة خير من حركته تلك

صحيح الجامع (٥٥٣٤)، والصحيحة (١٦٠٠).

(١) انظر الميزان (٤٨٨/٦)، والمغنى في الضعفاء (٦٧٣/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٢/١٢) (١٣٣٢٠)، وفي الأوسط (١٩١٢)، وانظر قول الهيثمي

في المعجم (٢٥٨/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠٣)، والضعيفة (٤٤٢٣).

(٣) الإحياء (٤٨/٤).

الساعة بغيبة أو فضول بل خير من السكوت فيظهر فضله بالإضافة إلى السكوت عنه وإنما يكون نقصاً بالإضافة إلى عمل القلب انتهى. والحديث دال على أن من استغفر لا يكون مصراً فيحتمل أن يراد باللسان فقط ولأن المراد أنه توفيق للتوبة النصوح التي ليس معها إصرار. (د ت^(١) عن أبي بكر). قال الترمذي: هذا حديث غريب ورمز المصنف لضعفه.

٧٨٠٤- «ما أصيب عبد بعد ذهاب دينه بأشد من ذهاب بصره، وما ذهب بصر عبد فصبر إلا دخل الجنة. (خط) عن بريدة».

(ما أصيب عبد بعد ذهاب دينه) مصيبة (أشد من ذهاب بصره) فإنه أعظم مصائب البدن ويقال: الأعمى ميت يمشي على الأرض (وما ذهب بصر عبد) ظاهره ولو كان من أصل خلقته (فصبر) على ذلك (إلا دخل الجنة) أي مع السابقين أو بغير حساب أو من غير سبق عذاب كما سلف غير مرة (خط^(٢)) عن بريدة) سكت عليه المصنف وفيه محمد بن إبراهيم الطرسوسي^(٣) قال الحاكم: كثير الوهم.

٧٨٠٥- «ما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة، وما أطعمت نفسك فهو لك صدقة. (حم طب) عن المقدم بن معد يكره (ح)».

(ما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة) تؤجر عليه لأنه وإن كان واجباً فأجر الواجب أكبر من أجر النفل والمراد له أجر الصدقة لأنه صدقة حقيقة، الإجماع

(١) أخرجه أبو داود (١٥١٤)، والترمذي (٣٥٥٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠٤).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١/٣٩٤)، والمحاملي في أماليه (١/٣٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠٥)، والضعيفة (٤٤٢٤) وقال: ضعيف جداً.

(٣) انظر الميزان (٦/٣٤).

على أنه تنفق زوجته الهاشمية ولو كان صدقة حقيقة لدخلت تحت عموم
تحريم الصدقة على بني هاشم عند من يقول إنها تشمل الفرض وغيره. (وما
أطعمته ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة، وما
أطعمت نفسك فهو لك صدقة) وهو مقيد بحديث وهو يحتسبها فلا بد من النية
في الكل، قال القرطبي: من لم يقصد القربة لا يؤجر لكن تبرأ ذمته وينبغي للعبد
إحضار النية عند كل فعل وإنفاق. (حم طب^(١) عن المقدم بن معد يكرب) رمز
المصنف لحسنه وقال الهيثمي: رجاله ثقات

٧٨٠٦- «ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي

ذر. (حم ت هـ ك) عن ابن عمر (صح)».

(ما أظلت) من الظل. (الخضراء) السماء. (ولا أقلت) من
الإقلال. (الغبراء) الأرض. (من ذي لهجة) بالسكون وتحرك اللسان. (أصدق)
في مقاله. (من أبي ذر) مبالغة في وصفه بالصدق الذي هو من أشرف صفات
المؤمن واسم أبي ذر جندب بن جنادة ولا يلزم من هذا أنه أفضل من كل
مخلوق، نعم يلزم أنه أصدق من كل أحد وقد يقال مثل المرسلين يخصون
بالفعل أو من المعلوم أنهم أصدق البرايا وفيه فضيلة واضحة لأبي ذر. (حم ت
هـ ك^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الذهبي: سنده جيد، وقال
الهيثمي: رجال أحمد وثقوا وفي بعضهم خلاف انتهى، وقد رواه ابن عساكر عن
علي رضي الله عنه.

(١) أخرجه أحمد (٤/١٣١)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٦٨) رقم (٦٣٤)، وانظر قول الهيثمي في
المجمع (٣/١١٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٣٥)، والصحيحة (٤٥٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٧٥)، والترمذي (٣٨٠١)، وابن ماجه (١٥٦)، والحاكم (٣/٣٤٢)، وانظر
قول الهيثمي في المجمع (٩/٣٢٩، ٣٣٠) وأخرجه ابن عساكر عن علي (٦٦/١٩٠)، وانظر:
الميزان (٣/٢٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٣٧).

٧٨٠٧- «ما أعطى أهل بيت الرفق إلا نفعهم. (طب) عن ابن عمر (ض)». (ما أعطى) مبني للمجهول. (أهل بيت الرفق) القصد في الأمور كلها. (إلا نفعهم) فإن الرفق خير كله، وتمام الحديث عند أبي نعيم: «ولا منعه إلا ضرهم». (طب^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، وقال المنذري: إسناده جيد، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج الشامي وهو ثقة.

٧٨٠٨- «ما أعطى الرجل امرأته فهو صدقة. (حم) عن عمرو بن أمية الضمري» (ح).

(ما أعطى الرجل امرأته) من أي شيء لطعام أو غيره. (فهو صدقة) مع حسن النية كما سلف. (حم^(٢) عن عمرو بن أمية الضمري) بفتح المعجمة وسكون الميم رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه محمد بن أبي حميد^(٣) وهو ضعيف.

٧٨٠٩- «ما أعطيت أمة من اليقين أفضل مما أعطيت أمتي. الحكيم عن سعيد بن مسعود الكندي».

(ما أعطيت أمة) عام لكل أمة، إذ هو نكرة في سياق النفي. (من اليقين) وهو صدق الثقة بالله وحقيقة الإيمان به، وهو من أفضل صفات أهل الإيمان، بل كل معصية لا تصدر إلا عن ضعف اليقين (أفضل مما أعطيت أمتي) أمة الإجابة،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٠/١٢) رقم (١٣٢٦١)، والبيهقي في الشعب (٦٥٥٨)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٧٩/٣)، والمجمع (١٩/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٤١)، والصحيحة (٩٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٩/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١١٩/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٤٠)، وحسنه في الصحيحة (١٠٢٤).

(٣) انظر المغنى في الضعفاء (٥٧٣/٢)، والكاشف (١٦٦/٢).

وفيه أن الصفات الشريفة عطايا يهب الله منها ما يشاء لمن يشاء، وأنه خص هذه الأمة بأشرف العطايا وهي خاصة للنوع فلا يضر فقدها في أفراد. (الحكيم^(١) عن سعيد بن مسعود الكندي).

٧٨١٠- «ما أَقْفَرَ مِنْ أُدْمٍ بَيَّتْ فِيهِ خَلٌّ». (طب حل) عن أم هانئ، الحكيم عن

عائشة (ح).

(ما أَقْفَرَ مِنْ أُدْمٍ) بسكون القاف [١٠٥ / ٤] وفتح الفاء ما صار ذا قفار وهو الخبز بلا إدام ذكره الزمخشري^(٢): ومنه أرض قفراء خالية عن المارة ولا ماء فيها، وقال ابن الأثير^(٣): ما خلا من الإدام ولا عدم أهله الإدام.

(بَيَّتْ فِيهِ خَلٌّ) فالخل من الأدم العامة المنافع وهو كثير المنافع ديناً ودنياً، وهو بارد يقطع حرارة الشهوة، ويطفئها (طب حل^(٤) عن أم هانئ) قالت: دخل علي النبي ﷺ فقال: أعندك شيء؟ قالت: لا، إلا خبز يابس وخل فذكره، [رمز] المصنف لحسنه، وقال أبو نعيم بعد سياقه: سنده غريب من حديث أبي بكر بن عياش عن أبي حمزة الثمالي، واسمه ثابت^(٥) بن أبي صفية، الحكيم عن عائشة، وأخرجه الترمذي في الأطعمة عن أم هانئ.

٧٨١١- «ما اِكْتَسَبَ مُكْتَسِبٌ مَثَلٌ فَضْلٍ عِلْمٌ يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى هُدًى، أَوْ

يُرْدَهُ عَن رَدًى، وَلَا اسْتِقَامَ دِينِهِ حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَقْلُهُ». (طس) عن عمر (ض).

(١) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣٤٦/١) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠٧).

(٢) الفائق (٣/٢١٤).

(٣) انظر النهاية في غريب الحديث (٨٩/٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٧/٢٤) رقم (١٠٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٣/٨)، والترمذي (١٨٤١)، والبيهقي في الشعب (٥٩٤٤)، وأخرجه الحكيم في نوادر الأصول (٣٩٦/١) عن

عائشة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٤٤)، وفي الصحيحة (٢٢٢٠).

(٥) انظر الكاشف (١/٢٨٢) وقال الحافظ في التقریب (٨١٨): كوفي ضعيف.

(ما اکتسب مُکْتَسِبٌ مَثَلُ فَضْلِ عِلْمٍ) زيادة علم. (يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى هُدَى) وذلك ليس إلا علم كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ كما يدعوه إلى الصبر والشكر وسائر فاضلات الأخلاق (أَوْ يُرَدُّهُ عَنْ رَدَى) كالذي يرده عن الغل والحقد والحسد، وفيه فضيلة الازدياد من العلم النافع وعليه: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] (ولا استقام دينه) أي عن المكتسب أو مطلق الإنسان (حتى يستقيم عَقْلُهُ) لأنه دليل إلى كل خير يفعله، وإلى كل شر يتركه، فالعقل أفضل من العلم. (طس^(١) عن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: والعلائي فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(٢) وهو ضعيف.

٧٨١٢- «ما أكرم شاب شيخا لسنة إلا قيض الله له من يكرمه عند سنه. (ت)

عن أنس (ح)».

(ما أكرم شاب شيخا لسنة) أي لأجل أنه تعالى جعل لعالي السن حقا على من دونه (إلا قيض الله له) أي سبب وقدر له (من يكرمه عند سنه) أي عند علوها جزاء وفاقا، وأخذ منه طول العمر لمن أكرم شيخا وفيه أنه تعالى لا يضيع عمل عامل ولا بد من النية والقصد الصالح (ت^(٣) عن أنس) رمز المصنف لحسنه لأنه قال الترمذي: حسن، قال الشارح: ولا نوافق عليه فقد قال ابن عدي: هذا حديث منكر، وقال الحافظ العراقي: حديث ضعيف فيه أبو الرجال^(٤) ضعيف

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٧٢٦)، وفي الصغير (٦٧٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٠٩) وقال: ضعيف جداً.

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٣٨٠/٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٢٢)، والطبراني في الأوسط (٥٩٠٣)، والبيهقي في الشعب (١٠٩٩٣)، وانظر الكامل في الضعفاء (٢٧/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠١٢)، والضعيفة

(٣٠٤) وقال: منكر.

(٤) انظر الكاشف (٤٢٦/٢)، والتقريب (١/٦٤٠).

وشيخه ضعيف أيضاً وهو يزيد بن بيان العقيلي^(١).

٧٨١٣- «ما أكفر رجل رجلاً قط إلا باء بها أحدهما. (حب) عن أبي سعيد

(صح)».

(ما أكفر) قال له: يا كافر كما سلف (رجل) أو امرأة (رجلاً) أو امرأة (قط إلا باء) يبوء (بها) أي يائم تلك المقالة (أحدهما) إما المقول فيه إن كان كذلك أو القائل إن كانت من قيل له ذلك ليس كذلك وهو إخبار بشؤم ذلك القول وإنه لا يذهب باطلاً ويقاس عليه سائر الأقوال القبيحة بل ورد هذا في اللعنة أنها تعود إلى قائلها إن لم يكن من قيلت فيه يستحقها (حب)^(٢) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته.

٧٨١٤- «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله

داود كان يأكل من عمل يده. (حم خ) عن المقدم (صح)».

(ما أكل أحد) زاد الإسماعيلي من بني آدم. (طعاماً قط خيراً) صفة لمصدر محذوف أي أكلاً خيراً حذف المصدر وأقيم المضاف إليه مقامه وفي رواية بالرفع. (من أن يأكل من عمل يده) أي طعاماً من كسب يده لا أن المراد أنه صنعه بيده وهو حث على الكسب الحلال والأكل منه والخيرية باعتبار الأجر في الآخرة وإنارة القلب في الدنيا بالطاعات ونشاط الأعضاء لأفعال الخير. (وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده) وفيه قدوة وأسوة لكل أحد فإنه ألان الله له الحديد يعمل منها الدروع. (حم خ)^(٣) عن المقدم) بن معد يكرب ولم يخرج مسلم.

٧٨١٥- «ما التفت عبد قط في صلاته إلا قال له ربه: أين تلتفت يا ابن آدم، أنا

(١) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٧٤٨)، والكاشف (٢/٣٨٠).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه رقم (٢٤٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٤٥).

(٣) أخرجه أحمد (٤/١٣١)، والبخاري (٢٠٧٢).

خير لك مما تلتفت إليه. (هب) عن أبي هريرة (ض)».

(ما التفت عبد قط في صلاته) إلى غير جهة قبلته. (إلا قال له ربه) إلى. (أين تلتفت يا ابن آدم) استفهام تبكيت وإنكار. (أنا خير لك مما تلتفت إليه) وأنت إذا قمت فأنت مواجه لمولاك تلقاء وجهك فإن التفت أي جهة كان إعراضاً عن الله وفيه تحريم الالتفات أو تقيحه فقط، قالوا الالتفات في الصلاة بالوجه مكروه وبالصدر حرام مبطل للصلاة، قال ابن بطال: إقبالك على غير الله أفراد له بالعبادة وكيف ترضى أن تعبد غيره ولكن ثمة أذان عن استماع الحق مسدودة وأذهان عن تدبره مسدودة. (هب^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه إلا أن النهي عن الالتفات فيه أحاديث صحيحة لا مقال فيها.

٧٨١٦- «ما أمرت بتشيد المساجد. (د) عن ابن عباس (ض)».

(ما أمرت) بتغيير الصيغة. (بتشيد المساجد) قال البغوي: التشيد رفع البناء وتطويله أي رفع بنائها ليكون ذريعة إلى الزخرفة والتزيين الذي هو من فعل أهل الكتاب وفيه نوع تويخ وتهديد وإنما زخرفت اليهود والنصارى معابدهم لما حرفوا الكتاب، قال ابن بطال^(٢) [١٠٦/٤] وغيره: فيه دلالة على أن السنة في بيان المساجد القصد وترك الغلو في تزيينها وقد أبقى عمر رضي الله عنه مسجده ﷺ على أصله مع كثرة الفتوحات في أيامه وسعة الأموال وأول من زخرف المساجد الوليد بن عبد الملك وسكت عليه كثير من السلف خوف الفتنة ورخص فيه أبو حنيفة إذا كان القصد تعظيم المسجد وكان ما ينفق فيه من غير بيت المال.

قلت: وهو مخالف للنص (د^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه وقال

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٣١٢٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠١٤).

(٢) فتح الباري (١/٥٤٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٥٠).

الشارح: إن أبا داود سكت عليه هو والمنذري.

٧٨١٧- «ما أمرت كلما بليت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت سنة. (حم ده)

عن عائشة (ح)».

(ما أمرت) لم يأمرني ربي. (كلما بليت أن أتوضأ) أي أن أستنجي بالماء هكذا بوب عليه أبو داود وغيره وحملوه على اللغوي، وقال الولي العراقي: الظاهر حملة على الوضوء الشرعي. (ولو فعلت ذلك لكانت سنة) أي طريقة واجبة لازمة لأمتي ولم يكفهم الحجارة وهذا قاله ﷺ لما بال فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال: ما هذا؟ فقال: ما يتوضأ به، ثم المراد هنا بالسنة الشرع المتلقى عن المصطفى ﷺ مما ليس في القرآن أعم من كونه واجباً أو مندوباً والأظهر أن المراد لو واطبت عليه عقب كل بول لكان واجباً، أو لأوجه الله فتركها تخفيفاً على الأمة وشفقة عليهم وفيه دليل على أنه لا يجب الوضوء بنفس الحدث بل بإعادة القيام إلى الصلاة وهي مسألة قد طولها في فتح الباري^(١) في باب الوضوء. (حم ده^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وقال النووي^(٣): في الخلاصة في فصل الضعيف وفي شرح سنن أبي داود إنه ضعيف لكن قال الولي العراقي: إنه حسن.

٧٨١٨- «ما أمر حاج قط. (هب) عن جابر (ض)».

(ما أمر) بالمهملة والراء: افتقر وفني زاده كما في القاموس^(٤) (حاج قط) أي لم يفتقر من حج بيت الله بل يجعل الله له من متاع الدنيا ما يقوم به في قلبه

(١) انظر: فتح الباري (١/٣١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٦/٩٥)، وأبو داود (٤٢)، وابن ماجه (٣٢٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٥١).

(٣) انظر: خلاصة الأحكام (١/١٦٧-١٦٨) رقم (٣٨٤).

(٤) انظر القاموس (٢/١٣٥).

بتحقير الدنيا في عينه فلا يرى نفسه فقيراً، أو ما افتقر في الآخرة وقد صار له أجر الحج. (هب^(١) عن جابر) أخرجه من حديث محمد بن أبي حميد عن ابن المنكدر ثم قال البيهقي: عقب إخراجهم ومحمد بن أبي حميد ضعيف، وقد رمز المصنف لضعفه إلا إنه أخرجه الطبراني في الأوسط والبزار بإسناد رجاله رجال الصحيح كما بينه الهيثمي.

٧٨١٩- «ما أنت محدث قوما حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان على بعضهم فتنة. ابن عساكر عن ابن عباس».

(ما أنت) عام لكل مخاطب. (محدث قوماً حديثاً) فيه غرابة. (لا تبلغه عقولهم) لا تدركه وتصدقه لأنه غير مألوف لها. (إلا كان على بعضهم فتنة) لأنه يردده البعض ويؤمن به البعض فيكون فتنة جدال بينهم وشقاق وفيه النهي عن تحديث الناس بما لا تسعه العقول من الأمور الخوارق وإن كانت حقاً لأن الفتنة منهي عن إثارتها فيحرم ما يجلبها. (ابن عساكر^(٢) عن ابن عباس).

٧٨٢٠- «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء. (هـ) عن أبي هريرة (ح)».

(ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء) قيل: إنزاله هو إعلامه لعباده به، ورد بأنه قد أخبر ﷺ بعموم الإنزال وأكثر الناس غير عالمين بأكثر الأدوية، وقيل: يحتمل أنه إنزال خلق الأدوية، ولا يضر جهل الناس لها، بل حديث «علمه من علمه، وجهله من جهله»^(٣) دليل ذلك، وهذا من تمام نعم الله على عبادهم

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٤١٣٤)، والطبراني في الأوسط (٥٢٠٩)، وانظر قول الهيثمي في

المجمع (٢٠٨/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٢٠).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢٠١/٣)، وأورده ابن الجوزي في العلل (١٣٠/١) وقال: هذا

حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨١/٣٥٦)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٥٠٢٣)، وأخرجه مسلم في مقدمة الصحيح (١١/١) من حديث ابن مسعود

موقوفاً عليه.

(٣) أخرجه ابن حبان (٦٠٦٢).

ابتلاهم بالأدواء، وخلق لنفعهم الدواء، كما جعل التوبة دواء للذنوب وهو من حيث المعنى، نعم أدواء القلوب وأدويتها من أمراض الشكوك والشبهات والشهوات وأدويتها وإن كان من حيث لفظه، إنما يعم الأدواء الحسية، وقد سمى الله النفاق مرضاً بقوله: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [البقرة: ١٠]. الآية. (هـ) عن أبي هريرة^(١) رمز المصنف لحسنه وقد أخرج الشيخان معناه.

٨٧٢١- «ما أنعم الله تعالى على عبد نعمة فقال: الحمد لله إلا كان الذي أعطي أفضل مما أخذ. (هـ) عن أنس (ض)».

(ما أنعم الله تعالى على عبد مؤمن نعمة) في ذاته أو ماله أو ولده أو دينه ونكرها لتشمل كل نعمة حقيرة أو عظيمة، وإن كانت نعم الله كلها عظيمة. (فقال: الحمد لله إلا كان الذي أعطي) من حمده لربه واعترافه له بنعمته. (أفضل مما أخذ) أي يكون أجر حمده لربه على نعمته أكثر من النعمة التي حمده عليها، فهو على حذف مضاف، وقيل: حمده لله نعمة، والمحمود عليه نعمة من الله، وبعض النعم أجل من بعض فنعمة الشكر أجل من نعمة نحو المال أو جاه أو ولد.

قلت: الأظهر أن المراد الإعلام بأن حمد العبد لربه في ذاته أفضل وأجل من كل [١٠٧/٤] ما يعطاه العبد وإن كان حمد الله نعمة فإنه الذي أقدر عبده عليه ويسره له وعلمه كيفيته، فمن قال: إنه يلزم من هذا أن فعل العبد أفضل من فعل الرب تعالى فما أتقن معنى الحديث، وفيه الحث على حمد الله عند كل نعمة.

(هـ^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، وقال في الكبير: إنه عن الحسن رسلاً، لكن بزيادة: «أفضل من تلك النعمة وإن عظمت» ويأتي.

٧٨٢٢- «ما أنعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها إلا كان ذلك الحمد

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٨)، والبخاري (٥٦٧٨)، وأخرجه مسلم (٢٢١٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦٣).

أفضل من تلك النعمة، وإن عظمت. (طب) عن أبي أمامة (ض)». «
 (ما أنعم الله على عبدٍ نعمةً فحمد الله عليها إلا كان ذلك الحمد أفضل من
 تلك النعمة) أي كان إعطاء الرب له حمده أفضل عند الله أي أحب إليه تعالى من
 النعمة التي من بها عليه (وإن عظمت) النعمة فإن حمد الله أعظم (طب^(١)) عن أبي
 أمامة) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: فيه سويد بن عبد العزيز^(٢) وهو
 متروك.

٧٨٢٣- «ما أنعم الله تعالى على عبدٍ نعمةً من أهل ومال وولد فيقول: ما
 شاء الله، لا قوة إلا بالله، فيرى فيه آفةً دون الموت. (ع هب) عن أنس (ض)». «
 (ما أنعم الله تعالى على عبدٍ نعمةً من أهل ومال وولد فيقول) مبركاً على ما
 أعطي. (ما شاء الله، لا قوة إلا بالله) الكلمة التي قالها الرجل الصالح لأخيه
 ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ...﴾ الآية. [الكهف: ٣٩] (فيرى فيه آفةً) عاهة (دون
 الموت) بل تكون هذه الكلمات حرزاً عن الآفات، وقد بوب النووي في
 الأذكار^(٣) على هذا الحديث: باب ما يقول لدفع الآفات، ثم أورد هذا الحديث
 (ع هب^(٤)) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه عبد الملك بن
 زرارة وهو ضعيف، وفيه أيضاً عيسى بن عون^(٥) مجهول.

٧٨٢٤- «ما أنعم الله على عبدٍ نعمةً فقال: الحمد لله إلا أدى شكرها، فإن
 قالها الثانية جدد الله له ثوابها، فإن قالها الثالثة غفر الله له ذنوبه. (ك هب) عن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٣/٨) رقم (٧٧٩٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٩٥)،

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦٢).

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (١/٢٩١).

(٣) انظر: الأذكار (ص ٢٩٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٦١)، والبيهقي في الشعب (٤٣٦٩)، وانظر قول الهيثمي في

المجمع (١٠/١٤٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٢٦).

(٥) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٥٠٠).

جابر (صح)».

(ما أنعم الله على عبدٍ من نعمةٍ فقال: الحمد لله إلا أدى شكرها) أي ما يجب عليه منه. (فإن قالها) كلمة الحمد لله أي المرة أو القولة. (الثانية جدد الله له ثوابها) ثواب حمده أي جعله حمداً جديداً مستقلاً بثوابه، لأنه لم يكن في مقابل نعمة. (فإن قالها الثالثة غفر الله له ذنوبه) لأنه بالأول أدى ما يجب عليه وبالثاني استحق أجراً جديداً وبالثالث غفر له. (ك هب^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، ورده الذهبي فقال: ليس بصحيح، قال أبو زرعة: عبد الرحمن بن قيس^(٢) كذاب انتهى.

٧٨٢٥- «ما أنفق الرجل في بيته وأهله وولده وخدمه فهو له صدقة». (طب)

عن أبي أمامة (ح)».

(ما أنفق الرجل في بيته وأهله وولده وخدمه) العطف تفسير لبيته. (فهو صدقة له) أي له أجر الصدقة على الغير، فإن أهله أولى الناس وأحقهم ببره وصلته وإحسانه وتقديم حديث: «ابدأ بمن تعول». (طب^(٣) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه، وعزاه المنذري إلى الأوسط للطبراني عن أبي أمامة أيضاً بلفظ: «ما أنفق المرء على نفسه وولده وأهله وذوي رحمه وقرابته فهو له صدقة» وضعفه، قال لكن له شواهد كثيرة، قال الشارح: ولعل رمز المصنف لحسنه لكثرة شواهد.

٧٨٢٦- «ما أنفقت الورق في شيء أحب إلى الله تعالى من نحرٍ يُنحر في يوم

عيد. (طب هق) عن ابن عباس (ض)».

(١) أخرجه الحاكم (٥٠٧/١)، والبيهقي في الشعب (٤٤٠٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٢٤).

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (٣٨٥/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٥/٨) رقم (٧٤٧٥)، وفي الأوسط (٦٨٩٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٢٧).

(ما أَنْفَقَتِ الْوَرِقُ) الفضة خرجت على الأغلب، وإلا فالذهب مثلها. (في شيءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ) أَنْ يَنْفَقَ (مِنْ نَحِيرٍ) فعيل بمعنى مفعول، أي من منحور يعم الأنعام كلها (يُنْحَرُ فِي يَوْمِ عِيدٍ) الإضافة عهدية أي عند النحر وفيه فضيلة النخيرة. (طب هق^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير قال الذهبي في الضعفاء^(٢): متفق على ضعفه، وقد رواه الدارقطني عن ابن عباس وفيه إبراهيم بن يزيد^(٣) ضعيف.

٧٨٢٧- «مَا أَنْكَرَ قَلْبُكَ فَدَعُهُ. ابن عساكر عن عبد الرحمن بن معاوية بن

خديج».

(مَا أَنْكَرَ قَلْبُكَ) أيها المخاطب وهو عام. (فَدَعُهُ) أترك فعله إن كان فعلاً، واستمر على تجنبه إن كان تركاً، وهو مثل حديث: «استفت قلبك وإن أفتاك المفتون»^(٤) وفيه أنه تعالى قد جعل للقلوب إدراكاً تميل به إلى الخير وتنفر به عن الشر ويحتمل أن هذا خاص ببعض القلوب وهي المصفاة بمعين المعارف الإلهية والمملوءة نوراً بشمس الهداية، والشارح جنح إلى هذا وأطال فيه القول ولا شك أن الآثام جواز القلوب وأن للقلب إدراكاً، لما يحبه الله ولما يبغضه، والسعيد من وفقه الله (ابن عساكر^(٥) عن عبد الرحمن بن معاوية بن خديج) قال الذهبي^(٦): لا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١١) (١٠٨٩٤)، والبيهقي في السنن (٩/٢٦٠)، والدارقطني (٤/٢٨٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٢٨)، والضعيفة (٥٢٤) وقال: ضعيف جداً.

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٤٨٤).

(٣) انظر الميزان (١/٢٠٣)، واللسان (١/١٢٤)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (١/١٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/٦٠).

(٤) أخرجه أحمد (٤/٢٢٨)، وأبو يعلى (١٥٨٧) من حديث أبصه بن معبد رضي الله عنه.

(٥) أخرجه ابن عساكر (٣٥/٤٤١) وابن المبارك في الزهد (٨٢٤، ١١٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦٤)، والصحيحة (٢٢٣٠).

(٦) انظر: تجريد أسماء الصحابة (١/٣٧٧٦).

يصح له صحبة: فهو مرسل، قلت: فكان على المصنف أن يقيده به.

٧٨٢٨- «ما أهدى المرء المسلم لأخيه هدية أفضل من كلمة حكمة يزيد

الله بها هدى أو يرده عن ردى. (هب) عن ابن عمرو (ض).».

(ما أهدى المرء المسلم لأخيه هدية أفضل من كلمة حكمة) أو نفعها باق ما

بقي المهدي له لا كما يهدي له من متاع الدنيا لأنها. (يزيده الله بها هدى أو يرده

بها ردى) فالمراد بالحكمة [١٠٨/٤] ما يهدي به إلى الخير. (ويرد عن) الهلاك

في الدين أو الدنيا وقد علم أن الهدية سنة فيسن إهداء الحكم إلى أهلها وفيه

فضيلة نشر العلم وتعليمه وهداية الضلال به. (هب^(١) عن ابن عمرو) رمز

المصنف لضعفه لأنه قال مخرجه البيهقي: في إسناده إرسال بين عبد الله وعبيد

الله انتهى وفيه مع ذلك إسماعيل بن عياش ليس بالقوي، وعمارة بن غزيرة

ضعفه ابن حزم وعبيد الله بن أبي جعفر^(٢) قال أحمد: ليس بالقوي.

٧٨٢٩- «ما أهلَّ مهلاً قط إلا آبت الشمس بذنوبه. (هب) عن أبي هريرة

(ض).».

(ما أهل مهلاً قط) الإهلال رفع الصوت والمراد هنا رفعه لحج أو عمرة (إلا

آبت) بمد الهمزة فموحدة فمثناة رجعت. (الشمس) أي شمس يومه الذي أهل

فيه أي رجعت إلى مغربها بذنوبه أي بمحوها صغائر كانت أو كبائر والتبعات

تغفر يوم المزدلفة للحاج وفيه فضيلة الحج والعمرة (هب^(٣) عن أبي هريرة)

رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه جماعة لم أعرفهم.

٧٨٣٠- «ما أهلَّ مهلاً قط ولا كبر مكبر قط إلا بشر بالجنة. (طس) عن أبي

(١) أخرجه البيهقي في الشهب (١٧٦٤) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٣٠) والضعيفة (٤٤٢٨).

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (١/٣٣٤).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٠٢٩)، والخطيب في تاريخه (٧٩/٢)، وانظر قول الهيثمي في

المجمع (٣/٢٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٣١).

هريرة (ض)».

(ما أهل مهل قط ولا كبر مكبر قط) يحتمل في الحج ويحتمل مطلقاً. (إلا بشر بالجنة) أي بشرته الملائكة يوم القيامة بأن له الجنة بإهلاله أو بتكبيره، وبشره الرسول ﷺ بهذا الخبر أي إلا كان مبشراً بهذا الخبر. (طس^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

٧٨٣١- «ما أوتي عبداً في هذه الدنيا خيراً له من أن يؤذن له في ركعتين يُصَلِّيْهِمَا. (طب) عن أبي أمامة (ض)».

(ما أوتي عبداً) ما أتاه الله (في هذه الدنيا خيراً له من أن يؤذن له) أي يوفق ويقدر له. (في ركعتين) مثله وكلما كبر كان خيره أكثر (يُصَلِّيْهِمَا) لأنهما خير من الدنيا وما فيها أو أجرهما باق إلى أبد الآباد وفيهما مرضاة الرب سبحانه ففيه حث على الإكثار من النوافل (طب^(٢)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه.

٧٨٣٢- «ما أوتيكم من شيءٍ ولا أَمْنَعُكُمْوهُ، إن أنا إلا خازنٌ أضعُ حيثُ أُمِرْتُ. (حم د) عن أبي هريرة (ح)».

(ما أوتيكم من شيءٍ) أعطيتكم. (وما أَمْنَعُكُمْوهُ) أي من الغنيمة والفيء أي ليس إليّ الإيعطاء والمنع بشهوتي وإرادتي. (إن أنا إلا خازن) لأموال الله. (أضع حيث أمرت) فالعطاء بأمر من الله والمنع بأمر منه وذلك أنه تعالى قد عين الأموال لمصارف معينة في كتابه وعلى لسان رسوله ويحتمل أن المراد ما أعطي

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٧٧٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٢٤/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥١/٨) (٧٦٥٦)، والترمذي (٢٩١١)، وأحمد (٢٦٨/٥) بمعناه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٢٩) والضعيفة (١٩٥٧).

ولا أمتنع من غير من عين الله عطاءه ومنعه إلا من ألقى الله تعالى في قلبي ذلك لأن القلوب بيد الله، وفيه أنه ما ينساق من خير إلا من الله ولا منع إلا منه تعالى لحكم يعلمها فلا يلام من منع ويحمد من أعطي لحديث: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله»^(١) (حم د^(٢)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٧٨٣٣- «ما أوذى أحدا ما أوذيت. (عد) وابن عساكر عن جابر (ض)».

(ما أوذى أحد) من عباد الله أي ما لقي أحد من الناس من أذية الناس على دعائه لهم إلى الخير مثل: (ما أوذيت) في ذات الله فإنه آذاه قومه بكل أذية بالأقوال والأفعال كما حكته كتب السيرة وصبر ﷺ وحلم ولم يكافئ من آذاه. (عد^(٣)) وابن عساكر عن جابر) رمز المصنف لضعفه، قال ابن حجر: هذا الحديث رواه ابن عدي في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر^(٤) عن أبيه عن جابر ويوسف ضعيف فالحديث ضعيف.

٧٨٣٤- «ما أوذى أحد ما أوذيت في الله. (حل) عن أنس (ض)».

(ما أوذى أحد ما أوذيت في الله) في مرضاته وسبب دعوة العباد إليه قال الحافظ ابن حجر: استشكل بما جاء في صفات ما أوذى أصحابه ﷺ من التعذيب الشديد وهو محمول لو ثبت على معنى حديث أنس المار: «لقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد» وقيل: إن كلما أوذى به الصحابة كان يتأذى به هو لأنه بسببه، واستشكل بما أوذى به الأنبياء قبله كقتل يحيى وزكريا عليهما

(١) أخرجه أبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (٣١٤/٢)، وأبو داود (٢٩٤٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦٦)، وأخرجه البخاري بمعناه (٢٩٤٩).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٥٥/٧)، وابن عساكر (٥٨١٧) كما في الكتز، وأورده الذهبي في الميزان (٣٠٥/٧) في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر وقال: قال النسائي: متروك الحديث وقال أبو زرعة: صالح الحديث، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦٧).

(٤) انظر: المغني في الضعفاء (٧٦٤/٢)، والكاشف (٤٠١/٢).

السلام: وأجيب: بأن المراد هنا من الأذية ما عدا إزهاق الروح، وقيل: لما كان أكثر الأنبياء أتباعاً كان أكثرهم أذى لأن كل أذى يتفق لأفراد أمته يؤذيه، وقيل: إن كلما سمع ما جرى لنبي من الأنبياء قبله من الأذى فإنه يؤلمه ويجد من أذاه مثل ما وجد ذلك النبي فهذا لم يؤذ أحد بما أؤذي به (حل^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

٧٨٣٥- «ما بر أباه من شد إليه الطرف بالغضب. (طس) وابن مردويه عن

عائشة (ض)».

(ما بر أباه من شد إليه الطرف) أي نظرة بطرفة نظرة من نظر (بالغضب) وهذا أشد التحذير عن جفوة الآباء فإن هذه النظرة أخف شيء يفعله الولد وقد سلبت عنه صفة البر فكيف غيرها وكذا جاء في كتاب الله: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ﴾ [الإسراء: ٢٣] لم يزد على حرفين [١٠٩/٤] في ما نهى عنه من أذاهما فليحذر العبد عقوق الآباء وأولى منهم الأمهات إذ حقوقهن أكد كما أسلفناه (طس) وابن مردويه^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه صالح بن موسى^(٣) وهو متروك.

٧٨٣٦- «ما بعث الله تعالى نبياً إلا عاش نصف ما عاش النبي الذي كان

قبله. (حل) عن زيد بت أرقم».

(ما بعث الله نبياً إلا عاش) في العمر (نصف ما عاش النبي الذي كان قبله)

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٣٣/٦) وذكره الذهبي في الميزان (١٧٤/٦) في ترجمة محمد بن سليمان أبو جعفر الخزاز وقال: ومن أكاذيبه.. ثم ذكر الحديث، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٣٨١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٤٧/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٣٦)، والضعيفة (٤٤٣٢).

(٣) انظر: ميزان الاعتدال (٤١٤٣)، والمغني في الضعفاء (٣٠٥١).

زاد الطبراني في روايته : «وأخبرني جبريل أن عيسى بن مريم عليه السلام عاش مائة وعشرين سنة ولا أراني إلا ذاهباً على رأس الستين»^(١) قال الذهبي: كابن عساكر في تاريخه والصحيح أن عيسى لم يبلغ هذا العمر وإنما أراد مدة مقامه في أمته كما يدل له ما رواه عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة: دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة في مرضه فسارها فقال: إن الله لم يبعث نبياً إلا وقد عمر نصف عمر الذي قبله وعيسى لبث في بني إسرائيل أربعين سنة وهذه توفي لي عشرين، قال ابن حجر^(٢) في المطالب: ما رواه ابن سعد من أن عيسى عمر أربعين أراد به مدة النبوة. (حل^(٣) عن زيد بن أرقم) سكت عليه المصنف وفيه عبيد بن إسحاق قال الذهبي^(٤): ضعفه ورضيه أبو حاتم وفيه كامل فإن كان الجحدري^(٥) فقد قال أبو داود: رميت بحديثه، وإن كان السعدي^(٦) فقد ضعفه ابن حبان.

٧٨٣٧- «ما بلغ أن تؤدي زكاته فزكي فليس بكنز. (د) عن أم سلمة (ح).

(ما بلغ) أي من المال لقريئة السياق. (أن تؤدي زكاته فزكي) أخرج مالكة زكاته (فليس بكنز) فلا يدخل تحت الوعيد في الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ...﴾ [التوبة: ٣٤] وفيه أن من بلغ ذلك وهو بلوغ النصاب فلم يخرج زكاته فإنه كثر داخل تحت الآية وهو دليل على وجوب زكاة الحلي لأنها قالت: روايته أم سلمة رضي الله عنها كنت ألبس أوضاحاً وهو نوع من الحلي من ذهب

(١) انظر: المطالب العالية رقم (٣٥٥٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٧/٢٢) (١٠٣١)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٣/٩) رواه الطبراني بإسناد ضعيف.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦٨/٥)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/٢٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٣٨).

(٤) انظر ميزان الاعتدال (٢٤٥)، وانظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٥٩٢).

(٥) انظر المغني في الضعفاء (٥٢٩٢).

(٦) انظر المغني في الضعفاء (٥٢٩٢)، وميزان الاعتدال (٤٨٥٥).

فقلت: يا رسول الله أكنز هو فذكره (د^(١) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه، قال ابن عبد البر: في إسناده مقال، وقال الزين العراقي: في شرح الترمذي: إسناده جيد ورجاله رجال البخاري انتهى وفيه ثابت بن عجلان^(٢) خرج له البخاري، وقال عبد الحق: لا يحتج به واعترضه ابن القطان بما رده عليه الذهبي.

قلت: وقد ذكره الحافظ في مقدمة فتح الباري وذكر كلام الناس فيه توثيقاً وتلييناً بما يفده أن حديثه حسن كما رمز له المصنف، وقد قال الشارح: وقد أحسن المصنف حيث اقتصر على تحسينه، قال ابن القطان: وللحديث إسناده إلى عمرو بن شعيب صحيح^(٣).

٧٨٣٨- «ما بين السرة والركبة عورة. (ك) عن عبد الله بن جعفر (صح)».

(ما بين السرة والركبة عورة) أي من الرجل والأمة وأما الحرة فما عدا الوجه والكفين لحديث أبي داود وغيره: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»^(٤) أي من بلغت سن المحيض، وعند داود: «العورة القبل والدبر لا غير»^(٥) والحديث حجة عليه (ك^(٦) عن عبد الله بن جعفر) رمز المصنف لصحته ورواه الطبراني عنه أيضاً. وقال الهيثمي: فيه أصرم بن حوشب^(٧) وهو ضعيف.

٧٨٣٩- «ما بين المشرق والمغرب قبلة. (ت هـ ك) عن أبي هريرة (صح)».

-
- (١) أخرجه أبو داود (١٥٦٤)، والحاكم (٣٩٠/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٨٢).
- (٢) انظر ميزان الاعتدال (٨٥٢).
- (٣) انظر: بيان الوهم والإيهام (٣١٧-٣١٨)، وفتح الباري لابن حجر (٣٩٣-٣٩٥).
- (٤) أخرجه أبو داود (٦٤١)، والترمذي (٣٧٧) وابن ماجه (٦٥٥).
- (٥) أخرجه أحمد ومالك كما في عون المعبود (٣٧/١١) وابن حجر في الفتح (٤٨١/١).
- (٦) أخرجه الحاكم (٥٦٨/٣)، والطبراني في الأوسط (٧٧٦١)، والصغير (١٠٣٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥٣/٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٨٣).
- (٧) انظر ميزان الاعتدال (٤٣٧١)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٢٧/١).

(ما بين المشرق والمغرب قبلة) تصح إليه الصلاة وغيرها، وقيل: المراد لأهل المدينة وأنهم يجعلون المغرب عن يمينهم والمشرق عن يسارهم ولأهل اليمن كذلك لكنهم يجعلون المشرق عن يمينهم والمغرب عن شمالهم، وقيل: المراد من التبت عليه القبلة فإلى أي جهة صلى أجزاءه.

قلت: لا يخفى ضعفه، وقيل: المراد من تنفل على دابته في السفر. قلت: هو كما قبله في الضعف.

(ت هـ ك^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: حسن صحيح، والحاكم: صحيح على شرطهما وأقره الذهبي، وقال النسائي: هو منكر وأقره عليه الحافظ العراقي، قال الشارح: الذي وقفت عليه في مسند الفردوس معزواً إلى الترمذي بزيادة لأهل المشرق يعني وليست هذه الزيادة في نسخ الجامع.

٧٨٤٠- «ما بين النفختين أربعون، ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كم ينبت البقل وليس من الإنسان شيء إلا يبلى، إلا عظم واحد وهو عجب الذنب: منه خلق ومنه يركب يوم القيامة. (ق) عن أبي هريرة (صح)».

(ما بين النفختين) نفخة الصور ونفخة الصعقة (أربعون) لم يبين هل سنة أو يوماً أو شهراً، ووقع للنووي^(٢) أن في مسلم أربعين سنة، قال ابن حجر^(٣): وليس كذلك. (ثم ينزل من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل) من الأرض. (وليس من الإنسان شيء إلا يبلى) يعني تعدم أجزاءه وتستحيل وتصير إلى صفة

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٢، ٣٤٤)، وابن ماجه (١٠١١)، والحاكم (٢٠٥/١)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٥٥٨٤).

(٢) شرح مسلم (٩١/١٨).

(٣) فتح الباري (٥٥٢/٨).

التراب ثم يعاد عند الإحياء إلى ما عهد (إلا عظم واحد وهو عجب الذنب) بفتح المهملة وسكون الجيم ويقال: عجم [٤/ ١١٠] وهو عظم لطيف كحبة خردل عند رأس العصعص مكان رأس الذنب من ذوات الأربع (ومنه يركب) الخلق (يوم القيامة) وذلك لسر لا يعلمه إلا الله وإلا فمن أوجد العباد من العدم لا يحتاج إلى شيء يبني عليه الخلق (ق^(١) عن أبي هريرة) ورواه النسائي عنه.

٧٨٤١- «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة. (حم ق ن) عن عبد

الله بن زيد الهازني (ت) عن علي وأبي هريرة (صح)».

(ما بين بيتي) وفي رواية: «ما بين قبري». (ومنبري روضة من رياض الجنة) أراد ببيته قبره لأنه قبر في بيته أي كروضة من رياضها والظاهر أنها تنتقل تلك البقعة وتكون من رياض الجنة، وقدرها ما بين قبره ومنبره نحو ثلاثة وخمسين ذراعاً ويحتمل أن العامل فيها الطاعات أو الواقف فيها لها تكون له روضة في الجنة مخصوصة أو أنها في الدنيا كأنها من رياض الجنة لما يدركه الواقف فيها للعبادة من لذة الطاعة وتمام الحديث عند مسلم: «ومنبري على حوضي: أي يكون في الآخرة على الحوض» أو أنه الآن على حوضه وفيه الحث على البقاء في روضته. (حم ق ن^(٢)) عن عبد الله بن زيد الهازني قال الذهبي^(٣): له صحبة (ت) عن علي وأبي هريرة، قال المصنف: هذا حديث متواتر.

٧٨٤٢- «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة أمر أكب من الدجال. (حم م) عن

هشام بن عامر (صح)».

(ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة) من الحوادث العظيمة المهلكة للدين.

(١) أخرجه البخاري (٤٨١٤، ٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥)، والنسائي (٤١٧/٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٩/٤)، والبخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠)، والنسائي (٦٩٥)، وأخرجه الترمذي (٣٩١٥) عن علي وأبي هريرة معاً.

(٣) انظر: تجريد أسماء الصحابة (٣١٢/١) رقم (٣٢٩٥).

(أمر أعظم من الدجال) يعني لشدة البلاء به ولما يأتي به من الخوارق المقرونة بدعواه الإلهية قال ابن العربي: الدجال يظهر في دعواه الإلهية وما يخيل من الأمور الخارقة للعادة من إحياء الموتى وغيره مما يجعله الله آيات على صدق دعواه قال: وذلك في غاية الإشكال لأنه يقدر في ما قرره أهل الكلام في العلم بالنبوات فبطل بهذه الفتنة كل دليل قرروه وأي فتنة أعظم من فتنة تقدر ظاهراً في الدليل الذي أوجب السعادة للعباد انتهى.

قلت: لا يقدر ذلك في أدلة المعجزات على صدق الأنبياء فإنه بعد تحذير الرسل لأممهم من فتنة الدجال وبيان شأنه لهم لا قدح في ذلك بل خروجه من أدلة صدق الأنبياء ومعجزة لهم وتصديق لما قالوه من الغيب فلا قدح أصلاً وما أرى هذا القدح الذي هوّله هذا إلا من جملة منادي الفتنة ومن كشف حقيقته وحده باطلاً (حم م^(١) عن هشام بن عامر) بن أمية الأنصاري النجاري.

٧٨٤٣- «ما بين لابتي المدينة حرام. (ق ت) عن أبي هريرة (صح)».

(ما بين لابتي المدينة) اللابة واللوبة: الحرة وهي أرض ذات حجارة سود سميت بذلك وهي من اللوبات وهي شدة الحر كما أن الحرة من الحر (حرام) أي لا ينفر صيدها ولا يقطع شجرها. (ق ت^(٢) عن أبي هريرة).

٧٨٤٤- «ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً وليأتين

عليه يوم وإنه لكظيم. (حم) عن معاوية بن حيدة (ح)».

(ما بين مصراعين من مصاريع الجنة) في المصباح: المصراع^(٣) من الباب

الشرط (مسيرة أربعين عاماً وليأتين عليه يوم وإنه لكظيم) في النهاية^(٤) الكظيم

(١) أخرجه أحمد (٤/١٩٠٢٠)، ومسلم (٢٩٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٦٩)، ومسلم (١٣٧٢)، والترمذي (٣٩٢١).

(٣) المصباح المنير (٣٣٨).

(٤) النهاية (٤/١٧٧).

الزحام وقد عورض هذا بحديث أبي هريرة: «ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر»^(١) وفي لفظ: «كما بين مكة وبصرى» وأجيب بأن هذا الحديث إخبار عن أعظم الأبواب وأوسعها أو بأن الجنات درجات عالية فباب الجنة العالية فوق باب الجنة التي تحتها وكلما علت الجنة اتسعت فعاليتها أوسع مما تحته وسعة الباب بحسب سعة الجنة (حم)^(٢) عن معاوية بن حيدة) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: فيه ما فيه فقد حكم جمع من الحفاظ بضعفه.

٧٤٤٥- «ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع.

(ق) عن أبي هريرة (صح).

(ما بين منكبي الكافر في النار) المنكب مجتمع العضد والكتف (مسيرة ثلاثة أيام) وفي رواية خمسة. (للكاب المسرع) عظم خلقه ليعظم عذابه ويضاعف ألمه وفي رواية أحمد: «يعظم أهل النار في النار حتى إن بين شحمتي أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمئة عام»^(٣) ولليهيقي: «مسيرة سبعين خريفاً» ولابن المبارك: «ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد»^(٤) ولمسلم: «غلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام»^(٥) وللبزار: «كثافة جلده اثنان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار» (ق)^(٦) عن أبي هريرة.

٧٨٤٦- «ما تجالس قوم مجلساً فلم ينصت بعضهم لبعض إلا نزع من ذلك

المجلس البركة. ابن عساكر عن محمد بن كعب القرظي مرسلًا».

(١) أخرجه مسلم (١٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٩٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٦/٢) عن ابن عمر.

(٤) الزهد لابن المبارك (٨٤/١) عن أبي هريرة.

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٥١) عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه البخاري (٦٥٥١)، ومسلم (٢٨٥٢).

(ما تجالس قوم مجلسا فلم ينصت بعضهم) عند التحادث (لبعض إلا نزع) مغير صيغة (من ذلك المجلس البركة) قال الغزالي^(١) يندب للجلوس أن ينصت عند كلام صاحبه حتى يفرغ من خطابه ويترك المنازعة في كلامه، وفيه ذم ما يفعله كثير من طلبة العلم وغيرهم من المتجالسين. (ابن عساكر^(٢) [١١١/٤] عن محمد بن كعب القرظي مرسلًا).

٧٨٤٧- «ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله. (طب) عن ابن عمر (ح)».

(ما تجرع عبد جرعة) التجرع شرب في عجلة (أفضل عند الله من جرعة غيظ كظمها) في الأساس كظم القربة ملاءها وسد رأسها والباب سده ومنه كظم الغيظ وعلى الغيظ، قال الطيبي: يريد أنه استعاره من كظم القربة كظماً لله أي لأجل ما وعد على ذلك من الأجر (ابتغاء وجه الله) لا لغرض غيره وفي القرآن ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] في صفات المحسنين (طب^(٣)) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه وفيه عاصم بن علي شيخ البخاري أورده الذهبي في الضعفاء^(٤) وقال: قال يحيى: ليس بشيء عن أبيه علي بن عاصم قال النسائي: متروك وضعفه جمع، ويونس بن عبيد: مجهول.

٧٨٤٨- «ما تحاب اثنان في الله تعالى إلا كان أفضلها أشدهما حبا لصاحبه. (خد حب ك) عن أنس (صح)».

(١) إحياء علوم الدين (٢/٣٣١).

(٢) أخرجه البيهقي في المدخل (٤٣٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١/١٩٢٦ مختصرة)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٣٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢/١٢٨)، والطبراني في الأوسط (٧٢٨٢)، وابن ماجه (٤١٨٩)، والبيهقي في الشعب (٨٣٠٧)، وضعفه الألباني في الضعيفة (١٩١٢).

(٤) انظر المغني في الضعفاء (١/٣٢١).

(ما تحاب اثنان في الله) لأجله لا لغرض دنيوي (إلا كان أفضلهما) أعظمهما عند الله أجراً وقدرأ (أشدهما حبا لصاحبه) (خد حب ك^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٧٨٤٩- «ما تحاب رجلان في الله تعالى إلا وضع الله لهما كرسيأ فأجلسا عليه حتى يفرغ الله من الحساب. (طب) عن أبي عبيدة ومعاذ (ض)».

(ما تحاب اثنان في الله تعالى) أو أكثر من اثنين. (إلا وضع الله لهما كرسيأ) يوم القيامة في الموقف (فأجلسا عليه) إكراما لهما وإظهارا لشرفهما وصيانة عن كرب الموقف (حتى يفرغ الله من الحساب) أي حساب الخلائق مكافأة على التحاب في الله (طب^(٢) عن أبي عبيدة ومعاذ) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه أبو داود الأعمى^(٣) وهو كذاب فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب.

٧٨٥٠- «ما ترفع إيل الحاج رجلاً ولا تضع يدا إلا كتب الله تعالى له بها حسنة أو محاه سيئة أو رفعه بها درجة. (هب) عن ابن عمر (ض)».

(ما ترفع إيل الحاج) أو المعتمر. (رجلاً ولا تضع يداً) حال سيرها إلى بيت الله بالناس. (إلا كتب الله تعالى له بها) بكل واحدة من الرفعة والوضعة (حسنة أو محاه سيئة أو رفعه بها درجة) من درجات الجنة. (هب^(٤) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه.

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٤٤)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٦)، والحاكم (١٧١/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٩٤)، والصحيحة (٤٥٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦/٢٠) رقم (٥٢)، وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٠) وقال: موضوع.

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٧٨٣/٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٦٥/٣)، والتقريب (٥٦٥/١).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٤١١٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٩٦).

٧٨٥١- «ما ترك عبد أمراً لا يتركه إلا الله إلا عوضه الله منه ما هو خير له منه في دينه ودنياه. ابن عساكر عن ابن عمر».

(ما ترك عبد أمراً) من أمور الدنيا. (لا يتركه إلا الله) ابتغاء مرضاته وطلب ما لديه (إلا عوضه الله منه ما هو خير له منه) في الدنيا والآخرة (في دينه ودنياه) فينبغي للعبد أن يتحرى ترك ما لا يحبه الله ابتغاء وجهه لينال ما هو خير منه وأصلح له (ابن عساكر^(١) عن ابن عمر) ورواه عنه بلفظه أبو نعيم في الحلية وقال غريب: لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

٧٨٥٢- «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء. (حم ق ت ن هـ) عن أسامة (صح)».

(ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) إذ المرأة تقبل ومعها شيطان وتدبر وهو معها يدعو إليها بل زوجة الإنسان تدعوه إلى الشر وأقله حب الدنيا والتنافس فيها وفي ذلك حكايات غير خافية بل كل إنسان قد جرب صدق الخبر في نفسه والحديث إعلام للعبد أن يستعد لهذه الفتنة (حم ق ت ن هـ)^(٢) عن أسامة).

٧٨٥٣- «ما ترون مما تكرهون فذلك ما تجزون يؤخر الخير لأهله في الآخرة. (ك) عن أبي أسماء الرحبي رسلاً» (صح).

(ما ترون مما تكرهون) مما يصيبكم في الدنيا. (فذلك ما تجزون) أي المكروه الذي ينزل بكم هو جزاء سيئاتكم تعجل الله في الدنيا (يؤخر) بالخاء المعجمة من التأخير (الخير لأهله في الآخرة) فالعبد يصيبه ما يكره في الدنيا ليسلم من

(١) أخرجه ابن عساكر (٣٧٤/١٠)، أبو نعيم في الحلية (١٩٦/٢)، والبيهقي في الشعب (٧٥٤٩)، وذكره الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤١) وقال: موضوع.

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٠/٥)، والبخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤١)، والترمذي (٢٧٨٠)، والنسائي في الكبرى (٩١٥٣)، وابن ماجه (٣٩٩٨).

عقاب الآخرة ويوافي القيامة سالماً من عقاب ذنوبه (ك^(١)) عن أبي أسماء الرحبي) بفتح الراء وسكون المهملة ثم موحده آخره ياء مثناه تحتية نسبة إلى الرحبة بلد على الفرات واسمه عمرو بن مرثد الدمشقي (مرسلاً) رمز المصنف لصحته.

٧٨٥٤- «ما تستقل الشمس فيبقي شيء من خلق الله إلا يسبح الله بحمده إلا ما كان من الشياطين وأغبياء بني آدم. ابن السني (حل) عن عمرو بن عبسة». (ما تستقل الشمس) ترتفع وتتعالى وكأن المراد قدر الرمح فإنه الوقت الذي تزول فيه الكراهه.

(فيبقي شيء من خلق الله إلا يسبح الله بحمده) مأخوذ من الآية: ﴿وَإِنْ مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]. وفي هذه الساعة تكون صلاة الإشراق. (إلا ما كان من الشياطين وأغبياء) بالغين المعجمة بعدها موحده فمثناه تحتية جمع غبي وهو قليل الفطنة. (بني آدم) وفيه الحث على ذكر الله تعالى في تلك الساعة، (ابن السني حل^(٢)) عن عمران بن عبسة) سكت المصنف عليه وفيه بقية بن الوليد^(٣) وصفوان بن عمرو^(٤) قال أبو حاتم: ليس بالقوي.

٧٨٥٥- «ما تشهد الملائكة من هوكم إلا الرهان والنضال. (طب) عن ابن عمر (ض)».

(ما تشهد) تحضر. (الملائكة من هوكم) لعبكم. (إلا الرهان) بكسر الراء كسهام تراهن القوم بأن يخرج كل واحد من المتراهنين شيئاً ويجعله رهناً ليفوز

(١) أخرجه الحاكم (٢/٥٣٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٢)، والضعيفة (٥٢١٤).
 (٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/١١١)، والطبراني في مسند الشاميين (٩٦٠)، والديلمي في الفردوس (٦٢٣٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٩٩)، والصحيحة (٢٢٢٤).
 (٣) انظر المغني (١/١٠٩)، والتقريب (١/١٢٦).
 (٤) انظر الكاشف (١/٥٠٣).

بالكل كذا في الشرح وفي القاموس^(١) الرهان: المخاطرة [١١٢/٤] والمسابقة على الخيل وكأن المراد هنا الأخير لما علم من أن المخاطرة منهي عنها إلا أن يثبت تخصيص هذا (والنضال) بالنون المعجمة بزنة رهان وهي الترامي للسبق يقال انتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسبق وفيه أن هذين النوعين من اللهو يحبهما الله فإنها لا تحضر الملائكة ما لا يحبه الله (طب)^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه.

٧٨٥٦- «ما تصدق الناس بصدقة أفضل من علم ينشر. (طب) عن سمرة». (ما تصدق الناس بصدقة أفضل من علم) نافع (ينشر) ييث للناس وذلك لأن أفضلية الصدقات من حيث أنها نافعة لمن يعطاها وأنفع شيء في الدين والدنيا العلم إذ به نيل سعادة الدارين ونشره بتعليمه وإلقائه إلى الناس وهو أفضل أنواع نشره وبتأليفه وإرشاد العباد إلى النافع منه. (طب)^(٣) عن سمرة بن جندب) سكت المصنف عليه وضعفه المنذري، وقال الهيثمي: فيه عون بن عمارة^(٤) ضعيف، قال الشارح: وفيه إبراهيم بن مسلم^(٥) قال الذهبي: قال ابن عدي منكر الحديث. ٧٨٥٧- «ما تغبرت الأقدام في مشي أحب إلى الله من رقع صف. (ص) عن ابن سابط مرسلًا».

- (١) القاموس المحيط (١/١٤٦١).
 (٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩٩/١٢) رقم (١٣٤٧٤)، وابن عدي في الكامل (١٤٧/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٣)، والضعيفة (٨١٤).
 (٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣١/٧) رقم (٦٩٤٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٦٦)، والترغيب والترهيب (١/٦٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٤)، والضعيفة (٤٤٣٥).
 (٤) انظر المغني (٢/٤٩٥)، والتقريب (١/٤٣٤)، وميزان الاعتدال (٥/٣٦٩)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٢٣٧).
 (٥) انظر ميزان الاعتدال (١/١٩١)، والمغني في الضعفاء (١/٢٦)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/٣٤)، والتقريب (١/٩٤).

(ما تغبّرت) بمعجمة وموحدة من الغبرة. (الأقدام في مشي أحب إلى الله من رقع) بالراء والقاف الساكنة آخره مهملة (صف) أي سد فرجته من صفوف الصلاة أو صفوف الحرب مأخوذ من رقع الثوب (ص^(١)) عن ابن سابط مرسلًا) واسمه عبد الرحمن.

٧٨٥٨- «ما تقرب العبد إلى الله بشيء أفضل من سجود خفي. ابن المبارك عن ضمرة بن حبيب مرسلًا».

(ما تقرب العبد إلى الله بشيء) من الأعمال الصالحة (أفضل من سجود خفي) من صلاة نفل في بيته حيث لا يراه أحد فالمراد بالسجود الصلاة من إطلاق الجزء على الكل والمراد من القربة النافلة ضرورة أن الجماعة في الفريضة أفضل - أو أن المراد به السجود حقيقة ولا مانع في أن يراد - (ابن المبارك^(٢)) عن ضمرة بن حبيب مرسلًا) فيه أبو بكر بن أبي مريم^(٣) ضعيف، قاله الحافظ العراقي.

٧٨٥٩- «ما تلف مال في بر أو بحر إلا بحبس الزكاة. (طس) عن عمر (ض)».

(ما تلف مال في بر ولا بحر إلا لحبس الزكاة) فحبس الزكاة متلف للأموال كما أن بذلها سبب لنمو المال وإضعافه. (طس^(٤)) عن عمر) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه عمرو بن هارون^(٥) ضعيف.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٨٢٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٥).
 (٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٥٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٩٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٦)، والضعيفة (١٧٩٢).
 (٣) انظر الضعفاء والمتروكين للنسائي (١/١١٥)، وميزان الاعتدال (٢/٦٨).
 (٤) أورده الهيثمي في المجمع (٣/٦٣) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمر بن هارون وهو ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٧)، وقال في الضعيفة (٥٧٥): منكر.
 (٥) انظر تهذيب التهذيب (٨/٩٨)، والتقريب (١/٤٢٧).

٧٨٦٠- «ما تواد اثنان في الله فيفرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما. (خد) عن أنس (ح)».

(ما تواد اثنان في الله فيفرق بينهما) بعد التواد. (إلا بذنب يحدثه أحدهما) فعوقب من الله تعالى بسلب الأخوة فيه التي أجرها عظيم عند الله فإن المعاصي تسلب بركات الطاعات، قال موسى الكاظم: إذا تغير صاحبك عليك فاعلم أن ذلك من ذنب أحدثته فتب إلى الله من كل ذنب يستقم لك وده. (خد^(١)) عن أنس) رمز المصنف لحسنه ورواه أحمد باللفظ المذكور، قال الهيثمي: سنده جيد ورواه من طريق آخر بزيادة: «ما تواد رجلان في الله تبارك وتعالى فيفرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما والمحدث شر» قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد^(٢) وقد وثق وفيه ضعف.

٧٨٦١- «ما توطن رجل مسلم المساجد للصلاة والذكر إلا تبشيش الله له من حين يخرج من بيته، كما يتبشيش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم. (هـ ك) عن أبي هريرة (صح)».

(ما توطن) بالمشناة من فوق وترتيب المصنف قاضٍ به وعند ابن أبي شيبة يوطي بمشناة تحتيه أوله وآخره. (رجل مسلم المسجد للصلاة والذكر) أي جعله كالوطن له يألفه ويقيم به ويرتاح إليه (إلا تبشيش) بالمشناة من فوق فموحدة فمعجمة فموحدة فمعجمة.

(الله له من حين يخرج من بيته) أي فرح به وأقبل عليه يعني تلقاه بيره وإكرامه

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤٠١) عن أنس، وأخرجه أحمد (٦٨ / ٢) عن ابن عمر، وأخرجه (٧١ / ٥) عن رجل من بني سليط، وأورده الهيثمي في المجمع (١٨٤٨) عن ابن عمر وعزاه لأحمد وقال: إسناده حسن، وأورده أيضا (٢٧٥ / ١٠) عن رجل من بني سليط وعزاه لأحمد وقال إسناده حسن، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٠٣)، والصحيحة (٦٣٧).

(٢) انظر المغني (٤٤٧ / ٢)، والتقريب (٤٠١ / ١)، والكاشف (٤٠ / ٢).

(كما يتبشش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم) قال الزمخشري: التبشش بالإنسان المسرة به والإقبال عليه وهو من معنى البشاشة لا من لفظها وفيه تبشير معاود المساجد ومستوطنها. (هـ ك^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما.

٧٨٦٢- «ما ثقل ميزان عبد كدابة تنفق له في سبيل الله أو يُحمل عليها في سبيل الله. (طب) عن معاذ (ض)».

(ما ثقل) بتثقيل القاف. (ميزان عبد) أي صيره ثقيلًا في الآخرة. (كدابة تنفق له في سبيل الله) أي كنفقة دابة تنفق في الجهاد يركب عليها صاحبها. (أو يُحمل عليها) غيره. (في سبيل الله) قيد لهما، قال الحلبي: هذا إلحاق للشيء المفضل بالأعمال الفاضلة إذ معلوم أن الصلاة أفضل منه.

قلت: وفيه الحث على النفقة في سبيل الله. (طب^(٢)) عن معاذ) بن جبل رمز المصنف لضعفه وفيه سعيد بن سليمان^(٣) وفيه ضعف وعبد الحميد بن بهرام^(٤) قال أبو حاتم: لا يحتج به، وشهر بن حوشب^(٥) قال ابن عدي: لا يحتج به.

٧٨٦٣- «ما جاءني جبريل إلا أمرني بهاتين الدعوتين: اللهم ارزقني طيبا واستعملني صالحا. الحكيم عن حنظلة» (ض).

(ما جاءني جبريل إلا أمرني) أي عن الله فإنهم إنما يفعلون ما يؤمرون (بهاتين

(١) أخرجه ابن ماجة (٨٠٠)، والحاكم في المستدرک (٢١٣/١)، وأحمد في مسنده (٣٢٨/٢)، وابن

حبان (٢٢٧٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٣٥٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٠٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٤/٢٠) رقم (١١٧)، وأحمد في مسنده (٢٤٦/٥)، والبخاري في مسنده (٢٦٦٩)، وأورده الهيثمي في المجمع ٥/ ٢٧٣ وعزاه لأحمد والبخاري والطبراني وقال: فيه شهر بن

حوشب وهو ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٨)

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٢٦١/١)، وميزان الاعتدال (٢٦١/١).

(٤) انظر المغني في الضعفاء (٣٦٨/١)، وميزان الاعتدال (٢٤٦/٤).

(٥) انظر المغني في الضعفاء (٣٠١/١)، وميزان الاعتدال (٣٨٩/٣)، والتقريب (٢٦٩/١)

الدعوتين) أي أن أدعو بهما. (اللهم ارزقني طيباً) [١١٣/٤] رزقا طيباً وهو الحلال ويحتمل أن المراد الحلال الطيب في نفسه (واستعملني صالحاً) حال من المفعول، أي استعملني حال كوني صالحاً، لما تستعملني فيه أي قائماً به موقفاً للقيام بما يرضيك منه كأنه قال: استعملني وأعني من باب ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] وفيه طلب الحلال من الرزق وأنه مقدم على غيره من المطلوبات (الحكيم^(١) عن حنظلة) رمز المصنف لضعفه.

٧٨٦٤- «ما جاءني جبريل قط إلا أمرني بالسواك حتى لقد خشيت أن أحفي مقدم فمي. (حم طب) عن أبي أمامة (صح)».

(ما جاءني جبريل قط إلا أمرني) عن الله. (بالسواك حتى لقد خشيت) من امثالي للأمر وفعلي لما أمرت به. (أن أحفي) بالحاء المهملة والفاء. (مقدم فمي) أي أستأصله من أحفي شاربه: وخص المقدم، وإلا فإنه يستعمله في جميع أسنانه لأن غيره من الأسنان أقوى وفيه الحث بالسواك والعناية بشأنه. (ح- طب^(٢) عن أبي أمامة)، رمز المصنف لصحته، وقال الشارح لحسنه.

٧٨٦٥- «ما جلس قوم يذكرون الله تعالى إلا ناداهم مناد من السماء: قوموا مغفوراً لكم. (حم) والضياء عن أنس» (صح).

(ما جلس قوم يذكرون الله تعالى) بأي نوع من أنواع الذكر ويدخل فيه حلق العلم النافع كتاباً وسنة. (إلا ناداهم مناد من السماء) الحكمة فيه وإن لم يسمعه إسماع غيرهم من الخلائق عظيمة الذكر والحكمة في عدم أسماعهم الصيانة لهم من العجب وأما إخبارهم بلسان الرسول كهذا الإخبار فإنه من باب التبشير

(١) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢/٢٢٧) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٤٩).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٥/٢٦٣)، والطبراني في الكبير (٨/٢١٠) رقم (٧٨٤٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥٠).

لهم كغيره من إخبار الوعد أن (قوموا مغفوراً لكم) ليس أمراً لهم بالقيام عن مجلس الذكر بل إخباراً لهم بأنهم إن فارقوه فقد غفر لهم، لكن عبر عنه بالأمر إشارة إلى أنها قد تحققت المغفرة التي يطلبون ومن قضى حاجته يؤمر بالقيام من مجلس طلبه وسؤاله وفيه الحث على الاجتماع على ذكر الله تعالى لأنه يحصل به التعاضد والنشاط والهمة ولذا قال الكليم في طلبه لأخيه وصحبته ﴿كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا * وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا﴾ [طه: ٣٤، ٣٣] (حم^(١) والضياء عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٧٨٦٦- «ما جلس قوم يذكرون الله تعالى فيقومون حتى يقال لهم: قوموا قد غفر الله لكم ذنوبكم، وبدلت سيئاتكم حسنات. (طب هب) والضياء عن سهل بن حنظلة (صح)».

(ما جلس قوم يذكرون الله تعالى فيقومون حتى يقال لهم: قوموا قد غفر الله لكم ذنوبكم، وبدلت سيئاتكم حسنات) هذه زيادة على ما سلف. (طب هب^(٢)) والضياء عن سهل بن حنظلة) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: فيه المتوكل بن عبد الرحمن^(٣) والد محمد بن السري ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

٧٨٦٧- «ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله تعالى فيه ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم ترة من الله: فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم. (ت ه) عن أبي هريرة وأبي سعيد (ح)».

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ١٤٢)، والضياء المقدسي في المختارة (٢٦٧٧)، وأبو يعلى في مسنده (٤١٤١)، والطبراني في الأوسط (١٥٥٦)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٧٦) وعزاه لأحمد وأبي يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط وقال فيه ميمون المرئي وثقه جماعة وفيه ضعف، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٠٩)، والصحيحة (٢٢١٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ٢١٢) رقم (٦٠٣٩)، والبيهقي في الشعب (٦٩٥)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٧٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦١٠).

(٣) انظر التقريب (١/ ١٦٨)، وتهذيب التهذيب (٢/ ٣١٤).

(ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم) ظاهره أنه لا بد من الأمرين (إلا كان عليهم ترة) بمثناة فوقية مكسورة وقيل بفتحها وأما الرء فمفتوحة لا غير أي تبعة وقيل نقص (فإن شاء عذبهم) بترك ذلك عدلاً (وإن شاء غفر لهم) فضلاً منه ففيه الحث على أن لا يخلو مجلس عن ذكر الله والصلاة على نبيه (ت هـ^(١)) عن أبي هريرة وأبي سعيد) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: حسن انتهى، وفيه صالح مولى التوأمة^(٢) وفيه كلام سلف.

٧٨٦٨- «ما جمع شيء إلى شيء أفضل من علم إلى حلم. (طس) عن علي (ض)».

(ما جمع شيء) من الصفات (إلى شيء) منها (أفضل من علم إلى حلم) فإن العالم لا حلم عنده كالجاهل والجاهل الحلیم لا يعرف مواضع الحلم (طس)^(٣) عن علي) رمز المصنف لضعفه.

٧٨٦٩- «ما حاك في صدرك فدعه. (طب) عن أبي أمامة (ح)».

(ما حاك) بالمهملة من حاك يحيك إذا تردد (في صدرك) أي ما لم يطمئن به القلب وتردد فيه. (فدعه) ولا تفعله فإن الله جعل للقلب الحجة إدراكاً للبر والإثم فما سكن إليه فهو البر وما لم يسكن إليه فهو الإثم وسببه أنه سأله سائل: ما الإثم؟ فذكره (طب)^(٤) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح فكان الأحسن الرمز لصحته.

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٨٠)، وابن ماجه (٣٧٩١)، وأحمد (٤٣٢/٢)، والنسائي (١٠٧/٦)،

والبيهقي في السنن (٢/٢١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٠٧)، والصحيحة (٧٤)

(٢) انظر العلل المتناهية (١/٣٧٧)، والتقريب (١/٢٧٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٧٠٧)، وأورده الهيثمي في المجمع (١/١٢١)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٥٠٥١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٧٨) رقم (٧٥٣٩)، والرويان في مسنده (١٢٥٥)، وذكره الهيثمي

(١٠/٢٩٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦١١).

٧٨٧٠- «ما حبست الشمس على بشر قط إلا على يوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس. (خط) عن أبي هريرة (ض)».

(ما حبست الشمس) عن جريها في فلکها. (على بشر قط إلا على يوشع بن نون) بالتنوين لأنه وإن كان عجمياً فوسطه ساكن كنوح، وهو فتى موسى الذي سافر معه إلى عبد الخضر (ليالي سار إلى بيت المقدس) وذلك أنه خشي غروبها قبل دخوله فقال للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور، فوفقت له حتى دخل بيت المقدس، وقد عورض هذا الخبر بخبر ردها لعلي كما هو معروف وقد نقلناه وما قيل فيه في الروضة الندية شرح التحفة العلوية، ومن قال: إنه موضوع كابن الجوزي فما أنصف وقد رد عليه المصنف وانتصر لتصحيحه، والتحقيق أن لا معارضة لأن ذلك حبس لها وذا رد لها بعد غروبها وعورض بما في السيرة «أنه ﷺ أخبر قريشاً بقدوم غيرهم في يوم معين وخشي غروبها ولم تأت فدعا الله فحبست [١١٤/٤] حتى قدمت غير قريش، وأجيب بأن المراد ما حبست على أحد من الأنبياء الأولين، ولكنه قد جاء في الخبر أنها حبست لسليمان ﷺ إلا أنه غير ثابت والحديث إخبار بفضيلة يوشع بن نون (خط^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، وقال الحافظ ابن حجر^(٢): ورد من طريق صحيحة أخرجها أحمد من طريق هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشمس لا تحبس إلا ليوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس»^(٣).

٧٨٧١- «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين. (خده) عن عائشة» (ح).

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٩٩/٩) وابن عساكر (٢١/٢٢٩)، وصححه الألباني

في صحيح الجامع (٥٦١٢)، والصحيحة (٢٢٢٦).

(٢) انظر فتح الباري (٦/٢٢١).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٢٥).

(ما حسدتكم اليهود على شيء) مما أعطيتكم من الآداب (ما حسدتكم على السلام) في ما بينكم وفيه أن السلام من خصائص هذه الأمة إلا أنه جاء في حديث: «خلق آدم أن الله جعل السلام تحية لآدم وذريته»، قلت: يمكن أن يقال قد كان تركه بنو إسرائيل فلما جاء من طريق المسلمين حسدوهم عليه. (والتأمين) عقيب قراءة الفاتحة أو مطلقاً، قالوا: لم تكن آمين قبلنا إلا لموسى وهارون وفيه الحث على الأمرين السلام والتأمين (خذ هـ^(١) عن عائشة)، اقتصر المصنف على الرمز لحسنه، قال الشارح: وهو تقصير فقد صححه جماعة، وقال الحافظ ابن حجر^(٢): صححه ابن خزيمة وأقره.

٧٨٧٢- «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على: آمين، فأكثروا من قول آمين. (هـ) عن ابن عباس».

(ما حسدتكم اليهود على شيء) مما أعطاكم الله من الأذكار (ما حسدتكم) أي مثل حسدها لكم (على: آمين) وذلك لعلمهم بفضلها كأنهم عرفوا ذلك من كتبهم (فأكثروا من قول آمين) المراد بعد الأدعية لا أنها ذكر مستقل. (هـ^(٣) عن ابن عباس)، سكت المصنف عليه^(٤)، وقال الحافظ العراقي في أماليه: حديث ضعيف جداً من رواية طلحة بن عمرو الحضرمي المكي ضعيف متروك الحديث، لكن صح ذلك من حديث عائشة بلفظ: «إنهم لا يحسدوننا على شيء كما حسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٨) وأحمد بمعناه (١٣٤/٦)، وأخرجه بلفظه ابن ماجه (٨٥٦)، وقال البوصيري (١٠٦/١): هذا إسناد صحيح، وإسحاق بن راهوية في مسنده (١١٢٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦١٣).

(٢) انظر فتح الباري (٢٠٠/١١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٨٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥٣).

(٤) مع أن في المطبوع رمز المصنف لحسنه.

الإمام أمين»^(١) قال العراقي: هذا حديث صحيح، وأخرجه ابن ماجه مختصراً عن عائشة بلفظ: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين»^(٢).

٧٨٧٣- «ما حسّن الله تعالى خَلقَ رجل ولا خُلِقَه فتطعمه النار أبداً. (طس هب) عن أبي هريرة» (ض).

(ما حسّن الله تعالى خَلقَ رجل) بفتح الخاء المعجمة: صورته (ولا خُلِقَه) بضمها (فتطعمه النار) وذلك أنه تعالى جعل حسن الخلق والخلق من صفات أهل الجنة (أبداً) ظرف للمستقبل استعمل في الماضي مجازاً، وهذا الحديث ورد من عدة طرق في بعضها: «ما حسن الله وجه امرئ مسلم فيريد عذابه»^(٣) رواه الشيرازي في الألقاب عن عائشة وفي بعضها: «ما حسّن الله خَلقَ عبد وخُلِقَه إلا استحيى أن يطعم النار لحمه»^(٤) رواه الخطيب عن الحسن بن علي وطرقه كلها ضعيفه لكن يقوي بعضها بعضاً. (طس هب^(٥) عن أبي هريرة). رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: فيه يزيد البكري وهو ضعيف، وداود بن فراهيج نقل الذهبي في الميزان^(٦) عن قوم تضعيفه، وأورد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات وتعقبه المصنف بأن له طريقاً آخر.

(١) أخرجه أحمد (٦/١٣٤)، والبيهقي في السنن (٢/٥٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٥٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٧٨٠) والبيهقي في شعب الإيمان (٨٠٣٨) وابن عدي في الكامل (٨١/٣) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (١٢/٢٨٦).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٧٨٠)، والبيهقي في الشعب (٨٠٣٨)، وأورده الهيثمي في المجمع (٢١/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥٤)، والضعيفة (٤٤٣٦).

(٦) انظر ميزان الاعتدال (٣/٣١)، وقال في المغني (١/٢٢٠): حسن الأمر، لينه بعضهم، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/٢٦٧).

٧٨٧٤- «ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده. مالك (حم ق ٤) عن ابن عمر» (صح).

(ما حق امرئ مسلم) ليس ما يذكر حقاً له يستحقه، أي ليس الجزم والاحتياط أو ما المعروف في الأخلاق الحسنة. (له شيء) من المال ونحوه. (يريد أن يوصي فيه) لكونه من الحقوق المؤجلة (بيت) أي أن كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] سورة الروم (ليلتين) أي زمان وإن قل، قال الطيبي: فذكر الليلتين تسامح والأصل يمضي عليه ليلة، يعني سامحناه في هذا القدر فلا يتجاوز به إلى الأكثر، قلت: والأظهر حمل الليلتين على الحقيقة، وهل الليلة من حين وجب الحق أو من حين يريد الوصية احتمالان. (إلا ووصيته مكتوبة عنده) هو ظاهر في العمل بالخط وإلا فأبي فائدة في كتبه إياها ويكلف من قال بشهودها إذ الغالب في كتابتها الشهود ولأن أكثر الناس لا يحسن الكتابة وذلك لأن المشهود عليها يعمل بها لأجل الشهادة ولو لم يكتب ولأنه تقييد بلا دليل وفيه حث على الوصية، وظاهر تعليقها على الإرادة أنها ندب إلا إذا كان عليه حق لله أو لآدمي فإنها تجب به الوصية لأدلتها. مالك (حم ق ٤)^(١) عن ابن عمر.

٧٨٧٥- «ما حلف بالطلاق مؤمن، ولا استحلف به إلا منافق. ابن عساكر عن أنس (ض)».

(ما حلف بالطلاق مؤمن) لأنه قد نهي [١١٥/٤] عن الحلف بغير الله وخص الطلاق لأنه كثيراً ما يلهج به الناس في الحلف (ولا استحلف به) طلب من الغير أن يحلف له به (إلا منافق) لأنه لا يأتي بخلاف أمر الله إلا من كان

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٤٥٣)، وأحمد (١٠/٢)، والبخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧)، وأبو داود (٢٨٦٢)، والترمذي (٩٧٤)، والنسائي (٢٣٨/٦)، وابن ماجه (٢٦٩٩).

مناقفاً (ابن عساكر^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، وقال ابن عدي: منكر جداً، وأما حديث: «الطلاق يمين الفساق» فقال السخاوي: لم أجده. ٧٨٧٦- «ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار، ولا عال من اقتصد. (طس) عن أنس (ض)».

(ما خاب) الخائب من لم يظفر بمطلوبه (من استخار) أي طلب الخيرة من الله عز وجل على ما علم به رسول الله ﷺ أمته وقد كان يعلمهم الاستخارة في الأمور كما يعلمهم السورة من القرآن، قيل: ولا تدخل الاستخارة إلا في المستحب إذا تعارض فيه أمران وقال الحافظ ابن حجر^(٢): بل يدخل في الواجب وفي ما كان فيه توسعا وشمل العموم الحقيق والعظيم فرب حقير يرتب عليه أمر عظيم (ولا ندم من استشار) أدار الكلام على من له تبصرة ونصيحة، وقد أمر الله رسوله ﷺ بالاستشارة فقال: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فالحديث حث للعبد على الاستخارة والاستشارة، قالوا: ولا يستشار المحب لغلبة هوى محبوبه عليه ولا المرأة ومن غلب عليه حب الدنيا لأنه يظلم قلبه فلا يهتدي إلى الصواب، قلت: ولا البغيض فإنه لا ينصح لباغضه (ولا عال من اقتصد) افتقر من اقتصد في النفقة؛ لأن الاقتصاد خيار الأمور لأنه الوسط بين الطرفين، وهذا الحديث معدود من جوامع الكلم. (طس^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عبد القدوس بن حبيب^(٤) قال ابن حجر:

(١) فتح الباري (١١/١٨٤).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٥٧/٣٩٣)، وقال: غريب جداً، وانظر قول السخاوي في المقاصد الحسنة (٢/٥٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٦٢٧)، والمعجم الصغير (٩٨٠)، وذكره الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٠)، وابن حجر في الفتح (١١/١٨٤)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥٦)، والضعيفة (٦١١) وقال: موضوع.

(٤) انظر ميزان الاعتدال (٤/٣٨٢)، والمغني (٢/٤٠١)، والتقريب (١/٣٥٥).

في التخريج: عبد القدوس ضعيف جداً، وقال في الفتح: أخرجه الطبراني في الصغير بإسناد واهٍ جداً، وقال الهيثمي: رواه في الأوسط والصغير من طريق عبد السلام بن عبد القدوس وكلاهما ضعيف جداً.

٧٨٧٧- «ما خالط قلب امرئ رهج في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار.

(حم) عن عائشة (ح)».

(ما خالط قلب امرئ رهج) أي غبار (في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار) فيه فضيلة ذلك والمراد ما وصل إلى جوفه الذي في الحديث بالراء المهملة لا بالواو، وفي القاموس^(١): الرهج آثار الغبار انتهى، وفي القاموس لم يذكر أن الرهج الغبار بل قال: وهجت النار اتقدت والاسم الوهج فعليه المراد حرارة القتال التي كالنار. (حم)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وهو كما قال أو أعلى، قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٧٨٧٨- «ما خالطت الصدقة مالا إلا أهلكته. (عد هق) عن عائشة (ض)».

(ما خالطت الصدقة مالا) أي ما بقيت الزكاة في مال لم يخرج منه (إلا أهلكته) أتلفته وأذهبت بركته وفيه الحث على إخراج الزكاة ويحتمل أن المراد من يخون من قباضها فلا يؤديها بل يخلطها بماله فإنه يتلف ماله ويحتمل الأمرين جميعاً (عد هق)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه لأنه من رواية محمد بن عثمان بن صفوان عن هشام عن أبيه عن عائشة ومحمد، قال الذهبي في المهذب^(٤):

(١) القاموس المحيط (ص ٢٤٤).

(٢) أخرجه أحمد (٦/٨٥)، وأورده الهيثمي في المجمع (٥/٢٦٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦١٦)، والصحيحة (٢٢٢٧).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٤/١٥٩)، وشعب الإيمان (٣٥٢٢)، وابن عدي في الكامل (٦/٢٠٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥٧)، والضعيفة (٥٠٧٠).

(٤) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (رقم ٦٧٤٤).

ضعيف، وعن أبي حاتم: منكر الحديث^(١) وعد هذا الحديث من مناكيره.
 ٧٨٧٩- «ما خرج رجل من بيته يطلب علماً إلا سهل الله له طريقاً إلى الجنة.
 (طس) عن عائشة (ح)».

(ما خرج رجل من بيته يطلب علماً) من العلوم النافعة إذ هي التي يطلق عليها
 لفظة شرعاً. (إلا سهل الله له طريقاً إلى الجنة) إذ طريق العلم ينتهي به إلى الجنة
 وفيه الحث على الخروج من المنزل لطلب العلم فطالبه في بيته كأهل الترفه
 والرياسة الذين يطلبون العالم إلى منازلهم تقربهم غير داخلين في هذه البشري.
 (طس^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: ليس كما قال فقد
 وضعه الهيثمي بأن فيه هاشم بن عيسى وهو مجهول وحديثه منكر.

٧٨٨٠- «ما خففت عن خادمك من عمله فهو أجر لك في موازينك يوم
 القيامة. (ع حب هب) عن عمرو بن حريث (صح)».

(ما خَفَّفْتَ عن خادمك من عمله) إما بإعانتة عليه أو ترك بعضه عنه. (فهو أجر
 لك) ثابت (في موازينك يوم القيامة) أي في الموزونات من عملك وفيه الحث على
 التخفيف عن الخادم والرفق به في الأعمال التي يطيقها (ع حب هب)^{(٣)(٤)} عن
 عمرو بن حريث رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: وعمرو هذا قال ابن معين: لم
 ير النبي ﷺ فإن كان كذلك فالحديث مرسل ورجاله رجال الصحيح.

(١) انظر المغني في الضعفاء (٢/٦١٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/٨٤)، والتقريب
 (٤٩٦/١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٦٧)، وأورده الهيثمي في المجمع (١/١٣٣)، وصححه الألباني
 في صحيح الجامع (٥٦١٧).

(٣) جاء في الأصل (حب هب) ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٤٧٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٣١٤)، والبيهقي في الشعب
 (٨٥٨٩)، وأورده الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥٨)،
 سقط في الأصل (ع) والضعيفة (٤٤٣٧).

٧٨٨١- «ما خلف عبد على أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفراً. (ش) عن المطعم بن مقدم مرسلًا».

(ما خلف عبد على أهله) حين يريد أن يسافر ثم يخرج عنهم شيئاً. (أفضل من ركعتين يركعهما عندهم) في منزله. (حين يريد سفراً) فيه أن هذه تندب لمن أراد السفر يكون آخر عهده منزله، قال في الأذكار^(١): قال بعض: يستحب أن يقرأ بعد الفاتحة في الأولى [١١٦/٤] الكافرون، وفي الثانية الصمد، وقال بعض: في الأولى الفلق، وفي الثانية الناس، ثم إذا سلم قرأ آية الكرسي ولإيلاف قريش.

قلت: والتخصيص يفتقر إلى دليل بل نقرأ ما نشاء. (ش)^(٢) عن المطعم بن مقدم مرسلًا) تابعي كبير قال ابن معين: ثقة وفيه محمد بن عثمان بن أبي شيبة وأورده الذهبي في الضعفاء^(٣).

٧٨٨٢- «ما خلق الله في الأرض شيئاً أقل من العقل، وإن العقل في الأرض أقل من الكبريت الأحمر. الروياني وابن عساكر عن معاذ».

(ما خلق الله شيئاً في الأرض أقل من العقل) أي الكامل (وإن العقل) الكامل (في الأرض) أي في أهل الأرض (أقل من الكبريت الأحمر) في القاموس: الكبريت من الحجارة الموقد بها والياقوت الأحمر والذهب. (الروياني وابن عساكر^(٤) عن معاذ).

(١) الأذكار (ص ٤٦٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٨٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٥٩)، والضعيفة (٣٧٢).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٦١٣/٢)، وميزان الاعتدال (١٨٣/١).

(٤) أخرجه الروياني وابن عساكر كما في الكنز (٧٠٣٩)، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢٥٤/١) وقال: في إسناجه مجاهيل، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٦٠) وقال: موضوع.

٧٨٨٣- «ما خلق الله من شيئاً إلا وقد خلق له ما يغلبه، وخلق رحمته تغلب غضبه. البزار، (ك) عن أبي سعيد (صح)».

(ما خلق الله من شيء) من الموجودات. (إلا وقد خلق له ما يغلبه) يقهره (وخلق رحمته تعالى تغلب غضبه) كما ورد بلفظ غلبت رحمتي غضبي فالمرحوم أكثر من المغضوب عليه. (البزار، ك^(١)) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح، وشنع عليه الذهبي وقال: بل هو منكر، وقال الهيثمي: في سند البزار من لا أعرفه وعزاه الحافظ العراقي لأبي الشيخ في الثواب ثم قال: وفيه عبد الرحيم بن كردم^(٢) جهله أبو حاتم، وقال في الميزان: ليس بواه ولا مجهول.

٧٨٨٤- «ما خلا يهودي قط بمسلم إلا حدث نفسه بقتله. (خط) عن أبي هريرة».

(ما خلا يهودي قط بمسلم) ما انفرد به (إلا حدث) اليهودي (نفسه بقتله) للمسلم خبثاً منه وعداوة وحسداً ولكنه لا يفعل لأن الله ضرب عليهم الذلة والمسكنة وفيه أنه لا يؤتمن في الطب لأن هذا الداء كامن في نفسه فكما بهم مع الخلق بقتل المسلم يفعل ذلك إذا أمكنه من استعمال الأدوية التي منه إلا أن أكل المصطفى ﷺ والسلف من طعامهم يبيح التداوي من أطبائهم (خط^(٣)) عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف، وقال الخطيب: بعد إخراجها في ترجمة خالد

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٢٤٩) وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/٢١٣) وعزاه للبزار، وقال العراقي في تخريج الإحياء (٤/٦٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٦١)، قال في الموضوعة (٤٤٣٨): منكر.

(٢) انظر ميزان الاعتدال (٤/٣٣٧)، والمغني (٢/٣٩٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/١٠٢).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٨/٣١٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٦٢)، والضعيفة (٤٤٣٩).

بن يزيد الأزدي: هذا غريب جداً.

٧٨٨٥- «ما خيب الله تعالى عبداً قام في جوف الليل فافتتح سورة البقرة وآل

عمران، ونعم كنز المرء البقرة وآل عمران. (طس حل) عن ابن مسعود».

(ما خيب الله تعالى عبداً) ما فوته مطلوبه (قام في جوف الليل فافتتح) القراءة

في تهجد أو غيره. (سورة البقرة وآل عمران، ونعم كنز المرء البقرة وآل عمران)

فيه الحث على قراءتهما في الليل والمراد كاملين أو المراد افتتح كل واحدة

وختمها. (طس حل^(١) عن ابن مسعود) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي:

في رواية الطبراني ليث بن أبي سليم وفيه كلام كثير وهو ثقة مدلس وقال أبو

نعيم بعد إخراجها: غريب من حديث الفضل وليث بن أبي سليم، تفرد به بشر

بن يحيى المروزي.

٧٨٨٦- «ما خير عمار بين أمرين إلا اختار أَرشدهما. (ت ك) عن عائشة

(صح)».

(ما خير عمار) ابن ياسر (بين أمرين إلا اختار أَرشدهما) إخبار عن عمار أنه

يختار أَرشد الأمور وأنه من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه قال ابن

حجر^(٢): كونه يختار أَرشد الأمرين دائماً يدل على أنه قد أجبر من الشيطان

وبذلك ورد حديث في البخاري. (ت ك^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٧٨٨٧- «ماذا في الأمرين من الشفاء: الصبر والثفاء؟. (د) في مراسيله (هق)

عن قيس بن رافع الأشجعي (ض)».

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٧٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٢٩/٨)، وقال: غريب، وأورده

الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٦٣)، والضعيفة (٥٠٦٥).

(٢) فتح الباري (٧/٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٩٨) وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والحاكم في

المستدرک (٣/٣٨٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦١٩)، وصححه في الصحيحة (٨٣٥).

(ماذا في الأمرين) بالتشديد تثنية أمر والمزية ظاهرة في الصبر والحوبة البقاء لما فيه من الحراقة والحدة. (من الشفاء) أي شيء عظيم فيهما منه وأبانهما بالإبدال عنهما فقال: (الصبر) بفتح المهملة وكسر الموحدة. (والشفاء) بالمثلثة مضمومة ثم الفاء مشددة والمد قيل هو الخردل، وقيل: حب الرشاد وفيه الحث على استعمالهما وإنهما من أدوية الأدوية. (د^(١)) في مراسيله، هق عن قيس بن رافع الأشجعي) قال الذهبي في الصحابة^(٢): له حديث لكنه مرسل وفي التقريب^(٣) مجهول من الطبقة الثالثة ووهم من ذكره في الصحابة، والمصنف رمز لضعفه.

٧٨٨٨- «ما ذكر لي رجل من العرب إلا رأيتَه دون ما ذكر لي، إلا ما كان من زيد، فإنه لم يبلغ كل ما فيه. ابن سعد عن أبي عمير الطائي».

(ما ذكر لي رجل من العرب) لصفة صالحة. (إلا رأيتَه) عند خيره. (دون ما ذكر لي) من صفاته (إلا ما كان من زيد) يزيد بن مهلهل الطائي المعروف بزيد الخيل وفد على رسول الله ﷺ فسماه زيد الخير^(٤) (فإنه) أي الذكر الذي كان قبل الرؤية. (لم يبلغ كل ما فيه) من صفات الكمال وفيه مدح الإنسان بما كمله الله به وكان من كلام زيد لما قدم على رسول الله: الحمد لله الذي أيدنا بك وعصم لنا ديننا بك فما رأيت أخلاقاً أحسن من أخلاق تدعو إليها وقد كنت أعجب لعقولنا وأسماعنا [١١٧/٤] حجراً نعبده يسقط لنا فنظل نطلبه. (ابن سعد^(٥)) عن أبي عمير الطائي).

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (٤٧٧)، البيهقي السنن (٤٤٦/٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٦٧)، والضعيفة (٤٤٤٢).

(٢) انظر: تجريد أسماء الصحابة (٢/٢٠ رقم ٢٠٧).

(٣) انظر تقريب التهذيب (٤٥٦/١).

(٤) انظر: الاستيعاب (/١٦٧)، والإصابة (٢/٦٢٢).

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٢١)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٦٨)، والضعيفة (٤٤٤٣) وقال: موضوع.

٧٨٨٩- «ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لهما من حرص المرء على المال والشرف لدينه (حم ت) عن كعب بن مالك (صح).

(ما ذئبان) ضاربان، (جائعان أرسلا) أطلقا وخليا (في غنم بأفسد لها) أي للغنم بإهلاكها وإتلافها (من حرص المرء) هو المفضل عليه (على المال) متعلق بأحرص (والشرف) طلب العلو والرياسة (لدينه) متعلق بأفسد وقيل: إنها للبيان كأنه قيل لمن أفسد قال لدينه أي أن الحرص على الشرف والمال أكثر إفساداً للدين من إفساد الذئب للغنم فهو زجر عن حب المال والحرص عليه وعلى الشرف وإن ذلك متلف للدين (حم ت) عن كعب بن مالك^(١) رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: صحيح، وقال المنذري: إسناده جيد.

٧٨٩٠- «ما رأيت مثل النار نام هاربها، ولا مثل الجنة نام طالبها. (ت) عن

أبي هريرة (طس) عن أنس».

(ما رأيت مثل النار) قال الطيبي مثل هنا مثلها في قولك: مثلك لا يبخل. (نام هاربها) أي النار شديدة والهاربون منها نائمون. (ولا مثل الجنة نام طالبها) فإن من عرف ما أعد الله فيها للعاملين لم يفتر عن عمله ولا يلهيه عنه النوم وفيه حث على الطاعات وعدم التكاثر وهو كالتعجب ممن ينام وهو هارب أو طالب لمثل هذين الأمرين العظيمين (ت^(٢)) عن أبي هريرة، طس عن أنس) أما إسناده الترمذي، فقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن عبيد الله

(١) أخرجه أحمد (٤٥٦/٣)، والترمذي (٢٣٧٦) وقال: حسن صحيح، وابن حبان في صحيحه (٣٢٢٨)، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٣٤٢/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٢٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٠١) عن أبي هريرة، وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٦٣٨) عن أنس، وأورده الهيثمي في المجمع (٢٣٠/١٠)، وانظر: الترغيب والترهيب (٢٤٦/٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٢٢)، والصحيحة (٩٥٣).

وهو ضعيف عند أهل الحديث تكلم فيه شعبة انتهى. وبه ضعفه المنذري، وأما حديث الطبراني في الأوسط فقال الهيثمي: إسناده حسن.

٧٨٩١- «ما رأيت منظرًا قط إلا والقبر أفضع منه. (ت هـ ك) عن أبي هريرة

(صح)».

(ما رأيت منظرًا) منظورا إليه (قط إلا والقبر أفضع منه) أشنع وأقبح كيف لا وهو بيت الوحدة والغربة والوحشة والدود والانقطاع عن الأعمال الصالحة فالحديث دعاء إلى العمل الصالح لأن به تهون مصائب القبر (ت هـ ك^(١)) عن عثمان) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي.

٧٨٩٢- «ما رزق عبد خير له ولا أوسع من الصبر. (ك) عن أبي هريرة»

(صح)».

(ما رزق عبد خيرًا له) في دينه ودنياه. (ولا أوسع من الصبر) فإن بالصبر ينال خير الدارين وينجو من شرهما ومن أراد معرفة قدره فعليه بمختصرنا: «السيف الباتر في تمييز الصابر والشاكر»، وفيه أن الصبر رزق من الله يرزقه من يشاء ولذا قال لرسوله ﷺ: «وما صبرك إلا بالله» أي بإعانتته وتيسيره (ك^(٢)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وأقره الذهبي.

٧٨٩٣- «ما رفع قوم أكفهم إلى الله تعالى يسألونه شيئًا إلا كان حقًا على الله

أن يضع في أيديهم الذي سألوه. (طب) عن سلمان (ح)».

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٠٨)، وابن ماجه (٤٢٦٧)، والحاكم في المستدرک (٣٧١ / ١) جميعهم من حديث عثمان وليس من حديث أبي هريرة كما قال المصنف، وقال الذهبي: ابن بجير [عبد الله] ليس بالعمدة ومنهم من يقويه وهانئ مولى عثمان بن عفان روى عنه جماعة ولا ذكر له في الكتب الستة أ.هـ.، وانظر فيض القدير (٤٤٦ / ٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٢٣).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤١٤ / ٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٢٦)، والصحيحة (٤٤٨).

(ما رفع قوم أكفهم) بالدعاء. (إلى الله تعالى) وفيه سنية رفع الأكف للدعاء وذلك في غير الصلاة فما يفعله الشافعية من رفع اليدين عند دعاء القنوط لم يرد به سنة صحيحة. (يسألونه شيئاً عظيماً أو حقيراً. (إلا كان حقاً على الله أن يضع في أيديهم الذي سألوه) أي يعطيهم مطلوبهم أو خيراً منه بأن يدخر الدعوة للأخرة كما قد ثبت في الأحاديث وفيه الندب إلى الاجتماع على الدعاء ورفع الأكف والضراعة. (طب^(١) عن سلمان) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٧٨٩٤- «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه. (حم ق د

ت) عن ابن عمر (حم ق ٤) عن عائشة (صح)».

(ما زال جبريل يوصيني) عن الله تعالى. (في الجار) في رعايته والصبر على أذاه والإحسان إليه. (حتى ظننت أنه يورثه) أي يأمرني بأنه وارث عن أمر الله، قيل: بأنه يحصل له مشاركة في المال بفرض منه بعطائه مع الأقارب وفيه رعاية حقه بعد الموت والجار يعم العدل والفاسق والقريب والبعيد ثم هم مراتب فجار الدار الملاصق أعظم حقا من البعيد وجار المخالطة في مسجد أو سوق حقه دونهما ونحو ذلك فيجب رعاية حقه وأهم الحقوق تعليمه الشرائع ومناصحته في دينه وحقوق الجار كثيرة من أراد استفاءها فعليه بالإحياء للإمام الغزالي فقد أطال نفسه في ذلك. (حم ق د ت^(٢) عن ابن عمر) قال راويه: كنا عند ابن عمر

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥٤/٦) رقم (٦١٤٢)، وأورده الهيثمي في المعجم (١٦٩/١٠) وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٧٠).

(٢) أخرجه أحمد (٨٥/٢)، والبخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥) جميعهم عن ابن عمر، وأخرجه أحمد (٦/٥٢، ٩١)، والبخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤)، أبو داود (٥١٥١)، والترمذي (١٩٤٢)، وابن ماجه (٣٦٧٣) جميعهم عن عائشة.

وغلامه يسلم شاة له فقال: ابدأ بجارنا اليهودي ثم قالها مرة فمرة فمرة فقيل له: لم تذكر اليهودي فقال: سمعت رسول الله ﷺ فذكره (حم ق ٤ عن عائشة) وفي الباب أنس وجابر وغيرهما.

٧٨٩٥- «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه يورثه، وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت أنه يضرب له أجلاً أو وقتاً إذا بلغه عتق. (هق) عن عائشة (ح)».

(ما زال جبريل يوصيني بالجار) فيه أنه كرر له الوصية به وذلك لأنه يكثر ما يعرض بين الجيران مما يخرج النفوس ويضيق الصدور فكثرت الوصية بحقه ليغتنفر له [١١٨/٤] كل زلة ويقبل له كل فعلة.

(حتى ظننت أنه يورثه) فيه تنبيه على أن للجار حقاً في مال جاره فتعينه إذا احتاج وتقرضه إذا اقترض (وما زال يوصيني بالمملوك) بالإحسان إليه وقد كان آخر كلامه ﷺ الصلاة وما ملكت أيمانكم توصية منه بالمماليك وحقوقهم كثيرة. (حتى ظننت) بكثرة التوصية.

(أنه يضرب له أجلاً أو قال وقتاً إذا بلغه عتق) ومثار الظن أن كثرة التوصية حصل بها ظن أنه يؤمر بأعظم أنواع الإحسان إلى المملوك وهو إطلاقه عن رق العتق. (هق^(١) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وهو فوق ما قاله، فقد قال البيهقي: صحيح على شرط الشيخين.

٧٨٩٦- «ما زالت أكلة خبير تعادني كل عام، حتى كان هذا أوان قطع أبهري. ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة (ح)».

(ما زالت أكلة) بوزن لقمة (خبير) أي اللقمة التي أكلتها في خبير من الشاة

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١١/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٧١) وفي الإرواء (٨٩١).

التي سميتها له اليهودية وقدمتها إليه فأكل منها لقمة، وقال: إن هذه الشاة تخبرني أنها مسمومة وأكل معه بشر فمات والقصة معروفة. (تعادني) قال الزمخشري^(١): المعادة معاودة الوجد لوقت معلوم أي تعاودني.

(في كل عام) كأنها تثير عليه الألم في مثل حين أكلها من ذلك العام. (حتى كان هذا أوان) قال الزمخشري^(٢): بالضم ويجوز بناؤه على الفتح. (قطع أبهري) بفتح الهمزة والهاء عرق متصل بالوتين إذا انقطع مات صاحبه فجمع الله له إلى منصب النبوة مقام الشهادة ولذلك كان يقول ابن مسعود: إنه ﷺ مات شهيداً من ذلك السم، وهذا قاله في مرض موته. (ابن السني وأبو نعيم^(٣)) في الطب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وفيه سعيد بن محمد الوراق قال الذهبي^(٤): غير ثقة عن النسائي وعن الدارقطني: متروك وعد ابن عدي من روايته المضعفة هذا الحديث نعم قد أخرجه الشيخان بلفظ: «ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلته بخبير فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم»^(٥) انتهى.

قلت: فكأن رمز المصنف لحسنه لتأييده بتخريج البخاري لمعناه.

٧٨٩٧- «ما زان الله العبد بزينة أفضل من زهادة في الدنيا، وعفاف في بطنه

وفرجه. (حل) عن ابن عمر (ض)».

(ما زان الله العبد بزينة) الزينة ما يتجمل به العبد بين الخلق (أفضل من أن

(١) الفائق (١/٥٠).

(٢) الفائق (١/٥٠).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٤٠٣)، وأبو نعيم في الطب (٨٣)، وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/٢٢٧)، وابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (١/١٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٢٩).

(٤) انظر المغني في الضعفاء (١/٢٦٥) وميزان الاعتدال (٥/١٠١) والضعفاء والمتروكين للنسائي (١/٥٣).

(٥) أخرجه البخاري (٤٤٢٩).

يعطيه زهادة في الدنيا) بأن يملكه الله شهوته وغضبه فينقادان لداعي الدين. (وعفاف) هو الكف عن الحرام وسؤال الناس (في بطنه) فلا يدخله حراماً. (وفرجه) فلا يولجه في حرام فهذه هي الزينة التي يزين باطنه عند الله وظاهره عند العباد فينبغي للعبد سؤال الله أن يزينه بتلك الزينة وفي الأدعية المأثورة «اللهم زينا بزينة التقوى». (حل^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه فإنه أخرج أبو نعيم من حديث أحمد بن إبراهيم الكرابيسي عن أحمد بن جعفر بن مروان عن ابن المبارك عن حجاج بن أرطاة عن مجاهد عن ابن عمر وقال: غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

٧٨٩٨- «ما زويت الدنيا عن أحد إلا كانت خيرة له. (فر) عن ابن عمر (ض)».

(ما زويت الدنيا) أي ما ضيعها الله وصرفها. (عن أحد) من عباده. (إلا كانت) أي الزوية أو الدنيا. (خيراً له) وذلك ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِكَيْفَى * أَنْ رَأَهُ اسْتَعْنَى﴾ [العلق] وإن كان من الناس من يصلحه الغنى فالإخبار هنا عما يفعله الله للعبد وأنه لا يفعل له إلا ما كان خيراً له فإنه العالم بمصالحه المدبر لأمره ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٢٧]. (فر^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه لأنه أخرج الديلمي من حديث أحمد بن عمار أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وأفاد كلامه أن هذا الخبر موضوع.

٧٨٩٩- «ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم. (هـ) عن عمر (ض)».

(١) أخرج أبو نعيم في الحلية (١١٧/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٧٢)، والضعيفة (٤٤٤٤).

(٢) أخرج الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٦٢١٣)، والرافعي في التدوين (٤٠٧/٣) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٧٤)، والضعيفة (٤٤٤٦).

(ما ساء عمل قوم) بمخالفتهم أمر الله ورسوله. (إلا زخرفوا مساجدهم) في النهاية^(١): الزخرف نقوش وتصاوير بالذهب وذلك غير محبوب لله ولا مراد له لأن عمارة الدنيا من حيث هي غير مرادة لله والمساجد بيوته وعمارتها بذكره الذي عمرت له كما قال ﷺ إنما عمرت هذه المساجد لذكر الله قال الله: ﴿أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [النور: ٣٦] وفي ذلك مع أنه خلاف مراده تعالى شغل قلب المصلي الذي يراد جمع هم قلبه وتفرغه فهذا ينافي ذلك ولأن فيه إتلاف المال في غير نفع فهو من إضاعة المال ومن هنا كره العلماء كتب المصحف بالذهب. (هـ) عن عمر) رمز المصنف لضعفه [١١٩/٤] وقال ابن حجر^(٢): رجاله ثقات إلا جبارة بن المغلس ففيه مقال، وفي الكاشف إنه ضعيف^(٣).

٧٩٠٠- «ما ستر الله على عبد ذنباً في الدنيا فيعييره به يوم القيامة» (طب البزار عن أبي موسى).

(ما ستر الله على عبد ذنباً في الدنيا فيعييره به يوم القيامة) هو في عبد أذنب ذنباً ثم علم أن الله يأخذه به فندم وتاب فإنه لا يحاسب بذلك الذنب ولا يذكر له فيكون هذا في التائب. (البزار^(٤) طب عن أبي موسى) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: فيه عمر بن سعيد الأبح^(٥) وهو ضعيف.

٧٩٠١- «ما سلت الله القحط على قوم إلا بتمردهم على الله. (خط) في رواية

(١) النهاية (٢/٧٢٥).

(٢) انظر فتح الباري (١/٥٥٦)، والدرية في تخريج أحاديث الهداية (٢/١٦٨).

(٣) انظر الكاشف (١/٢٨٩)، والمغني في الضعفاء (١/١٢٧).

(٤) أخرجه البزار في مسنده (٣١٦٤)، والطبراني في المعجم الصغير (١٩٢)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٢)، وعزاه للبخاري والطبراني وفي الإسناد وعمر بن سعيد الأبح قال فيه البخاري منكر الحديث كما في اللسان (٤/٣٠٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٧٧).

(٥) انظر: المغني (٢/٤٦٧).

مالك عن جابر».

(ما سلط الله القحط) نقص الثمار وغلاء الأسعار (على قوم إلا بتمردهم) عتوهم واستكبارهم (على الله) ويشهد له ﴿مَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] ونظائرها ولا ينافيه قوله تعالى: ﴿وَلَنْبَلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ...﴾ الآية. [البقرة: ١٥٥] لأن المراد نبلوكم بسبب الذنوب لعلكم ترجعون وفائدة هذا الإخبار النبوي والقرآني تدارك العبد لنفسه بالتوبة عن ذنوبه فما أصابه بلاء إلا من جهد نفسه. (خط^(١) في رواية مالك عن جابر) سكت عليه المصنف وفيه عبد الملك بن بديل، قال الدارقطني: تفرد به وكان ضعيفاً وفي اللسان عن ابن عدي روى عن مالك حديثاً منكراً وقال الأزدي: متروك.

٧٩٠٢- «ما شئت أن أرى جبريل متعلقاً بأستار الكعبة وهو يقول: يا واحد، يا ماجد، لا تزل عني نعمة أنعمت بها علي إلا رأيتك. ابن عساكر عن علي (ض)».

(ما شئت أن أرى جبريل) رؤية عين يقظة ويحتمل أنها رؤية منام والأول هو الأقرب (متعلقاً بأستار الكعبة) كسوة الكعبة بالأستار شعار لها قديم ولا تكسى من الأحجار سواها ويحرم على غيرها ككسوة ما يسمونه التواييت فإنه محرم وإضاعة مال وكان التعلق بأستار الكعبة من القرب ولكنه جاء حثالة المتأخرين فرفعوا الأستار قبيل أيام الحج وسموه إحرام الكعبة، بدعة قولاً وفعلاً فحرم الناس وقت الحج هذه الفضيلة وسبب رفعها أنه صار ما يجرد عنها من الكسوة كل عام يفرق بين أقوام من خدمها وغيرهم فيحرصون على صيانتها ليثمن لهم

(١) أخرجه الخطيب في رواية مالك كما في الكنز (٢١٥٩٢) وأورده ابن حجر في لسان الميزان (٥٧/٤)، والمناوي في فيض القدير (٤٤٩/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٧٨).

إذا باعوها أو هادوا بها.

(وهو يقول) جملة حالية. (يا واحد) في ذاته وصفاته. (يا ماجد) بالجيم من المجد يتوسل إليه تعالى عند الطلب بصفاته والمنادي له قوله. (لا تزل) من أزال. (عني نعمة أنعمتها علي إلا رأيته) إخبار عن كثرة تعلق جبريل بالأستار ودعائه بهذه الكلمات فإنه لا يكاد يبرح من ذلك وهذه العبارة تستعمل في المبالغة وجاء مثلها في صفاته ﷺ في الصوم وفيه خوف الملائكة من تحويل الحال وخوف العاقبة والمآل وأشد الناس معرفة لله أخوفهم منه وقد علم الله عباده أن يقولوا ﴿رَبَّنَا لَا تُرْغِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨] (ابن عساكر^(١) عن علي) رمز المصنف لضعفه.

٧٩٠٣- «ما شبهت خروج المؤمن من الدنيا إلا مثل خروج الصبي من بطن

أمه من ذلك الغم والظلمة إلى روح الدنيا. الحكيم عن أنس».

(ما شبهت خروج المؤمن من الدنيا) التي هي سجن المؤمن ومنازل امتحانه وبلائه وتكاليفه (إلا مثل خروج الصبي من بطن أمه من ذلك الغم والظلمة) بدل من بطن أمه بإعادة العامل والصبي وإن لم يدرك ذلك الغم والظلمة بلطف الله به ورحمته إذ لو أدرکه لمات ولكنه يعلمه بعد أن يخرج إلى الدنيا ويدرك المنافع والمضار (إلى روح الدنيا) بفتح الراء نسيما وفيه بشرى لأهل الإيمان الكامل بحسن منقلبهم . (الحكيم^(٢) عن أنس) سكت عليه المصنف وفيه محمد بن مخلد الرعيني قال في اللسان^(٣): قال ابن عدي حدث بالأباطيل في كل ما روى،

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/١٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٧٩).

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول في أحاديث الرسول (١/٢٧٦)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٨١) وقال: موضوع.

(٣) انظر ميزان الاعتدال (٦/٣٢٧)، والعلل المتناهية (١/٢٨٥).

وقال الدارقطني: متروك الحديث.

٧٩٠٤- «ما شد سليمان طرفه إلى السماء تخشعا حيث أعطاه الله ما أعطاه.

ابن عساكر عن ابن عمرو (ض)».

(ما شد) بالبدال المهملة ما بالغ رافعاً. (سليمان) بن داود (طرفه إلى السماء تخشعاً) تواضعا لله عن رفع طرفه إلى عجائب سماواته كأنه يقول أكتفي من نعم الله وآياته بما أعطاني (حيث أعطاه الله ما أعطاه) من الحكم ومن النبوة ومن أنها ﴿الرَّيْحُ تَجْرِي بِأَمْرِ رُخَاءٍ حَيْثُ أَصَابَ﴾ [ص: ٣٦] وسخر له الجن يعملون له ما يشاء من محاريب وتمائيل وجفان كالجواب. (ابن عساكر^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، قال الذهبي^(٢) في الضعفاء: ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما.

٧٦٠٥- «ما صبر أهل بيت على جهد ثلاثا إلا آتاهم الله برزق. الحكيم عن

ابن عمر (ض)».

(ما صبر أهل بيت على جهد) شدة جوع (ثلاثاً) من الأيام وحبسوا أنفسهم عن الجزع والشكوى (إلا آتاهم الله برزق) مكافأة لهم على صبرهم فإن الصبر عاقبته الفرحة والروح وفيه التبشير بحسن عاقبة الصبر (الحكيم^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه لأن فيه أبا رجاء الجزري قال ابن حبان^(٤): روى مناكير كثيرة منها هذا الخبر [١٢٠/٤] إلا أنه قد رواه أبو يعلى والبيهقي باللفظ

(١) أخرجه ابن عساكر (٢٧٤/٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٨٢)، والضعيفة (٤٤٥٠).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٣٨٠/٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٩٤/٢).

(٣) أخرجه الترمذي في نودار الأصول (٢٥٣/١)، وأبو يعلى في مسنده (٥٧٠٨)، وأورده الهيثمي في المجمع (٢٥٦/١٠)، وابن أبي حاتم في العلل (١٣٩/٢) وقال: قال أبي: هذا حديث منكرو، وضعفه الباني في ضعيف الجامع (٥٠٨٤)، والضعيفة (٤٤٥٢).

(٤) انظر ميزان الاعتدال (٣٦٦/٧)، والمغني في الضعفاء (٧٨٤/٢).

المزبور عن ابن عمر. قال الهيثمي: ورجاله وثقوا، فلو أتى به المصنف من تلك الطريق كان أولى.

٧٩٠٦- «ما صدقة أفضل من ذكر الله تعالى. (طس) عن ابن عباس (ح)». (ما صدقة) يخرجها العبد. (أفضل من ذكر الله) أي من ذكر العبد لله إن قيل الصدقة نفعها متعد إلى الغير والذكر خاص نفعه بفاعله والمتعدي أفضل كما عرف.

قلت: ذكر الله المقبول سبب للخير العائد على جميع العباد فهو أعم تعدية من الصدقة فإنه قد يدفع عن أهل قرية بلاء قد قدر لها بذنوبها. فإذا ذكر الله واحد منهم دفع عن القرية وأهلها البلاء وبه ينزل الغيث ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ [نوح: ١٠-١١] فقد يستغفر واحد من جماعة فيقبل عمله وتمطر السماء فيكون أعم نفعاً. (طس^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال بل أعلى درجة فقد قال الهيثمي: رجاله موثقون.

٧٩٠٧- «ما صف صفوف ثلاثة من المسلمين على ميت إلا أوجب. (هـ ك) عن مالك بن هبيرة» (صح).

(ما صف صفوف ثلاثة من المسلمين) في صلاة الجنازة. (على ميت إلا أوجب) أي استحق الجنة فهذا من الأجور الكبيرة لهذه الهيئة كأنه تعالى يقبل شفاعتهم إذا كانوا كذلك فلا ينبغي تركها وينبغي أن يكونوا أربعين وأن يخلصوا الدعاء للميت كما سلف. (هـ ك^(٢) عن مالك بن هبيرة^(٣)) صحابي

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٤١٤)، وأورده الهيثمي في المجمع (٧٤/١٠)، وعزاه إلى الأوسط

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٨٦)، وورد في الأصل «طب» ولعل «طس» هو الصواب.

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٤٩٠)، والحاكم في المستدرک (٣٦٢/١) وقال الحاكم: على شرط مسلم.

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٨٧).

(٣) الإصابة (٧٥٦/٥).

نزل مصر ورمز المصنف لصحته.

٧٩٠٨- «ما صلت امرأة صلاة أحب إلى الله من صلاتها في أشد بيتها ظلمة.

(هق) عن ابن مسعود (ح)».

(ما صلت امرأة صلاة) أي فريضة إذ النافلة للمرأة والرجل في البيوت أفضل (أحب إلى الله) أكثر ثواباً وأحسن قبولاً (من صلاتها في أشد بيتها ظلمة) فظاهره أنها أحب من صلاتها في المسجد الحرام وأنه لا ينبغي لها الخروج للصلاة إلى المساجد وإن كان جائزاً لها الحديث: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»^(١) وفيه كراهية خروجها مطلقاً فإنه إذا كان الأحب أن لا تخرج للطاعة فأولى أن لا تخرج للمباح وتقدم «أغروا النساء يلزمن الحجاب»^(٢) إلا أن في خروجها إلى المسجد الحرام ومسجده ﷺ حديث ابن مسعود عند البيهقي: «والله الذي لا إله غيره ما صلت امرأة صلاة خير لها من صلاة تصليها في بيتها إلا أن يكون المسجد الحرام أو مسجد الرسول ﷺ»^(٣) (هق)^(٤) عن ابن مسعود) مرفوعاً وموقوفاً ورواه عنه أيضاً الطبراني، قال الهيثمي: ورجاله موثقون ورمز المصنف لحسنه.

٧٩٠٩- «ما صيد صيد ولا قطعت شجرة إلا بتضييع من التسبيح. (حل)

عن أبي هريرة (ض)».

(١) أخرجه البخاري (٨٦٥)، ومسلم (٤٤٢) عن ابن عمر.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٣٨/١٩) رقم (١٠٦٣)، والأوسط (٣٠٧٣)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥٢١/١٣) عن مسلمة بن مخلد، وأورده العجلوني في كشف الخفا (١٥٩/١).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (١٣١/٣).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن (١٣١/٣)، والطبراني في الكبير (٢٩٣/٩) (٩٤٧١)، وفي مسند الشهاب (١٣٠٧)، وأورده الهيثمي في المجمع (٣٥/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٨٨)، والضعيفة (٤٤٥٣).

(ما صَيْدَ صَيْدٌ) أي مصيد ليس المراد المأكول فقط وإنما خص لشرفه وإلا فالمراد ما أصيب حيوان (ولا قطعت شجرة) يحتمل أن المراد كل جسم من نام وغيره ليوافق قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] فإنه عام لكل ما يصدق عليه الشئئية.

(إلا بتضييع من التسييح) أي بسبب ذلك فالباء سببية، وظاهره أنه تسييح بالمقال ومن تأوله بلسان الحال فقد أبعد، وقد زاد الديلمي في رواية: «وكل شيء يسبح حتى يتغير عن الخلقة التي خلقه الله عليها وإن كنتم نقض جداركم وسقفكم فإنما هو تسييح»^(١) انتهى وقد أطلنا البحث في إيقاظ الفكرة وأنه حقيقة لا مجاز فإذا كان هذه المصائب التي تصيب المخلوقات بتضييع التسييح فكل مصيبة تصيب الإنسان فهي بذلك وهو نص قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ...﴾ الآية. [الشورى: ٣٠] ونحوها، ومن كسب الأيدي ترك الطاعات فإن من تنزيه الله تعالى أن لا يعصى (حل^(٢)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه فيما قُوبل على خطه، وقال الشارح: إنه رمز لحسنه وليس بصواب لأن فيه محمد بن عبد الرحمن القشيري أورده الذهبي في الضعفاء^(٣) وقد لا يعرف ثم قال: بل هو كذاب.

٧٩١٠- «ما ضاق مجلس بمتحابين. (خط) عن أنس (ض)».

(ما ضاق مجلس بمتحابين) ولذا يقال سم الخياط مع الأحباب ميدان وذلك أن الاتساع في القلوب لا في المجالس فإن المتباغضين يضيق بهم الفضاء الواسع، والحديث إخبار أن التحاب سبب لطيب المجالسة فلا يجالس الإنسان إلا من يحب وإلا أظلم قلبه بمجالسة البغيض ولذا يقال الثقلاء جماء

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٦٣٧٥) عن عمر بن الخطاب.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٤٠) وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٨٩) وقال: موضوع.

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٢/٦٠٦)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/٧٤).

الأرواح ولذا قال الخليل: إن الدنيا بأسرها لا تسع [١٢١/٤] متباغضين وإن شبراً في شبر يسع المتحابين. (خط^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه ورواه عنه الديلمي.

٧٩١١- «ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار. (حم) عن أنس (ح)».

(ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار) هذا اللفظ من كلام جبريل كما في رواية ابن أبي الدنيا^(٢) في «كتاب الخائفين» من حديث ثابت عن أنس بإسناد قال زين الدين العراقي^(٣): إنه جيد ولفظه: أنه ﷺ قال لجبريل: «ما لي لا أرى ميكائيل يضحك» قال: ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار وذلك من مخافة أن يغضب الله عليه فيعذبه بها، وقد وصف الله ملائكته بمخافته ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠] إلا أنه قد عارضه حديث الدارقطني أنه ﷺ تبسم في الصلاة فلما انصرف سُئل عنه فقال: «رأيت ميكائيل راجعاً من طلب القوم وعلى جناحه الغبار يضحك إليّ فتبسمت إليه» وأجاب السهيلي^(٤): بأن المراد لم يضحك منذ خلقت النار إلا تلك المرة أو أنه حدث بالحديث الأول ثم حدث بعد بما حدث من ضحكه إليه.

قلت: ويحتمل أنه ما ضحك حتى بعث ﷺ وأنزل الله عليه ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨] فعلم مكانه من الله فذهب خوفه فضحك بعد ذلك كما قاله جبريل لما قال له ﷺ وقد نزل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣/٢٢٦)، والديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٦٢٣١)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩٠) وقال: موضوع.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذكر النار (١٠٨)، وصفة النار (٢١٩)، وانظر: السلسلة الصحيحة (٢٥١١).

(٣) تخريج أحاديث الإحياء (٤/٨٢).

(٤) انظر: الروض الآنف (٢/٢٠٨)، وسبل الهدى والرشاد (٣/١٤٢-١٤٢).

إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿﴾ [الأنبياء: ١٠٧] هل أصابك من هذه الرحمة شيء؟ قال: نعم آمنت لما أنزل الله: ﴿مُطَاعٌ ثُمَّ أَمِينٌ﴾ [التكوير: ٢١] أو نحو هذا ذكره القاضي عياض في الشفا. (حم^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه إلا أنه تعقب بأنه من رواية إسماعيل بن عياش^(٢) عن المدنيين وهي ضعيفة.

٧٩١٢- «ما ضحى مؤمن مليباً حتى تغيب الشمس إلا غابت ذنوبه، فيعود كما ولدته أمه. (طب هب) عن عامر بن ربيعة (ح)».

(ما ضحى) قال الشارح: بفتح فكسر بضبط المصنف، قلت: في القاموس^(٣) ضحى ضحوا برز للشمس وكفى ورضي أصابته الشمس فهذا يحتمل الأمرين إلا إن ثبتت الرواية بما ضبط به فهي العمدة (مؤمن) أي ما برز للشمس بيديه أو ما أصابت الشمس يديه (مليباً) أي محرماً مليباً (حتى تغيب الشمس) عامة لبروزه. (إلا غابت ذنوبه) صحوب غيبتها بذهاب ذنوبه.

(فيعود) بعد ذلك الحين من غروبها (كما ولدته أمه) لا ذنب عليه وفيه فضيلة التجرد للإحرام وظاهره إذا قد حصلت الإضابة من الشمس لبدنه ولو ساعة واستظل بقية يومه وفضل الله أوسع من هذا. (طب هب^(٤) عن عامر بن ربيعة) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف وأورده

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٤/٣)، وأورده الهيثمي في المجمع (٣٨٥/١٠) وقال: رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين وهي ضعيفة وبقية رجاله ثقات، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩١)، والضعيفة (٤٤٥٤).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٨٥/١)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/١١٨).

(٣) القاموس (١/١٦٨٢).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٠٢٨)، وفي السنن (٤٣/٥)، والمقدسي في المختارة (٢٣٨)، وأورده الهيثمي في المجمع (٢٢٣/٣)، والعقيلي في الضعفاء (٣/٣٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩٢).

الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: ضعفه مالك وابن معين.

٧٩١٣- «ما ضر أحدكم لو كان في بيته محمد، ومحمدان، وثلاثة. ابن سعد

عن عثمان العمري رسلاً».

(ما ضر أحدكم) استفهام أي شيء يضره وهو استفهام إنكار إذ معلوم أنه لا ضرر فيه فهو إنكار لم لا يسمون بمحمد أو لآدمهم (لو كان) يؤذي إلى أن يكون. (في بيته محمد ومحمدان وثلاثة) فهو حث على تسمية الأولاد بهذا الاسم الكريم فإنه من أشرف الأسماء، قال مالك: ما كان بيت فيه محمد إلا كثرت بركته وروي الحافظ أبو طاهر السلمي من حديث حميد الطويل عن أنس مرفوعاً يوقف عبدان بين يدي الله تعالى عز وجل فيقول الله لهما: ادخلا الجنة فإنني آليت على نفسي أن لا يدخل النار من اسمه محمد ولا أحمد (ابن سعد^(٢)) عن عثمان العمري رسلاً) هو عثمان بن واقد بن محمد بن فهد بن عبيد الله العمري المدني نزيل البصرة قال في التقريب^(٣): صدوق ربما وهم.

٧٩١٤- «ما ضرب من مؤمن عرق إلا حط الله عنه به خطيئة وكتب له به

حسنة ورفع له به درجة. (ك) عن عائشة (صح)».

(ما ضرب من مؤمن عرق) يتألم به. (إلا حط الله به عنه خطيئة) كأن الخطايا على ظهور المذنبين تحطها هذه الآلام. (وكتب له به حسنة ورفع له به درجة) ففيه أن الأسقام لها ثلاث فوائد، قال ابن القيم^(٤): لا تناقض ما سبق من أن المصائب مكفرات لا غير، لأن حصول الحسنة إنما هو بصبره الاختياري، وقال

(١) انظر المغني في الضعفاء (١/٣٢١)، وميزان الاعتدال (٤/٨).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥/٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩٤)، والضعيفة (٢٣٦٧).

(٣) انظر تقريب التهذيب (١/٣٨٧).

(٤) عدة الصابرين (ص٧٦).

الحافظ ابن حجر^(١): فيه تعقب على ابن عبد السلام حيث قال: ظن بعض الجهلة أن للمصائب أجورا وهو خطأ صريح فإن الثواب والعقاب إنما هو على الكسب وليس منه المصائب بل الثواب والعقاب على الصبر والرضا ووجه الرد أن [١٢٢/٤] الأحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الأجر لمجرد حلول المصيبة والصبر والرضا قدر زائد يثاب عليهما زيادة على المصيبة، وقال العراقي: المصائب كفارات جزما وإن لم يقترن بها الرضا لكن بالمقارنة تعظيم التكفير كذا قاله الحافظ ابن حجر، والتحقيق أن المصيبة كفارة لذنب يوازنها وبالرضا يؤجر على ذلك فإن لم يكن للمصائب ذنب عوض من الثواب بما يوازنه.

قلت: ولم يتكلموا على رفع الدرجة كأنه فرع ثبوت الحسنه (ك^(٢)) عن عائشة (رمز) المصنف لصحته لأنه قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي ورواه أيضاً الطبراني، قال المنذري بإسناد حسن، وقال الهيثمي: سنده حسن، وقال ابن حجر: جيد.

٧٩١٥- «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل». (حم ت هـ ك) عن أبي أمامة (صح).

(ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه) كما كانت بنو إسرائيل (إلا أوتوا الجدل) أي الخصومة بالباطل، قال القاضي: المراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقائد الزائغة لا المناظرة لإظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ما ليس بمعلوم عنده وتعليم غيره ما عنده لأنه فرض كفاية خارج عما نطق به الحديث

(١) فتح الباري (١٠/١٠٥).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٣٤٧)، والطبراني في الأوسط (٢٤٦٠)، والبيهقي في الشعب (٩٨٦٠)، وأورده الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٤)، وابن حجر في الفتح (١٠/١٠٥)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٤/١٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩٣)، والضعيف (٤٤٥٦).

وما أحسن ما قال الغزالي^(١): في الإشارة إلى الخلافات التي أحدثت في هذه الأعصار وأبدع فيها من التحريرات والتصنيفات والمجادلات ما لفظه فإياك أن تحوم حولها واجتنبها اجتناب السم القاتل والداء العضال وهو الذي رد كل الفقهاء إلى طلب المنافسة والمباهاة ولا تسمع لقولهم: الناس أعداء ما جهلوا فعلى الخبير سقطت فاقبل النصح ممن ضيع العمر في ذلك زماناً، وزاد عمل الأوليين تصنيفاً وتحقيقاً وجدالاً وبياناً ثم ألهمه الله رشده فأطلعته على غيبه فهجره انتهى، وفي الجدل أحاديث معروفة (حم ت هـ ك^(٢)) عن أبي أمامة) وتاممه ثم تلى هذه الآية: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨] رمز المصنف لصحته وأقره الحاكم، وقال الترمذي: حسنٌ صحيحٌ.

٧٩١٦- «ما طلب الدواء بشيء أفضل من شربة عسل. أبو نعيم في الطب عن عائشة (ض)».

(ما طلب الدواء بشيء أفضل) أكثر نفعاً (من شربة عسل) ففيه شفاء للناس وكأنه قال ﷺ في داء معين جواباً لسائل، كذا قيل، ويحتمل الأعم، (أبو نعيم في كتاب الطب^(٣)) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٧٩١٧- «ما طلع النجم صباحاً قط وبقوم عاهةً إلا ورفعت عنهم أو خفت. (حم) عن أبي هريرة».

(ما طلع النجم) وهي الثريا (صباحاً قط) وقت الفجر (وبقوم عاهة) في أنفسهم من مرض ووباء أو في ثمارهم (إلا رفعت) بالكلية. (أو خفت) إخبار بما جرت به عادته تعالى وتبشير للعباد بذلك ومدة غيبة الثريا عن العين نيف

(١) إحياء علوم الدين (١/٤١).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٥/٢٥٢)، والترمذي (٣٢٥٣)، وابن ماجه (٤٨)، والحاكم في المستدرک

(٢/٤٤٨) وصححه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٣٣).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الطب (برقم ١٦٣) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩٥).

وخمسون ليلة لأنها تخفي لقربها من الشمس قبلها وبعدها، وقيل: هذا الإخبار خاص بأرض الحجاز بأن الحصاد يقع في أيار ويدرك الثمار فيأمن من العاهات والمراد عاهة السماء ولا يخفى ما فيه (حم^(١) عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف.

٧٩١٨- «ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر (ت ك) عن أبي بكر (صح)».

(ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر) قال الشارح: يعني أن ذلك يكون له في بعض الأزمنة وهو زمان إفضاء الخلافة إليه إلى موته فإنه حينئذ خير أهل الأرض انتهى.

قلت: لأنه لا يصح أن يراد من زمن تكلمه ﷺ بهذا إذ هو ﷺ خير من طلعت عليه الشمس ولا زمن أبي بكر لذلك على أنه يحتمل أن الخيرية في خصلة من خصاله فضل بها على غيره مما ليست فيه فلا عموم وفيه فضيلة لعمر ظاهرة.

(ت ك^(٢) عن أبي بكر) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: غريب وليس إسناده بذاك انتهى. وقال الذهبي^(٣): فيه عبد الله بن داود الواسطي ضعفه وعبد الرحمن بن أبي المنكدر لا يكاد يعرف وفيه كلام والحديث شبه الموضوع

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨٨/٢)، والطبراني في الأوسط (١٣٠٥)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠٣/٤) وعزاه لأحمد والبخاري وقال فيه عسل بن سفيان وثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح، والعقيلي في الضعفاء (٤٢٦/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٨٤)، والحاكم في المستدرک (٦٠/٣)، والبخاري في مسنده (٨١)، وأورده العقيلي في الضعفاء (٤/٣)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٩٥/١) وقال: هذا حديث لا يصح، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩٧) وقال: موضوع.

(٣) انظر ميزان الاعتدال (٩١/٤)، والمغني في الضعفاء (٣٣٦/١)، والتقريب (٣٠١/١).

انتهى، وفي الميزان^(١) في ترجمة عبد الله بن داود: في حديثه مناكير وساق هذا منها ثم قال: هذا كذاب وأقره الحافظ في اللسان فاعجب لتصحيح المصنف له.
 ٧٩١٩- «ما طهر الله كفا فيها خاتم من حديد. (تخ طب) عن مسلم بن عبد الرحمن (ح)».

(ما طهر الله كفا فيها خاتم من حديد) هو زجر عن اتخاذه وقد أخبر ﷺ أنه حلية أهل النار والمراد أنه لا يكون عند الله [١٢٣/٤] مطهراً لا أنه نجس شرعاً (تخ^(٢) طب^(٣)) عن مسلم بن عبد الرحمن) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه شميصة بنت نبهان لم أعرفها وبقيّة رجاله ثقات، وقال الذهبي^(٤): مسلم هذا له صحبة روت عنه مولاته شميصة ثم إن فيه عياد بن كثير الرملي قال الذهبي^(٥): ضعفه ومنهم من تركه.

٧٩٢٠- «ما عال من اقتصد. (حم) عن ابن مسعود (ح)».

(ما عال) بالمهملة من العيلة وهي الفقر (من اقتصد) الاقتصاد التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط فمن أنفق غير مسرف ولا مقتر قانع بما يجب عليه فإنه يبارك له فيما لديه فلا يفتقر وبالاقتصاد يتم الإجمال في الطلب ويطيب عيش العبد وهو توصية بالاقتصاد للغني والفقير (حم^(٦)) عن ابن مسعود) رمز

(١) انظر ميزان الاعتدال (٤/٣٣٣).

(٢) جاء في الأصل (طب) ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧/٢٥٢) رقم (١٠٧٤)، والطبراني في الكبير (١٩/٤٣٥) رقم (١٠٥٤) وفي الأوسط (١١١٤)، وذكره الهيثمي في المجمع (٥/١٥٤)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٠٩٨)، والضعيفة (٤٤٥٧) وقال: ضعيف جداً.

(٤) انظر: تجريد أسماء الصحابة (٢/٧٦) رقم (٨٤٣).

(٥) انظر ميزان الاعتدال (٤/٣٣)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٧٦)، والتقريب (١/٢٩٠).

(٦) أخرجه أحمد في مسنده (١/٤٤٧)، والطبراني في الأوسط (٥٠٩٤)، وفي الكبير (١٠/١٠٨) (١٠١١٨)، والبيهقي في الشعب (٦٥٦٩)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٢)، وضعفه

المصنف لحسنه، قال عبد الحق: فيه إبراهيم بن مسلم الهجري^(١) ضعيف وتبعه الهيثمي فجزم بضعفه.

٧٩٢١- «ما عبد الله بشيء أفضل من فقهه في دين (هب) عن ابن عمر (ض)».

(ما عبد الله بشيء) ما تدلل له عبد في عبادته بشيء. (أفضل من فقهه في دين) فإنه من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين فإن بالفقه في الدين يعرف العبد ربه ومن عرف ربه عرف نفسه ولأن عبادة الجاهل عبادة لا ترجح في الميزان على عبادة الفقيه في الكتاب والسنة لا الحامد على تجريحات كلام الناس كما تُعرض ذلك عند الناس وفيه حث على الاجتهاد في التفقه في الدين (هب)^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه فلا يرد عليه ما قاله الشارح ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي أقره والأمر بخلافه بل عقبه بالقدح في سنده، فقال: تفرد به عيسى بن زياد وروى من وجه آخر ضعيف والمحموظ أن هذا اللفظ من قول الزهري انتهى بحروفه فاقتطاع المصنف ذلك من كلامه وحذفه من سوء التصرف انتهى كلام الشارح.

قلت: ولا يرد عليه لأنه قد عرف من قاعدته اكتفاؤه بالرمز من أول كتابه تصحيحاً وتضعيفاً وتحسيناً^(٣).

٧٩٢٢- «ما عدل وال اتجر في رعيته. الحاكم في الكني عن رجل (ض)».

(ما عدل وال) أي عامل علي قوم اتصف بقوله. (اتجر في رعيته) لأنه يضيق عليهم المعاش ويحاربونه في بيعه وشراءه حذراً منه فلا يكون عادلاً أصلاً ولذا

الألباني في ضعيف الجامع (٥١٠١)، والضعيفة (٤٤٥٩).

(١) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٥٢/١)، وميزان الاعتدال (١٩١/١)، والمغني (٢٦/١).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٧١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٠٦).

(٣) قلت: ورموز التصحيح والتضعيف والتحسين قد اختلفت من نسخة إلى أخرى.

يقال الملوك للإغارة وللإمارة ولا يحسن منهم التجارة، (الحاكم^(١)) في الكنى عن رجل) رمز المصنف لضعفه.

٧٩٢٣- «ما عظمت نعمة الله على عبد إلا اشتد عليه مؤنة الناس فمن لم يتحمل تلك المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال. ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن عائشة (هب) عن معاذ (ض)».

(ما عظمت نعمة الله على عبد إلا اشتد عليه مؤنة الناس) أي ثقلهم وذلك لأن من أنعم الله عليه أي نعمة فإنه يحتاج الناس إليه من حاجة أو مال أو علم أو أي نعمة فلا تستثقل حاجات الناس إليه فإن قضاها شكر للنعمة ومن ثمة قال الفضيل أما علمتم أن حاجة الناس إليكم نعمة من الله عليكم فاحذروا أن تملوا وتضجروا من حوائج الناس فتصير النعم نقماً كما يؤيده قوله (فمن لم يحتمل تلك المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال) وأخرج البيهقي عن ابن الحنفية أنه كان يقول: أيها الناس اعلّموا أن حوائج الناس إليكم من نعم الله عليكم فلا تملوها فتتحول نقماً (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج^(٢)) عن عائشة (هب) عن معاذ) رمز المصنف لضعفه، وقال البيهقي: هذا حديث لا أعلم أنا كتبناه إلا بإسناده وهو كلام مشهور عن الفضيل وقال ابن عدي^(٣): يروى من وجوه كلها غير محفوظة ومن ثمة قال ابن الجوزي^(٤) حديث لا يصح.

(١) أخرجه أبو حمد الحاكم في الكنى كما في الكتر (١٤٦٧٦)، والطبراني في مسند الشاميين (١٣٢٢)، عن أبي الأسود المالكي عن أبيه عن جده، وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٢٨/٧) وقال: قال أبو أحمد الحاكم ليس حديثه بالقائم، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٠٧) والإرواء (٢٦٢٣).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا كتاب قضاء الحوائج (٤٨) عن عائشة، وأخرجه البيهقي في الشعب (٧٦٦٤) عن معاذ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٠٨).

(٣) انظر الكامل في الضعفاء (١/١٧٤).

(٤) انظر العلل المتناهية (٢/٥٨١).

٧٩٢٤- «ما علي أحدكم إذا أراد أن يتصدق لله صدقة تطوعاً أن يجعلها عن والديه إذا كان مسلمين فيكون لوالديه أجرها وله مثل أجورهما بعد أن لا ينتقص من أجورهما شيئاً. ابن عساكر، عن ابن عمرو».

(ما علي أحدكم) يقال لمن أهمل شيئاً أو قصر فيه أو أغفله ما عليه لو فعل كذا أو قال كذا أي شيء يلحقه من الضرر أو العيب أو العار لو فعل فهو استفهام توبيخ كما سلف (إذا أراد أن يتصدق لله صدقة تطوعاً) لا الواجبة فلا تكون إلا عنه (أن يجعلها) بالنية (عن والديه) أي يجعل ثوابها لهما حين كانا أو لا (إذا كان مسلمين فيكون لوالديه أجرها) بما نوى (وله مثل أجورهما) مكافئة من الله تعالى. (بعد أن لا ينتقص من أجورهما شيئاً) وهذا يشمل كل فعل تطوعاً من صدقة المال أو الأفعال أو الأقوال وقد مضى قريباً: ما صدقة أفضل من ذكر الله فينوي بذكره أنه لهما وغيره من أفعاله والظاهر أنه يكون في غير الوالدين لو وهب أجر الصدقة لأخيه المؤمن كان الحكم ذلك وإنما ذكر الوالدين لأنهما أحق الناس بصلة ابنهما، (ابن عساكر^(١) عن ابن عمرو) ورواه عنه أيضاً الطبراني بدون قوله: «إذا كانا مسلمين»، قال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف.

٧٩٢٥- «ما علي أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوي

ثوبي مهنته. (د) عن يوسف بن عبد الله بن سلام (هـ) عن عائشة (ح)».

(ما علي أحدكم إذا وجد سعة) من المال لا إذا لم يجد فإنه لا [١٢٤/٤]

يتكلف فإن الله لا يحب المتكلفين. (أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة) فإنها عيد أهل الإسلام يتجمل بهما. (سوي ثوبي مهنته) يروى بكسر الميم وفتحها قال

(١) أخرجه ابن عساكر (٣٠٧/٥٣) و الطبراني في الأوسط (٧٧٢٦) وضعفه العراقي في تخريج الإحياء (١٩٤/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٠٩)، والضعيفة (٤٨٧).

الزمرخشري^(١): الكسر عند الإثبات خطأ أي بذلته وخدمته، وقال ابن القيم^(٢): وفيه أنه يسن له أن يلبس أحسن ثيابه التي يقدر عليها وذلك في حق كل مسلم وجد سعة ولا يسرف في ذلك حتى يتخذ لكل جمعة ثيابا مستجدة كما اعتاده كثير من المترفين (د^(٣) عن يوسف بن عبد الله بن سلام) صحابي صغير أجلسه النبي ﷺ في حجره وسماه (هـ عن عائشة) رمز المصنف لحسنه على رمز أبي داود، وقال ابن حجر: فيه انقطاع وفي الفتح^(٤) قال أيضاً: فيه نظر.

٧٩٢٦- «ما علم الله من عبد ندامة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفره منه. (ك) عن عائشة (صح)».

(ما علم الله من عبد ندامة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفره منه) فإن الندامة هي أعظم أركان التوبة فإنه إذا ندم فاض الاستغفار على لسانه فلو استغفر غير نادم لم يكن تائباً ولا مغفوراً له (ك^(٥) عن عائشة) رمز المصنف لصحته لأنه قال الحاكم: صحيح ورواه الذهبي^(٦) وقال هشام بن زياد أحد رواه: متروك، وقال المنذري^(٧): هشام بن زياد ساقط.

٧٩٢٧- «ما عليكم أن لا تعزلوا، فإن الله قدر ما هو خالق إلى يوم القيامة.

(١) الفائق (٣/ ٣٩٤).

(٢) زاد المعاد (١/ ٣٩٩).

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٧٨) عن يوسف بن عبد الله بن سلام . وابن ماجه (١٠٩٦) عن عائشة، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٢٠٤) وقال قال أبي هذا حديث منكر، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٣٥).

(٤) انظر فتح الباري (٢/ ٣٧٤).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/ ٢٥٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣٧٩)، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥١١٠)، والضعيفة (٣٢٣) وقال: موضوع.

(٦) انظر ميزان الاعتدال (٧/ ٨٠)، والمغني في الضعفاء (٢/ ٧١٠)، والكاشف (٢/ ٣٣٦).

(٧) انظر الترغيب والترهيب (٤/ ٤٩).

(د) عن أبي سعيد وأبي هريرة (صح)».

(ما عليكم) معشر المسلمين (أن لا تعزلوا) أي لا حرج عليكم في العزل عن نسائكم وهو عام للحرة والأمة وتقدم فيه كلام في الجزء الأول (فإن الله قدر ما هو خالق إلى يوم القيامة) فلا العزل نافع في دفع ما قدره الله فإنه إذا أراد خلق نفس أوصل من الماء قدر ما يخلقها منه وإن لم يرد لم يخلق من الماء الواصل إليها شيئاً (د^(١)) عن أبي سعيد وأبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٧٩٢٨- «ما عمل آدمي عملاً أنجي له من عذاب الله من ذكر الله. (حم) عن

معاذ (صح)».

(ما عمل آدمي عملاً أنجي له من عذاب الله من ذكر الله) فإنه بذكره يفعل الطاعات ويترك المنكرات ويأمر بالخيرات ويطمئن قلبه ﴿لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨] (حم^(٢)) عن معاذ) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٧٩٢٩- «ما عمل ابن آدم شيئاً أفضل من الصلاة، وصلاح ذات البين، وخلق

حسن. (تخ هب) عن أبي هريرة (ح)».

(ما عمل ابن آدم شيئاً) من الأعمال (أفضل من الصلاة) المفروضة فهي

أفضل الأعمال كما سلف.

(وصلاح ذات البين) بين الناس ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]. (وخلق حسن) يجمعه ما أسلفناه من طلاقة الوجه وكف الأذى وبذل المعروف، ولا يقال هذا يعارض

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٧٦٩٨) عن أبي سعيد، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٥٦٤٣). أظن الصواب (ن) كما في المطبوع من التيسير (٧٩٤٦/٥)

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٩/٥)، والمعجم في الكبير (١٦٦/٢٠) رقم (٣٥٢)، وأورده الهيثمي في

المجمع (٧٣/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٤٤).

حديث الذكر السابق لأننا نقول هذه الأعمال الفاضلة من الذكر أيضاً فليس المراد مجرد التهليل ونحوه بل ما هو من الأعمال لله وأن الصلاة فهي ذكر بنفسها (تخ هب^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٧٩٣٠- «ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من إهراق الدم إنها لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها وإن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع علي الأرض فطيبوا بها نفساً. (ت هـ ك) عن عائشة (ح)».

(ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من إهراق الدم) لأن قربة كل وقت أخص من غيرها وأولي والله تعالى جعل قربة يوم النحر إراقة الدماء لهذه الحيوانات تقرباً إليه وسواءً كان عن ضحية أو عن نسك آخر (إنها أي الذبيحة الدال عليها ذكر الدم والإهراق أو البحيرة لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها) أي يؤتى بها حية تشهد لصاحبها أو يؤتى بها بأجزائها توضع في ميزانه إلا أنه قد صرح في خبر علي عليه السلام: «إنها توضع في ميزانه» (وإن الدم ليقع من الله بمكان) أي محل عظيم كما أفاده التنكير (قبل أن يقع على الأرض) أي قبل أن يشاهده من حضر قال الطيبي: قد تقرر أن الأعمال الصالحة كالفرائض والسنن والآداب مع تعدد مراتبها في الفضل قد يقع بينها التفاضل فكم من مفضول يفضل على الأفضل بالخاصية وبوقوعه في زمان أو مكان مخصوص يعني فالتضحية فضلت على غيرها لذلك (فطيبوا بها نفساً) قال العراقي: الظاهر أن هذا مدرج من كلام عائشة وفي رواية أبي الشيخ ما يدل على ذلك فهو كلام صحيح فإنه ينبغي في القرب أن يكون على

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦٣/١) رقم (١٣٩)، والبيهقي في الشعب (١١٠٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٤٦)، والصحيحة (١٤٤٨).

طيب نفس في إخراجها كما ورد ذلك في الزكاة (ت هـ ك^(١)) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وحسنه الترمذي واستغربه وضعفه ابن حبان، وقال ابن الجوزي^(٣): حديث لا يصح فإن يحيى بن عبد الله بن نافع أحد رواه ليس بشيء، قال النسائي: متروك، والبخاري: منكر الحديث.

٧٩٣١- «ما فتح رجل باب عطية بصدقة أو صلة إلا زاده الله تعالى بها كثرة وما فتح رجل باب مسألة يريد بها كثرة إلا زاده الله تعالى بها قلة. (هب) عن أبي هريرة (ح)».

(ما فتح رجل باب عطية بصدقة أو صلة إلا زاده الله بها كثرة) في ماله ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩]، «ما نقص مال من صدقة» (وما فتح رجل باب مسألة) يطلب من العباد أموالهم (يريد بها كثرة) أي تكثراً في ماله لا لحاجة فهذا مقيد لإطلاق غيره من أحاديث المنع عن المسألة إلا أنه قد فسر إجمال هذا التقييد حديث: «أنها [١٢٥/٤] لا تحل المسألة إلا لذي فقر مدقع أو دم موجه أو حمالة يحملها»^(٤) (إلا زاده الله تعالى بها قلة) يمحق بركة ما لديه ويحوجه حقيقة ويجعل فقره بين عينيه (هب^(٥)) عن أبي هريرة) رمز المصنف

(١) جاء في الأصل (ت هـ عن عائشة)، ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٩٣)، وابن ماجه (٣١٢٦)، والحاكم في المستدرک (٤/٢٦٠) وصححه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١١٢)، والضعيفة (٥٢٦) سقط في الأصل «ك» رمز الحاكم أثبته من المطبوع.

(٣) انظر العلل المتناهية (٢/٥٧٠).

(٤) أخرجه أحمد (٣/١٢٦)، وأبو داود (١٦٤١)، وابن ماجه (٢١٩٨) جميعهم عن أنس، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود (١٦٤١)، وضعيف سنن ابن ماجه (٢١٩٨).

(٥) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٤١٣)، وأحمد (٢/٤٣٦)، والطبراني في الأوسط (٧٢٣٩)، وأورده الهيثمي في المجمع (٨/١٩٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٤٦).

لحسنه وفيه يوسف بن يعقوب وهو إما النيسابوري وقد قال أبو علي الحافظ: ما رأيت في نيسابور يكذب غيره، وإن كان هو القاضي باليمن فمجهول كما ذكره الذهبي^(١) وقد رواه أحمد والطبراني باللفظ المذكور قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح انتهى. فلو عزاه المصنف له كان أولى.

٧٩٣٢- «ما فوق الركبتين من العورة وما أسفل السرة من العورة. (قط هق)

عن أبي أيوب (ض).».

(ما فوق الركبتين من العورة) فيجب ستره وظاهره أن الركبتين ليستا من العورة. (وما أسفل السرة من العورة) فدل على أن العورة ما بين الركبتين والسرة؛ (قط هق)^(٢) عن أبي أيوب) رمز المصنف لضعفه، قال الحافظ ابن حجر: في تخريج الهداية: سنده ضعيف وبين ذلك قبله الذهبي فقال: فيه سعد بن راشد^(٣) متروك عن عبادة بن كثير وإه.

٧٩٣٣- «ما فوق الإزار وظل الحائط وجر الماء فضل يحاسب به العبد يوم

القيامة. البزار عن ابن عباس.».

(ما فوق الإزار) من الثياب التي تلبس. (وظل الحائط) الذي يستظل به العبد من شمس أو مطر (وجر الماء) أي جرفته التي يشرب منها، وفي رواية: «وجلف الخبز» (فضل) أي زيادة على الضروريات والحاجيات (يحاسب به العبد يوم القيامة) وظاهره أنه لا يحاسب على الأمر الضروري فإنه قد أذن له فيه كما

(١) انظر ميزان الاعتدال (٣٠٩/٧)، والمغني في الضعفاء (٧٦٤/٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢٢٢/٣).

(٢) أخرجه الدارقطني (٢٣١/١)، والبيهقي في السنن (٢٢٩/٢)، وأورده ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١٢٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١١٧).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٢٥٨/١)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣١٧/١)، والميزان (١٨٩/٣).

سلف. (البيزار^(١) عن ابن عباس) سكت عليه المصنف.

٧٩٣٤- «ما في الجنة شجرة إلا وساقها من ذهب. (ت) عن أبي هريرة (ح).
 (ما في الجنة شجرة إلا وساقها من ذهب) وفي رواية وفروعها من زمرد
 وسعفها كسوة لأهل الجنة منها مقطعاتهم وحللهم وثمرها أمثال القلال
 والدلاء أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وألين من الزبد وليس فيه عجم.
 (ت هـ)^(٢) عن أبي هريرة، قال الترمذي: حسن غريب والمصنف رمز لحسنه.
 ٧٩٣٥- «ما في السماء ملك إلا وهو يوقر عمر، ولا في الأرض شيطان إلا
 وهو يفرق من عمر. (عد) عن ابن عباس.»

(ما في السماء ملك إلا وهو يوقر عمر) أي يعظم ابن الخطاب لعظمته عند
 الله. (ولا في الأرض شيطان إلا وهو يفرق من عمر) يخاف منه لأنه يخاف الله
 وكل من خاف الله خافه كل شيء وفيه فضيلة لعمر ظاهرة. (عد)^(٣) عن ابن
 عباس) سكت عليه المصنف وفيه موسى بن عبد الرحمن الصنعاني^(٤) قال في
 الميزان: قال ابن حبان: رجل وضّاع، وقال ابن عدي: منكر الحديث وساق له
 مناكير ختمها بهذا الخبر ثم قال: هذه الأحاديث بواطل.

٧٩٣٦- «ما قال عبد قط "لا إله إلا الله" مخلصاً إلا فتحت له أبواب السماء
 حتى يفضي إلى العرش ما اجتنب الكبائر. (ت) عن أبي هريرة.»
 (ما قال عبد قط "لا إله إلا الله" مخلصاً) في قولها. (إلا فتحت له أبواب

(١) أخرجه البيزار كما في المجمع (١٠/٢٦٧)، وأبو نعيم في الحلية (٤/١٠٠)، وضعفه الألباني في
 ضعيف الجامع (٥١١٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٢٥)، وابن حبان (٧٤١٠)، وأبو يعلى (٦١٩٦)، وصححه الألباني في
 صحيح الجامع (٥٦٤٧).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٣٤٩)، والديلمي في الفردوس (٤/٦٣٣٤)، وقال الألباني في
 ضعيف الجامع (٥١١٨)، والضعيفة (٤٤٦٢) وقال: موضوع.

(٤) انظر الميزان (٦/٥٤٩)، واللسان (٦/١٢٤)، والمغنى في الضعفاء (٢/٦٨٤).

السماء) أي لقوله أو المراد أبواب الجنة له نفسه لأنها في السماء أي ستفتح له من باب ونفخ في الصور وقوله (حتى يفضي) بالفاء والضاد المعجمة أي الكلمة أو قولها أي يصل. (إلى العرش) ينتهي إليه يؤيد الأول.

(ما اجتنب) أي اجتنب فاعلها (الكبائر) وإلا فإن الكبائر تحول بينها وبين صعودها (ت^(١)) عن أبي هريرة) قال المصنف في الكبير: حسن غريب ولم يصححه، قال ابن القطان^(٢): وذلك لأن فيه الوليد بن القاسم الهمداني^(٣) ضعفه ابن معين مع كونه لم يثبت عند الستة فحديثه لأجل ذلك لا يصح.

٧٩٣٧- «ما قبض الله تعالى نبياً إلا في الموضع الذي يجب أن يدفن فيه. (ت)

عن أبي بكر».

(ما قبض الله نبياً) بالموت (إلا في الموضع الذي يجب) الله (أن يدفن فيه) ولو في منازلهم كما دفن ﷺ في بيته ولا ينافيه ما قاله جمع من كراهة الدفن في البيوت لأن هذا من خصائص الأنبياء، وعللوا كراهة الدفن في البيوت بأنها تصير مقابر فيكره الصلاة فيها يعني وقد أمر بصلاة النفل في البيوت (ت^(٤)) عن أبي بكر) سكت عليه المصنف، وقال في الكبير: حسن غريب وفيه عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد بن أبي مليكة^(٥) قال في الكاشف: ضعيف.

٧٩٣٨- «ما قبض الله تعالى عالماً من هذه الأمة إلا كان ثغرة في الإسلام لا تسد

ثلثته إلى يوم القيامة. السجزي في الإبانة، والموهبي في العلم عن ابن عمر».

(ما قبض الله عالماً من هذه الأمة) من العلماء العاملين علماء الكتاب والسنة.

(١) أخرجه الترمذى (٣٥٩٠)، وضعفه الألبانى في ضعيف الجامع (٥٦٤٨).

(٢) انظر: بيان الوهم والإيهام (٣٣٠، ٥٥/٢).

(٣) انظر المغنى في الضعفاء (٧٢٤/٢)، والميزان (١٣٧/٧).

(٤) أخرجه الترمذى (١٠١٨)، وضعفه الألبانى في ضعيف الجامع (٥٦٤٩) وأحكام الجنائز (١٣٧).

(٥) انظر الكاشف (٦٢٢/١).

(إلا كان ثغرة) بالمثلثة والمعجمة والراء فرجة. (في الإسلام لا تسد ثلمته) شبه الإسلام بالحائط وموت العالم كالفرجة فيه فإنه يدخل بالفرجة في الحائط الخلل كذلك يدخل على أهل الإسلام الخلل بموت العالم (إلى يوم القيامة) وهذا إبانة لفضل العالم ونفعه في الإسلام وأخرج البيهقي عن أبي جعفر موت عالم أحب إلى إبليس من موت سبعين عبداً (السجزي في الإبانة^(١))، (الموهبي) بفتح الميم نسبة إلى موهب بطن من المعافر (في فضل العلم عن ابن عمر) وسكت عليه المصنف وقد رواه أبو نعيم وسنده ضعيف.

٧٩٣٩- «ما قدر في الرحم سيكون. (حم طب) عن أبي سعيد الزرقني (ح)».

(ما قدر في الرحم سيكون) ما قدر الله خلقتة كائن وإن عزل العبد (حم طب)^(٢) عن أبي سعيد الزرقني^(٣) بفتح الزاي والراء وبالقاف صحابي اسمه [١٢٦/٤] سعد بن عمارة أو عمارة بن سعد والمصنف رمز لحسنه مع أن فيه عبد الله بن أبي هريرة^(٤) أورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول.

٧٩٤٠- «ما قدر الله لنفس أن يخلقها إلا هي كائنة (حم هـ حب) عن جابر

(صح)».

(ما قدر الله لنفس أن يخلقها إلا هي كائنة) قاله لما سُئل عن العزل فإن سببه أنه جاءه ﷺ رجل فقال: إن لي جارية وأنا أعزل عنها قال: سيأتيها ما قدر لها ثم جاءه فقال: إنها قد حملت يا رسول الله، فقال هذا وهو إخبار أنه لا يفيد إن كان

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٦٢٢٧) والسجزي في الإبانة (٢٨٨١٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١١٩)، والضعيفة (٤٤٦٣): موضوع.

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٠/٣)، والطبراني في الكبير (٣٢/٦) رقم (٥٤٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٥١)، والصحيحة (١٠٣٢).

(٣) الإصابة (٧٠/٣).

(٤) انظر الميزان (١٩٧/٤)، والكاشف (٥٩٦/١).

لثلاثا يأتي له ولد (حم هـ حب)^(١) عن جابر بن عبد الله) رمز المصنف لصحته.

٧٩٤١- «ما قدمت أبا بكر وعمر، ولكن الله قدمهما. ابن النجار عن أنس .

(ما قدمت أبا بكر وعمر) بالوزارة لأنهما وزيراه كما سلف ولا يصح أن يراد به الخلافة لأن عمر لا يقول أحد أن خلافته بالنص. (ولكن الله قدمها) وإنما قدمهما الله لأنه تعالى علم حسن نصحبهما لرسول الله ﷺ وصدق إيمانها فجعلهما وزيرين له ﷺ (ابن النجار^(٢) عن أنس) سكت عليه المصنف وقال ابن حجر بعد أن أورده بإسناده: هذا حديث باطل.

٧٩٤٢- «ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة. (حم د ت ك) عن أبي

واقد، (هـ ك) عن ابن عمر، (ك) عن أبي سعيد، (طب) عن تميم (صح)».

(ما قطع من البهيمة) سواء سقط بنفسه أو بقطع قاطع والمراد بالبهيمة ما أحل أكله مجازاً وأخذ الثمان من الأنعام التي أحل الله ويقاس عليها غيرها. (وهي حية فهو ميتة) حكمها في أحكامها. (حم د ت ك^(٣) عن أبي واقده هـ ك عن ابن عمر. ك عن أبي سعيد. طب عن تميم الداري) قال: كانوا يحبون في الجاهلية أسنمة الإبل وإليات الغنم فيأكلونها فذكره، رمز المصنف لصحته، وقال

(١) أخرجه أحمد (٣/٣١٣)، وابن ماجه (٨٩)، وابن حبان (٤١٩٤) قال البوصيري (١/١٥): هذا إسناد

صحيح رجاله موثقون. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٥٠)، والصحيحة (١٣٣٣).

(٢) أورده ابن حجر في لسان الميزان (٢/١٩١) وقال: هذا حديث باطل في ترجمة الحسن بن إبراهيم

الفقيمي، والمنائي في فيض القدير (٥/٤٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢١).

(٣) أخرجه أحمد (٥/٢١٨)، وأبو داود (٢٨٥٨)، والترمذي (١٤٥٠)، والحاكم في المستدرک

(٢/٢٣٩)، والبيهقي في السنن (١/٣٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٩٣٠)، وأبو يعلى في مسنده

(٣/٦٣)، والدارقطني في سننه (٤/٢٩٢) جمعهم عن أبي واقد، وأخرجه ابن ماجه (٣٢١٦)،

والحاكم في المستدرک (٤/١٢٨) عن ابن عمر، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٤/٢٣٩) عن

أبي سعيد، وذكره الهيثمي في المجمع ٣٢/٤ وعزاه للزار وقال: فيه مسور بن الصلت وهو

متروك، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢/٧٥) رقم (١٢٧٧)، والأوسط (٣٠٩٩) عن

تميم الداري، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٥٢).

الحاكم: صحيح واستدرك عليه الذهبي.

٧٩٤٣- «ما قل وكفى خير مما كثر وأهلى. (ع) والضياء عن أبي سعيد (صح)». (ما قل) من الدنيا. (وكفى) صاحبها (خير مما كثر وأهلى) لا شك أن كثرة الدنيا مطغاة وملهأة وأن من أراد به الله الخير كان رزقه كفافاً وقنعه الله بما آتاه. (ع^(١)) والضياء عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير صدقة بن الربيع وهو ثقة.

٧٩٤٤- «ما كان الفحش في شيء إلا شأنه، وما كان الحياء في شيء قط إلا زانه. (حم خدت ه) عن أنس (ح)».

(ما كان الفحش) وهو بذائة اللسان والتكلم بقبيح المقال (في شيء قط إلا شأنه) عابه (وما كان الحياء في شيء قط إلا زانه) والحياء يلزمه عدم الفحش إذ الفحش ناشئ عن الوقاحة وعدم الحياء، قال الطيبي: فيه مبالغة أي لو قدر أنه يكون الفحش والحياء في جماد لشانه وزانه وأشار بهذين إلى أن الأخلاق الرديئة مفتاح كل شر بل هي الشر كله، وأن الأخلاق السنية مفتاح كل خير بل هي الخير كله. (حم خدت ه^(٢)) عن أنس) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: حسن غريب.

٧٩٤٥- «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه. عبد بن حميد والضياء عن أنس».

(ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه) الرفق خير في الأمور

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠٥٣)، وذكره الهيثمي في المجمع (٢٥٥/١٠)، وصححه الألباني صحيح الجامع (٥٦٥٣) والسلسلة الصحيحة (٩٤٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٥/٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٠١)، والترمذي (١٩٧٤)، وابن ماجه (٤١٨٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٥٥).

كلها وزين في دقها وجلها وهو خلق الرسول ﷺ وقال أبو الفتح البستي^(١):
 من جعل الرفق في مقاصده وفي مراقبه سلماً سلماً
 والصبر عون الفتى وصاحبه وقل من عنده ندماً ندماً
 كم صدمة للزمان منكورة لما رأى الصبر عندها صدماً
 (عبد بن حميد^(٢) والضياء عن أنس) وهو في مسلم بلفظ: «ما كان الرفق في
 شيء قط إلا زانه وما كان الخرق في شيء قط إلا شانه»^(٣).

٧٩٤٦- «ما كان بين عثمان ورقية وبين لوط من مهاجر (طب) عن زيد بن
 ثابت(ح).

(ما كان بين عثمان) بن عفان (ورقية) ابنته ﷺ. (وبين لوط من مهاجر) بكسر
 الجيم: اسم فاعل لأن لوطاً هاجر كما حكاه الله عنه: ﴿فَأَمَّنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي
 مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ [العنكبوت: ٢٦]، ثم لم يهاجر أحد حتى بعث ﷺ فأسلم عثمان
 بن عفان ثم هاجر هجرة الحبشة، وكان أول مهاجر إليها هو ورقية بنت رسول
 الله ﷺ وهي مكرمة لعثمان ورقية. (طب^(٤) عن زيد بن ثابت)، رمز المصنف
 لحسنه وقال الهيثمي: فيه ابن خالد العثماني^(٥) متروك.

٧٩٤٧- «ما كان من حلف في الجاهلية قتمسكوا به، ولا حلف في الإسلام.

(١) أبو الفتح البستي (ت ٤٠٠هـ) وهو علي بن محمد بن الحسين بن يوسف بن محمد بن عبد العزيز البستي.
 (٢) أخرجه عبد بن حميد كما في الكنز (٥٣٦٧) والضياء في الأحاديث المختارة (١٧٦٣، ١٧٧٨)،
 وذكره الهيثمي في المجمع (١٨/٨) وقال: فيه كثير بن حبيب وثقه ابن أبي حاتم وفيه لين وبقية
 رجاله ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٥٤).
 (٣) أخرجه مسلم (٢٥٩٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٩/٥) رقم (٤٨٨١)، وقول الهيثمي في المجمع (٨١/٩)، وقال
 الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢٢): موضوع.

(٥) انظر المغني (٣٢٤/٢)، والمجروحين (١٠٢/٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي
 (١٦٧/٢).

(حم) عن قيس بن عاصم (ح).

(ما كان من حلف) بكسر المهملة معاقدة ومعاهدة على تعاضد وتناصر وتساند واتفاق ونصرة مظلوم ونحو ذلك. (في الجاهلية فتمسكوا به) يعني أن الإسلام لم يبطله لأنه ليس مخالفاً للشريعة [٤/ ١٢٧] إذ ليس تحالفاً على محرم (ولا حلف في الإسلام) لأن أخوة الإسلام ووجوب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً قد أغنى عنه، فهذه العهود التي يأخذها الأئمة عند عقد البيعة على العظماء من الناس على المناصرة والوفاء كأنها مبنية على أن النهي هنا الذي أفاده النفي الكراهة. (حم^(١) عن قيس بن عاصم التميمي) وفد على رسول الله ﷺ سنة تسع وكان شريفاً حليماً عاقلاً جواداً، رمز المصنف لحسنه وهو في سنن أبي داود بلفظ: «لا حلف في الإسلام وما كان من حلف في الجاهلية فإن الإسلام لا يزيده إلا شدة»^(٢).

٧٩٤٨- «ما كان ولا يكون إلى يوم القيامة مؤمن إلا وله جار يؤذيه فر عن

علي».

(ما كان) في ما مضى (ولا يكون) في ما يأتي (إلى يوم القيامة مؤمن) أي ما وجد مؤمن في زمن من الأزمان ولا يوجد. (إلا وله جار يؤذيه) سنة الله التي لا تحول ولا تزول امتحانا للمؤمن ليصبر فيظفر وفي حديث: «من آذى جاره أورثه الله داره»^(٣) قال الزمخشري^(٤): عاينت هذا في مدة قريبة، كان لي خال يظلمه عظيم القرية التي أنا منها ويؤذيني فيه فمات وملكني الله ضيعته، فنظرت يوماً

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٦١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٥٦)، والصحيحة (٢٢٦٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٢٥).

(٣) انظر كشف الخفا (٢/ ٢٨٥).

(٤) الكشاف (١/ ٦٢٥).

إلى أبناء خالي يترددون ويدخلون ويخرجون ويأمرون وينهون فذكرت هذا الحديث وحدثهم به انتهى، والحديث تسلية للمؤمن وتصيير له على أذى جاره. (فر^(١) عن علي) سكت عنه المصنف وقال ابن طاهر: فيه علي بن موسى الرضي^(٢) يأتي عن آبائه بعجائب، قال الذهبي^(٣): الشأن في صحة الإسناد إليه انتهى.

قلت: أحسن الذهبي بتأويل كلام ابن طاهر وإلا فإنه سيتبع وهل أحد على وجه الأرض في زمن علي بن موسى خير منه كلا، نعم بلى عظماء الآل مثل علي بن موسى وجعفر الصادق بشيعة سوء من الأعاجم يكذبون عليهم بما لا يقولونه. ٧٩٤٩- «ما كانت نبوة قط إلا كان بعدها قتل وصلب». (طب) والضياء عن طلحة (صح).

(ما كانت نبوة قط إلا كان بعدها قتل وصلب) وذلك لأنها تأتي بإدخال الناس في دين الله ولا يتم إلا بذلك كما جرت به حكمة الله تعالى. (طب والضياء^(٤) عن طلحة) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفه. ٧٩٥٠- «ما كانت نبوة قط إلا تبعتها خلافة، ولا كانت خلافة قط إلا تبعها ملك، ولا كانت صدقة قط إلا كان مكسا. ابن عساكر عن عبد الرحمن بن سهل (ض).

(ما كانت نبوة قط إلا تبعتها خلافة) تكون خلافته على الهدى والمراد بالتبعية أن يكون عقيبتها. (ولا تكون خلافة قط إلا تبعها ملك) على غير الهدى

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٦٢٣٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢٤)، والضعيفة (١٩٥٥) موضوع.

(٢) انظر تهذيب التهذيب (٣٣٩/٧).

(٣) انظر: ميزان الاعتدال (١٥٨/٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥/١) رقم (٢٠٧)، والضياء في المختارة (٨٤٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢٦)، والضعيفة (١٥٣٨).

وهذا مثل قوله ﷺ: «الخلافة بعدي ثلاثون ثم ملك عضوض»^(١) فكانت الثلاثون إلى أن صالح الحسن السبط معاوية، وكان معاوية فاتح باب الملك العضوض. والمراد: الإخبار بما اطردت به سنة الله أنه لا يدوم الخير ولا الشر بل يتعاقبان ليميز الله الخبيث من الطيب ويبلوكم أيكم أحسن عملاً. (ولا كانت صدقة قط إلا كانت مكسا) لم يتكلم عليه الشارح ولا غيره، والذي يظهر أن المراد: ولا فرض الله صدقة إلا جعلها الملوك كالمكس في قبضها على غير الوجه الذي أمر الله به كما تقبض المكوس، وهذا مشاهد في زماننا منذ عرفنا أنفسنا، يفرض على الأرض شيئا معيناً من دون نظر إلى ما يجب وفي ما يجب وكم يجب فإننا لله وإنا إليه راجعون، ويحتمل أن يراد: ولا فرض الله صدقة إلا جعلها من فرضت عليه كالمكس يسلمها غير طيبة بها نفسه ويعدها مغرمًا كما هو أيضاً واقع ويحتمل أن يراد إلا وحولت عن مصارفها وصرفت صرف المكوس وهي المجابي، وهذا الحديث من أعلام النبوة. (ابن عساكر^(٢) عن عبد الرحمن بن سهل) رمز المصنف لضعفه لأن فيه إبراهيم بن طهمان ونقل الذهبي عن بعضهم تضعيفه، وذكر ابن عساكر سببا في رواية عبد الرحمن للحديث قال: غزا عبد الرحمن هذا في زمن عثمان ومعاوية أمير على الشام فمرت به روايا خمر فنقر كل راوية منها برمحه فناوشه غلمان حتى بلغ معاوية، فقال: دعوه فإنه شيخ ذهب عقله، فقال: كذبت والله ما ذهب لكن رسول الله ﷺ نهانا أن ندخله بطوننا وأسقيتنا وأحلف بالله لئن أنا بقيت حتى أرى في معاوية ما

(١) أخرجه أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٤١٨).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٤٢١/٣٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (٥٠٧)، وأورده ابن حجر في

الإصابة (٣١٣/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢٥).

سمعت من رسول الله ﷺ لأبقرن بطنه انتهى^(١).

٧٩٥١- «ما كبيرة بكبيرة مع استغفار، ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار. ابن عساكر عن عائشة (ض)».

(ما كبيرة) من الكبائر التي توجب غضب الرب. (كبيرة مع [١٢٨/٤] استغفار) فإنه يمحوها إذا قارنه الندم. (ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار) على معاودة الصغيرة ففيه أن الصغيرة يصيرها الإصرار كبيرة. (ابن عساكر^(٢)) عن عائشة رمز المصنف لضعفه إلا أن له شواهد.

٧٩٥٢- «ما كربني أمر إلا تمثل لي جبريل فقال: يا محمد، قل: "توكلت على الحي الذي لا يموت؛ والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذل، وكبره تكبيراً". ابن أبي الدنيا في الفرج والبيهقي في الأسماء عن إسماعيل بن أبي فديك مرسلًا، ابن صرري في أماليه عن أبي هريرة».

(ما كربني أمر) أصابني كربة وغمة. (إلا تمثل لي جبريل) أي تصور لي. (فقال: يا محمد، قل: "توكلت على الحي الذي لا يموت؛ والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذل، وكبره تكبيراً") فهذا الذكر الجليل رقية لدفع الكرب. (ابن أبي الدنيا^(٣)) في الفرج

(١) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٨٢٨/٤)، وابن قانع (١٥١/٢)، وهذا خبر باطل، انظر: تهذيب الكمال (٣٤٧/٢٦)، وضعفه ابن حجر في الإصابة (٢٨٦/٦).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٣٩٤/٦)، والبيهقي في الشعب (٧٢٦٨)، والدليمي في الفردوس (٧٩٩٤) عن ابن عباس موقوفاً عليه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢٧)، والضعيفة (٤٨١٠) وقال: منكر.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الفرج (٦٦) والبيهقي في الأسماء (١٩٣/١)، وابن صرري في أماليه كما في الكنز (٣٤٢٤)، وانظر الترغيب والترهيب (٣٨٥/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢٨).

والبیهقي في الأسماء عن إسماعيل بن أبي فديك) بضم الفاء وفتح المهملة واسمه دينار مرسلًا، (ابن صصري في أماليه عن أبي هريرة).

٧٩٥٣- «ما كرهت أن تواجه به أخاك فهو غيبة. ابن عساكر عن أنس (ض)».

(ما كرهت) بفتح التاء على الخطاب. (أن تواجه به أخاك) من الأقوال أو من كان يريد أن يحكي مشيته ليضحك عليه أو نحوها. (فهو غيبة) فهذا حقيقة الغيبة وهي محرمة إلا في مواضع، قال الشارح: ذكر ابن العماد أنها تباح في ست وثلاثين موضعاً ونظمها.

قلت: والذي اشتهر بإباحتها في ستة مواضع وقد نظمت أيضاً. (ابن عساكر^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

٧٩٥٤- «ما كرهت أن يراه الناس منك فلا تفعله بنفسك إذا خلوت. (حب) عن أسامة بن شريك».

(ما كرهت أن يراه الناس منك فلا تفعله بنفسك إذا خلوت) هو نظير «الإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس»^(٢).

فالمؤمن ينبغي أن يكون سره وعلنه في أفعاله سواء، فإنه في الحقيقة لا خلوة له فإنه إذا خلا عن الناس فالله حاضره وحفظته. (حب^(٣) عن أسامة بن شريك) الثعلبي بالمثلثة.

٧٩٥٥- «ما لقي الشيطان عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه. ابن عساكر عن حفصة (ض)».

(١) أخرجه ابن عساكر (٢٨/٥١)، وفيض القدير (٥/٤٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٢٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٥٣) من حديث النواس بن سمعان.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٠٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٥٩).

(ما لقي الشيطان عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه) خوفاً منه كما سلف مراراً. ابن عساكر^(١) عن حفصة، رمز المصنف لضعفه، وقال الحافظ العراقي: هو متفق عليه بلفظ «يا ابن الخطاب ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً...» الحديث^(٢).

٧٩٥٦- «ما لي أراكم عزين. (حم دن) عن جابر بن سمرة (صح)».

(ما لي أراكم عزين) بالمهملة والزاي: متفرقين جماعات جماعات، والعزة: الجماعة، وعزين جمعها، أي ما لي أراكم أشتاتاً متفرقين. قال الطيبي: إنكار على رؤية أصحابه متفرقين أشتاتاً، والمقصود الإنكار عليهم كائنين على تلك الحالة، يعني أن يتفرقوا ولا يكونون مجتمعين، كيف وقد قال الله: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، والمراد أنه كره لهم تفرقهم حلقة حلقة لغير حاجة.

قلت: لأنه ربما أدى تفرق الأبدان إلى تفرق القلوب الذي عنه ينشأ كل شر. (حم م دن)^(٣) عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لصحته، قال جابر بن سمرة: خرج علينا رسول الله ﷺ فرآنا حلقة فذكره.

٧٩٥٧- «ما لي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها. (حم ت هـ ك) والضياء عن ابن مسعود (صح)».

(ما لي وللدنيا) أي ليس لي ألفة ومحبة معها، وهذا قاله لما قيل له «ألا نبسط لك فراشاً ليناً ونفعل لك ثوباً حسناً»، قال الطيبي: اللام في الدنيا معجمة للتأكيد

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (١٩٤/٣٨) والطبراني في الأوسط (٣٩٤٣)، وفي الكبير (٣٠٥/٢٤) (٧٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٣١)، والضعيفة (٤٤٦٦) وقال: منكر.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٩٦) من حديث سعد بن أبي وقاص.

(٣) أخرجه أحمد (٩٣/٥)، ومسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٤٨٢٣)، والنسائي في السنن الكبرى (١١٦٢٢).

إن كانت الواو بمعنى مع، وإن كانت للعطف فتقديره ما لي وللدنيا معي (ما أنا في الدنيا) في لبث البقاء بها (إلا كراكب) نكرة للتحقير (استظل تحت شجرة) كذلك (ثم راح وتركها) كذلك كل أحد في الدنيا هذا شأنه، قال الطيبي: تشبيه تمثيلي ووجه الشبه سرعة الرحيل وقلة المكث ومن ثمة خص الراكب. قال عيسى عليه السلام: يا معشر الحواريين أيكم يستطيع أن يبني على موج البحر داراً قالوا: يا روح الله ومن يقدر؟ قال: إياكم والدنيا لا تتخذوها قراراً. والحديث تزهيد في الدنيا وتحقير لها وترغيب في الآخرة فإنها الحيوان وإذا كان زهد فيها أفضل الخلائق الذي لو توسع لما خيف عليه ما يخاف على غيره فغيره بالأولى (حم ت هـ ك والضياء^(١)) عن ابن مسعود) قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم على حصير قد أثر في جنبه فبكيت، فقال: ما يبكيك؟

قلت: كسرى وقيصر على الخز والديباج وأنت نائم على هذا الحصير فذكره، قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح غير هلال بن حيان وهو ثقة، قلت: وقد رمز المصنف لصحته.

٧٩٥٨- «ما مات نبي إلا دفن حيث يقبض. (هـ) عن أبي بكر» (ض).
 (ما مات نبي إلا دفن حيث يقبض) تقدم أنه الذي يحبه الله، أعني دفنه في موضع وفاته، فليس إخباراً عن الواقع بل عنه وأن الله يحبه ومفهومه أن غير النبي لا بأس بدفنه في غير محل وفاته. (هـ^(٢)) عن أبي بكر) رمز [١٢٩/٤] المصنف لضعفه.

٧٩٥٩- «ما محق الإسلام محق الشح شيء. (ع) عن أنس (ض)».

(١) أخرجه أحمد (٣٩١/١)، والترمذي (٢٣٧٧)، وابن ماجه (٤١٠٩)، والحاكم (٣١٠/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٦٨)، والصحيحة (٤٣٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦٢٨)، وقال البوصيري (٥٦/٢): هذا إسناد فيه الحسين بن عبد الله بن عبيد بن عباس الهاشمي وباقي رجال الإسناد ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٧٠).

(ما محق الإسلام) أي ما غير شأنه. (محق الشح) أي محققاً مثل محقق الشح له، فهو صفة مصدر محذوف، والشح: أشد البخل، وذلك أن الإسلام تسليم النفس والمال ومن شح لم يسلم ما أوجبه الله عليه فلا يتم إسلامه إلا ممحوقاً، وهو حث على السماحة والسخاء. (ع^(١) عن أنس)، رمز المصنف لضعفه، وضعفه المنذري، وقال البيهقي: فيه علي بن أبي سارة^(٢) وهو ضعيف، وقال في موضع آخر: رواه أبو يعلى والطبراني وفيه عمر بن الحصين وهو مجمع على ضعفه. ٧٩٦٠- «ما مرت ليلة أسري بي بملاً من الملائكة إلا قالوا: يا محمد مُر

أمتك بالحجامة. (هـ) عن أنس، (ت) عن ابن مسعود (ح)».

(ما مرت ليلة أسري بي بملاً من الملائكة) جماعة منهم. (إلا قالوا: يا محمد مر أمتك بالحجامة) كأنهم يعلمون بإعلام الله أدوية العباد ويناصحونهم بذلك، والمراد مرض به غلبة الدم وتقدمت أحاديث عديدة في الحجامة. (هـ عن أنس، (ت^(٣) عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: حسن غريب، وقال المناوي: حديث ابن ماجة منكر.

٧٩٦١- «ما مسخ الله تعالى من شيء فكان له عقب ولا نسل. (طب) عن أم سلمة (ح)».

(ما مسخ الله تعالى من شيء) أمة أي بدلها كتبديل قوم من بني إسرائيل قردة وخنازير. (فكان له) أي الممسوخ. (عقب ولا نسل) عطف تفسيري وذلك لأن

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٤٨٨)، والطبراني في الأوسط (٢٨٤٣)، وابن عدي في الكامل (٢٠٢/٥)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٥٧/٣)، والمجمع (١٠٢/١)، (٢٤٢/١٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٣٢)، والضعيفة (١٢٨١): موضوع.

(٢) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٩٣/٢)، والمغني في الضعفاء (٤٤٧/٢).

(٣) أخرجه ابن ماجة (٣٤٧٩) عن أنس، والترمذي (٢٠٥٢) عن ابن مسعود، وانظر فيض القدير (٥/٤٦٥)، وصححه الألباني في صحيح (٥٦٧١).

المسوخ أعظم عقوبات الغضب الدنيوية والنسل دليل الرضا فلا يجتمعان ومنه يعلم أن القردة الموجودة ليست من نسل من مسوخ من بني إسرائيل وقد تقدم في هذا إشكال وجواب (طب^(١) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه ليث بن أبي سليم^(٢): مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩٦٢- «ما من الأنبياء من نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة. (حم ق) عن أبي هريرة (صح)».

(ما من الأنبياء نبي إلا قد أعطي من الآيات) الدالة على نبوته (ما مثله آمن عليه البشر) لأنها معجزات توجب لمن علمها الإيمان (وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ) يعني أنه أعطي معجزة هي الوحي أي القرآن، فهو باق ببقاء الدهور، بخلاف معجزات من قبله فلا بقاء لها والكتب التي أوحاها الله لهم ليست بمعجزات يتحدى بها القرآن ولذا قال: (فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة) لأن معجزته باقية، فما يأتي قرن من القرون إلا وقفوا عليها فآمنوا به ﷺ فيكثر أتباعه، وليس فيه نفي أنه أعطي غير القرآن من المعجزات بل الحصر إضافي بالنسبة إلى كتب الأنبياء ومعجزاتهم (حم ق^(٣) عن أبي هريرة).

٧٩٦٣- «ما من الذكر أفضل من "لا إله إلا الله" ولا من الدعاء أفضل من الاستغفار. (طب) عن ابن عمرو (ح)».

(ما من الذكر ذكر أفضل من "لا إله إلا الله") فإنها كلمة الإخلاص ومفتاح

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٥/٢٣) رقم (٧٤٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١١/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٧٣).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٥٣٦/٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٤١/٢)، والبخاري (٤٩٨١)، ومسلم (١٥٢).

الجنة وبها بعثت الأنبياء إلى الأمم (ولا من الدعاء) وهو سؤال الله فهو أخص من مطلق الذكر (أفضل من الاستغفار) لأنه طلب المغفرة وكل أحد محتاج إليها وإذا غفر للعبد فقد نال الخير كله وتمامه في الطبراني ثم تلا رسول الله ﷺ ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [محمد: ١٩] (طب^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه الأفريقي وغيره من الضعفاء.

٧٩٦٤- «ما من القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر، بينما القمر يضيء إذ علته سحابة فأظلم إذ تجلت. (طس) عن علي (ض)».

(ما من القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر) وهذا هو الغين الذي تقدم في حديث: «إنه ليغان على قلبي» (بينما القمر يضيء إذ علته سحابة فأظلم إذ تجلت) كذلك هذه القلوب تارة وهي مشرقة وللمعاني مدركه ولربها ذاكرة، وتارة وهي مظلمة لا تدرك شيئاً. (طس^(٢) عن علي) رمز المصنف لضعفه وفيه قصة له عليه السلام مع عمر بن الخطاب.

٧٩٦٥- «ما من آدمي إلا في رأسه حكمة بيد ملك فإذا تواضع قيل للملك: ارفع حكمته، وإذا تكبر قيل للملك: ضع حكمته. (طب) عن ابن عباس، والبزار عن أبي هريرة (ح)».

(ما من آدمي إلا في رأسه حكمة) بفتح المهملة والكاف وهو: ما يجعل تحت حنك الدابة يمنعها المخالفة كاللجام. (بيد ملك) متصله بيده (فإذا تواضع) أي انقاد للحق والخلق (قيل للملك: ارفع حكمته) قدره ومنزلته (وإذا

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المعجم (١٠ / ٨٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢٢٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢ / ١٩٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٨٢)، والصحيحة (٢٢٦٨).

تكبر قيل للملك: ضع حكمته) أذلة كناية عن إذلاله وإهانتة، ويفسره ما أخرجه في الكبير «ما من آدمي إلا في رأسه حكمة موكل بها ملك الموت فإن تواضع رفعه الله وإن ارتفع قمعه الله، والكبرياء رداء الله فمن نازع الله قمعه»^(١)، ابن بصري في أماليه عن أنس. ويوضحه أيضاً حديث «ما من آدمي إلا وفي رأسه سلسلتان، سلسلة في السماء السابعة وسلسلة في الأرض السابعة فإذا تواضع رفعه الله بالسلسلة إلى السماء السابعة وإذا تجبر وضعه الله تعالى بالسلسلة إلى الأرض السابعة»^(٢) الخرائطي في مساويء الأخلاق والحسن بن سفيان وابن لال والديلمي عن ابن عباس، ذكره المصنف أيضاً في الكبير [١٣٠ / ٤] فأفاد أن ثمرة التكبر الذلة في الدنيا بين عباد الله وفي الآخرة النار. (طب^(٣)) عن ابن عباس)، والبخاري عن أبي هريرة، رمز المصنف لحسنه وقال المنذري والهيثمي: إسنادهما حسن وقول ابن الجوزي: حديث لا يصح. يريد الصحة الخاصة فلا ينافي كونه حسناً.

٧٩٦٦- «ما من احد يدعو بدعاء إلا أتاه الله ما سأل، أو كف عنه من السوء مثله، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم. (حم ت) عن جابر (ح)».

(ما من أحد يدعو بدعاء إلا أتاه الله ما سأل) من مطلوبه (أو كف عنه من السوء مثله) مثل ما سأل (ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم) فإنه لا يجاب لأنه عاص بنفس الدعاء وقد أفاد فائدة الثالثة سكت عنها هنا وأفيدت في غيره وهي

(١) أخرجه ابن بصري في أماليه كما في الكنز (٥٧٤٢) الخطيب في تاريخ بغداد (٤٠١ / ٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٨١٤١)، وابن عدي في التراجم الساقطة من الكامل (١٠٦ / ١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٨ / ١٢) (١٢٩٣٩)، عن ابن عباس، والبيهقي في الشعب (٨١٤٣)،

وابن عدي في الكامل (٣٣٠ / ٦) عن أبي هريرة، وانظر العلل المتناهية (٨١١ / ٢)، وحسنه

الألباني في صحيح الجامع (٥٦٧٥)، والصحيحة (٥٣٨).

أو يدخر الله للداعي خيراً مما أراده في الآخرة (حم ت^(١) عن جابر) رمز المصنف لحسنه وفيه ابن لهيعة.

٧٩٦٧- «ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام.

(د) عن أبي هريرة (صح)».

(ما من أحد يسلم عليّ) ظاهره من قريب قبره أو بعيد عنه. (إلا رد الله عليّ) في رواية إليّ قال القسطلاني^(٢) وهي ألطف وأنسب إذ بين التعديتين فرق لطيف قيل الراغب بعلی في الإهانة ويألي في الإكرام. (روحي) قيل: نطقي لأن روحه لا تفارقه إذ الأنبياء أحياء في قبورهم فهو مجاز وعلاقته أن النطق من لازمه وجود الناطق بالفعل أو القوة، وقال ابن حجر^(٣): الأحسن أن يؤل رد الروح بحضور الفكر (حتى أرد عليه السلام) قيل: هذا ظاهر في استمرار حياته على الدوام لاستحالة أن يخلو ساعة عن يسلم عليه ومن خص ذلك بوقت الزيارة فعليه البيان، قال الطيبي: لعل معناه أن يكون روحه القدسية في شأن ما في الحضرة الإلهية فإذا بلغه سلام أحد من الأمة رد الله روحه من تلك الحالة إلى رد سلام من سلم عليه. (د عن أبي هريرة)^(٤) رمز المصنف لصحته وقال في الرياض والأذكار: إسناده صحيح، وقال ابن حجر: رواه ثقات.

٧٩٦٨- «ما من أحد يموت إلا ندم: إن كان محسناً ندم أن لا يكون قد ازداد،

وإن كان مسيئاً ندم أن لا يكون قد نزع. (ت) عن أبي هريرة (ض)».

(ما من أحد يموت إلا ندم) لانقطاعه عن أعماله. (إن كان محسناً ندم أن لا

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٦٠)، والترمذي (٣٣٨١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٧٨).

(٢) فتح الباري (٦/٤٨٨).

(٣) انظر: فيض القدير (٥/٥٩٧).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٤١)، والبيهقي في الشعب (١٥٨١)، وانظر الأذكار (٢٩٦)، والتلخيص الحبير

(٢/٢٦٧) وصححه النووي في الرياض (١٤٠٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٧٩).

يكون قد ازداد) إحساناً في دار الأعمال فإنه إذا مات انقطع عنه عمله. (وإن كان مسيئاً ندم أن لا يكون قد نزع) أقلع عن الذنوب والمعاصي وتاب عنها. (ت^(١))
 عن أبي هريرة)، رمز المصنف لضعفه، قال المنذري: إنه ضعيف لأن فيه يحيى بن عبد الله بن موهب عن أبيه^(٢) قال الذهبي: ضعّفوه ووالده قال أحمد: له مناكير.
 ٧٩٦٩- «ما من أحد يحدث في هذه الأمة حدثاً لم يكن فيموت حتى يصيبه ذلك. (طب) عن ابن عباس (ض)».

(ما من أحد يحدث في هذه الأمة حدثاً لم يكن) له أصل في الشريعة. (فيموت حتى يصيبه ذلك) أي وباله وهو نهي عن الإحداث في الدين ما لم يكن فيه وأنه لا بد وأن يعاقب عليه قبل موته، ثم يكون عليه وزره ووزر من عمل به إلى يوم القيامة. (طب^(٣)) عن ابن عباس)، رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير مسلمة بن سيس^(٤) ووثقه ابن حبان.

٧٩٧٠- «ما من أحد يدخله الله الجنة إلا زوجه اثنتين وسبعين زوجة: ثنتين من الحور العين، وسبعين من ميراثه من أهل النار ما منهن واحدة إلا ولها قبل شهي، وله ذكر لا ينثني. (هـ) عن أبي أمامة».

(ما من أحد يدخله الله الجنة إلا زوجه اثنتين وسبعين زوجة: ثنتين من الحور العين) المنشئات في الجنة إنشاء وهو بدل من الذي قبله. (وسبعين) كذلك. (من ميراثه من أهل النار) وهي أيضاً من الحور وقد صرح به في حديث عند

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٠٣) وابن المبارك في الزهد (٣٣) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٤٦).

(٢) انظر الميزان (٢٠١/٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٤/١١) رقم (١٠٩٩١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٥١/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٤١)، والضعيفة (٤٤٧٢).

(٤) ينظر التاريخ الكبير (٨٥/٤)، الجرح والتعديل (١٦٣/٤)، وثقات ابن حبان (٢٨٥/٨).

أحمد بلفظ «سوى أزواجه من الدنيا»^(١)، قال هشام أحد رواة يعني: رجالاً دخلوا النار فورث أهل الجنة نساءهم كما ورثت امرأة فرعون. وأخذ منه أن الله تعالى أعد لكل واحد من الخلق زوجتين فمن حرم ذلك بدخوله النار من أهلها وزعت زوجاتهم على أهل الجنة وهو نظير حديث: «ما من أحد إلا وله منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فإذا مات ودخل النار ورث أهل الجنة منزلته»^(٢) فذلك قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠]. وفيه كثرة أهل النار وقلة أهل الجنة، فإن الرجل من أهل الجنة يزن خمسة وثلاثين من أهل النار، وظاهره استواء أهل الجنة في ذلك العدد إلا أنه قد ورد زيادة عليه. قال الحافظ ابن حجر^(٣): ما ذكر من الخبر قد ورد أكثر منه وأقل، وأكثر ما أخرجه أبو الشيخ في العظمة، والبيهقي في الشعب من حديث ابن أبي أوفى رفعه «إن الرجل من أهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء وإنه ليفضي إلى أربعة آلاف بكر وثمانية آلاف ثيب»^(٤) وفيه راو لم يسم، وفي الطبراني: «إن الرجل في الجنة ليفضي إلى مائة عذراء»^(٥) ثم قد عورض [١٣١ / ٤] خبر الكتاب بحديث الترمذي: «إن أدنى أهل الجنة منزلة الذي له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون زوجة»^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٥٣٧/٢)، وقال ابن حجر في الفتح (٣٢٥/٦): وفي سنده شهر بن حوشب وفيه مقال.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٤٣٤١)، والبيهقي في الشعب (٣٧٧).

(٣) فتح الباري (٣٢٥/٦).

(٤) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٥٨٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧١٨، ٥٢٦٧) وقال: لم يرد هذا الحديث عن هشام إلا زائدة، وقال في الصغير (٧٩٥): لم يروه عن هشام إلا زائدة تفرد به الجعفي البزار ورجالها رجال الصحيح غير محمد بن تواب وهو ثقة.

(٦) أخرجه الترمذي (٢٥٦٢).

والأحسن أن يقال أنه حيث كان فيها ما تشتهيهِ الأنفس فقد حصل لأحدهم شهوة لكثرة النساء يبلغ عامة ما ذكر ويحصل للآخر دون ذلك يبلغ القدر الأقل وقد استدل بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال.

(ما منهن واحدة إلا ولها قبل شهوي) موضع الإتيان (وله) أي للأحد المذكور أولاً (ذكر لا ينثني) لا يضعف عن الجماع وإنما يتركه ينقل من لذة إلى لذة (هـ^(١) عن أبي أمامة)، سكت عليه المصنف، قال الدميري: انفرد به ابن ماجة وفيه خالد بن يزيد^(٢) وهما ابن معين مرة وكذبه أخرى وساق الذهبي من مناكيره هذا الخبر، وقال ابن حجر: هذا الحديث سنده ضعيف جداً.

٧٩٧١- «ما من أحد يؤمر على عشرة فصاعداً إلا جاء يوم القيامة في الأصفاد والأغلال. (ك) عن أبي هريرة (صح)».

(ما من أحد يؤمر) يصير أميراً. (على عشرة فصاعداً) كان ذكر العشرة لأنه في الأغلب أقل من يؤمر عليهم وإلا فلو كان من أمر عليه دون ذلك جاء فيه ما ذكر من قوله: (إلا جاء يوم القيامة في الأصفاد) جمع صنف وهو القيد الذي يوضع في الأقدام. (والأغلال) جمع غل وهو الموضع في العنق وفي رواية: «حتى يفكه عدله أو يوبقه جوره»^(٣) وفيه خطر الإمارة وكيف لا وهي المطغاة الملهاة المهلكة للدين. (ك^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

(١) أخرجه ابن ماجة (٤٣٣٧)، والديلمي في الفردوس (٦١١٤)، وابن عدي في الكامل (١١/٣)، وانظر الميزان (٤٣١/٢)، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٢٥/٦): سنده ضعيف جداً، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٤٣)، والضعيفة (٤٤٧٣).

(٢) انظر المغني (٢٠٧/١)، والميزان (٤٣١/٣)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢٥١/١).

(٣) انظر القول المسدد (٦٨/١).

(٤) أخرجه الحاكم (٨٩/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٤٠)، والضعيفة (٤٤٧١).

٧٩٧٢- «ما من أحد يكون على شيء من أمور هذه الأمة فلا يعدل فيهم إلا كبه الله تعالى في النار. (ك) عن معقل بن يسار (صح)».

(ما من أحد يكون على شيء من أمور هذه الأمة) هذا أعم مما قبله يشمل كل اثنين تأمر أحدهما على الآخر وكل من إليه أمر من الأمور. (فلا يعدل فيهم) كما أمر الله (إلا كبه الله تعالى في النار) صرعه وألقاه فيها على وجهه، وهذا وعيد شديد يفيد أن جور كل جائر من قاض فما دونه فما فوقه كبيرة، قال الذهبي: إذا اجتمع في القاضي قلة علم وسوء قصد وأخلاق زعرة فقد تمت خسارته ولزمه عزل نفسه ليخلص من النار (ك^(١) عن معقل بن سنان)، رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي في التلخيص.

٧٩٧٣- «ما من أحد إلا وفي رأسه عروق من الجذام تنفر، فإذا هاج سلط الله عليه الزكام، فلا تداووا له. (ك) عن عائشة (صح)».

(ما من أحد إلا وفي رأسه عروق من الجذام) من أصوله التي يتفرع عنها. (تنفر) بالمشناة الفوقية بعدها نون وبالعين المهملة والراء يتحرك ويعلو ويهيج. (فإذا هاج سلط الله عليه الزكام) فيكسر هيجانه وحركته (فلا تداووا له) أي للزكام ولا تمنعوا مادته فإنه يضعف مادة ما هو أعظم منه، وفي خبر رواه ابن عدي والبيهقي^(٢) وضعفاه عن أنس «لا تکرهوا أربعة فإنها لأربعة لا تکرهوا الرمد فإنه يقطع عروق العمى ولا تکرهوا الزكام فإنه يقطع عروق الجذام ولا تکرهوا السعال فإنه يقطع عرق الفالج ولا تکرهوا الدماميل فإنها تقطع عرق

(١) أخرجه الحاكم (٤/٩٠)، والطبراني في الأوسط (٦٦٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٤٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٩٢١٢، ٩٨٩٨)، وابن عدي في الكامل (٧/٢٤٢)، وقال الذهبي في الميزان (٧/١٧٨): باطل.

البرص» (ك^(١) عن عائشة)، رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي فقال: قلت: كأنه موضوع وفيه عبد الرحمن الكديمي متهم بالوضع انتهى، وسبقه ابن الجوزي فحكم بوضعه وسلمه له المصنف في الموضوعات ولم يتعقبه إلا بأن الحاكم خرجه وبأن الذهبي تعقبه، فالعجب من ذكر المصنف له وقد سبق له نظائر.

٧٩٧٤- «ما من أحد يلبس ثوباً لياهي به فينظر الناس إليه إلا لم ينظر الله إليه حتى ينزعه متى ما نزعه. (طب) عن أم سلمة (ح)».

(ما من أحد يلبس ثوباً لياهي به) يفاخر به الناس. (فينظر الناس إليه) أي يبلغ ما يريد من نظر الناس إليه إلا. (إلا لم ينظر الله إليه) برحمته وإكرامه. (حتى ينزعه متى نزعه) وإن طال لبسه له طال إعراض الله عنه وهو عام للعمامة والإزار وغيرهما. (طب^(٢) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه عبد الخالق بن زيد بن واقد^(٣) وهو ضعيف.

٧٩٧٥- «ما من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائداً ونوراً لهم يوم القيامة. (ت ٤) والضياء عن بريدة(صح).

(ما من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائداً) أي بعث ذلك الصحابي حال كونه قائداً لأهل تلك الأرض إلى الجنة. (ونورا لهم يوم القيامة) هذه فضيلة لأهل الأرض التي يدفن فيها صحابي

(١) أخرجه الحاكم (٤/٤١١)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٧١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٣٥)، والضعيفة (١٩٠) وقال: موضوع.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٨٣) رقم (٦١٨)، وفي الشاميين (١٢١٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٤٥)، والضعيفة (١٧٠٤) وقال: ضعيف جداً.

(٣) انظر المغني (١/٣٧٠)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٨٧).

ثبتت لأهل تلك الأرض إلى يوم القيامة، فيحسن أن يتحرى العبد سكون أرض فيها صحابي مدفون لعله يموت بها فيشملة بركة ذلك الصحابي، أو كأنه خاص بأفاضل الصحابة. (ت والضياء^(١) عن بريدة) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: حسن غريب وإرساله أصح.

٧٩٧٦- «ما من أحد من أصحابي إلا ولو شئت لأخذت عليه في بعض خلقه، غير أبي عبيدة بن الجراح. (ك) عن الحسن مرسلًا (صح)».

(ما من أحد من أصحابي) وفي رواية منكم. (إلا ولو شئت لأخذت عليه في بعض خلقه) بالضم أي وجدت عليه عيبًا. (غير أبي عبيدة) فإنه قد صفاه الله عن العيب في خلقه فلا أجد [١٣٢/٤] له عيبًا ولذا كان أمين هذه الأمة ويشهد للحديث «الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة»^(٢) وفيه فضيلة لأبي عبيدة. (ك^(٣)) عن الحسن مرسلًا) رمز المصنف لصحته وفيه مبارك بن فضالة^(٤) أوردته الذهبي في الضعفاء قال: ضعفه أحمد والنسائي.

٧٩٧٧- «ما من إمام أو وال يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته (حم ت) عن عمرو بن مرة (ح)».

(ما من إمام أو وال يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة) بفتح الخاء عطف تفسيري، وقيل: الحاجة ما يهتم به الإنسان وإن لم يبلغ حد الضرورة بحيث لو لم

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٦٥)، والضياء كما في الكنز (٣٢٤٧٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٣٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٤٧).

(٣) أخرجه الحاكم (٢٦٦/٣) عن الحسن مرسلًا، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٣٧)، والضعيفة (٤٤٦٩).

(٤) انظر المغني (٥٤٠/٢)، وجامع التحصيل (٢٧٣/١).

تحصل له لم يختل أمره، والخلة ما يحصل بعدمها الاختلال في العيش (والمسكنة) وهؤلاء هم أهل الحاجات إلى الملك والوالي (إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته) جزاء وفاقاً، فإنه تعالى جعل إليه أمور العباد فيجب عليه رعاية نعمة الله بقضاء حوائجهم، فإذا لم يقضها لم يقض الله له حاجة. ومفهومه إن فتح أبوابه لهم فتح الله له أبواب سماواته وقضى حاجته، فالله في عون المرء ما كان في عون أخيه، قال ابن حجر^(١): فيه وعيد شديد لمن احتجب عن الناس لغير عذر وكان حاكماً بينهم لأن فيه تأخير إيصال الحقوق إلى أهلها أو تضييعها (حم ت^(٢)) عن عمرو بن مرة) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: حسن غريب، وأخرجه الحاكم وقال: صحيح وأقره الذهبي.

٧٩٧٨- «ما من إمام يعفو عند الغضب إلا عفا الله عنه يوم القيامة. ابن أبي

الدنيا في ذم الغضب عن مكحول مرسلًا».

(ما من إمام يعفو عند الغضب إلا عفا الله عنه يوم القيامة) وذلك لأن عفوه

أعظم من عفوه غيره لقدرته على الانتقام ولذا قيل:

كل عفواً أتى بغير اقتدار حجة لا جيئ إليها اللئام

(ابن أبي الدنيا في ذم الغضب^(٣)) عن مكحول مرسلًا.

٧٩٧٩- «ما من أمة إلا وبعضها في النار وبعضها في الجنة، إلا أمتي، فإنها

كلها في الجنة. (خط) عن ابن عمر (ض)».

(١) فتح الباري (١٣/١٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٢٣١)، والترمذي (١٣٣٢)، والبيهقي في الشعب (٧٣٨٦)، والحاكم (٤/٩٤)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٨٥)، والصحيحة (٦٢٩).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا كما في الكنز (١٤٩٦٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٥٠)،

والضعيفة (٤٤٧٥).

(ما من أمة) من الأمم الماضية. (إلا وبعضها في النار) لمعاصيها. (وبعضها في الجنة) بطاعتها. (إلا أمتي) أمة الإجابة. (فإنها كلها في الجنة) أي مآل كل من تبعه ﷺ الجنة وإن كان بعد دخول النار لمن يدخلها، فإنه حتم مقتضي دخول البعض فقول المظهر هذا مشكل ليس فيه شيء من الإشكال، قال: إذ مفهومه أن لا يعذب أحد من أمته حتى أهل الكبراء وقد ورد أنهم يعذبون انتهى. قلت: ليس فيه إلا أنهم يدخلون الجنة وهو صادق ولو بعد التعذيب. (خط^(١) عن ابن عمر)، رمز المصنف لضعفه إذ فيه أحمد بن محمد والحجاج البغدادي، قال ابن الجوزي عن ابن عدي: كذبه.

٧٩٨٠- «ما من أمة ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة إلا أضاعت مثلها من

السنة. (طب) عن عفيف بن الحارث (ض)».

(ما من أمة ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة) أحدثت فيه ما ليس منه. (إلا أضاعت مثلها من السنة) مثلها في كونها فعلاً أو تركاً أو المماثلة باعتبار الضدية لأن تلك منهي عنها والأخرى مأمور بها، وفيه التحذير من البدعة فإنها توجب الإثم ثم يصاغ بها أمر عظيم فيه أجر (طب^(٢) عن عفيف بن الحارث) بعين وفاء فعيل من العفة، وقال الشارح بغين وضاد معجمتين مصغراً انتهى، والذي في النسخ التي وقفت عليها ما ذكرناه، رمز المصنف لضعفه وقال المنذري: سنده ضعيف، وقال غيره: فيه محمد بن عبد الرحيم ضعّفه الدارقطني، وشريح بن عبد الرحمن قال أبو حاتم: شبه المجهول.

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٧٦/٩)، والطبراني في الصغير (٦٤٨)، وانظر العلل المتناهية (٣٠١/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٩٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٩/١٨) رقم (١٧٨)، وانظر: الترغيب والترهيب (٤٥/١)، وقال الهيثمي في المجمع: (١٨٨/١): رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو منكر الحديث، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٥٥).

٧٩٨١- «ما من امرئ يجيى أرضاً فيشرب منها كبد حرى أو يصيب منها عافية إلا كتب الله له بها أجراً. (طب) عن أم سلمة (ح)».

(ما من امرئ يجيى أرضاً) موأناً وإحيائها ازدراعها (فيشرب منها كبد حرى) عطشاً إذ العطش يؤثر حرارة الكبد وهو عام لكل حيوان (أو تصيب منها) من ثمرها (عافية) جمعها عوافي وهو طالب الرزق من إنسان وطائر وبهيمه (إلا كتب الله له بها أجراً) فيه ترغيب في إحياء الأرض الموات وأنه ينال العبد الأجر إذا انتفع بها منتفع وإن لم يبق بخصوصة. (طب^(١) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمى: فيه موسى بن يعقوب الزمعى^(٢) وثقة ابن معين وابن حبان وضعفه ابن المديني.

٧٩٨٢- «ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه شعيراً ثم يعلفه عليه إلا كتب الله له بكل حبة حسنة. (حم هب) عن تميم (ض)».

(ما من امرئ مسلم ينقي) بضم المثناه التحتية أى يذهب الأحجار والتراب. (لفرسه) أو نحوها والمراد الفرس التى للجهاد أو للستر المتخذة للمباح لحديث «إن الخيل ثلاثة أجر وستر ووزر» (شعيراً) أو نحوه مما يعلف ويؤخذ منه أن تطلبه الحشيش والشعير لهما له هذا الأجر أو أفضل. (ثم يعلفه عليه إلا كتب الله له بكل حبة) من حبات الشعير (حسنة) [١٣٣/٤] هذا فضل كبير ينبغي للمؤمن أن يحرص عليه وفيه الأمر بالعناية بالخيل ونحوها. (حم هب^(٣))

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩٧/٢٣) رقم (٩٤٩) وقول الهيثمى في مجمع الزوائد (١٥٧/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٥٢).

(٢) انظر: المغني في الضعفاء (٦٨٩/٢)، والميزان (٥٧٠/٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٣/٤)، والبيهقي في الشعب (٤٢٧٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٨٨)، والصحيحة (٢٢٦٩).

عن تميم)، رمز المصنف لضعفه لأن فيه إسماعيل بن عياش^(١) أورده الذهبي في الضعفاء وقال: ليس بالقوي، وفي الكاشف: أن أبا حاتم لينه وشرحبيل بن مسلم^(٢) ضعفه ابن معين.

٧٩٨٣- «ما من امرئ يخذل امرءاً مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه ويتتهك فيه من حرمة إلا خذله الله تعالى في موطن يجب فيه نصرته، وما من أحد ينصر مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه ويتتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يجب فيه نصرته. (حم د) والضياء عن جابر وأبي طلحة بن سهل (صح)».

(ما من امرئ مسلم يخذل امرءاً مسلماً) الخذل ترك الإعانة والنصر. (في موطن ينتقص فيه) يذكر. (في عرضه) ما هو نقص. (ويتتهك) قال الجوهري: اتتهك عرضه بالغ في شتمه. (إلا خذله الله تعالى في موطن يجب) من المحبة. (فيه نصرته) عقوبة له من جنس فعله، وفيه إعلام له بأنه لا بد وأن يصاب في عرضه أو نفسه أو ماله فإنه لا خذلان إلا عند الإصابة، وفيه دليل على وجوب نصرته المسلم لأخيه إن اغتیب فيه أو يريد ظالم يأخذه أو يأخذ ماله وهو قادر على نصرته أخيه فيخذه، وسبحان الله لقد صرنا في زمن خير الناس فيه من لم يعن عليك من يتتهك عرضك ومالك ولم يسع بك إلى الظلمة. (وما من أحد ينصر مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه ويتتهك فيه من حرمة) فيدفع عنه. (إلا نصره الله في موطن يجب فيه نصرته) في الدنيا والآخرة وفي الباب أحاديث كثيرة. (حم د والضياء^(٣) عن جابر وأبي طلحة بن سهل)، رمز المصنف لصحته، وقال

(١) انظر المغني في الضعفاء (١/٨٥)، والكاشف (١/٢٤٨).

(٢) انظر المغني (١/٢٩٦).

(٣) أخرجه أحمد (٤/٣٠)، وأبو داود (٤٨٨٤)، والضياء في المختارة كما في الكنز (٧٢٢٤) والبيهقي في السنن (٨/١٦٧)، وانظر الترغيب والترهيب (٣/١٣٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٩٠).

المنذري: اختلف في إسناده، قال البيهقي: حديث جابر سنده حسن.

٧٩٨٤- «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة، وذلك الدهر كله. (م) عن عثمان (صح).»

(ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة) أي يدخل وقتها. (فيحسن وضوءها) بضم الواو أي فعل الوضوء. (وخشوعها وركوعها) وسائر أفعالها، قال القاضي: إحسان وضوئها الإتيان بفرائضه وسننه، وخشوع الصلاة الإخبات فيها بانكسار الجوارح، وإخباتها أن تأتي بكل ركن على وجه أكثر تواضعاً وخضوعاً، وتخصيص الركوع بالذكر تنبيه على إبانته على غيره تحريضاً عليه فإنه من خصائص صلاة المسلمين انتهى.

(إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب) أي الصغائر لما في غيره من التقيد باجتناب الكبائر ولقوله: (ما لم تؤت كبيرة) أي لم يعمل. (وذلك الدهر كله) قال القاضي: الإشارة إلى التكفير، أي لو كان يأتي بالصغائر كل يوم ويؤدي الفرائض كملاً يكفر كل فرض ما قبله من الذنوب والدهر منصوب على الظرف وكله تأكيد له وقد بحثنا في رسالة مستقلة في التكفير. (م^(١) عن عثمان بن عفان)، تفرد باللفظ هذا عن البخاري.

٧٩٨٥- «ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فيغلب عليه النوم إلا كتب الله

تعالى له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة. (دن) عن عائشة (صح).»

(ما من امرئ تكون له صلاة بالليل) ورد معين. (فيغلب عليه النوم إلا كتب الله له أجر صلاته) فضلاً لاعتياد العبد الخير وعدم تفريطه بتركه. (وكان نومه عليه صدقة) من الله وقالوا: هذا في من تعود الورد وغلبة النوم أحياناً عن ورده.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٨).

(د ن^(١) عن عائشة)، رمز المصنف لصحته، وقال العراقي: فيه رجل لم يسم وسماه النسائي في روايته الأسود بن يزيد، لكن في طريقة أبو جعفر الرازي^(٢) قال النسائي: ليس بقوي، ورواه النسائي وابن ماجه من حديث أبي الدرداء نحوه بإسناد صحيح.

٧٩٨٦- «ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة أجذم. (د) عن سعد بن عبادة (ح)».

(ما من امرئ يقرأ القرآن) يحتمل يحفظه عن ظهر قلب أو يتعود قراءته نظراً أو تلقيناً.

(ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة وهو أجذم) بالجيم والذال معجمة: مقطوع اليد، قيل معناه: أجذم الحجة منقطعها لا يجد ما يتمسك به في شأنه ويتشبث به في يده فإن القرآن سبب أحد طرفيه بيد الله والآخر بيد العباد، فمن تركه انقطع من يده وصارت يده كأنها مقطوعة، وقد يكنى بعدم اليد عن عدم الحجة إذا عرفت هذا اندفع ما قيل أن تخصيص العقوبة باليد لا يناسب هذه الخطبة أو معناه ما عرفته.

قلت: ويحتمل أن المراد بنسيانه إياه عدم العمل به ويراد يقرأ القرآن عرف معانيه ثم أعرض عنها. (د^(٣) عن سعد بن عبادة)، رمز المصنف لحسنه، قال ابن القطان وغيره: فيه يزيد بن أبي زياد^(٤) لا يحتج به وعيسى بن فائد^(٥) مجهول الحال ولا يعرف أنه روى عنه غير يزيد هذا، وقال ابن أبي حاتم: لم

(١) أخرجه أحمد (٦/٦٣)، وأبو داود (١٣١٤)، والنسائي (٣/٢٥٧، ٢٥٨) عن عائشة، وابن ماجه (١٣٤٤) عن أبي الدرداء، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٩١).

(٢) انظر المغني (٢/٧٧٧)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٢٤٠).

(٣) أخرجه أبو داود (١٤٧٤)، والبيهقي في الشعب (١٩٧٠) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٩/٧٠): في إسناده مقال، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٥٣)، والسلسلة الضعيفة (١٣٥٤).

(٤) انظر المغني في الضعفاء (٢/٧٤٩)، والمجروحين (٣/٩٩).

(٥) انظر الميزان (٥/٣٨٥)، واللسان (٧/٣٣٢).

يثبت سماعه من سعد ولم يدركه، قال المناوي: فهو على هذا منقطع.
٧٩٨٧- «ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً، حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور. (هق) عن أبي هريرة (ح)».

(ما من أمير عشرة) [١٣٤ / ٤] وتقدم فصاعداً (إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً) أي مغلولة يده إلى عنقه وتقدم مصفداً. (حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور) أوبقه أهلكه ولا يفكه من الغل إلا الهلاك بمعنى أنه يرى بعد الفك الهلاك أو بعد الغل سلامة. (هق^(١) عن أبي هريرة)، رمز المصنف لحسنه، وقال الذهبي: فيه عبد الله بن محمد عن أبيه^(٢) وهو واه انتهى، ورواه عنه باللفظ المزبور البزار والطبراني في الأوسط، قال المنذري: رجاله رجال الصحيح.

٧٩٨٨- «ما من أمير يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة. (طب) عن ابن عباس (ح)».

(ما من أمير يؤمر على عشرة) فما فوق وما دون ويحتمل أن الوعيد على العشرة فصاعداً. (إلا سئل عنهم يوم القيامة) أي عن العدل فيهم والجور، أي حوسب بينه وبينهم وهذا شامل لمن كان أميراً على أهله في منزله. (طب^(٣) عن ابن عباس)، رمز المصنف لحسنه، وقال الذهبي في المذهب: إسناده حسن.

٧٩٨٩- «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه.

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٩٦/١٠)، وأحمد (٤٣١/٢)، والطبراني في الأوسط (٦٢٢٥)، وانظر الترغيب والترهيب (١٢١/٣)، واللسان (٣٧٨/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٩٥)، والصحيحة (٢٦٢١).

(٢) انظر الميزان (١٧٦/٤)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٤٠/٢)، والمغني في الضعفاء (٣٥٤/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١١/١١) رقم (١٢١٦٦)، وابن عدي في الكامل (١٤٨/٣)، قال الهيثمي في المجمع (٢٠٨/٥): فيه رشدين بن كريب وهو ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٥٦)، والضعيفة (٤٤٧٧).

(هق) عن أبي هريرة «.

(ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه) كما سلف.
(هق^(١)) عن أبي هريرة) وهو كالأول راوياً ومخرجاً.

٧٩٩٠- «ما من أهل بيت عندهم شاة إلا وفي بيتهم بركة. ابن سعد عن أبي الهيثم بن التيهان (ض)».

(ما من أهل بيت عندهم شاة) من الضأن فأكثر. (إلا وفي بيتهم بركة) أي زيادة خير ورزق وهو حث على اتخاذ الغنم (ابن سعد^(٢)) في طبقاته عن أبي الهيثم) اسمه مالك (بن التيهان) أحد النقباء ورمز المصنف لضعفه.

٧٩٩١- «ما من أهل بيت تروح عليهم ثلة من الغنم إلا باتت الملائكة تصلي عليهم حتى تصبح. ابن سعد عن أبي ثفال عن خاله».

(ما من أهل بيت تروح عليهم ثلة) بالمثلثة وتشديد اللام جماعة. (من الغنم إلا باتت الملائكة تصلي عليهم) تدعوا لهم وتستغفر. (حتى تصبح) بضم المثناة الفوقية يدخلون في الصباح.

(ابن سعد^(٣)) عن أبي ثفال) بالمثلثة مكسورة بعدها فاء عن (خاله) لم يسم.
٧٩٩٢- «ما من أهل بيت يغدو عليهم فدان إلا ذلوا. (طب) عن أبي أمامة (ض)».

(ما من أهل بيت يغدو عليهم فدان) بالفاء وتشديد الدال المهملة آلة

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٩٥/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٩٥)، والصحيحة (٢٦٢١).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٩٦/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٥٩)، والضعيفة (٤٤٧٩): موضوع.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٩٦/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٥٨)، والضعيفة (٤٤٧٨): موضوع.

حرث^(١). (إلا ذلوا) لما تطلبهم به العمال والعشارون من المطالب المالية الموجبة للذلة، وليس فيه كراهة للحرث والزراعة بل هي أمر محبوب لله تعالى لما فيها من الأجر كما تقدم، بل إخبار بما يلزم ذلك من الذلة ولا ينافي ثبوت الأجر فهو تصبير للحرثين على ما ينالهم (طب^(٢)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه وقال الهيثمي: فيه راويان لم أعرفهما وبقية رجاله ثقات.

٧٩٩٣- «ما من أهل بيت واصلوا إلا أجرى الله عليهم الرزق، وكانوا في كنف الله تعالى. (طب) عن ابن عباس (ض)».

(ما من أهل بيت واصلوا) صومهم ولم يأكلوا بين اليومين مفطراً، وقد أخذ به من رأى حل الوصال، وقيل يحتمل أنه أراد ﷺ أنهم واصلوا لعدم القدرة على الطعام وصبرهم وعفافهم فلا حجة فيه وقوله: (إلا أجرى الله عليهم الرزق، وكانوا في كنف الله تعالى) بتحريك عينه بالفتح: حرزه وستره، والكنف: الجانب والظل، ربما دل لذلك وهو يوصيه بالصبر على الفاقة وأنه سبب لإدراك الرزق وتقدم نظيره (طب^(٣)) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه عبيد الله بن يزيد الوصافي^(٤) وهو ضعيف.

٧٩٩٤- «ما من أيام أحب إلى الله تعالى أن يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة: يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة، ويقام كل ليلة منها كقيام ليلة القدر. (ت هـ) عن أبي هريرة (ض)».

(١) فدان: مشدد وهي البقر التي يحرث بها. النهاية (٣/٨٠٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٢٩٣) رقم (٨١٢٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/١٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٩٨)، والصحيحة (١٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٤١) (١١٢٩٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٥٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٠)، والضعيفة (٤٤٨٠) وقال: ضعيف جداً.

(٤) انظر الميزان (٥/٢٢)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (١/٦٦)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/١٦٤).

(ما من أيام أحب إلى الله تعالى أن يتعبد له فيها) قال الطيبي: أحب خبر ما وأن يتعبد متعلق بأحب بحذف الجار فيكون المعنى ما من أيام أحب إلى الله لأن يتعبد له فيها. (من عشر ذي الحجة) بالكسر والفتح والكسر أرجح وقوله: (يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة) بيان لفضيلة بعض أنواع العبادة في تلك الأيام وهو الصيام وإلا فالفضل عام لأنواع العبادات، والمراد ما عدا يوم النحر فإنه منهي عن صيامه وقد أخرج أحمد وغيره أنه ﷺ كان يصوم تسع ذي الحجة^(١) وعورض بحديث عائشة عند مسلم «لم ير رسول الله ﷺ صائماً في العشر قط»^(٢)، وأجيب عنه بأن المثبت مقدم على النافي على القاعدة المقررة، وعورض الحديث بحديث البخاري وغيره «ما العمل في أيام أفضل منه في هذه»^(٣) يعني أيام التشريق، وأجيب بأجوبة كثيرة والأقرب عندي أن المراد بالعمل عمل الحج وتمام مناسكه من الرمي والطواف فكأن المراد أن أيام التشريق يعمل فيها أفضل أعمال الحج، وأيام العشر سائر العبادات غير أعمال الحج بل من الصيام والقيام، ولذا قال: (وقيام كل ليلة منها كقيام ليلة القدر). (ت هـ)^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، وقال الترمذي: غريب [١٣٥/٤] لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس ضعفه فالحديث معلول. قال ابن الجوزي: حديث لا يصح تفرد به مسعود بن واصل^(٥) عن النهاس ومسعود ضعفه أبو داود، والنهاس^(١) قال ابن القطان:

(١) أخرجه أحمد (٢٨٨/٦)، وأبي داود (٢٤٣٧)، والبيهقي في الشعب (٣٧٥٤)

(٢) أخرجه مسلم (١١٧٦).

(٣) أخرجه البخاري (٩٢٦).

(٤) أخرجه الترمذي (٧٥٨)، وابن ماجه (١٧٢٨)، والبيهقي في الشعب (٣٧٥٨)، وابن عدي في

الكامل (٥٨/٧)، وانظر العلل المتناهية (٥٦٣/٢)، والميزان (٤١١/٦)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٥١٦١)، والضعيفة (٥١٤٥).

(٥) انظر المغني (٦٥٤/٢).

متروك وابن عدي: لا يساوي شيئاً وابن حبان: لا يحل الاحتجاج به، وأورده في الميزان من مناكير مسعود.

٧٩٩٥- «ما من بعير إلا وفي ذروته شيطان، فإذا ركبتموها فاذكروا نعمة الله تعالى عليكم كما أمركم الله، ثم امتهنوها لأنفسكم، فإنما يحمل الله تعالى. (حم ك) عن أبي لاس الخزاعي (صح)».

(ما من بعير) في القاموس^(٢) بفتح الباء وقد تكسر: الجمل النازل أو الجذع وقد يكون للأثني انتهى فيحتمل أن المراد هنا ما يشمل الأثني. (إلا وفي ذروته) بفتح الذال المعجمة وسكون الراء أي سنامه. (شيطان) يحتمل الحقيقة وأنه يقعد عليها لأذية ابن آدم ويحتمل التشبيه. (فإذا ركبتموها فاذكروا نعمة الله عليكم كما أمركم الله) بتدليلها لكم وتسخيرها. (ثم امتهنوها لأنفسكم) ذللوها لأجل أنفسكم. (فإنما يحمل الله) لا ما ترونه من قوتها أو ضعفها وسببه أنه حمل ﷺ جماعة من أصحابه على إبل الصدقة فقالوا ما تحملنا هذه فذكره وفيه أن لا ينظر إلى عجز الحامل فإن الله الذي يعطيه قوة على الحمل. (حم ك^(٣)) عن أبي لاس) بالسین المهملة الخزاعي اسمه: عبد الله وقيل زياد وقيل: محمد، رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني بأسانيد جياد أحدها رجال الصحيح غير محمد بن اسحاق وقد صرح بالسماع في أحدها.

٧٩٩٦- «ما من بقعة يذكر اسم الله فيها إلا استبشرت بذكر الله تعالى إلى

(١) انظر الميزان (٤٩/٧)، والكامل في ضعفاء الرجال (٨٥/٧).

(٢) انظر القاموس (٣٧٥/١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢١/٤)، والحاكم (٤٤٤/١)، والطبراني في الكبير (٣٣٤/٢٢) رقم (٨٣٧)،

وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣١/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٩٩)،

والصحيحة (٢٢٧١).

متناها من سبع أرضين وإلا فخرت على ما حولها من بقاع الأرض، وإن المؤمن إذا أراد الصلاة من الأرض تزخرت له الأرض. أبو الشيخ في العظمة عن أنس (ض).».

(ما من بقعة) من بقاع الأرض. (يذكر اسم الله فيها إلا استبشرت بذكر الله) لما تنالها من بركته. (إلى متناها من سبع أرضين وإلا فخرت) من الفخر المباهاه والتمدح بشريف الخصال. (على ما حولها من بقاع الأرض) التي لم يذكر اسم الله فيها. (وإن المؤمن إذا أراد الصلاة من الأرض) أي فيها. (تزخرت) تزينت. (له) لأجله. (الأرض) فرحا وسرورا لصلاته عليها. (أبو الشيخ في العظمة^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، وقد أخرجه أبو يعلى والبيهقي في الشعب بلفظه، قال الهيثمي: فيه موسى بن عبدة الربذي^(٢) وهو ضعيف ورواه الطبراني بسند ضعيف.

٧٩٩٧- «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد، فيستهل صارخا من مس الشيطان، غير مريم وابنها. (خ) عن أبي هريرة (صح).».

(ما من بني آدم مولود إلا يمسه) وفي لفظ «ينخسه» أي يطعنه بأصبعه. (الشيطان حين يولد، فيستهل صارخاً) باكياً. (من مس الشيطان) من ألم مسه. (غير مريم وابنها) قيل: وكذلك كل نبي، وللمخشري كلام في الكشف رد به الحديث ورد عليه الناس بما هو معروف. (خ^(٣) عن أبي هريرة) ولم يتفرد به بل أخرجه مسلم أيضاً إلا أنه أخرجه البخاري في التفسير وأخرجه مسلم في

(١) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٥/١٧١٣)، وأبو يعلى (٤١١٠)، وابن المبارك في الزهد (٣٣٩)،

وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٢).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٢/٦٨٥).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٣١)، ومسلم (٢٣٦٦).

أحاديث الأنبياء.

٧٩٩٨- «ما من ثلاثة في قرية ولا بدو ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان، فعليكم بالجماعة، فإنما يأكل الذئب القاصية. (حم دن حب ك) عن أبي الدرداء (صح)».

(ما من ثلاثة) مسلمين. (في قرية ولا بدو ولا تقام فيهم) الجماعة للصلوات الخمس. (إلا استحوذ عليهم الشيطان) استولى عليهم وجرهم إليه بسبب إعراضهم عن الجماعة ولا مفهوم للعدد بل الاثنان كذلك لحديث «الاثنان جماعة»^(١) تقدم، وفيه مأخذ لمن أوجب الجماعة. (فعليكم بالجماعة) الزموها. (فإنما يأخذ^(٢) الذئب) الشاة. (القاصية) المنفردة من الغنم، فكذلك الشيطان يتسلط على مفارق الجماعة، قال الطيبي: هذا من الخطاب العام الذي لا يختص بسامع دون آخر تفخيماً للأمر. شبه من فارق الجماعة التي يد الله عليهم، ثم هلكه في أودية الضلال المؤدية إلى النار بسبب تسويل الشيطان بشاة منفردة عن القطيع بعيدة عن النظر، ثم سلط الذئب عليها وجعلها فريسة له. (حم دن حب ك)^(٣) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته.

٧٩٩٩- «ما من جرعة أعظم أجراً عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى. (هـ) عن ابن عمر (ض)».

(ما من جرعة أعظم أجراً عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد) في الأساس: كظم القربة: ملاؤها وسد رأسها، وكظم الباب: سده، ومن المجاز كظم الغيظ وعلى الغيظ انتهى. قال الطيبي: يريد أنه استعارة من كظم القربة، وقوله من

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٧٢).

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٦/٥)، وأبو داود (٥٤٧)، والنسائي (١٠٦/٢)، وابن حبان في صحيحة

(٢١٠١)، والحاكم (٤٨٢/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٠١).

«جرعة غيظ» استعارة أخرى كالترشيح انتهى.

قلت: وهو حث على إخفاء الغيظ وإن امتلأ منه قلبه امتلاء القربة من الماء، وقوله: (ابتغاء وجه الله تعالى) مفعول له علة للكظم لا لو كظمها لغير ذلك فليس له هذا الأجر. (هـ^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه [١٣٦/٤] وقال العراقي: إسناده جيد.

٨٠٠٠- «ما من جرعة أحب إلى الله تعالى من جرعة غيظ يكظمها عبد، ما كظمها عبد إلا ملأ الله تعالى جوفه إيماناً. ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن ابن عباس» (ض).

(ما من جرعة أحب إلى الله تعالى من جرعة غيظ يكظمها عبد) قال الله: ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظِ﴾ [آل عمران: ١٣٤]. (ما كظمها عبد إلا ملأ الله جوفه إيماناً) جزاء وفاقاً، حيث ملأه من كظم الغيظ ابتغاء وجه الله، جزاه الله بأفضل من إنفاذ غيظه وشفاء قلبه بالإيمان، وشبه كظم الغيظ ومدافعة النفس عليه بتجرع الماء مرة بعد أخرى لشدة مدافعة النفس على ذلك. (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب^(٢)) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، قال الحافظ العراقي: فيه ضعف ورواه ابن ماجه عن ابن عمر بلفظ «ما جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله» قال المنذري: رواه محتج بهم في الصحيح.

٨٠٠١- «ما من حافظين رفعا إلى الله ما حفظاً فيرى في أول الصحيفة خيراً

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٨٩)، والبيهقي في الشعب (٨٣٠٧)، وانظر تخريج أحاديث الإحياء

(٤/٤٩)، وفيض القدير (٥/٤٧٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٣).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب كما في الكنز (٥٨٢٠) عن ابن عباس، وابن ماجه (٤١٨٩)،

وأحمد (٢/١٢٨)، والبيهقي في الشعب (٨٣٠٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٠٨) جميعهم

عن ابن عمر، وانظر الترغيب والترهيب (٣/٣٠٢)، قال البوصيري (٤/٢٣٣): هذا إسناد

صحيح رجاله ثقات، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٣): موضوع.

وفي آخرها خيراً إلا قال الله تعالى لملائكته: اشهدوا أنني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي الصحيفة. (ع) عن أنس (ض).»

(ما من حافظين) لأعمال عبد مؤمن. (رفعا إلى الله ما حفظا) قيد واقعي إذ لا يرفعان إلا ذلك فكانت اليمين ترفع الحسنات وكانت الشمال السيئات. (فيرى في أول الصحيفة خيراً) صحيفة الحسنات (وفي آخرها خيراً) إلا قال الله تعالى لملائكته) يحتمل أنهم الذين رفعوا العمل كما يدل له الحديث الآتي ويحتمل أعم من ذلك. (اشهدوا أنني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي الصحيفة) من السيئات، وفيه حث على أن يبدأ الإنسان يومه بالعمل الصالح ويختمه بذلك. قال ابن رجب: ويندب وصل صوم ذي الحجة بالمحرم لأنه يكون ختم السنة بالطاعة وافتتحها بالطاعة، فيرجى أن تكتب له السنة كلها طاعة ويغفر له ما بين ذلك. (ع^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، وقال ابن الجوزي في العلل: حديث لا يصح، وقال البيهقي: فيه تمام بن نجيح^(٢) وثقه ابن معين وضعفه البخاري وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٠٠٢- «ما من حافظين يرفعان إلى الله تعالى بصلاة رجل مع صلاة إلا قال الله تعالى: أشهدكما أنني قد غفرت لعبدي ما بينهما. (هب) عن أنس (ض).»

(ما من حافظين يرفعان إلى الله تعالى بصلاة رجل مع صلاة) يحتمل مع فريضة أخرى أو مع نافلة وفيه أن الحافظين معا يرفعان الأعمال الصالحة وإن كان أحدهما كاتب السيئات (إلا قال الله تعالى: أشهدكما) أيها الحافظان. (أني قد غفرت لعبدي ما بينهما) أي ما بين الفريضتين أو ما سطر في الصحيفة أي من الصغائر وهو ظاهر أن المراد فريضة مع فريضة وأنه قد يتأخر الرفع للفريضة

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٧٧٥)، والترمذي (٩٨١)، وانظر العلل المتناهية (٤٥/١)، والمجمع (٢٠٨/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٤)، والضعيفة (٢٢٣٩).
(٢) انظر المغني (١١٨/١)، والميزان (٧٧/٢)، والمجروحين (٢٠٤/١).

حتى يضم إليها أخرى. (هب^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.
 ٨٠٠٣- «ما من حاكم يحكم بين الناس إلا يحشر يوم القيامة وملك أخذ بقفاه
 حتى يوقفه على جهنم ثم يرفع رأسه إلى الله: فإن قال الله تعالى: ألقه ألقاه في
 مهوى أربعين خريفاً. (حم هق) عن ابن مسعود (ض)».

(ما من حاكم يحكم بين الناس) ولو في تمرة. (إلا يحشر يوم القيامة وملك
 أخذ بقفاه) يسوقه. (حتى يوقفه على جهنم ثم يرفع رأسه) الظاهر أنه الملك
 يستأذن ربه ويرفع إليه رأسه وقال الطيبي المأخوذ وقوله: (فإن قال الله تعالى:
 ألقه ألقاه في مهوى) بفتح الميم مكان هوى. (أربعين خريفاً) أي يهوي فيه هذا
 القدر حتى ينتهي إلى قعر ما يلقي فيه وتقدم أن الخريف يراد به السنة من إطلاق
 الجزء على الكل. (حم هق^(٢)) عن ابن مسعود، رمز المصنف لضعفه، وفيه أحمد
 بن الخليل^(٣) فإن كان البغدادي: صدوق من الحادية عشرة فقد ضعفه
 الدارقطني كما قال الذهبي، وإن كان القومسي بضم القاف وكسر الميم والسين
 المهملة فقد قال أبو حاتم: كذاب، نعم قد أخرجه ابن ماجه عن ابن مسعود
 أيضاً بلفظه قال المنذري: وفيه عنده مجالد بن سعيد^(٤).

٨٠٠٤- «ما من حالة يكون عليها العبد أحب إلى الله تعالى من أن يراه
 ساجدا يعفر وجهه في التراب. (حم هق) عن حذيفة».

(ما من حالة يكون عليها العبد أحب إلى الله تعالى من أن يراه ساجداً يعفر

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٠٥٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٥)، والضعيفة (٢٢٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٠/١)، والبيهقي في السنن (٩٦/١٠)، وابن ماجه (٢٣١١)، وانظر علل
 الدارقطني (٢٤٨/٥)، والترغيب والترهيب (١١٤/٣)، وقال البوصيري (٤٣/٣): هذا إسناد
 ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٦).

(٣) انظر المغني (٣٨/١)، والميزان (٢٣٢/١)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٧٠/١).

(٤) انظر المغني (٥٤٢/٢)، والمجروحين (١٠/٣).

وجهه في التراب) وذلك لحديث: «إن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»^(١) فإنها حالة ذل وانكسار وخضوع وإقبال، وكونه بين التراب أتم في الذل والانكسار، وأما حديث: «أفضل الصلاة طول القنوت»^(٢) فقال ابن حجر^(٣): وجه الجمع أنه يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، وقيل: فضول طول القنوت لأجل ذكره فإنه القرآن وفضل السجود لأجل الهيئة. (طس)^(٤) عن حذيفة) سكت عليه المصنف، وفيه عثمان بن القاسم^(٥) عن أبيه وعثمان ذكره ابن حبان في الثقات وأبوه لا يعرف.

٨٠٠٥- «ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضا بما يصنع حتى يرجع. (حم هـ حب ك) عن صفوان بن عسال (صح)».

(ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم) النافع في الدين (إلا وضعت له الملائكة أجنحتها) تقدم الكلام عليه. (رضاً) منها بوحى الله لها (بما يصنع) من خروجه لذلك (حتى يرجع) إلى منزله ففيه الحث على الخروج لطلب العلم فلا يستدعي من يعلمه إلى منزله كما يفعله أهل الكبر والإتراف والمعلم بالأولى إذا خرج من منزله ويعلم الناس [١٣٧/٤] العلم النافع أن تضع له أجنحتها (حم هـ حب ك)^(٦) عن صفوان بن عسال» قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: «ما جاء

(١) أخرجه مسلم (٤٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (٧٥٦).

(٣) فتح الباري (١٩/٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٠٧٥)، والبيهقي في الشعب (٣١٧٧)، وانظر مجمع الزوائد (٣٠/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٧).

(٥) انظر المغني (٤٢٩/٢)، والميزان (٧٥/٥).

(٦) أخرجه أحمد (٤/٢٣٩)، وابن ماجه (٢٢٦)، وابن حبان (١٣٢٥)، والحاكم (١/١٠٠)، وانظر الترغيب والترهيب (١/٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٠٢).

بك؟» قلت: أنيط العلم أي أطلبه. واستخرجه فذكره، قال المنذري: إسناده جيد. قلت: ورمز المصنف لصحته.

٨٠٠٦- «ما من دابة طائر ولا غيره يقتل بغير حق إلا سيخاصمه يوم القيامة. (طب) عن ابن عمرو (ض)».

(ما من دابة طائر ولا غيره يقتل بغير حق) والحق الاحتياج إليه أو الدفع لضرره. (إلا سيخاصمه يوم القيامة) الضمير للقاتل سيخاصم للقاتل عند الله تعالى يقول: يا ربّ سل عبدك فيما قتلتني وإذا خاصمه فلجه وجوزي على قتله. (طب^(١)) عن ابن عمرو بن العاص) رمز المصنف لضعفه.

٨٠٠٧- «ما من دعاء أحب إلى الله تعالى من أن يقول العبد: "اللهم ارحم أمة محمد رحمة عامة". (خط) عن أبي هريرة (ض)».

(ما من دعاء أحب إلى الله من أن يقول العبد) الداعي: "اللهم ارحم أمة محمد رحمة عامة" وذلك لأنه إحسان إلى جميع الأمة بأشرف أنواع الإحسان والله يحب المحسنين، والمراد أمة الإجابة بلا ريب (خط^(٢)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، لأن فيه عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد الأنصاري^(٣) قال الذهبي: في الضعفاء: لا يُعرف، وفي الميزان: كأنه موضوع.

٨٠٠٨- «ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من: "اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة. (هـ) عن أبي هريرة».

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في الكنز (٣٩٩٦٨)، وانظر فيض القدير (٥/٤٧٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٦٨).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٥٧/٦)، وابن عدي في الكامل (٤/٣١٣) في ترجمة عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد الأنصاري وقال: يحدث عن أبيه بالمناكير والدليمي في الفردوس (٦١٤٦)، وانظر الميزان (٤/٣٢٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٧١)، والضعيفة (٢١٠٦) وقال: ضعيف جداً

(٣) انظر المغني (٢/٣٨٩).

(ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من: "اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة) فهي أفضل الدعوات التي يخص بها نفسه ومعنى فضلها أنها تجمع خير الدارين فالمراد نفعها وعمومها (هـ^(١) عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف، وقال المنذري: إسناده جيد وقال غيره: رواه ثقات.

٨٠٠٩- «ما من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم. (حم خد د ت هـ حب ك) عن أبي بكر».

(ما من ذنب أجدر) بالجيم والذال المهملة والراء أحق. (أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له) من العقوبة (في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم) فهما أسرع الذنوب عقوبة في الدنيا وعقوبة الآخرة على أصلها، وفيه عظمة شأن البغي وقطيعة الرحم فكل واحدة كبيرة من أمهات الكبائر، فكيف إذا اجتمعتا كما يقع ذلك كثيراً لملوك الدنيا فلا أكثر من اجتماع البغي فيهم وقطيعة الرحم ولذا قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]. (حم خد د ت هـ حب ك^(٢) عن أبي بكر) قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٨٠١٠- «ما من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من قطيعة الرحم والخيانة والكذب، وإن أعجل الطاعة ثواباً لصلة الرحم، حتى إن أهل البيت ليكونوا فجرة فتمنوا أموالهم ويكثر

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٨٥١)، وانظر الترغيب والترهيب (٤/١٣٧)، قال البوصيري (٤/١٤٣): هذا إسناده صحيح رجاله ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٠٣)، والصحيحة (١١٣٨).
(٢) أخرجه أحمد (٥/٣٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٩)، وأبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (٢٥١١)، وابن ماجه (٤٢١١)، وابن حبان (٤٥٥)، والحاكم (٢/٣٥٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٠٤)، والصحيحة (٩١٨).

عدددهم إذا تواصلوا. (طب) عن أبي بكره (ح)».

(ما من ذنب أجدر) بالجيم والمهملة أحق من. (أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له) من العقوبة. (في الآخرة من قطيعة الرحم) المراد القرابة ولو غير محرم وذلك بالإيذاء والصد والهجر. (والخيانة) للأمانة (والكذب) غير ما قد سلف أنه أبيع ولم يذكر البغي هنا اكتفاء بما سلف كما لم يذكر هنالك الكذب والخيانة اكتفاء بهذا فإن كلام الشارع يقيد بعضه بعضاً إذ هو خطاب واحد لجميع الأنام. (وإن أعجل الطاعات) أسرعها. (ثوابا لصلة الرحم) لما كان القطع لها أسرعها عقوبة كان وصلها أسرعها ثواباً وقياسه أن حفظ الأمانة والصدق والوفاء كذلك يعجل ثوابها ويحتمل اختصاص الصلة بعظمة شأنها (حتى إن أهل البيت) المتواصلين. (ليكونوا فجرة) منبعثين في الشر. (فتنموا أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا) فجزاء التواصل الدنيوي كثرة المال وبركة النسل من الإناث والرجال، وذلك لأن واصل رحمه يكثر حالها بالصلة فجازاه الله بنظير ما كان منه، وفيه أن قاطع الرحم يعجل له العقوبة بقله المال وعدم البركة في النسل فتفسر به العقوبة المجملة أولاً ويحتمل غير ذلك. (طب^(١) عن أبي بكره) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه شيخ الطبراني عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الأنطاكي ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

٨٠١١- «ما من ذنب بعد الشرك أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا يحل له. ابن أبي الدنيا عن الهيثم بن مالك الطائي».

(ما من ذنب) في العقوبة. (بعد الشرك) فإنه أعظم الذنوب. (أعظم عند الله) (من) عقوبة.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (٨/ ١٥١)، وقال: فيه عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الأنطاكي ولم أعرفه، وابن حبان (٤٤٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٠٥).

(نظفة وضعها رجل في رحم لا يحل له) وقد قرن الله الزنا بالشرك في الآية: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، وإن كان قتل النفس المحرمة عظيم إلا أنه يختلف في حال الأشخاص، فالزنا في حق من له الأزواج والسراري أقبح، ولذا كان جزاء زنا المحصن قتله أشد قتلة أعظم من قتل القاتل عمداً. (ابن أبي الدنيا^(١) عن الهيثم بن مالك الطائي^(٢)) قال [١٣٩/٤] في التقريب: ثقة من الخامسة وهو صريح أنه غير صحابي فكان على المصنف أن يقول مرسلًا.

٨٠١٢- «ما من ذنب إلا وله عند الله توبة، إلا صاحب سوء الخلق، فإنه لا يتوب من ذنب إلا رجع إلى ما هو شر منه. أبو الفتح الصابوني في الأربعين عن عائشة (ض)».

(ما من ذنب إلا وله عند الله توبة) أي ما من مذنب. (إلا صاحب سوء الخلق) وفيه أن سوء الخلق ذنب لأنه يجبر صاحبه إلى كل مآثمه. (فإنه لا يتوب) سيء الأخلاق. (من ذنب إلا رجع إلى ما هو) من الذنوب (شر منه) من الذي تاب منه ولا تتم له توبة. (أبو الفتح الصابوني) بالصاد المهملة (في الأربعين^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه وقال الزين العراقي: إسناده ضعيف.

٨٠١٣- «ما من ذي غنى إلا سيود يوم القيامة لو كان إنما أوتي من الدنيا قوتا. هناد عن أنس (ض)».

(١) انظر تفسير ابن كثير (٣/٣٢٧)، الدر المنثور (٥/٢٨١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٧٣)، والضعيفة (١٥٨٠).

(٢) انظر ثقات ابن حبان (٥/٥٠٧)، والتقريب (١/٥٧٨).

(٣) أخرجه أبو الفتح الصابوني في الأربعين كما في الكنز (٧٣٥٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٧٢) والسلسلة الضعيفة (١٢٦): موضوع

(ما من ذي غنى) صاحب مال (إلا سيود) يحب حباً شديداً. (يوم القيامة لو كان إنما أوتي من الدنيا قوتاً) كفافاً وهو كذا في رواية وذلك لما يراه من شدة حساب الأغنياء، والكفاف حالة متوسطة بين الفقر المحجوج الذي يكاد أن يكون كفراً وبين الغنى المبطر والكفاف هو الذي سأله ﷺ بقوله: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً»^(١). والحديث دليل لمن فضل الفقير الصابر على الغني الشاكر. (هناد^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه وقد أخرجه أبو داود عن أنس بلفظ: «ما من أحد غني أو فقير إلا ود يوم القيامة أن كان أوتي من الدنيا قوتاً» قال الحافظ ابن حجر^(٣): وأخرجه ابن ماجه من طريق نفيح وهو ضعيف عن أنس رفعه: «ما من غني ولا فقير إلا يود يوم القيامة أنه أوتي من الدنيا قوتاً»^(٤) وهذا حديث لو صح كان نصّاً في المسألة أي في تفضيل الكفاف انتهى. والحديث مداره على نفيح^(٥) وقد قال النسائي والدارقطني: إنه متروك.

٨٠١٤ - «ما من راكب يخلو في مسيره بالله وذكره إلا ردفه ملك، ولا يخلو بشعر ونحوه إلا كان ردفه شيطان. (طب) عن عقبة بن عامر (ض)».

(ما من راكب) على دابة بغير أو غيره. (يخلو) بالخاء المعجمة. (في مسيره بالله وذكره) عطف بيان للمراد بما قبله أي بذكر الله خالياً. (إلا ردفه ملك) ركب معه خلفه إكراماً له. (ولا يخلو) أي الراكب. (بشعر ونحوه) من لغو الأحاديث. (إلا كان ردفه شيطان) أو الشيطان قرين من أعرض عن ذكر الله

(١) أخرجه مسلم (١٠٥٥).

(٢) أخرجه هناد في الزهد (٥٩٦)، وأحمد (١٦٧/٣)، وابن ماجه (٤١٤٠)، وقال الألباني في ضعيف

الجامع (٥١٧٤)، والضعيفة (٢٢٤٠): موضوع

(٣) فتح الباري (٢٧٥/١١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤١٤٠).

(٥) انظر المغني (٧٠١/٢)، والضعفاء لابن الجوزي (١٦٥/٣).

﴿وَمَنْ يَعُشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضَ لَهُ شَيْطَانًا﴾ [الزخرف: ٣٦] وتقدم النهي عن اتخاذ المراكب كراسي للأحاديث. (طب^(١) عن عقبه بن عامر) رمز المصنف لضعفه، قال المنذري والهيثمي: إسناده حسن.

٨٠١٥- «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه. (حم م د) عن ابن عباس (صح).

(ما من رجل مسلم يموت) أو امرأة مسلمة إلا أن غالب حال النساء جهل الرجال لديانتهم إلا أن يراد بقوله. (فيقوم على جنازته أربعون) ذكوراً وإناثاً فالإناث على الإناث والذكور على الذكور ولا يراد بالقيام على الجنازة حقيقته بل مجرد الثناء من هذه العدة بعد الموت.

(رجلاً) ويكون تخصيص الرجال بما سلف غير مرة. (لا يشركون بالله شيئاً) ولو كانوا الملابسين للمعاصي غير الشرك. (إلا شفّعهم الله فيه) هو ظاهر في القيام على جنازته للصلاة عليها وأنه ينبغي تحري هذه العدة، وفي الحديث الآخر ثلاثة صفوف، فينبغي أن يكون المصلون أربعين ويصفون ثلاثة صفوف. (حم م د^(٢) عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً ابن ماجه.

٨٠١٦- «ما من رجل يغرس غرساً إلا كتب الله له من الأجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس. (حم) عن أبي أيوب (ح)».

(ما من رجل) أو امرأة. (يغرس غرساً) له ثمرة (إلا كتب الله له من الأجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس) ظاهره ولو خرج لنفسه أو بالبيع، ويحتمل أن المراد الصدقة وهو بعيد، وفيه أنه يجري له هذا الأجر وإن لم ينوه وإنه يجري له ولو مات أو كان الغرس لغيره، بأن يكون أجيراً لا مالكا وفيه حث على

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٤/١٧) رقم (٨٩٥)، وانظر الترغيب والترهيب (٣٩/٤)، والمجمع (١٣١/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٧/١)، ومسلم (٩٤٨)، وأبو داود (٣١٧٠)، وابن ماجه (١٤٨٩).

الغرس ويدخل فيه الزرع ونحوه. (حم^(١) عن أبي أيوب) رمز المصنف لحسنه، قال المنذري: رواه محتج بهم في الصحيح إلا الليثي، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن عبد العزيز الليثي^(٢) وثقه مالك وسعيد بن منصور وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٠١٧ - «ما من رجل مسلم يصاب بشيء في جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة، وحط عنه به خطيئة». (حم ت هـ) عن أبي الدرداء.

(ما من رجل مسلم يصاب بشيء في جسده فيتصدق به) أي إذا جنى جان عليه بجراحة أو ضرب أو نحوه من الأذى وقد سمي الله تعالى تركه أخذ الدية صدقة في قوله: ﴿وَدِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾ [النساء: ٩٢]. (إلا رفعه الله به) أي بالصدقة. (درجة) في الآخرة. (وحط عنه خطيئة) وسبب الحديث [١٣٩/٤] أن رجلاً قلع سن رجل فاستعدى عليه فذكر له ذلك فعفى عنه. (حم ت هـ^(٣) عن أبي الدرداء) أوله كما في الترمذي كما قال أبو السفر: "دق رجل من قريش رجلاً من الأنصار، فاستعدى عليه معاوية، فقال لمعاوية: يا أمير المؤمنين إن هذا دق سني، فقال معاوية: إنا سنرضيك، وألح الآخر على معاوية فأبرمه، فقال له معاوية: شأنك بصاحبك - وأبو الدرداء جالس عنده - فقال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يصاب بشيء من جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط عنه خطيئة»، فقال الأنصاري:

(١) أخرجه أحمد (٥/٤١٥)، وانظر الترغيب والترهيب (٣/٢٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٧٩).

(٢) انظر الميزان (٤/١٣٨)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/١٣٠)، والمغني في الضعفاء (٣٤٦/١).

(٣) أخرجه أحمد (٦/٤٤٨)، والترمذي (١٣٩٣)، وابن ماجه (٢٦٩٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٧٥) والسلسلة الضعيفة (٤٤٨٢).

أنت سمعت من رسول الله ﷺ، قال: سمعته أذناي ووعاه قلبي، (قال): فإني أذرها له قال معاوية: لا جرم لا أخيبك، فأمر له بمال انتهى، غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ولا أعرف لأبي السفر سماعاً من أبي الدرداء، وأبو السفر اسمه سعيد بن أحمد، ويقال: ابن محمد التوري انتهى منه، سكت عليه المصنف، وقال الترمذي: غريب.

٨٠١٨- «ما من رجل يجرح في جسده جراحة فيتصدق بها إلا كفر الله تعالى عنه مثل ما تصدق. (حم) والضياء عن عبادة (صح)».

(ما من رجل) لم يقيده بالمسلم كالأول لأنه قيد واقعي ويحتمل أن المعاهد لا يكون له ذلك الأجر وإن كان له بعفوه عن الجاني عليه مزية فلا يكون واقعياً بل احتراز عنه. (يجرح في جسده جراحة) فما دونها ولو بالأذى في عرضه لحديث أبي ضمضم تقدم معناه. (فيتصدق بها) أي بما يجب على الجاني. (إلا كفر الله تعالى عنه مثل ما تصدق) هو كالأول والكل حث على العفو تصديق لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠] (حم والضياء^(١) عن عبادة) رمز المصنف لصحته، قال المنذري والهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٨٠١٩- «ما من رجل يعود مريضاً ممسياً إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح، ومن أتاه مصباحاً خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسي. (دك) عن علي (صح)».

(ما من رجل يعود مريضاً) مطلقاً ولو كافراً، كما عاد ﷺ خادمه الذمي (ممسياً) في وقت المساء (إلا خرج معه) تشبيهاً له (سبعون ألف ملك

(١) أخرجه أحمد (٣١٦/٥)، والضياء في المختارة (٣٦٧)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٠٨/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧١٢)، والصحيحة (٢٢٧٣).

يستغفرون له حتى يصبح) مكافأة له على عيادته للمريض (ومن أتاه) زائراً (مصباحاً) أي وقت الصباح (خرج معه) من منزله (سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسي) وهذه فضيلة تكل الأقدام عن وصفها ولا تبلغ الأفهام كنهها تحث كل مؤمن عامل بكلام رسول ﷺ ويؤمن به أن لا يدع عيادة المرضى على أية حال. (دك^(١) عن علي) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: إنه مرفوع، وقال أبو داود: موقوف.

قلت: له حكم الرفع إذ لا مجال للرأي في الفضائل وقد أسند عن علي من أوجه صحيحة.

٨٠٢٠- «ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولاً يده إلى عنقه فكه بره أو أوبقه إثمه، أولها ملامة، وأوسطها ندامة، وآخرها خزي يوم القيامة. (حم) عن أبي أمامة (ح)».

(ما من رجل) أو امرأة لما ثبت من أنها راعية في بيتها. (يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولاً يده إلى عنقه) لأن باليد مباشرة الأعمال وبالعنق يتناول على الناس. (فكه بره) وعدله في رعاياه. (أو أوبقه) أهلكه (إثمه، أولها) أي الولاية الدال عليها يلي. (ملامة) يلومه الناس وتلومه الملائكة لعظيم ما يحمله. (وأوسطها) متى توسط فيها. (ندامة) لما يظهر له من عيوبها والولايات وإن طابت لمن نالها فالسم في ذلك العسل. (وآخرها خزي يوم القيامة) لما سلف من أنه يأتي مغلولاً يده إلى عنقه وأي خزي أعظم من ذلك إلا كونه موبقة إثمه وجوره. (حم^(٢) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه، قال المنذري: رواه

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٩٨)، والحاكم (٣٤١/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧١٧) والسلسلة الصحيحة (١٣٦٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٧/٥)، وانظر الترغيب والترهيب (١١٣/٣)، والمجمع (٢٠٤/٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٧١٨)، والصحيحة (٣٤٩).

ثقات إلا يزيد بن أبي مالك، قال الهيثمي: فيه يزيد بن أبي مالك^(١) وثقه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات.

٨٠٢١- «ما من رجل يأتي قوماً ويوسعون له حتى يرضى إلا كان حقاً على الله رضاهم. (طب) عن أبي موسى (ض)».

(ما من رجل يأتي قوماً يوسعون له) في المجلس (حتى يرضى) بمكانه. (إلا كان حقاً على الله) وعدا لازماً. (رضاهم) بالمغفرة وغيرها من كراماته وفيه حث على إكرام الداخل والتوسعة له (طب^(٢)) عن أبي موسى) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه سليمان بن سلمة الخبائري وهو متروك.

٨٠٢٢- «ما من رجل يتعاضم في نفسه ويختال في مشيته إلا لقي الله تعالى وهو عليه غضبان. (حم خدك) عن ابن عمر (صح).

(ما من رجل يتعاضم في نفسه) يعد نفسه عظيماً. (ويختال) يتبخر. (في مشيته) بكسر الميم (إلا لقي الله تعالى) يوم القيامة (وهو عليه غضبان) لتكبره واختياله ولهذا الوعيد ونحوه عد العلماء التكبر من الكبائر. (حم خدك^(٣)) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٨٠٢٣- «ما من رجل ينعش بلسانه حقاً فعمل به من بعده إلا أجري عليه أجره إلى يوم القيامة، ثم وفاه الله تعالى ثوابه يوم القيامة. (حم) عن أنس (ح).

(ما من رجل ينعش) ضبط بضم حرف المضارعة من أنعش أي يرفع ويقوي (بلسانه حقاً فعمل به بعده) بعد وفاته أو بعد نعشه إياه. (إلا أجرى الله عليه

(١) انظر الميزان (٧/ ٢٦١).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (٨/ ٦٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٧٦): موضوع.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ١١٨)، والبخاري في الأدب (٥٤٩)، والحاكم (١/ ٦٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧١١)، والصحيحة (٢٢٧٢).

أجره) أجز من عمل بذلك الحق. (إلى يوم القيامة) لأنه من سن سنة حسنة فله أجرها وأجز من عمل بها. (ثم وفاه الله تعالى ثوابه يوم القيامة) فيه حث على نشر الحق وإعلانه والحث على العمل به. (حم^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وليس بمسلم فقد قال مخرجه أحمد: فيه عبد الله بن عبد الله بن وهب لا يعرف، وقال الهيثمي: وفيه أيضاً شيخ بن وهب مالك بن خالد بن حارثة الأنصاري لم أر من ترجمه، وقال الترمذي: في إسناده نظر ولكن الأصول تعضده انتهى.

قلت: فكأن المصنف حسنه لغيره فلا يعقب عليه.

٨٠٢٤- «ما من رجل ينظر إلى وجه والديه نظر رحمة إلا كتب الله له بها حجة

مقبولة مبرورة. الرافعي عن ابن عباس».

(ما من رجل ينظر إلى وجه والديه نظر رحمة) لهما ورأفة ورقة وهو عكس ما

سلف أنه من شد النظر [٤ / ١٤٠] إلى أبيه فما أبره (إلا كتب له بها حجة مقبولة

مبرورة) ثواباً مثل ثوابها وهو ترغيب في بر الوالدين حتى بالنظر إليهما.

(الرافعي^(٢) عن ابن عباس).

٨٠٢٥- «ما من رجل يصلي عليه مائة إلا غفر له. (طب حل) عن ابن عمر»

(ض).

(ما من رجل) ميت (يصلي عليه مائة) من المؤمنين (إلا غفر له) قال ابن

جرير ينبغي أن ينتظر أهل الميت حتى يجتمع مائة ما لم يخش تغييره إلا فأربعون

وإلا صفوا ثلاثة صفوف انتهى.

(١) أخرجه أحمد (٢٦٦/٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٧/١)، والترغيب والترهيب

(٦٨/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٨١).

(٢) أخرجه الرافعي في التدوين (٤٢٣/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٨٠)، والضعيفة

(٣٢٩٨) وقال: موضوع.

قلت: ولا تنافي بين هذه الأخبار المغفرة بالأربعين أو بالمائة أو بالثلاثة صفوف لأن أيها وقع حصلت به المغفرة وبقي له أجر الآخرين، فإذا اجتمع مائة صلوا ثلاثة صفوف ليتم الثلاث أو أربعون فكذلك ليتم الأمران (طب حل^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال المنذرى والهيثمي في رواية الطبراني: أن فيها مبشر بن أبي المليح لم يوجد من ترجمه.

٨٠٢٦- «ما من ساعة تمر بابن آدم لم يذكر الله فيها إلا حسر عليها يوم القيامة. (حل هب) عن عائشة (ض)».

(ما من ساعة تمر بابن آدم لم يذكر الله فيها إلا حسر) مغير الصيغة. (عليها يوم القيامة) أصابته الحسرة وهي الندامة، أو قيل: له تحسر عليها وفيه حث على أن لا يخلى العبد ساعة عن ذكر الله (حل هب^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه لأنه قال مخرجه البيهقي: في هذا الإسناد ضعف غير أن له شاهدا من حديث معاذ انتهى.

قال الشارح: وذلك لأن فيه عمرو بن الحصين العقيلي^(٣) قال الذهبي وغيره: تركوه وبه أعل الهيثمي هذا الخبر فقال: فيه عمرو بن الحصين وهو متروك ومع رمز المصنف له بالضعف لا يتم تعقب الشارح له بقوله قصد كلام المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وسلمه انتهى، وذلك أنه بعد رمزه لضعفه قد أبان أنه ما سلمه مخرجه.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١/١٩٠) رقم (٥٠٣)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٣٩١)، وانظر الترغيب والترهيب (٤/١٧٨)، والمجمع (٣/٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧١٦).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/٣٦٢): قال غريب، والبيهقي في الشعب (٥١١)، وكذلك الطبراني في الأوسط (٨٣١٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٧٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٢٠).

(٣) انظر المغني (٢/٤٨٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/٢٢٤).

٨٠٢٧- «ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق. (حم د) عن أبي الدرداء (صح)».

(ما من شيء في الميزان أثقل) في كفة الحسنات (من حسن الخلق) ويأتي في الحديث الثاني ما يبلغ به العبد كما سلف أن سوء الخلق لا يؤبه له ولذا كثر في الأحاديث الدعاء والسؤال من الله لحسن الخلق. (حم د^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته وفيه محمد بن كثير^(٢) قال في الكاشف: مختلف فيه اختلط بآخره وصححه الترمذي.

٨٠٢٨- «ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق، وإن صاحب حسن الخلق ليلبغ به درجة صاحب الصوم والصلاة. (ت) عن أبي الدرداء (ض)».

(ما من شيء) من أفعال البر. (يوضع في الميزان) فيه كما أسلفناه أنها تكون الأعراض جواهر يوم القيامة فتوزن أو توزن الورقات التي ترقم فيها وحديث البطاقة والسجلات صريح في هذا. (أثقل) في كفة الحسنات. (من حسن الخلق) لأنه يتسبب عنه كل خير. (وإن صاحب حسن الخلق ليلبغ به) في الآخرة. (درجة صاحب الصوم والصلاة) قال الطيبي: المراد نوافلها. (ت^(٣) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لضعفه، وقال الترمذي: غريب وفي بعض طرقه: حسن صحيح.

٨٠٢٩- «ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفر الله عنه به من سيئاته. (حم ك) عن معاوية (صح)».

(ما من شيء يصيب المؤمن في جسده) من الأسقام وغيرها من حر وبرد.

(١) أخرجه أحمد (٦/٤٤٨)، وأبو داود (٤٧٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٩٠).

(٢) انظر الكاشف (٢/٢١٢)

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٠٣)، قال الحافظ في «البلوغ» (١/٣٠٨) صححه الترمذي، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٥٧٢٦)، والصحيحة (١٥٩٠).

(يؤذيه إلا كفر الله به عنه من سيئاته) ظاهره حتى أذى البراغيث ونحوها .
 نكتة: زعم القرافي أنه لا يجوز لأحد أن يقول لمن أصيب بألم: جعل الله هذه
 المصيبة كفارة لذنبك لأن الشارع قد جعلها كفارة فسؤال التكفير طلب
 لتحصيل الحاصل وهو إساءة أدب على الشرع انتهى .

قلت: وهو مردود لقوله ﷺ للمريض: «لا بأس طهور إن شاء الله»^(١) إلا أن
 يقال إنه خبر لا دعاء، وقد أجيب عن القرافي بأنه قد ورد الدعاء بما هو واقع
 كالصلاة على النبي ﷺ وطلب الوسيلة له، وأجيب بأن الكلام فيما لم يرد فيه
 شيء، أما الوارد فهو مشروع ليثاب من امثل الأمر فيه على ذلك (حم ك)^(٢) عن
 معاوية) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي .

٨٠٣٠- «ما من شيء إلا يعلم أني رسول الله إلا كفرة الجن والإنس. (طب)
 عن يعلى بن مرة (صح)» .

(ما من شيء) من حيوان أو جماد. (إلا يعلم أني رسول الله) يعني وقد آمن
 بي. (إلا كفرة الجن والإنس) فإنهم لا يؤمنون به ﷺ مع أنهم يعلمون أنه رسول
 الله للمعجزات التي جاء بها فإن بعثته عامة فلا بد من معرفة كل لمعجزته.
 (طب)^(٣) عن يعلى بن مرة) رمز المصنف لصحته .

٨٠٣١- «ما من شيء أحب إلى الله تعالى من شاب تائب، وما من شيء
 أبغض إلى الله تعالى من شيخ مقيم على معاصية، وما في الحسنات حسنة أحب
 إلى الله تعالى من حسنة تعمل في ليلة جمعة أو يوم جمعة، وما من الذنوب ذنب

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٦) .

(٢) أخرجه أحمد (٩٨/٤)، والحاكم (٣٤٧/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وصححه الألباني
 في صحيح الجامع (٥٧٢٤)، والصحيحة (٢٢٧٤) .

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٦١/٢٢) (٦٧٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٩): رجاله ثقات،
 وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٨٤) . وصححه في الصحيحة (٣٣١١) .

أبغض إلى الله تعالى من ذنب يعمل في ليلة الجمعة أو يوم الجمعة. أبو المظفر السمعاني في أماليه عن سلمان (ض)». .

(ما من شيء أحب إلى الله) أقرب منه وأكثر مثوبة وقبولاً. (من شاب تائب) لأنه نزع عن المعاصي مع بقاء الداعي إليها فهو يردع الله وإيثار لمرضاته. (وما من شيء أبغض إلى الله تعالى من شيخ مقيم على معصية) لأنه قد وجد الزاجر من نفسه وحاله فأصراره تمرد وعتو [٤ / ١٤١].

(وما من الحسنات حسنة أحب إلى الله من حسنة تعمل في ليلة جمعة أو يوم جمعة) فهذا في تفضيل الحسنات باعتبار الزمان (وما من الذنوب ذنب أبغض إلى الله) أشد عقوبة لفاعله.

(من ذنب يعمل في ليلة الجمعة أو يوم الجمعة) لأنهما وقتا طاعة الله وطلب رضوانه فعكس العاصي ذلك وهذا عظمة المعصية باعتبار الزمان وكذا في المكان كطاعات الحرم ومعاصيه (أبو المظفر السمعاني) ^(١) بفتح السين المهملة وسكون الميم نسبة إلى سمعان بطن من تميم في أماليه عن سلمان، رمز المصنف لضعفه.

٨٠٣٢- «ما من صباح يصبح العباد إلا مناد ينادي: سبحان الملك القدوس.

(ت) عن الزبير».

(ما من صباح يصبح العباد) فيه (إلا مناد ينادي: سبحان الملك القدوس) الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص وفِعُول بالضم من أبنية المبالغة قال ابن الأثير ^(٢): ولم يأت منها إلا سبوح و قدوس و درّوج. (ت) ^(٣) عن الزبير) سكت

(١) أخرجه أبو المظفر السمعاني في أماليه كما في الكنز (١٠٢٣٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٨٢)، والضعيفة (٥٤٣١).

(٢) النهاية (٣٣٢/٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٦٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩٤/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف

عليه المصنف، وقال الترمذي: غريب، قال الهيثمي: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف جداً.

٨٠٣٣- «ما من صباح يصبح العباد إلا وصارخ يصرخ أيها الخلائق، سبحوا الملك القدوس. (ع) وابن السني عن الزبير (ض)».

(ما من صباح يصبح العباد إلا وصارخ يصرخ) يدعو بصوت جهوري. (أيها الخلائق، سبحوا الملك القدوس) بكل ما يستحقه من أنواع التسبيح (ع) وابن السني^(١) عن الزبير) رمز المصنف لضعفه.

٨٠٣٤- «ما من صباح يصبحه العباد إلا صارخ يصرخ: يا أيها الناس، لدوا للتراب، واجمعوا للفناء، وابنوا للخراب. (هب) عن الزبير (ض)».

(ما من صباح يصبحه العباد) يدخلون في صبحه. (إلا صارخ يصرخ) من الملائكة لا يسمعه العباد. (يا أيها الناس، لدوا للتراب) للدفن (واجمعوا) الأموال. (للفناء، وابنوا للخراب) اللام في الثلاثة لام العاقبة فإن عاقبة كل واحد ما ذكر، أنشد الحافظ ابن حجر:

بنوا الدنيا أقلوا لهم فيها فما فيها يؤول إلى الفوات
بناء للخراب وجمع مال ليفنى والتناسل للمات
والحديث تهيد في الدنيا وإخبار عن مآلها. (هب^(٢) عن الزبير) قال ابن

الجامع (٥١٨٨).

(١) أخرجه أبو يعلى (٦٨٥)، و عبد بن حميد (٩٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٩٤/١٠): فيه يوسف بن عبيدة وهو ضعيف جداً، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٠).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٧٣١)، قال المناوي (٤٨٥/٥) قال ابن حجر في تخريج المختصر: حديث غريب وموسى وشيخه يضعفان وأبو حكيم مجهول، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٨٩).

حجر: حديث غريب ورمز المصنف لضعفه.

٨٠٣٥- «ما من صباح ولا رواح إلا وبقاع الأرض ينادي بعضها بعضاً: يا جارة، هل مر بك اليوم عبد صالح صلى عليك أو ذكر الله؟ فإن قالت: "نعم" رأت أن لها بذلك فضلاً. (طس حل) عن أنس (ض)».

(ما من صباح ولا رواح إلا وبقاع) جمع بقعة. (الأرض ينادي بعضها بعضاً) فيه أنها تخاطب فيما بينها والله أعلم بكيفيته. (يا جارة، هل مر بك اليوم عبد صالح) فيه شرف عباد الله الصالحين وأن البقاع تعرفهم. (صلى عليك أو ذكر الله) عطف العام على الخاص. (فإن قالت) المناداة (نعم رأت أن لها بذلك) على المنادية إن لم يمر بها أحد. (فضلاً) لأنها تشرفت بالطاعة عليها (طس حل^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه لأنه قال مخرجه أبو نعيم: غريب من حديث صالح المري تفرد به عن إسماعيل بن عيسى القناديلي انتهى. وقال الهيثمي: فيه صالح المري^(٢) ضعيف.

٨٠٣٦- «ما من صدقة أفضل من قول (هب) عن جابر (ض)».

(ما من صدقة أفضل من قول) بالتنوين والمضاف إليه محذوف دل له ما يأتي أي قول حق من أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو تفريج كربة أو شفاعة أو نحوها، فهي أفضل كل الصدقات لأن نفعها أعم ولأن المال ربما تبعته النفس فطلب أجره بخلاف الأقوال فهي أهون من الأموال.

(هب^(٣) عن جابر) رمز المصنف لضعفه لأن فيه المغيرة بن صقلاب^(١) قال

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٦٢)، وأبو نعيم في الحلية (٦/١٧٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٦/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٨٧)، والضعيفة (٤٤٨٦).

(٢) انظر الميزان (٣/٣٩٦).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٦٨٤)، وابن عدى في الكامل (٦/٣٦٠)، وانظر الميزان (٦/٤٩٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٢) والسلسلة الضعيفة (٤٤٨٧): ضعيف جداً

في الميزان عن ابن عدي: منكر الأحاديث وعن الأبار لا يساوي بعة ثم أورد له هذا الخبر، وقال ابن حبان: غلب عليه المناكير فاستحق الترك، وفيه معقل بن عبد الله^(٢) ضعفه ابن معين واحتج به مسلم.

٨٠٣٧- «ما من صدقة أحب إلى الله من قول الحق. (هب) عن أبي هريرة

(ض).».

(ما من صدقة أحب إلى الله من قول الحق) الجامع بين صدقة الأقوال والأموال النفع للغير وهي في الأقوال أعم فلذا كانت أحب. (هب^(٣)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه لأن فيه المغيرة بن صقلاب ويقال سقلاب بالسین المهملة عوض عن الصاد.

٨٠٣٨- «ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان. (حب طب) عن ابن

الزبير (صح).».

(ما من صلاة مفروضة إلا و) يسن (بين يديها ركعتان) تقدم «بين كل أذنين صلاة لمن شاء»، واستدل به على سنية ركعتين قبل المغرب وتقدم الكلام فيه وقبل الجمعة إلا أنه لا يتأتى بعد أذانها إذ لا يؤذن لها إلا والخطيب على المنبر فليست ساعة صلاة بل ساعة استماع للخطبة. (حب طب^(٤)) عن ابن الزبير) رمز المصنف لصحته، وقال [١٤٢/٤] الهيثمي: فيه سويد بن عبد العزيز^(٥) وهو ضعيف.

(١) انظر الميزان (٦/٤٩٢)، واللسان (٦/٧٨).

(٢) انظر المغني (٢/٦٦٩).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٦٨٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٢) والسلسلة الضعيفة (٤٤٨٧) وقال: ضعيف جداً.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (٢/٢٣١)، وابن حبان (٢٤٥٥)، والرويانى في مسنده (١٣٣٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٣٠)، والصحيحة (٢٣٢).

(٥) انظر المغني (١/٢٩١).

٨٠٣٩- «ما من عام إلا والذي بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم. (ت) عن أنس (صح)».

(ما من عام) يأتي (إلا والذي بعده) من الأعوام (شر منه، حتى تلقوا ربكم) في ركة الدين، بذهاب العلماء وانقراض الصلحاء وهو عموم قد يخص، وأخرج ابن جميع عن ابن عباس ما بكيه من زمان إلا بكيه عليه ونظمه من قال:

يا زمانا بكيه منه فلما صرت في غيره بكيه عليه
 (ت^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال في الكبير: حسن صحيح وأما
 خبر «كل عام ترذلون»^(٢) وقول عائشة: "لولا كلمة سبقت من رسول الله ﷺ
 لقلت كل يوم ترذلون"^(٣) فقال الحافظ ابن حجر: لا أصل له.

٨٠٤٠- «ما من عام إلا ينقص الخير فيه، ويزيد الشر. (طب) عن أبي الدرداء (صح)».

(ما من عام إلا ينقص الخير فيه) خير الدين وخير صفات العباد (ويزيد الشر) وقيل للحسن: فهذا ابن عبد العزيز بعد الحجاج فقال: لا بد للزمان من تنفيس قلت هو الخصوص الذي نبهنا عليه. (طب^(٤) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته، وقال السخاوي: سنده جيد وورد بسند صحيح: «أمس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة»^(٥).

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٠٦).

(٢) انظر المصنوع (٢٢٨)، وكشف الخفا (١٦٠/٢).

(٣) انظر: البداية والنهاية (١٥٥/٩)، والمصنوع في معرفة الموضوع (٢٢٨)، وانظر كشف الخفا (٢٤٩/٢).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في الكنز (٣٨٦٢٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٤/٩) (٨٧٧٣).

٨٠٤١- «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة. (حم حب ت ن) عن ثوبان (صح)».

(ما من عبد يسجد لله سجدة) وكأن المراد في صلاة فلا يدل على مشروعية السجدة الفردة في غير صلاة إلا ما ورد من التلاوة والشكر ويحتمل ذلك. (إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة) وتقدم في فضل السجود عدة أحاديث. (حم ت ن^(١) حب عن ثوبان) رمز المصنف لصحته، قال الترمذي: حسن صحيح.

٨٠٤٢- «ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك: ولك بمثل. (م د) عن أبي الدرداء (صح)».

(ما من عبد مسلم يدعو لأخيه) في الله. (بظهر الغيب) أي في غيبة الأخ. (إلا قال الملك) بيته رواية الموكل به. (ولك) أيها الداعي. (بمثل) ذلك، أي بمثل ما دعوت لأخيك وهذا دعاء من الملك للداعي، ولا يكون إلا عن أمر الله فاستجابته معلومة واستجابة الداعي لأخيه مظنونة. فيتخرج من هذا أنه ينبغي للعبد أن يجعل دعاءه لأخيه جميعه وأنه أفضل، وهل إذا دعا على أخيه قيل له ذلك قيل: الظاهر أنه لا يقال ذلك إلا في الدعاء الذي يجاب وهو مظنة الإجابة لا في المقطوع بأنه لا يجاب والدعاء بالإثم لا يجاب وفيه حث على إحسان المؤمنين بعضهم إلى بعض. (م د^(٢) عن أبي الدرداء).

٨٠٤٣- «ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد السلام. (خط) وابن عساكر عن أبي هريرة» (ض).

(ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه) بالسلام المشروع

(١) أخرجه أحمد (٢٨٠/٥)، وابن حبان (١٧٣٥)، والترمذي (٣٨٨)، والنسائي (١١٣٩)، وابن ماجه (١٤٢٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٤١).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٥/٥)، ومسلم (٢٧٣٢)، وأبو داود (١٥٣٤).

على الموتى «السلام عليكم ديار قوم مؤمنين»^(١) ويحتمل أنه يرد عليه بخصوصه. (إلا عرفه ورد عليه السلام) وظاهره في أي حين كان وأي زمن اتفق له المرور قال الحافظ العراقي: الرد فرع الحياة ورد الأرواح ولا مانع من ذلك. قلت: وقول القرطبي^(٢): إنه مخصوص بغير الشهداء لأن أرواحهم في جوف طير خضر تأوي إلى قناديل تحت العرش لا طائل تحته، فإنها وإن كانت هنالك فلها تعلق بأفنية القبور كما حققه ابن القيم في كتاب الروح.

قال ابن القيم^(٣): هذا الحديث ونحوه من الأحاديث والآثار تدل على أن الزائر متى جاء علم به المزور، وسمع من كلامه، وأنس به، ورد عليه، قال: وذا عام في حق الشهداء أو غيرهم وأنه لا توقيت في ذلك. (خط^(٤)) وابن عساكر عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، قال ابن الجوزي: حديث لا يصح وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمن بن زيد^(٥) أحد رواته، قال ابن حبان: يقلب الأخبار ولا يعلم حتى كثر ذلك منه واستحق الترك انتهى.

وأفاد الحافظ العراقي أنه خرج ابن عبد البر في التمهيد والاستذكار^(٦) بإسناد صحيح من حديث ابن عباس وممن صححه عبد الحق بلفظ: «ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام».

(١) أخرجه مسلم (٩٧٤) مطولاً.

(٢) شرح مسلم (٢٤٩، ٩٧٤).

(٣) الروح (٨/١).

(٤) أخرجه ابن عساكر (٣٨٠/١٠) الخطيب في تاريخه (١٣٧/٦)، وابن حبان في المجروحين

(٥٨/٢)، وانظر حاشية ابن القيم على أبي داود (٩٣/١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٥٢٠٨)، والضعيفة (٤٤٩٣).

(٥) انظر المغني في الضعفاء (٣٨٠/٢)، والميزان (٤/٢٨٢).

(٦) انظر: الاستذكار (١/١٨٥).

٨٠٤٤ - «ما من عبد يصرع صرعة من مرض إلا بعثه الله منها طاهراً. (طب) والضياء عن أبي أمامة» (صح).

(ما من عبد صرع صرعة من مرض إلا بعثه الله منها طاهراً) مغسولة عنه ذنوبه وظاهره عموم التطهير عن الذنوب كلها إلا أنه خصصه الجمهور بالصغائر لاشتراط اجتناب الكبائر في الحديث الذي سلف فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا [١٤٣/٤] المقيد، قال ابن حجر^(١): ويحتمل أن معنى الأحاديث الواردة بالتعميم أن ذلك صالح لتكفير الذنوب فيكفر الله به ما شاء من الذنوب مما يكون وكثرة التكفير وقلته باعتبار شدة المرض وخفته. (طب والضياء^(٢)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته، وقال المنذري: رواه ثقات، وقال الهيثمي: فيه سالم بن عبد الله البخاري الشامي لم أجد من ذكرهم وبقية رجاله ثقات.

٨٠٤٥ - «ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة. (ق) عن معقل بن يسار (صح)».

(ما من عبد) يشمل الذكر والأنثى حكماً لحديث: «المرأة راعية في بيت زوجها»^(٣) وإن لم يشملها لفظاً وإن كان فسر في القاموس العبد بالإنسان وقد ذكر أن الإنسان يطلق على الذكر والأنثى فيفيد أن العبد كذلك إلا أنه بعيد.

(يسترعيه الله رعية) يجعله تعالى راعياً لها ويشمل الأمير ولو على ثلاثة نفر كأمير السفر ويشمل المرأة التي هي راعية في بيت زوجها كما تقدم تفصيل ذلك

(١) فتح الباري (١٠/١٠٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٧/٨) (٧٤٨٥)، والبيهقي في الشعب (٩٩٢٢)، والرويانى في مسنده (١٢٧٠)، وانظر الترغيب والترهيب (٤/١٥٢)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٥٧٤٣)،

والصحيحة (٢٢٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (٨٩٣، ٢٥٥٤، ٢٥٥٨، ٢٧٥١، ٥١٨٨، ٥٢٠٠، ٧١٣٨).

في حديث «كلكم راع». (يموت) العبد الراعي. (يوم يموت) زيادة هذا التحقيق شأن الموت وتفضيح أمره. (وهو غاش) بالغين المعجمة والشين المعجمة آخره من الغش في القاموس^(١) غشه لم يمحص له النصح وأظهر له خلاف ما أبطن انتهى، فهو كحديث: «لم يحطهم بنصيحة»^(٢). (لرعيته) ولو لفرد منهم. (إلا حرم الله عليه الجنة) لكفرانه نعمة الإمارة والاسترعاء وغشه لمن تحت يده. (ق^(٣) عن معقل بن يسار) وأخرجه غير الشيخين أيضاً.

٨٠٤٦- «ما من عبد يخطب خطبة إلا الله سائله عنها ما أراد بها. (هب) عن

الحسن مرسلًا».

(ما من عبد يخطب) من الخطابة على المنبر أو غيره في جمعة أو غيره. (خطبة إلا الله سائله) يوم القيامة. (عنها ما أراد بها) هل وجه ربه وما أمر به من التذكير أو ليقال فلان خطيباً وهذا تنصيص على فرد من أفراد العمل الداخل تحت قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢-٩٣] والخطبة من العمل. (هب^(٤) عن الحسن مرسلًا)، قال المنذري: إسناده جيد انتهى. قال الشارح: لكن فيه جعفر بن سليمان^(٥) قال الذهبي: ضعفه القطان ووثقه جمع.

٨٠٤٧- «ما من عبد يخطو خطوة إلا سئل عنها ما أراد بها. (حل) عن ابن

مسعود (ض)».

(١) انظر القاموس (٢/ ٢٨١).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٩٦٨)، وابن أبي عاصم في الزهد ١/ ٣٢٣، وانظر الترغيب والترهيب

(١/ ٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٠٢)، والضعيفة (٢١٢٢).

(٥) انظر المغني (١/ ١٣٢).

(ما من عبد يخطو خطوة) ينقل قدميه نقلة واحدة. (إلا سئل عنها) يوم القيامة. (ما أراد بها) من خير أو شر وإذا كانت الخطوات إلى المساجد تكفر الخطيئات ويرفع بها الدرجات كذلك الخطوات إلى الخطيئات تكتب سيئات. (حل^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه لأنه قال مخرجه: غريب وذكر أن فيه شقيقاً فإن كان الضبي فخارجي وإن كان الأسدي فمجهول^(٢).

٨٠٤٨ - «ما من عبد مسلم إلا له بابان في السماء: باب ينزل منه رزقه، وباب يدخل فيه عمله وكلامه، فإذا فقدها بكيا عليه. (ع حل) عن أنس (ض)».

(ما من عبد مسلم إلا له بابان في السماء: باب ينزل منه رزقه) يحتمل أن هذا الباب ثابت لغير المسلم فإن الكافر له رزق وإن الاختصاص إنما هو بالباين. (وباب يدخل منه عمله) الصالح فإنه الذي يرفع (وكلامه) تخصيص بعد التعميم إذ كلام العبد من عمله (فإذا فقدها) بأن لا ينزل له رزق ولا يصعد له عمل (بكيا عليه) لفراقه وفيه أنه يبكي على المؤمن أبواب السماء وبه فسر ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ الآية. [الدخان: ٢٩]، وقد أخرج مخرجه بهذه التتمة وهي وتلا هذه الآية ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ فذكر أنهم لم يكونوا يعملون على الأرض عملاً صالحاً تبكي عليهم ولم يصعد إلى السماء من كلامهم ولا عملهم كلام طيب ولا عمل صالح فتفقدتهم فتبكي عليهم انتهى.

(ع حل^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه موسى بن

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٣٧٦، ٤/١٠٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٠٣)، والضعيفة (٢١٢٢).

(٢) انظر: المغني (١/٣٠٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤١٣٣) والترمذي (٣٢٥٥)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٣٢٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٧)، والضعيفة (٤٤٩١).

عبيدة الربذي^(١) وهو ضعيف.

٨٠٤٩- «ما من عبد من أمتي يصلي على صلاة صادقها من قبل نفسه إلا صلى الله تعالى عليه بها عشر صلوات وكتب له بها عشر حسنات، ومحابها عنه عشر سيئات. (حل) عن سعيد بن عمير الأنصاري (ض)».

(ما من عبد من أمتي يصلي علي صلاة صادقها) قلبه معتقدا أن الله أمر بها وأنه مأجور فيها معظماً بها النبي ﷺ (من قبل نفسه) لا متابعاً بها غيره (إلا صلى الله عليه بها عشر صلوات) يحتمل أن المراد تكتب له أجر عشر صلوات، أو أنه أمر ملائكته يصلون عليه عشراً تنويهاً بذكره، ورفعاً لشأنه في الملائكة الأعلى، (وكتب له بها عشر حسنات، ومحابها عنه عشر سيئات) صريح في حصول الفوائد الثلاث له. (حل)^(٢) عن سعيد بن عمير الأنصاري، رمز المصنف لضعفه، قال مخرجه أبو نعيم: لا أعلم رواه بهذا اللفظ إلا سعد بن أبي سعيد الثعلبي.

٨٠٥٠- «ما من عبد يبيع مالاً تالداً إلا سلط الله عليه تالفاً. (طب) عن

عمران» (ض).

(ما من عبد يبيع مالاً تالداً) مالاً قديماً [١٤٤/٤] ونقيضه الطارف وهو الجديد. (إلا سلط الله عليه) على ثمنه، (تالفاً) التالد ما ورثه من آبائه والتالف ما يتلف ثمنه في غير محله وفيه تكريه يبيع ما ورثه العبد من آبائه وأن الخير له في بقاءه. (طب)^(٣) عن عمران) رمز المصنف لضعفه. قال الهيثمي: فيه بشير بن شريح وهو ضعيف^(٤).

(١) انظر المغني (٢/٦٨٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٣٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/٢٢٢) رقم (٥٥٥)، والرويان في مسنده (١٢٩)، وانظر قول

الهيثمي في المجمع (٤/١١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٠٠).

(٤) وانظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/١٤٥).

٨٠٥١- «ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان له من الله عون. (حم ك) عن عائشة (صح)».

(ما من عبد كانت له نية في أداء دينه) أي كانت نيته مشغولة بقضاء دينه وأدائه إلى غرمائه. (إلا كان له من الله عون) على قضاء دينه وتيسير ذلك له وسبب له رزقاً يقضيه منه. (حم ك^(١)) عن عائشة، قال أبو القاسم: كانت عائشة تدان فقيل لها: مالك والدين وليس عندك قضاء، قالت: سمعت رسول الله ﷺ فذكرته ثم قالت: فأنا ألتمس ذلك العون، رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيحٌ ورده الذهبي بأن فيه محمد بن عبد بن المحبر وابن المحبر وهاه^(٢) أبو زرعة، وقال النسائي: متروك لكن وثقه أحمد وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح إلا أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة.

٨٠٥٢- «ما من عبد يريد أن يرتفع في الدنيا درجة فارتفع إلا وضعه الله تعالى في الآخرة درجة أكبر منها وأطول. (طب حل) عن سلمان (ض)».

(ما من عبد يريد أن يرتفع في الدنيا درجة) على العباد. (فارتفع) فتم له ما أراده (إلا وضعه الله تعالى في الآخرة درجة) أعظم منها ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ [القصص: ٨٣] (أكبر منها) من رفعة الدنيا. (وأطول) بقاء تمامه عند روايه ثم قرأ ﴿وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١] (طب حل^(٣)) عن سلمان) رمز المصنف لضعفه قال

(١) أخرجه أحمد (٧٢/٦، ١٣١)، والحاكم (٢٢/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣٢/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٣٤).

(٢) انظر المغني (٦٠٥/٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٧٧/٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣٩/٦) رقم (٦١٠١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٤/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤٩/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٠٥).

الهيثمي: فيه ابن الصباح عبد الغفور الأنصاري وهو متروك^(١).
 ٨٠٥٣- «ما من عبد ولا أمة استغفر الله في كل يوم سبعين مرة إلا غفر الله
 تعالى له سبعمئة ذنب وقد خاب عبد أو أمة عمل في اليوم واليلة أكثر من سبعمئة
 ذنب. (هب) عن أنس (ض)».

(ما من عبد ولا أمة) رجل ولا امرأة. (استغفر الله في كل يوم سبعين مرة)
 يحتمل التكثر لا غير هذا العدد ويحتمل خلافه إلا أن قوله: (إلا غفر له سبعمئة
 ذنب) بدل للثاني؛ لأن كل مرة من الاستغفار حسنة والحسنة بعشر أمثالها
 فتكون سبعمئة حسنة في مقابل سبعين سيئة فتكفرها والظاهر أنه كل ما زاد
 استغفاراً زيد تكفيراً. (وقد خاب عبد أو أمة عمل في اليوم أكثر من سبعمئة
 ذنب) المراد الكبائر لأن المراد من الاستغفار المصحوب بالندامة وهو التوبة،
 فكأنه مع كل لفظ من الاستغفار يجدد ندامة وتوبة إذ الاستغفار من غير توبة لا
 يكفر به الكبيرة ومع التوبة يكفر بأول لفظ، فكأنه يراد لو تكرر منه غشيان
 الكبائر سبعمئة مرة وتاب عند كل كبيرة لكفرت. (هب^(٢) عن أنس) رمز
 المصنف لضعفه، قال ابن الجوزي: حديث لا يصح والحسن بن جعفر أحد
 رواه قال السعدي: واه والنسائي: متروك.

٨٠٥٤- «ما من عبد يسجد فيقول: "رب اغفر لي" ثلاث مرات إلا غفر له
 قبل أن يرفع رأسه. (طب) عن والد أبي مالك الأشجعي».
 (ما من عبد يسجد) يحتمل في الصلاة أو سجدة مطلقة. (فيقول) حال
 سجوده. (رب اغفر لي) يكرر ذلك. (ثلاث مرات إلا غفر له قبل أن يرفع

(١) انظر الميزان (٤/٣٨٠)، وضعفاء العقيلي (٣/١١٣).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٥٢)، والخطيب في تاريخه (٦/٣٩٢)، وانظر العلل المتناهية

(٢/٨٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٩)، والضعيفة (٢٧٢٦).

رأسه) من سجوده والمراد الصغائر كما سلف إلا أن يقرنه توبة. (طب^(١) عن والد أبي مالك الأشجعي) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: هذا من رواية محمد بن جابر عن أبي مالك هذا ولم أجد من ترجمهما.

٨٠٥٥- «ما من عبد يصلي علي إلا صلت عليه الملائكة، ما دام يصلي علي،

فليقل العبد من ذلك أو ليكثر. (حم هـ) والضياء عن عامر بن ربيعة (صح).»

(ما من عبد يصلي علي إلا صلت عليه الملائكة) استغفرت له. (ما دام

يصلي علي، فليقل العبد من ذلك) من الصلاة علي. (أو ليكثر) فإنه خير له

تخيير بين طرفي القلة والكثرة وهو حث له على الإكثار. (حم هـ والضياء^(٢) عن

عامر بن ربيعة) رمز المصنف لصحته قال مغلطي: سند ابن ماجه ضعيف

لضعف عاصم بن عبيد الله بن عاصم^(٣)، قال يحيى وابن سعد: لا يحتج به،

وقال البخاري: منكر الحديث وقال ابن حبان: كثير الوهم فاحش الخطأ،

وجزم العراقي بضعف الحديث.

قلت: لكن طريق أحمد والضياء لعلها غير طريق ابن ماجه فإن الضياء في

المختارة لم يخرج إلا ما صح وعدلت نقلته.

٨٠٥٦- «ما من عبد مؤمن يخرج من عينيه من الدموع مثل رأس الذباب من

خشية الله تعالى فتصيب حر وجهه فتمسه النار أبداً. (هـ) عن ابن مسعود

(ض).»

(ما من عبد مؤمن يخرج من عينيه من الدموع مثل رأس الذباب) مثل في

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٩/٨) رقم (٨١٩٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٢٩/٢)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٠٦)، والضعيفة (٢٨٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٦/٣)، وابن ماجه (٩٠٧)، والضياء في المختارة (٢١٦)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٥٧٤٤).

(٣) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٧٠/٢)، والمغني في الضعفاء (٣٢١/١).

الحقارة. (من خشية الله) من خوفه وهيبته. (فتصيب) الخارج من الدموع. (حر وجهه فتمسه النار أبداً) إذ خشيته لله دليل حبه إياه وخوفه منه والله لا يعذب من يحبه ويخافه. (هـ^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه وقد رواه عنه أيضاً الطبراني والبيهقي [٤/ ١٤٥]، قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف.

٨٠٥٧- «ما من عبد ابتلي ببلية في الدنيا إلا بذنب، والله أكرم وأعظم عفواً من أن يسأله عن ذلك الذنب يوم القيامة. (طب) عن أبي موسى».

(ما من عبد ابتلي ببلية في الدنيا) في نفس أو مال أو أهل (إلا بذنب) سبب ارتكابه له (والله أكرم وأعظم عفواً من أن يسأله عن ذلك الذنب يوم القيامة) لأن سؤاله عنه عقوبة وتقريع والله لا يعاقبه مرتين إلا ما سلف من البغي وقطيعة الرحم، وقد ورد أن الحدود كفارات لأهلها وهذا يدل له، وأما حديث الحاكم: «لا أدري الحدود كفارات لأهلها أم لا»^(٢) فهو حديث خلافه أصح منه وينصره ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]. (طب^(٣) عن أبي موسى).

٨٠٥٨- «ما من عبد مؤمن إلا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة، أو ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق الدنيا، إن المؤمن خلق مفتناً تواباً نسياً إذا ذكر ذكر. (طب) عن ابن عباس (ض)».

(ما من عبد مؤمن إلا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة) بالفاء والمثناة التحتية فنون أي الحين بعد الحين يقلع عنه ثم يعاوده (أو ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق الدنيا) لا يقلع عنه أصلاً. (إن المؤمن خلق مفتناً) بضم الميم ففاء

(١) أخرجه ابن ماجة (٤١٩٧)، والطبراني في الكبير (١٧/١٠) رقم (٩٧٩٩)، والبيهقي في الشعب

(٨٠٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٦)، والضعيفة (٤٤٩٠).

(٢) أخرجه الحاكم (٩٢/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٧/٤) رقم (٣٧٣١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٤).

فمثناة فوقية فنون من الفتنة مفعلاً بزنة مكرم أي ممتحننا يمتحنه الله بالذنوب (تواباً) كثير التوبة (نسياً) كثير النسيان يتوب ثم ينسى. (إذا ذكر) بتذكير الله.

(ذكر) ما قلع والحديث إخبار عن حال العبد وضعفه ولذا قال الله تعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]. (طب^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه إلا أنه قال الهيثمي: أحد أسانيد الكبير رجاله ثقات.

٨٠٥٩- «ما من عبد يظلم رجلاً مظلمة في الدنيا لا يقصه من نفسه إلا أقصه الله تعالى منه يوم القيامة. (هب) عن أبي سعيد».

(ما من عبد يظلم رجلاً مظلمة في الدنيا) أو امرأة أو صبي. (لا يقصه من نفسه) يمكنه من الاقتصاص منها. (إلا أقصه الله تعالى منه يوم القيامة) يمكنه من الاقتصاص منه فالجاني لا بد له من القصاص على كل حال. (هب^(٢) عن أبي سعيد الخدري) قال: شتم رجل أبا بكر ورسول الله ﷺ يعجب ويتسم فلما أكثر رد عليه أبو بكر بعض قوله فغضب رسول الله ﷺ وقام فلحقه أبو بكر فقال: «إنه كان معك من يرد عنك فلما رددت عليه قعد الشيطان فلم أكن لأقعد مع الشيطان» ثم ذكره قال الذهبي: إسناده حسن.

٨٠٦٠- «ما من عبد إلا وله صيت في السماء، فإن كان صيته في السماء حسناً وضع في الأرض، وإن كان صيته في السماء سيئاً وضع في الأرض» البزار عن أبي هريرة (ض)».

(ما من عبد إلا وله صيت في السماء) ذكر عند الملائكة شهرة بحسن أو قبح

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٤/١١) رقم (١١٨١٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٠٩)، والبيهقي في الشعب (٧١٢٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٠١/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٣٥)، والصحيحة (٢٢٧٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٤٨٤)، وفي السنن الكبرى (٢٣٦/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٠٧)، والضعيفة (٢٢٨٠).

قال ابن حجر^(١): الصيت بكسر فسكون أصله الصوت كالريح من الروح والمراد به الذكر الجميل وربما قيل بضده لكن مقيداً. (فإن كان صيته حسناً في السماء وضع في الأرض وإن كان صيته في السماء سيئاً وضع في الأرض) كذلك ظاهره والعكس في العكس ويؤخذ منه أن الذكر الحسن للرجل في الدنيا دليل على أن ذكره في السماء حسناً، ولا يكون فيها كذلك إلا وهو يحبه الله إذ لا تثني الملائكة إلا على من يحبه الله وسلف له نظائر (البخاري^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٨٠٦١- «ما من عبد استحيا من الحلال إلا ابتلاه الله بالحرام. ابن عساكر عن أنس».

(ما من عبد استحيا من الحلال) فتركه. (إلا ابتلاه الله بالحرام) بفعله وفيه أنه لا ينبغي للعبد ترك ما يحل له مع احتياجه إليه. (ابن عساكر^(٣) عن أنس).
٨٠٦٢- «ما من عشرة ولا اختلاج عرق ولا خدش عود إلا بما قدمت أيديكم، وما يغفر الله أكثر. ابن عساكر عن البراء».

(ما من عشرة) بالمثلثة عشرة قدم. (ولا اختلاج عرق) اضطرابه. (ولا خدش عود) يصيب الإنسان. (إلا بما قدمت أيديكم) وهو نص الآية. (وما يغفر الله أكثر) ويعفو عن كثير. (ابن عساكر^(٤) عن البراء).

(١) فتح الباري (١٠/٤٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢٤٨)، والبيهقي في الزهد الكبير (٨٢٠)، وابن عدي في الكامل (١٦٣/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٧١/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٣٢)، والصحيحة (٢٢٧٥).

(٣) أخرجه ابن عساكر (٤/٥٧) وقال: هذان الحديثان منكران إسناداً ومتناً وفي إسنادهما غير واحد من المجاهولين، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٥).

(٤) أخرجه ابن عساكر (٢٤/١٩٠)، وقال الألباني: في ضعيف الجامع (٥٢٠٩): موضوع، وضعفه في الضعيفة (١٧٩٦).

٨٠٦٣- «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم. (حم م دن هـ) عن ابن عمرو» (صح).

(ما من غازية) جماعة. (تغزو في سبيل الله) لإعلاء كلمة الله. (فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة) ثلثي أجرهم من الأجرة ففيه أن المجاهد الغانم أجره دون أجر من جاهد ولم يغنم وإن ذلك ينقص من الأجر، قال النووي: هذا هو الصواب السالم عن المعارض. (فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم) في الآخرة وفيه أن ما أعطى الإنسان من الدنيا فهو من أجره في الآخرة. (حم م دن هـ) ^(١) عن ابن عمرو) ولم يخرج البخاري.

٨٠٦٤- «ما من قاض من قضاة المسلمين إلا ومعه ملكان يسددانه إلى الحق، ما لم يرد غيره، فإذا أراد غيره وجار متعمداً تبرأ منه الملكان ووكلاه إلى نفسه. (طب) عن عمران (ح)».

(ما من قاض من قضاة المسلمين إلا ومعه ملكان يسددانه) يلهمانه السداد والصواب. (إلى الحق، ما لم يرد غيره) فإن كان بنية الحق ثبته الله بالملكين وإن أراد غيره لم يثبت الله بل يخذله. (فإذا أراد غيره) غير الحق. (وجار متعمداً تبرأ منه الملكان ووكلاه إلى نفسه) ومن وكل إلى نفسه فقد خاب. (طب) ^(٢) عن عمران) رمز المصنف لحسنه، لكنه قال الهيثمي: فيه أبو داود بن الأعمى وهو كذاب.

٨٠٦٥- «ما من قلب إلا وهو معلق بين أصبعين من أصابع الرحمن: إن شاء أقامه، وإن شاء أزاعه، والميزان بيد الرحمن يرفع أقواماً ويخفض آخرين إلى يوم

(١) أخرجه أحمد (١٦٩/٢)، ومسلم (١٩٠٦)، وأبو داود (٢٤٩٧)، والنسائي (١٧/٦)، وابن ماجه (٢٧٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٠/١٨) رقم (٦٠٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/١٩٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢١٠)، والضعيفة (٢٦١٦): موضوع.

القيامة. (حم هـ ك) عن النواس (صح)».

(ما من قلب [١٤٦/٤] إلا وهو معلق بين أصبعين من أصابع الرحمن) تمثيل أي أن القلوب بيده يقلبها كيف يشاء. (إن شاء) الرحمن. (أقام القلب) أقامه على الهدى والصلاح. (وإن شاء أزاعه) مكافأة له على زيغانه ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥] أمالها عن الاستقامة. (والميزان) للقلوب.

(بيد الرحمن يرفع أقواماً) بالهدى والتقوى. (ويضع آخرين) بالفجور والمعاصي. (إلى يوم القيامة) فإنها لا تبرح الأرض عن مستقيم القلب وزائغته أبداً. (حم هـ ك^(١)) عن النواس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٨٠٦٦ - «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أعز وأكثر ممن يعمله ثم لم يغيروه إلا عمهم الله تعالى منه بعقاب. (حم د هـ حب) عن جرير (صح)».

(ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي) التي تغضب الرب تعالى وفيهم من لم يعمل بها. (هم) القوم الذين بينهم العصاة. (أعز) أمتع. (وأكثر ممن يعمله) أي العصيان. (ثم لم يغيروه) بالمنع له عن الارتكاب ونحوه حسب الاستطاعة. (إلا عمهم الله منه بعقاب) عقاب العصاة بمعاصيهم والذين لم يغيروه لتركهم ما يجب من تغيير المعصية، قال الغزالي^(٢): فكل من شاهد منكراً ولم ينكره فهو شريك فاعله فالمستمع شريك المغتاب ويجري هذا في جميع المعاصي. (حم د هـ حب^(٣)) عن جرير) رمز المصنف لصحته، ورواه البيهقي في الشعب عن الصديق.

(١) أخرجه أحمد (٤/١٨٢)، وابن ماجه (١٩٩)، والحاكم (١/٥٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٤٧).

(٢) الإحياء (١/٢٣٥).

(٣) أخرجه أحد (٤/٣٦٦، ٣٦٤)، وأبو داود (٤٣٣٩)، وابن ماجه (٤٠٠٩)، وابن حبان (٣٠٠)، وأخرجه البيهقي في الشعب (٧٥٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٤٩)، والصحيحة

٨٠٦٧- «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار، وكان ذلك المجلس عليهم حسرة يوم القيامة. (دك) عن أبي هريرة (صح)».

(ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيهِ إلا قاموا منه عن مثل جيفة حمار) أى قيام من كان على جيفة حمار فى نتن مجلسهم ذلك وقبحة.

(وكان ذلك المجلس عليهم حسرة يوم القيامة) حيث أضاعوه عن ذكر الله وظاهره ولو لم يجر فيه حديث آخر من أحاديث اللغو وذلك أنه لا ربح في الدنيا إلا في ذكر الله فمن فاته فقد خسر وكذلك إذا كان وحده خالياً وإنما خص القوم لأنهم مظنة الأحاديث فأحسنها ذكر الله وأقله كفارة المجلس تقدم حديث الطبرانى فيها في حرف الكاف. (دك^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، قال في الأذكار والرياض^(٢) إسناده صحيح.

٨٠٦٨- «ما من قوم يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة، وغشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده. (ت هـ) عن أبي هريرة وأبي سعيد (صح)».

(ما من قوم يذكرون الله) يجتمعون لذكره. (إلا حفت بهم الملائكة) أحاطت بهم تعظيماً لهم وتشرفاً بذكر الله، قيل: الباء للتعدية يعنى يديرون أجنحتهم حول الذاكرين، وقيل: للاستعانة.

(وغشيتهم الرحمة) غمرتهم. (ونزلت عليهم) من الله تعالى. (السكينة) والوقار والخشية (وذكرهم الله فيمن عنده) في الملائكة المقربين تنويهاً بشأنهم

(٣٣٥٣)

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٥٥)، والحاكم (٤٩٢/١)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٥٧٥٠)، والصحيحة (٧٧).

(٢) انظر: رياض الصالحين (ص: ٤٤٠)، والأذكار (ص: ٢٩٩).

وإظهاراً لفضلهم وكأن ذكره تعالى لهم يكون بأمر من عنده بإعداد الكرامة لهم، وكتب الثواب، وفيه فضيلة الذكر والاجتماع عليه، وظاهره أنه ليس هذا للذاكر وحده وإن كان مأجوراً لكن هذا خاص بالاجتماع على الذكر وهو نظير صلاة الجماعة فإنها فضلت صلاة الفرد بتلك الدرجات، لأن الاجتماع على طاعة الله مراداً لله تعالى، وفيه أن تلاوة القرآن مع جماعة أفضل من تلاوة العبد وحده ولعله يصدق على القوم الاثنين ليفوزا بهذا الأجر إذا اجتمعا على الذكر. (ت هـ^(١) عن أبي هريرة وأبي سعيد) رمز المصنف لصحته، وقال في الكبير: حسن صحيح، ورواه مسلم بقريب من لفظه.

٨٠٦٩- «ما من قوم يظهر فيهم الربا إلا أخذوا بالسنة، وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أخذوا بالرعب. (حم) عن عمرو بن العاص».

(ما من قوم يظهر فيهم الربا) في المعاملات. (إلا أخذوا بالسنة) الجذب والقحط قال: بعض الأئمة أكثر بلايا هذه الأمة حتى أصابها ما أصاب بني إسرائيل من البأس الشنيع والانتقام بالسنين إنما هو من عمل الربا.

قلت: وفيه مناسبة للعقوبة بهذا النوع لأنهم أرادوا بالربا التوسع فعوقبوا بنقيضه. (وما من قوم يظهر فيهم الرشا) يوجد بظهور وهو أخذ الرشوة على الأحكام ونحوها. (إلا أخذوا بالرعب) بالخوف وفيه مناسبة لأن أخذ الرشوة أمن مكر الله فأخافه، قال ابن حجر^(٢): في هذا الحديث ما يقضي أن الطاعون والوباء ينشآن عن ظهور الفواحش، وهذا الحديث وإن كان ضعيفاً لكن له شواهد عند الحاكم بسند قال ابن حجر: جيد. (حم^(٣) عن عمرو بن العاص)^(١)

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٤٥)، وابن ماجه (٢٢٥)، ومسلم (٢٦٩٩).

(٢) انظر: فتح الباري (١١/١٨٠) فيه بنحوه.

(٣) أخرجه أحمد (٤/٢٠٥)، وانظر الترغيب والترهيب (٣/١٢٦)، والمجمع (٤/١١٨)، والفتح

(١٠/١٩٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢١١)، والضعيفة (١٢٣٦).

سكت عليه المصنف، وقال المنذري: في إسناده نظر، وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفه، وقال ابن حجر: في الفتح إسناده ضعيف.

٨٠٧٠- «ما من قوم يكون فيهم رجل صالح فيموت فيخلف فيهم مولود فيسمونه باسمه إلا خلفهم الله تعالى بالحسنى. ابن عساكر عن علي».

(ما من قوم يكون فيهم رجل صالح فيموت) ولو كانوا [١٤٧/٤] أهل بيت واحد. (فيخلف فيهم مولود فيسمونه باسمه) باسم الرجل الصالح قصداً للتبرك. (إلا خلفهم الله تعالى بالحسنى) وذلك من بركات الرجل الصالح جعل الله لاسمه أثراً في حسن الخلف. (ابن عساكر^(٢) عن علي) ﷺ.

٨٠٧١- «ما من ليل ولا نهار إلا والسماء تمطر فيها يصرفه الله حيث شاء. الشافعي في مسنده عن المطلب بن حنطب».

(ما من ليل ولا نهار إلا والسماء تمطر فيها) أي في ساعاتها قال الشارح: والذي في مسند الشافعي بلفظ: «ما من ساعة من ليل أو نهار» (يصرفه الله حيث يشاء) من أرضه، قال الرافعي: فيه أن السماء تمطر ليلاً ونهاراً والله يصرفه حيث يشاء من النواحي برّاً وبحراً، ثم يمكن أن يجري هذا على إطلاقه ويمكن حمله على الأوقات التي يمكن فيها المطر انتهى.

وعن ابن عباس: «ما من عام أقل مطراً من عام ولكن الله قسم ذلك حيث يشاء»^(٣) وفي الكشف^(٤) أن الملائكة يعرفون عدد المطر وقدره كل عام لأنه لا

(١) جاء في الأصل (حم عن ابن عمرو بن العاص)، والصواب ما أثبتناه.

(٢) أخرجه ابن عساكر (٤٣/٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢١٢).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٤٣٧) وقال: صحيح على شرط الهيثمي، وانظر: الفتح السماوي بتخريج أحاديث البيضاوي (٢/٨٨٤).

(٤) الكشف (١/٨٦٦).

يختلف لكن تختلف فيه البلاد. (الشافعي في مسنده^(١)) عن المطلب بن حنطب^(٢) بفتح المهملتين وسكون النون بينهما تابعي صدوق كثير التدليس والإرسال روى عن أبي هريرة وعائشة فكان على المصنف أن يقول مرسلًا.

٨٠٧٢- «ما من مؤمن إلا وله بابان: باب يصعد منه عمله، وباب ينزل منه رزقه، فإذا مات بكيا عليه. (ت) عن أنس (ض)».

(ما من مؤمن إلا وله) في السماء. (بابان: باب يصعد منه عمله) الذي يرفع إلى الله وهو الصالح. (وباب ينزل منه رزقه) كأن المراد ينزل منه ما قدره الله له أو ينزل الملك ليسوق إليه ما قدر له إذ نفس الرزق لا ينزل من السماء إلا المطر وليس المراد أنه ينزل من كل باب مطر كل إنسان ويمكن ذلك وقد سمي الله المطر رزقًا. (فإذا مات) المؤمن. (بكيا عليه) البابان أو الملكان الذي يصعد عمله والذي ينزل برزقه وتقدم الحديث قريباً في «ما من عبد مسلم» وتمامه فذلك قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩]. (ت)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه لأنه قال الترمذي عقب إخراج: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه أي الذي ساقه وهو عن موسى بن عبيدة عن يزيد الرقاشي عن أنس وموسى ويزيد ضعيفان.

٨٠٧٣- «ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله من حلال الكرامة يوم القيامة. (هـ) عن عمرو بن حزم».

(ما من مؤمن يعزي) يصبر. (أخاه بمصيبة) في مال أو ولد أو أهل أو بدن. (إلا كساه الله من حلال الكرامة يوم القيامة) لأنه كسى قلب أخيه ثوب الصبر

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (١/٨٢)، وأبو الشيخ في العظمة (٤/١٢٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢١٣)، والضعيفة (٤٤٩٤).

(٢) انظر جامع التحصيل (١/٢٨١).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٥٥).

بتعزيته وفيه عظم الرفق بالمؤمن في كل أمر حتى في أن تأمره بالصبر وتسليه عما يحزنه ولذا قال الله تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣] في آيات ويؤخذ منه عظم ذنب من حزن أخاه بأي أمر يورده عليه.

(هـ^(١)) عن عمرو بن حزم) سكت عليه المصنف، وقال النووي في الأذكار (٢): إسناده حسن.

٨٠٧٤- «ما من مسلم يأخذ مضجعه يقرأ سورة من كتاب الله إلا وكل الله به ملكاً يحفظه فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب متى هب. (حم ت) عن شداد بن أوس (ح)».

(ما من مسلم يأخذ مضجعه) محل اضطجاعه لينام من الليل أو النهار ويحتمل أنه خاص بالليل. (يقرأ سورة من كتاب الله) عام لأي سورة كانت ويحتمل بيانه بما ورد في ﴿الكافرون﴾ وغيرها. (إلا وكل الله به ملكاً يحفظه) من كل شيء مؤذ. (فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب) يستيقظ من نومه. (متى هب) وفيه أنه لا يحسن من عبد ينام إلا وقرأ سورة من كتاب الله وكأن المراد غير ما يخف أذاه كالبعوض والبراغيث. (حم ت^(٣)) عن شداد بن أوس) رمز المصنف لحسنه إلا أنه قال النووي في الأذكار^(٤): إسناده ضعيف.

٨٠٧٥- «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا تلقوه من أبواب الجنة الثانية، من أيها شاء دخل. (حم هـ) عن عتبة بن عبد (ح)».

(١) أخرجه ابن ماجة (١٦٠١)، وعبد بن حميد في مسنده (٢٨٧)، والبيهقي في الشعب (٩٢٧٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٥٢)، والصحيح (١٩٥).

(٢) الأذكار (٣٥١/١) رقم (٤٠٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٥/٤)، والترمذي (٣٤٠٧)، والنسائي في السنن الكبرى (١٠٦٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢١٨).

(٤) الأذكار (٢١٧/١) رقم (٢٣٩).

(ما من مسلم يموت له) خرج الكافر قال ابن حجر^(١): فإن مات أولاده ثم أسلم فظاهر الخبر لا يحصل له التلقي الآتي. (ثلاثة من الولد) عام للذكر والأنثى. (لم يبلغوا الحنث) سن التكليف الذي يكتب فيها الإثم، وظاهره أنه إذا مات له من بلغ الحنث لا يحصل ما يأتي من الأجر وإليه ذهب أئمة قائلين أن موضع الصغير من القلب أعظم فالحزن عليه أكثر، وذهب آخرون إلى أنه إذا ثبت ذلك في الصغير الذي لا نفع فيه لأبويه فمن بلغ السعي أولى، إذ التفجع عليه أشد قيل وهو متجه، إلا أن راوية بفضل رحمته إياهم لا يلائمه إذ الرحمة للصغير أكثر. (إلا تلقوه من أبواب الجنة الثانية، من أيها شاء دخل) وظاهر مفهوم العدد إنه ليس ذلك لمن مات له ولد أو ولدان إلا أنه قد ثبت ما هو أقوى من مفهوم العدد في أحاديث أخر ثم لموت الأولاد فوائد أخر، وهو أنه يكون حجاباً من النار كما في عدة أخبار وإنهم يتقلون الميزان ويشفعون في دخول الجنة ويسقون أباهم يوم العطش [١٤٨/٤] الأكبر من شراب الجنة ويخففون الموت عن الوالدين لتذكر أفراطهم الماضين الذين كانوا لهم قرة أعين وغير ذلك. والحديث في الكتاب لمن كان أبواه من أهل الجنة لا يحتاج إلى شفاعة ولا يظماً فيسقى ويحتمل أنهم يسقونهم ويشفعون ثم يتقدمونهم إلى أبواب الجنة. (حم هـ^(٢) عن عتبة) بضم المهملة ثم مثناة فوقية ثم موحدة له صحبة (بن عبد) رمز المصنف لحسنه قال المنذري: إسناده حسن.

٨٠٧٦ - «ما من مسلم ينظر إلى امرأة أول رمقة ثم يفض بصرة إلا أحدث

الله تعالى له عبادة يجد حلاوتها في قلبه. (حم طب) عن أبي أمامة (ض)».

(١) فتح الباري (٣/١٢١).

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٨٣)، وابن ماجه (٤/١٦٠٤)، وانظر الترغيب والترهيب (٣/٥٣)، قال الحافظ في «الفتح» (٣/١٢١): ويشهد له ما رواه النسائي بإسناد صحيح من حديث معاوية بن قرة عن أبيه مرفوعاً.

(ما من مسلم ينظر إلى امرأة) أجنبية. (أول رمقة) هذا لفظ الطبراني ولفظ رواية أحمد: «إلى محاسن امرأة»^(١). (ثم بغض بصرة) عنها لما يعلمه من تحريم الله ذلك. (إلا أحدث الله له) مكافأة له على غض طرفه عن محارمه. (عبادة) حبب إليه نوعاً من العبادة. (يجد حلاوتها في قلبه) وذلك أنه ترك حلاوة معاودة النظر إلى المحاسن المحرمة فأبدله حلاوة يجدها في طاعته ثم يجازى عليها بالأجر الجزيل في الآخرة ولذلك قال الله تعالى بعد النهي عن إطلاق البصر والأمر بغضه ﴿ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾ [النور: ٣٠] أي أنمي للإيمان في قلوبهم ويؤخذ منه أنه إذا عاود النظر نزع من قلبه حلاوة الطاعة. (حم طب^(٢) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه، وقال المنذري: إنه ضعيف، وقال الهيثمي: فيه علي بن يزيد الألهاني وهو متروك.

٨٠٧٧- «ما من مسلم يزرع زرعاً أو يغرس غرساً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة. (حم ق ت) عن أنس (صح)».

(ما من مسلم يزرع زرعاً) مزروعا ولا ينافيه قوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ [الواقعة: ٦٤] لأن العبد زارع صورة تسند إليه حقيقة. (أو يغرس) بنفسه أو بأمره. (غرساً) أي مغروساً من الأشجار المثمرة وخرج الكافر فإنه لا يثاب على ذلك قال القاضي عياض: للإجماع وخبر: «ما من رجل»، وخبر: «ما من عبد» محمول على هذا المقيد. (فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة) من ثمره أو من علفه فيؤخذ منه أنه لا يشترط في الغرس أن يكون مما له ثمر بل لو غرس الطلح ونحوه. (كان له به صدقة) أي أجر صدقة وهذا كما سلف يؤجر على ما كان سببه

(١) أخرجه أحمد (٥/٢٦٤).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٦٤)، والطبراني في الكبير (٨/٢٠٨) رقم (٧٨٤٢)، وانظر الترغيب والترهيب

(٣/٢٣)، والمجمع (٨/٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٢١)، والضعيفة (١٠٦٤)

وقال: ضعيف جداً.

وإن لم ينوه وفيه حث على اقتناء الضياع والزرع والغرس ولا يعارضه ما يأتي من حديث: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا»^(١) لأن المراد الإكثار منها. (حم ق ت^(٢) عن أنس) وزاد: «وما سرق له صدقة».

٨٠٧٨- «ما من مسلم يصيبه أذى شوكة فما فوقها إلا حط الله تعالى: له به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها. (ق) عن ابن مسعود (ح)».

(ما من مسلم يصيبه أذى شوكة) ألم شوكة قال القاضي: الشوكة هنا المرة من شاكه ولو أراد واحدة النبات لقال: يشاك بها والدليل أنها المرة من المصدر جعلها غاية للمعاني. (فما فوقها إلا حط الله بها سيئاته) يكفر عنه بها الذنوب والمراد الصغائر كما سلف أنه لا يكفر الكبائر إلا التوبة. (كما تحط الشجرة ورقها) في يوم الرياح في الشتاء وفيه أن آلام القلوب من الهموم والغموم أولى بالخط لأنها أشد على العبد من ألم الشوكة وفيه بشرى عظيمة للمسلم فإنه لا يخلو مسلم عن ما يؤذيه. (ق^(٣) عن ابن مسعود) قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يوعك وعكاً شديداً فمسسته بيدي، فقلت: إنك لتوعك وعكاً شديداً، قال «أجل» ثم ذكره ورواه عنه النسائي وغيره.

٨٠٧٩- «ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة. (م) عن عائشة (صح)».

(ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتب الله له بها درجة) منزلة عالية في الجنة. (ومحيت بها عنه خطيئة) زاد هنا رفع الدرجة على ما في الحديث الأول قيل: إن ذلك باعتبار اختلاف أنواع المصائب، والأظهر أن هذا مقيد بذلك وأنه

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٢٨)، وأحمد (٤٢٦/١) قال الترمذي: حديث حسن، وانظر: السلسلة الصحيحة (١٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٨/٣)، والبخاري (٢٣٢٠)، ومسلم (١٥٥٣)، والترمذي (١٣٨٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٤٧)، ومسلم (٢٥٧١)، والنسائي في السنن الكبرى (٧٤٨٣).

يحصل الأمران عن كل مصيبة قيل وهو صريح في حصول الأجر على المصيبة وخالف فيه جماعة، وقالوا: حصول الأجر على الصبر فقط وتقدم البحث في ذلك. (م^(١) عن عائشة) ولم يخرج البخاري.

٨٠٨٠- «ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام إلا كتب الله له بها حسنة، وحط عنه بها خطيئة. (د) عن ابن عمرو» (ض).

(ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام) في لحيته أو رأسه أو غيرهما. (إلا كتب الله له بها حسنة، وحط عنه بها خطيئة) وفيه فضيلة الشيب ومن هنا كره حلقه وفي رواية: أنه نور الله وكان وجه الإثابة عليه أنه يحزن العبد نزوله به لأنه يريد الخروج من الدنيا. (د^(٢) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه.

٨٠٨١- «ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرا فيتعار من الليل فيسأل الله تعالى خيرا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه. (حم ده) عن معاذ (ح)».

(ما من مسلم يبيت على ذكر) لله تعالى بأي أنواع الذكر إلا أن المأثور عند النوم أفضل أنواعه. (طاهراً) عن الحديثين. (فيتعار) بعين مهملة وراء مشددة يقال تعار: إذا اتبته من نومه مع صوت أخذاً من عوار الظليم وهو صوته، قال الطيبي: وعبر بقوله يتعار دون أن يقول يهب [١٤٩/٤] أو يستيقظ ونحوهما لزيادة معنى أراد أن يخبر عن هب من نومه ذاكراً لله تعالى فيسأل الله خيراً أن يعطيه، فأوجز فقال: فتعار ليجمع ما بين المعنيين وإنما يوجد ذلك عند من تعود الذكر فاستأنس به وغلب عليه حتى صار الذكر حديث نفسه في نومه ويقظته، فصرح ﷺ باللفظ وعرض بالمعنى وذلك من جوامع الكلم التي أوتيتها. (من الليل فيسأل الله تعالى خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه) وهذا في

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٠٢)، وأحمد (١٧٩/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٦٠)،

نوم الليل مع كمال التطهر. (حم ده^(١) عن معاذ) رمز المصنف لحسنه ورواه النسائي في اليوم والليلة.

٨٠٨٢- «ما من مسلم كسا مسلماً ثوباً إلا كان في حفظ الله تعالى ما دام عليه منه خرقة. (ت) عن ابن عباس (ح)».

(ما من مسلم كسا مسلماً ثوباً) عام لكل ثوب وكسوة. (إلا كان) الكاسي. (في حفظ الله تعالى) لأنه حفظ عورة أخيه فحفظه الله. (ما دام عليه) أي المكسي. (منه خرقة) وهذا أجره في الدنيا وأما في الآخرة فله أجر عظيم. (ت)^(٢) عن ابن عباس)، رمز المصنف لحسنه ورواه عنه الحاكم، وصحّحه وقال الحافظ العراقي: فيه خالد بن طهمان^(٣) ضعيف.

٨٠٨٣- «ما من مسلم تدرك له ابتتان فيحسن إليهما ما صحبتاه إلا أدخلتاه الجنة» (حم خد حب ك) عن ابن عباس (صح).

(ما من مسلم تدرك له ابتتان) أي يبلغان سن التكليف. (فيحسن إليهما ما صحبتاه) مدة مصاحبتهما له، قال الشارح: وفي الأصول الصحيحة "أو صحبتهما" ولعلها سقطت من قلم المؤلف. (إلا أدخلتاه الجنة) كانتا سبباً في دخوله إياها مكافأة على إحسانه إليهما بأعظم منه وهو دخول الجنة، وفيه ترغيب لآباء البنات على الإحسان إليهن. (حم خد حب ك)^(٤) عن ابن عباس)، رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وشنع عليه الذهبي بأن فيه

(١) أخرجه أحمد (٢٣٤/٥)، وأبو داود (٥٠٤٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٠٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٥٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٨٤)، والحاكم (١٩٦/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢١٧).

(٣) انظر المغني (٢٠٣/١)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢٤٧/١).

(٤) أخرجه أحمد (٢٣٥/١)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٧)، وابن ماجه (٣٦٧٠)، وابن حبان (٢٩٤٥)، والحاكم (١٧٨/٤)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٧٦).

شرحبيل بن سعد^(١) وهو واه وقد أخرجه ابن ماجة بهذا اللفظ عن ابن عباس، وقال: إسناده صحيح وفيه من عرفت.

٨٠٨٤- «ما من مسلم يعمل ذنباً إلا وقفه الملك ثلاث ساعات: فإن استغفر من ذنبه لم يوقفه عليه، ولم يعذب يوم القيامة. (ك) عن أم عصمة (صح)».

(ما من مسلم يعمل ذنباً إلا وقفه الملك) الموكل بكتب سيئاته، أي وقف الكتب. (ثلاث ساعات: فإن استغفر من ذنبه) في أي الساعات الثلاث. (لم يوقفه عليه) لم يكتبه. (ولم يعذب به يوم القيامة) إذ الاستغفار توبة مع الندامة، وفي رواية: أن كاتب اليمين هو الذي يأمره أن يتوقف ست ساعات. (ك)^(٢) عن أم عصمة) امرأة من قيس، رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، ورواه الطبراني عنها، قال الهيثمي: فيه ابن مهدي سعيد بن سنان^(٣) وهو متروك.

٨٠٨٥- «ما من مسلم يصاب في جسده إلا أمر الله تعالى الحفظة: اكتبوا لعبدي في كل يوم وليلة من الخير ما كان يعمل ما دام محبوساً في وثاقي. (ك) عن ابن عمرو».

(ما من مسلم يصاب) بألم (في جسده) أو يمنع قادر. (إلا أمر الله الحفظة) الذين كانوا يكتبون طاعاته. (اكتبوا لعبدي في كل يوم وليلة من الخير ما كان يعمل) فينبغي للعبد أن يجتهد في الطاعات أيام صحته فإنه عمل يكتب له عند تعطله عنه وأيام التعطل كثيرة، وقد ورد في المسافر أيضاً أنه يكتب له ما كان يعمل مقيماً. (ما دام محبوساً في وثاقي) وهذا من أعظم كرم الرب على العبد.

(١) انظر المغني (١/٢٩٦).

(٢) أخرجه الحاكم (٤/٢٦٢)، والطبراني في الأوسط (١٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٩/٥٢١٩)، والضعيفة (٣٧٦٥) وقال: موضوع.

(٣) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/٣٢١)، والمغني (١/٢٦١).

ك^(١) عن ابن عمرو، سكت عليه المصنف، وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٨٠٨٦- «ما من مسلم يظلم مظلمة فيقاتل فيقتل إلا قتل شهيداً. (حم) عن ابن عمرو (صح)».

(ما من مسلم يظلم) من ظالم. (مظلمة) في نفس أو مال أو نحو ذلك. (فيقاتل) من ظلمه.

(فيقتل) بيد ظالمه. (إلا قتل شهيداً) لأن الله أذن له بقتال من يظلمه وكأن هذا خاص بما عدا ملوك الجور لأحاديث الأمر بالصبر على ظلمهم وإن ضربوا بطنه وظهره. (حم)^(٢) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته.

٨٠٨٧- «ما من مسلم يعود مريضاً لم يحضر أجله فيقول سبع مرات: «أسأل الله العظيم، رب العرش العظيم، أن يشفيك» إلا عوفي (ت) عن ابن عباس (ح)».

(ما من مسلم يعود مريضاً لم يحضر أجله) لم يكن قد كتب الله وفاته من ذلك المرض. (فيقول) داعياً له (سبع مرات: «أسأل الله العظيم، رب العرش العظيم، أن يشفيك» إلا عوفي) من ذلك المرض فينبغي لكل عائد أن يقوله فإنه لا يعلم أحد من قد حضر أجله. (ت)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه إلا أنه أعله المنذري بيزيد بن عبد الرحمن الدالاني^(٤) ضعفه ابن عدي وغيره إلا أنه

(١) أخرجه الحاكم (١/٣٤٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٦١) وفي السلسلة الصحيحة (١٢٣٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٦٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٨٣)، وانظر الترغيب والترهيب (٤/١٦٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٦٦).

(٤) انظر المغني (٢/٧٥١).

وثقه أبو حاتم.

٨٠٨٨- «ما من مسلم يلبي إلابي ما عن يمينه وشماله من حجر أو شجر أو مدر، حتى تنقطع الأرض من هاهنا وهاهنا. (ت هـ ك) عن سهل بن سعد (صح)».

(ما من مسلم يلبي) تلبية الإحرام. (إلابي ما عن يمينه وشماله من حجر أو شجر أو مدر) عاضده لذكره وتليته إكراما له. (حتى تنقطع الأرض من هاهنا وهاهنا) أي منتهى الأرض من جانب الشرق والغرب، وفيه فضل التلبية. (ت هـ ك^(١) عن سهل بن سعد)، رمز المصنف لصحته وفيه إسماعيل بن عياش تقدم غير مرة الكلام فيه.

٨٠٨٩- «ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله تعالى فتنة القبر. (حم ت) عن ابن عمرو (ض)».

(ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر) وهي سؤال الملكين له وهذه فضيلة عظيمة فإنه قد استعاذ ﷺ من فتنة القبر فمن وقها فقد وقاه الله أمراً عظيماً. (حم ت^(٢) عن ابن عمرو) رمز المصنف [١٥٠/٤] لضعفه لأنه قال الترمذي: غريب وليس بمتصل لا يعرف لربيعة بن سيف سماعا من ابن عمرو انتهى، وربيعة هو راويه عن ابن عمرو من طريقه ساقه الترمذي، وقد أخرج من طريق أخرى متصلاً إلا أنه ضعفه المنذري.

٨٠٩٠- «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا. (حم د ت هـ) والضياء عن البراء (صح)».

(١) أخرجه الترمذي (٨٢٨)، وابن ماجه (٢٩٢١)، والحاكم (٤٥١/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٧٠).

(٢) أخرجه أحمد (٦٩/٢) الترمذي (١٠٧٤)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٠١/٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٧٣).

(ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان) قال النووي: المصافحة سنة مجمع عليها عند كل لقاء وما اعتيد بعد الصبح والعصر لا أصل له، لكن لا بأس به ومن حرم نظره حرم مسه انتهى، والمراد المصافحة من غير تقبيل ولا التثام. (إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا) لما علمه الله من سلامة قلوبهما وعدم الشحناء فيها ولذا إنه «لا يغفر يوم الخميس والاثنين للمتهاجرين حتى يصطلحا». (حم د ت هـ والضياء^(١) عن البراء)، رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: حسن غريب. قال الصدر المناوي^(٢): فيه الأجلح يعني بن عبد الله الكندي^(٣)، قال أحمد: له مناكير، وأبو حاتم: كثير الخطأ لكن يكتب حديثه ولا يحتج به.

٨٠٩١ - «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا حنثا إلا أدخلهما

الله تعالى الجنة بفضل رحمته إياهم. (حم ن حب) عن أبي ذر (صح)».

(ما من مسلمين) رجل وامرأته. (يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم) أي رحمته للأولاد وتقدم قريبا. (حم ن حب^(٤) عن أبي ذر)، رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: فيه عمرو بن عاصم الأنصاري، لم أجد من وثقه ولا ضعفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح وهو في البخاري ببعض مخالفة لفظه «ما من الناس مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم»^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٤/٢٨٩)، وأبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، وحسنه

الألباني في صحيح الجامع (٥٧٧٧)، والصحيحة (٥٢٥).

(٢) كشف المناهج والتناقيح (٣٦٩٩) بتحقيقنا.

(٣) انظر المغني (٢/٧٣٨)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/١٩٨).

(٤) أخرجه أحمد (٥/١٥٣)، والنسائي (٤/٢٥) (٢٠٠٢)، وابن حبان (٤٦٤٣)، وانظر قول الهيثمي

في المجمع (٣/٧، ٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٧٩).

(٥) أخرجه البخاري (١٢٤٨).

٨٠٩٢- «ما من مصبل إلا وملك عن يمينه، وملك عن يساره فإن أتمها عرجا بها، وإن لم يتمها ضربا بها وجهه. (قط) في الأفراد عن عمر».

(ما من مصبل إلا وملك عن يمينه، وملك عن يساره) كأنهما غير الحفظة. (فإن أتمها) أحسن ركوعها وسجودها وخشوعها كما سلف. (عرجا بها) صعدا بها إلى السماء. (وإن لم يتمها ضربا بها وجهه) أي رداها عليه ولم تقبل منه وتقدم في الصلاة عدة أحاديث والكلام عليها. (قط^(١) في الأفراد عن عمر)، سكت عليه المصنف وقد قال مخرجه: تفرد به عبد الله بن عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الأنصاري ولم يروه عنه غير الوليد بن عطاء، قال ابن الجوزي: قال ابن الجنيد: أما عبد العزيز فلا يساوي فلساً، حدث بأحاديث كذب.

٨٠٩٣- «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله عنه بها، حتى الشوكة يشاكها. (حم ق) عن عائشة (صح)».

(ما من مصيبة تصيب المسلم) دون الكافر إلا أن عدل الله يقتضي أن يكون له بها تخفيف. (إلا كفر الله عنه بها) كما سلف ورفع له بها درجة. (حتى الشوكة يشاكها) هو تمثيل لأقل المصائب. (حم ق^(٢) عن عائشة)، وتقدم.

٨٠٩٤- «ما من ميت مسلم يصلي عليه أمة من الناس إلا شفَعوا فيه. (ن) عن ميمونة (ح)».

(ما من ميت) مسلم (يصلي عليه أمة من الناس) قد تقدم مائة، وتقدم أربعون، وتقدم ثلاثة صفوف، والأمة: الجماعة، فيحتمل أن يفسر بما سلف، أو يراد أقل من ذلك ولو ثلاثة. (إلا شفَعوا فيه) قبلت شفاعتهم في العفو عنه.

(١) أخرجه الدارقطني في الأفراد (١/١٠٤) رقم (٩٢) أطراف الأفراد، والديلمي في الفردوس (٦٠٩١)، وانظر العلل المتناهية (١/٤٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢).

ن^(١) عن ميمونة)، رمز المصنف لحسنه.

٨٠٩٥- «ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة. (هـ) عن عائشة (صح)».

(ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا) والعافية. (والآخرة) والوفاة فيؤخذ منه أنه لا تقبض روح نبي من الأنبياء إلا باختياره. (هـ^(٢)) عن عائشة) رمز المصنف لصحته وهو في البخاري^(٣) بمعناه.

٨٠٩٦- «ما من نبي يموت فيقيم في قبره أربعين صباحاً. (طب حل) عن أنس» (ض).

(ما من نبي يموت فيقيم في قبره أربعين صباحاً) وتمام الرواية عند الطبراني: «حتى ترد إليه روحه ومررت بموسى ليلة أسري بي وهو قائم يصلي في قبره»^(٤) انتهى. قال البيهقي^(٥): أي يصيرون كسائر الأحياء يكونون حيث ينزلهم الله، وفي رواية: «لا يتركون في قبورهم إلا بقدر أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور». (طب حل^(٦)) عن أنس، رمز المصنف لضعفه، وكذا رواه ابن حبان من طريق الحسن بن يحيى الخشني ثم قال ابن حبان: باطل والخشني منكر الحديث يروي عن الثقات ما لا أصل له انتهى. وفي الميزان عن الدارقطني: الخشني متروك ومن ثمة حكم ابن الجوزي بوضع الحديث ورد

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢١٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٨٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦٢٠)، وأحمد (٢٦٩/٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٩١).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٨٦).

(٤) أخرجه مسلم (٢٣٧٥).

(٥) «حياة الأنبياء في قبورهم» (ص ٢).

(٦) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٦١٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٣٣/٨)، وابن حبان في

المجروحين (٢٣٥/١)، وانظر الميزان (٢٧٨/٢)، والموضوعات لابن الجوزي (٢٣٩/٣)،

وتهذيب التهذيب (٢٨١/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٢٤): موضوع.

عليه ابن حجر بأن البيهقي ألف جزءاً في «حياة الأنبياء في قبورهم» أورد فيه عدة أخبار تؤيده، والمؤلف بأن له شواهد ترقيه إلى درجة الحسن.

٨٠٩٧- «ما من يوم إلا يقسم فيه مئاقيل من بركات الجنة في الفرات. ابن مردويه عن ابن مسعود».

(ما من يوم إلا يقسم فيه مئاقيل من بركات الجنة في الفرات) نهر الفرات المشهور وهذه فضيلة له. (ابن مردويه^(١) عن ابن مسعود)، سكت عليه المصنف وفيه الربيع بن بدر قال في الميزان: ضعفه أبو داود وغيره، وقال ابن عدي: عامة رواياته لا يتابع عليها ثم ساق هذا الخبر، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح فيه الربيع يروي عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الموضوعات.

٨٠٩٨- «ما ملأ آدمي وعاءاً شراً من بطنه، بحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه» (حم ت ه ك) عن المقدم بن معد يكرب (صح).

(ما ملأ آدمي وعاءاً شراً [١٥١/٤] من بطنه) إذ الامتلاء من الطعام سبب لفساد الدين والدنيا كما قد سلف مفاسد ذلك غير مرة. (بحسب ابن آدم) أي يكفيه. (أكالات) بفتح الهمزة والكاف. جمع أكلة بزنة لقمة ومعناها. (يقمن صلبه) أي ظهره أي ما يحفظه من السقوط و يتقوى به على الطاعة. (فإن كان لا محالة) من تجاوزه لذلك. (فثلث) من أمعائه يجعله. (لطعامه وثلث) يجعله.

(لشرابه وثلث) يتركه. (لنفسه) يتنفسه وهذا غاية ما اختير للأكل وهو أنفع

(١) أخرجه ابن مردويه كما في الكنز (٣٥٣٣٧)، وابن عدي في الكامل (٣/١٢٨)، وانظر العلل المتناهية (١/٥٣)، والميزان (٣/٦١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٢٦).

ما للبدن والقلب فإن البطن إذا امتلأ طعاماً ضاق عن الشراب فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض الكرب والثقل، ولما كان في الإنسان ثلاثة أجزاء أرضي ومائي وهوائي قسم طعامه وشرابه ونفسه إلى الأجزاء الثلاثة وترك الناري لقول جميع الأطباء ليس في البدن جزء ناري ذكره ابن القيم^(١).

وقال القرطبي^(٢): لو سمع بقراط هذه القسمة لعجب من هذه الحكمة. وقال الغزالي^(٣): سمع هذا الحديث بعض الفلاسفة فقال: «ما سمعت كلاماً في قلة الأكل احكم منه». (حم ت هـ ك^(٤) عن المقدم بن معد يكرم)، رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح، وقال الحافظ في الفتح: حديث حسن.

٨٠٩٩- «ما نحل والد ولده أفضل من أدب حسن» (ت ك) عن عمرو بن

سعيد بن العاص (صح).

(ما نحل) بالحاء المهملة: أعطى قال ابن الأثير^(٥): النحلة العطية والهبة ابتداء من غير عوض والاستحقاق. (والد ولده) ذكراً كان أم أنثى. (أفضل من أدب حسن) وهو أدب الكتاب والسنة وتعليم مناسك الدين وحسن معاشرته المخلوقين قال الطيبي: جعل الأدب الحسن من جنس المال والعطيات مبالغة قال الشارح: لفظ الحديث عند الترمذي: «ما نحل والد ولده من نحلة أفضل من أدب حسن» فسقط من قلم المصنف. (ت ك^(٦)) عن عمرو بن سعيد بن

(١) انظر: زاد المعاد (٤/١٦).

(٢) تفسير القرطبي (٧/١٩٧).

(٣) إحياء علوم الدين (٢/٤).

(٤) أخرجه أحمد (٤/١٣٢)، والترمذي (٢٣٨٠)، وابن حبان (٦٧٤)، وابن ماجه (٣٣٤٩)، والحاكم (٤/٣٦٧)، وانظر فتح الباري (١٠/١٢٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٧٤)،

والصحيحة (٢٢٦٥).

(٥) النهاية (٥/٦٥).

(٦) أخرجه الترمذي (١٩٥٢)، والحاكم في المستدرک (٤/٢٦٣)، وأحمد (٤/٧٨)، والطبراني في

العاصي)، رمز المصنف لصحته تابعي ولي المدينة لمعاوية قتله عبد الملك بن مروان ووهم من زعم أن له صحبة، قال الترمذي: حسن غريب مرسل؛ لأن عمرو لم يدرك النبي ﷺ فهو تابعي انتهى.

قلت: فرمز المصنف لصحته كأنه اغترار بقول الحاكم: صحيح وقد رد عليه الذهبي، وقال: مرسل ضعيف ففيه عامر بن صالح الخزاز^(١) وإياه انتهى كلامه. وقال الهيثمي: رواه الطبراني عن ابن عمر وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير وهو متروك انتهى.

٨١٠٠- «ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر». (حم ه) عن أبي هريرة (ح).

(ما نفعني مال) من التي صارت إليّ (قط) أبداً (ما نفعني مال أبي بكر) وذلك أنه أطلق يده ﷺ في ماله قبل الهجرة ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلْ﴾ [الحديد: ١٠] وتام الحديث: "فبكى أبو بكر وقال: هل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله" ففيه فضيلة لأبي بكر وشكر للمعطي. (حم ه)^(٢) عن أبي هريرة، رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل وهو ثقة مأمون.

٨١٠١- «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاء، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله». (حم م ت) عن أبي هريرة (صح).

(ما نقصت صدقة من مال) لأن الله يخلفها بنص ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ

الكبير (٣٢٠/١٢) رقم (١٣٢٣٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥٩/٨)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (٥٢٢٧)، والضعيفة (١١٢١).

(١) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٧٢/٢)، والمغني في الضعفاء (٣٢٣/١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٥٣، ٣٦٦)، وابن ماجه (٩٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥١/٩)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٠٨).

يُخْلَفُهُ ﴿سبأ: ٣٩﴾، قال الفاكهاني: أخبرني من أثق به أنه تصدق من عشرين درهماً بدرهم فوزنها فلم تنقص قال: وأنا وقع لي ذلك وقد تقدم في ثلاث أقسم عليهن الحديث.

وقيل: هو عائد إلى الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه. وقيل: إلى الآخرة بالثواب والتضعيف والقولان جاريان في عز العبد بعفوه ورفعته بتواضعه. وقال النووي^(١): قد يكون المراد الوصفان معاً في الأمور الثلاثة. (وما زاد الله عبداً بعفو) عمن ظلمه. (إلا عزاً، وما تواضع أحد لله) أي لأجل أنه يحب التواضع ويرضاه من أخلاق فاعله. (إلا رفعه الله) في الدنيا والآخرة والتكبر سبب لصد ذلك وكذا من تواضع لأوامر الله واتبعها بل هو أعلى أنواع التواضع. (حم م ت)^(٢) عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري.

٨١٠٢- «ما وضعت قبلة مسجدي هذا حتى فرج لي ما بيني وبين الكعبة.

الزبير بن بكار في أخبار المدينة عن ابن شهاب مرسلًا».

(ما وضعت قبلة مسجدي هذا) يعني مسجد المدينة. (حتى فرج لي ما بيني وبين الكعبة) فوضعه وهو مشاهد لها، فلذا امتنع الاجتهاد في محرابه ﷺ، وقد قيل: إن كل محل صلى فيه فإنه كذلك. (الزبير بن بكار^(٣) في أخبار المدينة عن ابن شهاب مرسلًا).

٨١٠٣- «ما ولد في أهل بيت غلام إلا أصبح فيهم عز لم يكن. (طس هب)

عن ابن عمر (ض)».

(ما ولد في أهل بيت غلام) ذكر. (إلا أصبح فيهم عز) لأنه يعز الرجل

(١) شرح النووي على مسلم (٥/٥٢٢).

(٢) أخرجه أحد (٢/٢٣٥)، ومسلم (٢٥٨٨)، والترمذي (٢٠٢٩).

(٣) أخرجه الزبير بن بكار في أخبار المدينة كما في الكنز (٣٤٨٣٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٥٢٢٩).

بأولاده. (لم يكن) قبل ذلك ولو لم يكن إلا أنه تباهى به رسول الله ﷺ إذ هو يباهي بأمته ولو بالسقط [٤/ ١٥١] وأي عز أعظم من مفاخرته ﷺ بالرجل ومن ولد له. (طس هب^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه هاشم بن صالح^(٢) ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه وبقيّة رجاله وثقوا.
٨١٠٤- «ما يحل لمؤمن أن يشتد إلى أخيه بنظرة تؤذيه. ابن المبارك عن حمزة بن عبيد مرسلًا».

(ما يحل لمؤمن أن يشتد إلى أخيه بنظرة تؤذيه) يحرم عليه أن ينظره نظرة الغضبان فكيف أعلا منها؟ وهذا بيان الأذى في الآية، وإن منه هذه النظرة. (ابن المبارك^(٣) عن حمزة بن عبيد مرسلًا)، قال الذهبي^(٤): إن حمزة ثقة إمام.
٨١٠٥- «ما يخرج رجل شيئاً من الصدقة حتى يفك عنها لَحْيِيَّ سبعين شيطاناً. (حم ك) عن بريدة (صح)».

(ما يخرج رجل شيئاً من الصدقة حتى يفك عنها لَحْيِيَّ) بفتح اللام تشنية لحي (سبعين شيطاناً) كأنهم عاضون بالنواجذ على المال لا تخرج منه صدقة وهو تمثيل لشدة إخراج الصدقة على النفس وشدة كراهة الشياطين لإخراجها لأنها تطفئ غضب الرب والشيطان ساع في إغصاب الرب على عبده. (حم ك^(٥)) عن

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣٩٥)، والبيهقي في الشعب (٨٦٩٣)، وانظر قول الهيثمي في المعجم (١٥٥/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٣٠)، والضعيفة (٢٤٢٣) وقال: منكر.

(٢) انظر الجرح والتعديل (١٠٤/٩).

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٨٩) مرسلًا، والحاثر في مسنده (٧٦٠-بغية الباحث)، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء (٩٧/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٣٢)، والضعيفة (٥٢١٦).

(٤) انظر: الكاشف (١٢٣٧).

(٥) أخرجه أحمد (٣٥٠/٥)، والحاكم (٤١٧/١)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٠٣٤)، والبيهقي في السنن (١٨٧/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨١٤)، والصحيحة (١٢٦٨).

بريدة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.
 ٨١٠٦- «مانع الحديث أهله كمحدثه غير أهله. (فر) عن ابن مسعود (ض)». (مانع الحديث) المأمور بإبلاغه عن (أهله) الذين يتأمنوه لإبلاغه ويعملون به (كمحدثه غير أهله) فإنه إضاعة له بتحديث من ليس من أهله كما أنه أضاعه لهم بمنعه أهله فالكل سواء في الإثم والمراد التحديث تعليماً وتلقيناً لا إخباراً أو إبلاغاً فإنه واجب إلى كل أحد (فر^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه لأن فيه إبراهيم الهجري^(٢) ضعيف ويحيى بن عثمان^(٣) قال الذهبي: جرحه ابن حبان.

٨١٠٧- «مانع الزكاة يوم القيامة في النار. (طص) عن أنس (ض)». (مانع الزكاة يوم القيامة في النار) لأنها أحد أركان الإسلام فمن منعها لم يقيم أركانها فهو في النار وجعل الله عدم إتياء الزكاة صفة الكفار ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ * الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧]. (طص^(٤) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه سعد بن سنان وفيه كلام كثير وقد وثق.
 ٨١٠٨- «مثل الإيمان مثل القميص تقمصه مرة، وتنزعه أخرى. ابن قانع عن والد معدان».

(مثل الإيمان) تقدم الكلام على المثل وعلى فائدة ضرب الأمثال في الجزء

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٦٤٧٥)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٧٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٢٨) والضعيفة (٤٤٩٨) وقال: ضعيف جداً.

(٢) انظر الميزان (١/١٩١)، والمجروحين (١/٩٩).

(٣) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/٢٠٠)، والمغني (٢/٧٤٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الصغير (٩٣٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/٦٤)، قال الحافظ في التقریب (١/٢٣١): سعد بن سنان ويقال سنان بن سعد وصوب الثاني البخاري وقال ابن يونس صدوق له أفراد، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٠٧).

الأول. (مثل القميص) وأبان وجه الشبه بقوله. (تقمصه مرة) أي يلبسه. (وتنزعه مرة) يعني أن الإيمان تارة يكون كاملاً مع المؤمن فهو لابس له متزين به باطنه وظاهره وتارة يلبس الذنوب فكأنه قد خلعه وهو حث على المحافظة على الإيمان وأن لا ينزعه فيكون عريانا عند الله وملائكته وإن كان كاسيا من الثياب ولذا يقال:

من لم تكن حلل التقوى ملابسه عار وإن كان معموراً من الحللي
(ابن قانع^(١) عن والد معدان) سكت عليه المصنف، وقال في الميزان: هو خبر منكر وأبان وجه نكارته بأن فيه خالد بن معدان عن أبيه ولا يعرف لخالد رواية عن أبيه ولا لأبيه ولا لجده ذكر في شيء من كتب الرواية.

٨١٠٩ - «مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما: فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت على جلده، حتى تخفي بنانه، وتعفو أثره، وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعه فلا تتسع. (حم ق ت) عن أبي هريرة (صح)».

(مثل البخيل والمتصدق) وفي رواية المنفق قال الطيبي: أوقع المتصدق موقع السخي فجعله في مقابلة البخيل إيذاناً بأن السخاء ما أمر به الشارع وندب إليه أي لأجل التصدق لا لما ينفقه المسرفون. (كمثل) بزيادة الكاف أو مثل مثل. (كمثل رجلين عليهما جبتان) بضم الجيم وتشديد الموحدة وروي بنون: ثنية جنة أي درعان ورجح لقوله. (من حديد) والجنة بالنون الحصن وبها سمي الدرع لأنه يجن صاحبه أي يحصنه والجنة بالموحدة ثوب معروف. (من ثديهما) بضم المثناة وكسر الدال المهملة ومثناة تحتية مشددة ثنية ثدي مصغر

(١) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١/٣٤٤)، وانظر لسان الميزان (١/١٨٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٥).

ثدي كفلس. (إلى تراقيهما) جمع ترقوة وهما العظامان المشرفان في أعلى الصدر وهذا تفصيل المثال. (فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت على جلده) بفتح المهملة وموحدة خفيفة وغين معجمة ساكنة. (حتى تحفي) بالخاء المعجمة من الإخفاء أي تستر وتغطي. (بنانه) بفتح الموحدة ونونين أصابعه وصحفها بعضهم بالمثلثة والمثناة جمع ثوب. (وتعفو أثره) يمحو أثر مشيته لسبوغها والمعنى أن الصدقة تستر خطاياهم كما يغطي الثوب جميع بدنه والمراد أن الجواد إذا أهم بالصدقة انشرح لها صدره وطابت بها نفسه فوسع في الإنفاق (وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا لزقت) بالزاي فقاف: اتصلت. (كل حلقة) بفتح المهملة وسكون اللام. (مكانها فهو يوسعها) يريد توسيعها. (فلا تتسع) يريد أن البخيل إذا هم بالصدقة شحت بها نفسه وضاق صدره فلا يخرجها فهو مضيق على [١٥٣/٤] نفسه وكذلك ماله لا يتسع لأنه كلما أراد متاجرة الله بالصدقة لم تسمح نفسه فيفوته الربح. (حم ق ت^(١) عن أبي هريرة).

٨١١٠- «مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل

الحي والميت. (ق) عن أبي موسى (صح)».

(مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت) لف ونشر مرتب، البيت الذي فيه الذكر كالإنسان الحي مشرق الباطن بالإيمان منطلق اللسان بالخير محبوب قربه والذي لا ذكر فيه كالميت جيفة ينفر عنها لا خير عندها، وفيه حث على ذكر الله في البيوت وقد سلف الأمر بالصلاة فيها وأنها تنور البيوت ويحتمل أن المراد مثل أهل البيت الذين لا يذكرون الله كالأموات والذين يذكرون كالأحياء فإن الحياة الحقيقية إنما هي

(١) أخرجه أحمد (٣٨٩/٢)، والبخاري (١٤٤٣)، ومسلم (١٠٢١)، والنسائي (٢٥٧٨).

بذكر الله الذي به تشرق أنوار القلوب (ق^(١) عن أبي موسى).

٨١١١- «مثل الجلوس الصالح والجلوس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد، لا يعدمك من صاحب المسك إما أن تشتريه أو تجد ريحه، وكير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة. (خ) عن أبي موسى» (صح).

(مثل الجلوس الصالح) للإنسان. (والجلوس السوء) والصالح هو من يدل على الله وعلى ما يقرب إليه من قول أو عمل، والسيء بعكسه فالصالح: (كمثل صاحب المسك) ويأتي وجه الشبه (وكير الحداد) أي ومثل جلوس السوء كصاحب الكير وهو كالأول لف ونشر مرتب (لا يعدمك) لا تفقد منه أحد أمرين (إما أن تشتريه أو تجد ريحه) ففاعل يعدمك مستتر يدل عليه التفصيل كما قدرناه وقيل: إنه موصوف يشتري، أي إما شيء تشتريه، فالجلوس الصالح إما تأخذ منه خيراً أو تجد من مجالسته روحاً وطيباً (وكير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك) وفي رواية: «ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك» ولم يذكر البيت، قيل: وهي أوضح ليقابل النافخ صاحب المسك ويشتمل التفصيل على أمرين كالأول ثانيهما قوله: (أو تجد منه ريحاً خبيثاً) كذلك جلوس السوء إما أن يصيب من دينك ويحرقك بناره أو يجلب لك كرباً وضيقاً وهو حث على البعد من جلوس السوء والقرب من الجلوس الصالح. قال علي عليه السلام: "لا تصحب الفاجر فإنه يزين لك فعله ويود أنك مثله" ويقال: "وإياك ومجالسة الأشرار فإن طبعك يسرق منهم وأنت لا تدري وليس إعداء الجلوس جلسه بمقاله وفعاله فقط بل وبالنظر إليه فإن النظر إلى الصور يؤثر في النفوس أخلاقاً مناسبة لخلق المنظور إليه فإن من دامت رؤيته للمسرور سر ومن دامت رؤيته للمحزون حزن وليس ذلك في الإنسان فقط بل في الحيوانات والجمادات فالجمل الصعب يصير

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٧)، ومسلم (٧٧٩).

ذلولاً بمقارنة المذلول والريحانة النضرة تصير ذابلة بمجاورة الذبلة ولذا يلفظ أهل الزراعة الذابل من الزرع لثلا يفسد الصالح منه (خ^(١)) عن أبي موسى الأشعري).

٨١١٢- «مثل الجلوس الصالح مثل العطار، إن لم يعطك من عطره أصابك من ريحه» (دك) عن أنس (صح).

(مثل الجلوس الصالح) في النفع (مثل العطار، إن لم يعطك من عطره أصابك من ريحه) فيه الإرشاد إلى مجالسة الأخيار الذين يستفيد منهم عملاً نافعاً وهذا وحسن خلق وذكر الله وتزهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة (دك^(٢)) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٨١١٣- «مثل الرافلة في الزينة في غير أهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها» (ت) عن ميمونة بنت سعد (ض).

(مثل) المرأة (الرافلة في الزينة) المتبختر فيها يقال رفل إذا تبختر وقيل هي المتبرجة بالزينة لغير زوجها. (في غير أهلها) فيمن يحرم نظره إليها. (كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها) يعني أنها تأتي يوم القيامة سوداء مظلمة كأنها تجسدت من ظلمة. قال ابن العربي: المعصية عذاب والراحة نصب والشبع جوع والبركة محق والنور ظلمة والطيب نتن وعكسه الطاعات كخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ودم الشهيد اللون لون الدم والريح ريح المسك انتهى، يريد أنه تعالى يبدل الأعيان في الآخرة من المعاصي والطاعات إلى أضدادها وهو تحذير من تبرج المرأة وتبخترها لغير أهلها. (ت^(٣)) عن

(١) أخرجه البخاري (٢١١٠)، ومسلم (٢٦٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٢٩)، والحاكم (٢٨٠/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٢٨).

(٣) أخرجه الترمذي (١١٦٧)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة وهو يضعف في الحديث، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٣٦)، والضعيفة (١٨٠٠).

ميمونة بنت سعد) رمز المصنف لضعفه.

٨١١٤- «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار عذب على باب أحدكم، يغتسل فيه كل يوم خمس مرات، فما يبقي ذلك من الدنس؟». (حم م) عن جابر (صح).

(مثل الصلوات الخمس) في إذهابها أدران الذنوب. (كمثل نهر جار عذب) طيب لا ملوحة فيه. (على باب أحدكم، يغتسل فيه كل يوم خمس مرات) فيه رمز إلى التوقيت لأنه يأتي في كل مرة وقد جمع أدرانا فتذهب كل غسلة ما قبلها بخلاف لو لم يتابع الاغتسال أذهب عنه أدران ماضي وقته فقط كجمع التقديم أو بعض أدرانه كجمع التأخير فإنها إذا كثرت الأوساخ لم يذهبها اغتسالة واحدة. (فما يبقي) بضم حرف المضارعة من أبقاه وهو استفهام. (ذلك) الاغتسال خمس مرات. (من الدنس) بفتح النون: الوسخ [١٥٤/٤] زاد البخاري: «فذلك مثل الصلوة» وهو جواب شرط محذوف، أي: إذا علمتم ذلك فذلك مثل الصلاة فإنها لا تبقي على العبد شيئاً من صغائر ذنوبه كما سلف التقييد بها، إن قلت: التشبيه يقضي بأنها تذهب عنه جميع الأدران من كبائر وصغائر كما يذهب الماء من الأوساخ.

قلت: بعض الأوساخ لا يذهبها الماء بل لا بدّ من الجواد والقوالع والحمام ونحوه (حم م^(١) عن جابر).

٨١١٥- «مثل العالم الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه» (طب) والضياء عن جندب».

(مثل العالم الذي يعلم الناس الخير) في دينهم وديانهم. (وينسى نفسه) فلا يعمل بما قاله (كمثل السراج) بين وجه الشبه بقوله: (يضيء للناس) في الدنيا

(١) أخرجه أحمد (٣/٣١٧)، ومسلم (٦٦٨)، وأخرجه البخاري (٥٢٨) عن أبي هريرة بمعناه.

وفي الآخرة ينتفعون بما أفادهم. (ويحرق نفسه) في الآخرة بنار مخالفته بل أثره في الدنيا فشؤم المخالفة في الدارين لاحق لصاحبه بصلاح غيره في هلاكه. ولذا يقال العلماء ثلاثة: منقذ لنفسه وغيره من الوبال وهو الراغب إلى الله عن الدنيا ظاهراً وباطناً، ومهلك نفسه وغيره وهو الداعي إلى الدنيا فهذا يحرق نفسه وغيره، ومهلك نفسه منقذ غيره وهو من دعا إلى الله ورفض الدنيا ظاهراً ولم يعمل بعلمه وهو الذي أراده ﷺ إذ الثاني ليس معلماً للخير والأول لا يحتاج إلى ضرب المثل وفي هؤلاء قال عيسى عليه السلام: "يا علماء السوء جعلتم الدنيا على رؤوسكم والآخرة تحت أقدامكم قولكم شفاء وعملكم داء"^(١).

وفي الحديث الحث على العمل بالعلم ولا يكون العالم من الذين يقولون ما لا يفعلون فقد مقت الله أولئك أكبر مقت، وفيه إعلام بأن الجاهل في ظلمة والعلم نور يضيء لصاحبه. (طب والضياء)^(٢) عن جنذب) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: رواه الطبراني من طريقين في أحدهما ليث بن أبي سليم مدلس وفي الأخرى علي بن سليمان الكلبي لم أعرفه وبقية رجالهما ثقات.

٨١١٦- «مثل القلب مثل الريشة تقلبها الرياح بفلاة (هـ) عن أبي موسى

(ح)».

(مثل القلب) في قلبه. (مثل الريشة) قال الطيبي: المراد هنا بالمثل الصفة لا القول السائر أي صفة القلب العجيبة الشأن وورد ما يرد عليه من عالم الغيب وسرعة قلبه كصفة ريشة. (تقلبها الرياح بفلاة) لفظ أحمد: «بأرض فلاة» أي بأرض خالية من العمران إذ الرياح فيها أكثر جرياً وأسرع بسوطاً والمراد أن

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في اقتضاء العلم العمل (١/٦٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧/٤٦١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/١٦٥) رقم (١٦٨١)، والآحاد والمثاني (٤/٢٣١٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٨٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٣١).

القلب في سرعة تقلبه يحكمه الابتلاء بخواطره مرة إلى باطل، ومرة إلى حق، وتارة إلى خير، وتارة إلى شر ولذا جمع الرياح إشارة إلى أن واردات القلب كثيرة. قال الراغب^(١): قلب الشيء صرفه عن وجه إلى وجه وسمي القلب قلباً لكثرة تقلبه قيل وما سمي الإنسان إلا لنسيانه ولا القلب إلا أنه يتقلب.

قال الغزالي^(٢): إنما كان كثير التقلب لأنه منزله الإلهام والوسوسة فهما أبداً يقرعانه ويلقنانه وهو معترك العسكرين الهوى وجنوده والعقل وجنوده فهما دائماً بين تناقضهما وتحاربهما والخواطر له كالسهام لا تزال تقع فيه كالمطر لا يزال يمطر عليها ليلاً ونهاراً وليس كالعين التي بين جفنين تغمض وتستريح أو اللسان الذي هو بين حجابين الأسنان والشفيتين فأنت تقدر على تسكينه بل القلب عرش للخواطر لا تنقطع عنه والآفات إليه أسرع من جميع الأعضاء فهو إلى الانقلاب أقرب ولهذا خاف الخواص على قلوبهم وبكوا عليها وصرفوا إليها عنايتهم (هـ^(٣) عن أبي موسى) رمز المصنف لحسنه وقال الصدر المناوي^(٤): سنده جيد وقد رواه أحمد بلفظه والطبراني أيضاً كلاهما عن أبي موسى، قال الحافظ العراقي^(٥): وسنده حسن.

٨١١٧ - «مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع. (حم ت ن

ك) عن أبي الدرداء (صح)».

(مثل الذي يعتق) عبداً أو أمة وفي لفظ يتصدق وهو أشمل. (عند الموت)

(١) الإحياء (٢٧/٣).

(٢) مفردات القرآن (ص ١٢٠٤).

(٣) أخرجه ابن ماجة (٨٨)، وأحمد (٤/٤٠٨)، والبيهقي في الشعب (٧٥٣)، وانظر فيض القدير

(٥/٥٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٣٣).

(٤) انظر: كشف المناهج (٠٨١).

(٥) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٢٥/٣).

عند احتضاره. (كمثل الذي يهدي إذا شبع) فإنهما أطعما الطعام على حبه إذ أفضل الصدقة ما تقدم: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل البقاء وتخشى الفقر، على أنه قد يكون تصدقه عند الموت حرماناً لو ارثه فلا أجر له بل ربما كان أثماً. وظاهر الحديث أنها تقبل إلا أنها ليست بالصدقة المحبوبة عند الله. (حم ت ن ك^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي وصححه ابن حبان، وقال ابن حجر: إسناده حسن.

٨١١٨- «مثل الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذي يكتز الكنز فلا ينفق منه. (طس) عن أبي هريرة (ض)».

(مثل الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذي يكتز الكنز فلا ينفق منه) فإن التحديث بالعلم من جملة العمل به، وكما أن صاحب الكنز معاقب كذلك كانز [٤/ ١٥٥] العلم فعلى العالم أن يفيض علمه على من يستحقه قاصداً وجه الله تعالى ولا يرى لنفسه فضلاً على من يعلمه بل يرى له الفضل إذا هذبوا قلوبهم حتى تقرب إلى الله بزراعة علمه فيها كمن يعطيك أرضاً تزرع فيها لنفسك. وقد ذكر وجه الشبه وهو عدم الإنفاق فلا يقال العلم يزكوا على الإنفاق بخلاف المال فإنه ينقصه الإنفاق لأن التشبيه فيما ذكر لا غير. (طس^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه قال المنذري والهيثمي: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

٨١١٩- «مثل الذي يتعلم العلم في صغره كالنقش على الحجر، ومثل الذي يتعلم العلم في كبره كالذي يكتب على الماء. (طب) عن أبي الدرداء» (ض).

(١) أخرجه أحمد (٤٤٨/٦)، وأبو داود (٣٩٦٨)، والترمذي (٢١٢٣)، والحاكم (٢/ ٢١٣)، وانظر:

فتح الباري (٥/ ٣٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤٠)، والضعيفة (١٣٢٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٨٩)، وانظر الترغيب والترهيب (١/ ٧١)، والمجمع (١/ ١٦٤)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٥٣)، والصحيحة (٣٤٧٩).

(مثل الذي يتعلم العلم في صغره) أي مثله في الحفظ. (كالتنقش على الحجر) فإنه لا يزول إلا بزوالها لأنه في الصغر خال عن الشواغل فيصادف قلباً خالياً يتمكن فيه ولذا قيل^(١):

أراني أنسى ما تعلمت في الكبر ولست بناس ما تعلمت في الصغر
وما العلم إلا بالتعلم في الصبا وما الحلم إلا بالتحلم في الكبر
(ومثل الذي يتعلم العلم في كبره كالذي يكتب على الماء) فإنه لا يرتسم
فضلاً عن أن يستقر، قيل: وهو أغلبي فإن القفال والقدوري تعلماً بعد الشيب
ففاق على الشباب، والحديث حث على التعليم في الصغر. (طب^(٢)) عن أبي
الدرداء) رمز المصنف لضعفه، قال المصنف في الدرر^(٣): سنده ضعيف وقال
الهيثمي: فيه مروان بن سالم الشامي ضعفه الشيخان وأبو حاتم.

٨١٢٠- «مثل الذي يجلس يسمع الحكمة ولا يحدث عن صاحبة إلا بشر ما
يسمع كمثل رجل أتى راعياً فقال: يا راعي، أجزرني شاة من غنمك، قال، اذهب
فخذ بأذن خيرها شاة، فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم. (حم ه) عن أبي هريرة
(ح)».

(مثل الذي يجلس يسمع الحكمة) من علم كتاب أو سنة. (ولا يحدث عن
صاحبة) الذي أخذ عنه الحكمة (إلا بشر ما يسمع) منه كما هو دأب الأشرار
إكفار نعم المشايخ وهذا في الديار اليمنية كثير وخلافه في الديار الشامية وإن
كان الكل أغليياً (كمثل رجل أتى راعياً فقال: يا راعي، أجزرني شاة من غنمك)
يقال أجزرت القوم إذا أعطيتهم شاة يذبحونها ولا يقال إلا في الغنم خاصة ذكره

(١) أوردها ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٣٨٨) وعزاه إلى أبي عبد الله نبطويه.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (١/١٢٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٣٧)، والضعيفة (٦١٨).

(٣) انظر: الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة (ص: ١٤).

ابن الأثير^(١) (قال) الراعي (اذهب فخذها بأذن خيرها) أي خير الشياة (شاة فذهب) السائل (فأخذ بأذن كلب الغنم) كذلك هذا الذي يسمع خير الحديث وربما سمع شيئاً يعاب نادراً كندرة الكلب بين الغنم فإنه عمد إلى أخبث ما سمعه فأشاعه فكتم خيره، وهذا هو لئيم الطلبة وخبيث الحضار عند العالم متتبع العثرات وكاشف العورات ودافن الحسنات وما أكثر هذا النوع - لا كثرهم الله - فإنهم الذين أفسدوا معالم العلم وملأوا المواقف على العلماء أحاديث كاذبة كما صنعه المعري في الأقدمين حيث عمد إلى نوادر مسائل العلماء فنظمها كالتطليخ عليهم بقوله:

الشافعي من الأئمة واحد ولديهم الشطرنج غير حرام
والأبيات السائرة التي يلهج بها من كان متتبعا لمواضع العلل، وبئس الجزاء
أن يجازي التلميذ شيوخه بإشاعة هفواتهم وزلاتهم فإنه لا بد لكل جواد من
كبوته ولكل صارم من نبوة:

ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلا أن تعد معاييه
فخير الناس من أشاع الخير عن العلماء وأذاعه ودافع عنهم إن سمع قادحاً
فيهم فإنه جازر الكلب ومستمعوه هم أكلة لحم الكلب. (حم ه^(٢)) عن أبي
هريرة) رمز المصنف لحسنه، وقال العراقي: سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي
فقال: فيه على بن زيد^(٣) مختلف في الاحتجاج به.

٨١٢١ - «مثل الذي يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب مثل الحمار يحمل
أسفاراً، والذي يقول له: «أنصت» لا جمعة له. (حم) عن ابن عباس (ح)».

(١) انظر النهاية في غريب الحديث (١/٢٦٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٥٣)، وابن ماجه (٤١٧٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٢٨)،
وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٣٩)، والضعيفة (١٧٦١).

(٣) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/١٩٣)، والمغني في الضعفاء (٢/٤٤٧).

(مثل الذي يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب) بأي كلام ولو بذكر الله. (كمثل الحمار يحمل أسفاراً) كتباً كباراً من كتب العلم فهو حامل لها ولا يدري ما فيها وهذا أعظم تشويه لحاله (والذي يقول له: أنصت) منكراً لما يفعله من الكلام المحرم. (لا جمعة له) لا ينال فضل من صلى الجمعة بل من صلى الظهر، وهذا دليل تحريم الكلام فإنه إذا حرم التكلم بثلاثة أحرف نهى عن منكر فكيف يباح غيره. (حم^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه [١٥٦/٤] قال الشارح: فيه محمد بن نمير^(٢) أوردته الذهبي في الضعفاء وضعفه الدارقطني، ومجالد^(٣) الهمداني قال أحمد: ليس بشيء وضعفه غيره.

٨١٢٢- «مثل الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه مثل الفتيلة تضيء للناس وتحرق نفسها. (طب) عن أبي برزة».

(مثل الذي يعلم الناس الخير وينسى) من العمل. (نفسه مثل الفتيلة) التي في السراج. (تضيء للناس وتحرق نفسها) تقدم مثله قال أبو الدرداء: "ويل لمن لا يعلم مرة، وويل لمن تعلم ولا يعمل ألف مرة"^(٤) وفيه إشارة إلى أن العالم الذي لا يعمل مثل الجماد في الدنيا، وفي الآخرة يعذب ففي الدنيا ما نفعه علمه ولا في الآخرة. (طب^(٥) عن أبي برزة) سكت عليه المصنف، وقال المنذري: ضعيف، وقال الهيثمي: فيه محمد بن جابر السحيمي^(٦) وهو ضعيف لسوء حفظه

(١) أخرجه أحمد (١/٢٣٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٣٨)، والضعيفة (١٧٦٠).

(٢) انظر الميزان (٦/٣٥٦)، والمغني (٢/٦٤٠).

(٣) انظر المغني (٢/٥٤٢).

(٤) انظر: فيض القدير (٥/٥١٠).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/١٦٧) رقم (١٦٨٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٨٤)،

والترغيب والترهيب (١/٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٣٧).

(٦) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/٤٥)، والمغني (٢/٥٦١).

واختلاطه، قال المنذري: ورواه الطبراني عن جندب: بإسناد حسن.

٨١٢٣- «مثل الذي يعين قومه على غير الحق مثل بعير تردى وهو يجرب بذنبه. (هق) عن ابن مسعود».

(مثل الذي يعين قومه على غير الحق) إنما تحمله الحمية. (مثل بعير) أي جمل. (تردى وهو يجرب بذنبه) لفظ أبي داود: «كمثل بعير تردى في بئر وهو ينزع منها بذنبه»^(١). قيل: معناه أنه قد وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في البئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص، وهو نهي عن الإعانة على باطل كما يفعله العامة من سكان البوادي يقتلون القتيل لا يدرون فيما قتلوه إلا تبعاً لعشيرتهم. ويقال: أنه قتل أهل بلدة ذمار^(٢) قتيلاً ثم قالوا (بعضهم لبعض): على إيش قتلنا؟! وذلك أنه يسمع العامة الأصوات والجلبة من جماعتهم وأهل بلدتهم على إنسان قد أقدم عليه أحدهم فيخرجون متممين لما فعله الأول غير سائلين عن سبب ولا وجه فيهلكون أنفسهم. (هق^(٣) عن ابن مسعود) سكت عليه المصنف وقد أخرجه أبو داود وفيه انقطاع بين عبد الرحمن وأبيه عبد الله بن مسعود لأنه لم يسمع منه.

٨١٢٤- «مثل الذين يغزون من أمتي ويأخذون الجعل يتقوون به على عدوهم مثل أم موسى: ترضع ولدها، وتأخذ أجرها. (د) في مراسيله (هق) عن جبير بن نفير مرسلًا».

(مثل الذين يغزون من أمتي ويأخذون الجعل) ما يجعل لهم السلطان على

(١) أخرجه أحمد (٤٠١/١).

(٢) هو اسم قرية باليمن على مرحلتين من صنعاء ينسب إليها نفر من أهل العلم، انظر: معجم البلدان (٧/٣).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٢٣٤/١٠)، وابن حبان (٥٩٤٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٣٨) والصحيحة (١٣٨٣).

غزوهم الواجب عليهم. (يتقوون به) بالجعل. (على عدوهم) الذين غزوهم. (مثل أم موسى: ترضع ولدها) فهي مأجورة على إرضاعه. (وتأخذ أجرها) من آل فرعون كذلك الغازي يفعل ما يجب ويأخذ أجره من السلطان وهو صحيح جائز. (د في مراسيله، (هق^(١) عن جبير بن نفير مرسلًا) قال الحافظ العراقي: ورواه ابن عدي من حديث معاذ، وقال: مستقيم الإسناد منكر المتن.

٨١٢٥- «مثل المؤمن كمثل العطار: إن جالسته نفحك، وإن ماشيته نفحك، وإن شاركته نفحك. (طب) عن ابن عمر (ض)».

(مثل المؤمن) في حاله مع من يخالطه. (مثل العطار: إن جالسته نفحك) بطيب ريحه. (وإن ماشيته نفحك) بطيب ممشاه. (وإن شاركته نفحك) بطيب حاله وهذا الحديث يبين لك ما أجمل في المجلس الصالح وأنه المؤمن الصادق إيمانه الذي لا يأتيك منه إلا النفع دائماً. (طب^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: هذا في الصحيح ورواه البزار أيضاً ورجاله موثقون.

٨١٢٦- «مثل المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه كمثل البنيان يشد بعضه بعضاً» (خط) عن أبي موسى (ض)».

(مثل المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه مثل البنيان يشد بعضه بعضاً) وذلك أن المؤمن بالسلام على أخيه يزداد كل منهما قوة بوداد صاحبه ولذا أمر ﷺ بإفشاء السلام. (خط^(٣) عن أبي موسى) رمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه أبو داود في مراسيله (٣٣٢)، والبيهقي في السنن (٢٧/٩)، وسعيد بن منصور في السنن (٢٣٦١)، تخريج إحياء علوم الدين للعراقي (٢١٤/١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤١)، والضعيفة (٤٥٠٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١٨/١٢) رقم (١٣٥٤١)، والبزار (٢٤٣٥)، والبيهقي في الشعب (٩٠٧٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤٤)، والضعيفة (٤٥٠٢).

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٧٠/٦)، وابن حبان في صحيحه (٢٣٢)، وضعفه الألباني في

٨١٢٧- «مثل المؤمن مثل النخلة: ما أخذت منها من شيء نفعك. (طب)

عن ابن عمر (ض)».

(مثل المؤمن مثل النخلة: ما أخذت منها من شيء نفعك) وهو وجه الشبه قال الحافظ ابن حجر^(١): قد أفصح بالمقصود بأوجز عبارة فإن توقع المشبه بينهما من جهة أن أصل دين الإسلام ثابت، وأن ما يصدر عنه من العلوم و العبور قوت للأرواح، مستطاب وأنه لا يزال مستوراً بدينه، وأنه ينتفع بكل ما صدر عنه حياً وميتاً. (طب^(٢) عن ابن عمر) والبزار من حديثه أيضاً رمز المصنف لضعفه قال ابن حجر: إسناده صحيح.

٨١٢٨- «مثل المؤمن مثل النخلة: لا تأكل إلا طيباً، ولا تضع إلا طيباً.

(طب حب) عن أبي رزين (صح)».

(مثل المؤمن مثل النخلة) يروى بالمعجمة وبالمهملة والكل صحيح. (لا تأكل) منها أيها المخاطب. (إلا طيباً) إن كان بالمعجمة أو لا تأكل هي إلا طيباً إن كان بالمهملة. (ولا تضع إلا طيباً) فكذا المؤمن لا يأكل أي ينتفع منه إلا بالطيبات ولا يأتيك منه إلا ذلك. (حب طب^(٣) عن أبي رزين) رمز المصنف لصحته وقال الشارح: فيه حجاج بن نصير^(٤) ذكره الذهبي في الضعفاء وقال

ضعيف الجامع (٥٢٤٢)، والضعيفة (٤٥٠١).

(١) فتح الباري (١/١٤٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤١١/١٢) رقم (١٣٥١٤)، والبيهقي في الشعب (٩٠٧٢)، وانظر:

فتح الباري (١/١٤٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٤٨)، والصحيحة (٢٢٨٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٤/١٩) رقم (٤٥٩)، وابن حبان في صحيحه (٢٤٧)، والقضاعي

في مسند الشهاب (١٣٥٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٠٥٨)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٥٨٤٧)، والصحيحة (٣٥٥).

(٤) انظر المغني (١/١٥١).

ضعفوه [١٥٧/٤].

٨١٢٩- «مثل المؤمن مثل السنبله، تميل أحياناً، وتقوم أحياناً. (ع) والضياء عن أنس (صح)».

(مثل المؤمن) في أحواله (مثل السنبله، تميل) عن الاستقامة. (أحياناً) والمؤمن يتفق له ذلك بمقارفة بعض الذنوب ولا يستقيم حال دينه (وتقوم) على الاستقامة (أحياناً) وتقدم: أن المؤمن واه راقع ويحتمل أن المراد أنه في صحة بدنه كذلك تارة صحيحاً وتارة عليلاً كما شبه في حديث آخر نحافية الزرع بخلاف المنافق فإنه كشجرة الأرز لا تصاب حتى تستحصد، وفيه الإعلام بأن المؤمن كثير الأسقام بخلاف المنافق ويأتي قريباً بيانه في الحديث الثاني (ع) والضياء^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: فيه فهد بن حبان^(٢) وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨١٣٠- «مثل المؤمن مثل السنبله، تستقيم مرة، وتخر مرة، مثل الكافر مثل الأرزة، لا تزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر. (حم) والضياء عن جابر (ح)».

(مثل المؤمن مثل السنبله، تستقيم مرة، وتخر) بالرياح. (مرة) كذلك المؤمن بالأمراض والأسقام. (ومثل الكافر) في صحة بدنه. (مثل الأرزة) بفتح الهمزة وفتح الراء المهملة ثم زاي، وقيل: بكسر الراء فاعله وهي النابتة في الأرض، وقيل: بسكون الراء شجرة معروفة بالشام.

(لا تزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر) كذلك الكافر توفر له صحة بدنه

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٠٨٠)، والضياء في المختارة (١٧٥٩)، والبيزار كما في المجمع (٢٩٣/٢)، وصححه الألباني في صحيح (٥٨٤٥)، والصحيحة (٢٢٨٤).

(٢) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٠/٣)، والمجروحين (٢١٠/٢)، والمغني (٥١٦/٢).

وصلاح ماله وكثرة ولده والحكم أغلبي أو المؤمن لا يزال قلبه وجلاً مشفقاً من الله خائفاً بخلاف المنافق والكافر فقلبه واحد لا يخاف ولا يحزن على دينه. (حم والضياء^(١) عن جابر) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه ابن لهيعة ورواه عنه البزار بلفظه، ورجاله ثقات انتهى، فلو عزاه له المصنف كان أولى.

٨١٣١- «مثل المؤمن مثل الخامة: نحمر مرة، وتصفر مرة، والكافر كالأرزة» (حم) عن أبي (ح).

(مثل المؤمن كمثل خامة) بالخاء المعجمة: الزرع هي الطاقة الغضة اللينة من النبات الذي لم يشتد بعد وقيل: مالها ساق واحد. (نحمر تارة، وتصفر أخرى) كذلك حال المؤمن كما سلف يتلون (والكافر كالأرزة) وحاصله أن البلاء موكل بالأمثل فالأمثل، «يبتلى المؤمن على قدر دينه».

وهذه الأحاديث كلها إخبار للمؤمن بأنه يوطن نفسه على مصائب دار الأكدار ومنازل الأشرار والأغيار، وأنه لا يحزنه ما يطرقه بل يعلم أنه لثبات إيمانه ولا يحزنه ما يراه بأهل الدنيا من نعيمها فإنه فتنة له ومتاع إلى حين. (حم^(٢) عن أبي) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه من لم يسم.

٨١٣٢- «مثل المؤمن كمثل خامة الزرع، من حيث أتها الريح كفتها، فإذا سكنت اعتدلت، وكذلك المؤمن، يكفأ بالبلاء، ومثل الفاجر كالأرزة: صماء معتدلة حتى يقصمها الله تعالى إذا شاء. (ق) عن أبي هريرة (صح)».

(مثل المؤمن كمثل خامة) بالخاء المعجمة (الزرع، من حيث أتها الريح كفتها) من الكف منعتها عن الاستقامة (فإذا سكنت) الريح (اعتدلت) الخامة

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٨٧)، والضياء في المختارة (١٧٥٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

(٢/٢٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٤٤).

(٢) أخرجه أحمد (٥/١٤٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٣)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٥٢٤٥).

واستقامت (فكذلك المؤمن، يكفأ) يمنع عن الاستقامة ويمال عنها (ومثل الفاجر كالأرزة صباء) بالصاد المهملة وتشديد الميم (معتدلة) مستقيمة (حتى يقصمها الله إذا شاء) في الوقت الذي يريده كل ذلك لتزداد درجات المؤمن عند الله ويقل حظ الفاجر عنده فالدار دار القرار لا دار الأكدار. (ق^(١) عن أبي هريرة).

٨١٣٣- «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة: ريحها طيب، وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة: لا ريح لها، وطعمها حلو، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة: ريحها طيب، وطعمها مر، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الحنظلة: ليس لها ريح وطعمها مر. (حم ق ٤) عن أبي موسى».

(مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن) عن ظهر قلب أو نظراً (كمثل الأترجة) بضم الهمزة والراء مشدد الجيم وقد يخفف وقد يزداد نون ساكنة قبل الجيم ولا يعرف في كلام العرب، قيل: في كلام الفصحاء وإلا فقد يرد ثم بين وجه الشبه بقوله. (ريحها طيب، وطعمها طيب) فالقارئ للقرآن إن تلاه فهو طيب الريح وإذا لم يتله فهو حلو المفاكهة والمحاضرة والمجالسة لتأدبه بأداب القرآن فكأنه يؤكل.

قيل: خص الأترج بالمثل لأنه يداوى بقشرها، ويستخرج منه دهن ذو منافع وهي أفضل ثمر العرب. (ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة: لا ريح لها) لا تفوح منه رائحة التلاوة. (وطعمها حلو) لأنه باختياره حلو المعاملة والمخالقة. (ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة: ريحها طيب، وطعمها مر) كذلك ريح تلاوته طيب وخبره طعمه مر لأن النفاق كفر الباطن

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٤)، ومسلم (٢٨١٠).

والحلاوة إنما هي للإيمان فما جاوز طيبه موضع صوته.

(ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة: ليس لها ريح وطعمها مر) وهذه التشابيه من عجب الكلام وبلغه الذي لا يصدر إلا عن كمله الله برسالته (حم ق ٤^(١) عن أبي موسى).

٨١٣٤- «مثل المؤمن مثل النحلة: إن أكلت أكلت طيباً، وإن وضعت وضعت طيباً، وإن وقعت على عود نخر لم تكسره، ومثل المؤمن كمثل سبيكة الذهب: إن نفخت عليها احمرت، وإن وزنت لم تنقص. (هب) عن ابن عمرو (ض).»

(مثل المؤمن مثل النحلة) بالحاء المهملة. (إن أكلت أكلت [١٥٧/٤] طيباً) وهي زهور الأشجار وطيب الثمرات. (وإن وضعت وضعت طيباً) وهو العسل. (وإن وقعت على عود نخر) بالخاء المعجمة ذهب جوفه لطول الزمان. (لم تكسره) لضعفها ولطفها. (ومثل المؤمن) الكامل إيمانه. (مثل سبيكة الذهب) بين وجه الشبه بقوله: (إن نفخت عليها احمرت وإن وزنت لم تنقص) كذلك المؤمن إن أصابته فتنة لم يتغير قلبه وإن تغير لونه وإن خبرته وجدته كامل الإيمان. (هب^(٢) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير أبي سبره قد وثق.

٨١٣٥- «مثل المؤمن كالبيت الخرب في الظاهر، فإذا دخلته وجدته مونقاً، ومثل الفاجر كمثل القبر المشرف المخصص: يعجب من رآه، وجوفه ممتلئ نتناً. (هب) عن أبي هريرة» (ض).

(مثل المؤمن) في الأغلب. (كالبيت الخرب في الظاهر، فإذا دخلته وجدته

(١) أخرجه أحمد (٣٩٧/٤)، والبخاري (٥٠٢٠)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، والترمذي (٢٨٦٥)، والنسائي (١٢٤/٨)، وابن ماجه (٢١٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٧٦٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٤٦).

موقناً) بضم الميم وسكون الواو والنون مفتوحة فقف: معجباً لمن دخله كذلك المؤمن يشتغل بطهارة قلبه دون سائر بدنه وثيابه فإذا خبرته وجدته خيراً كله فكان معجباً لك. (ومثل الفاجر كمثل القبر المشرف المخصص: يعجب من رآه) لحسن صورته. (وجوفه ممتلىء نتماً) كذلك المشبه به تراه حسن الثياب كامل الهيئة فإذا خبرته وجدت باطنه مملوءاً بخبث الكفر وجيفة خصاله. (هب^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وفيه شريك بن أبي نمر^(٢) أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال يحيى والنسائي غير قوي، وقال: ابن نمير: مرة لا بأس به وحديثه في الصحيحين.

٨١٣٦- «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد: إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى. (حم م) عن النعمان بن بشير (صح)».

(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم) قال ابن أبي جمرة: الثلاثة وإن تقاربت معانيها فبينها فرق لطيف. (مثل الجسد) الواحد وجه الشبه التوافق في التعب والراحة. (إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) كذلك المؤمنون إذا أصيب أحدهم اهتموا بأمره وشغلهم شأنه وهو إعلام بأن من شأن المؤمنين أن يكونوا بهذه الصفات لأنه تعالى جعلهم أخوة والأخ من شأنه أن يهمله ما ينوب أخاه. (حم م^(٣) عن النعمان بن بشير) وقد أخرجه البخاري، أيضاً ببعض تبديل لا يخل بالمعنى.

٨١٣٧- «مثل المجاهد في سبيل الله - والله أعلم بالمجاهد في سبيله -

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٩٣٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤٣)، والضعيفة (٢٢٣٠) وقال ضعيف جداً.

(٢) انظر المغني (١/٢٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤/٢٧٠)، ومسلم (٢٥٨٦)، والبخاري (٦٠١١) بمعناه.

كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صيام ولا صدقه حتى يرجع وتوكل الله تعالى للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالم مع أجر أو غنيمة. (ق ت ن) عن أبي هريرة (صح)».

(مثل المجاهد في سبيل الله - والله أعلم بالمجاهد في سبيله -) جملة اعتراضية لبيان تعظيم شأن الجهاد وأنه منظور فيه إلى الإخلاص الذي لا يعلمه إلا الله. (كمثل الصائم) نهاره. (القائم) ليله.

(الدائم) على الصيام والقيام والمراد مثله في الأجر (الذي لا يفتر من صيام ولا صدقه) هو صفة للصائم وإن المراد القيام كل أنواع الخير في صومه ومنه الصدقة (حتى يرجع) من جهاده فأجره موفور كأجر من ذكر إلى أن يدخل منزله راجعاً من جهاده. (وتوكل الله تعالى للمجاهد في سبيله) تكفل وهو لفظه في رواية. (إن توفاه) في مخرجه ذلك (أن يدخله الجنة) عند موته كما ورد في الشهداء أو مع السابقين الأولين. (أو يرجعه سالماً مع أجر) الجهاد موفوراً كما سلف أو أجر (أو غنيمة) دون أجر من لم يغنم كما مضى.

ولذا قابل بها الأجر وقيل: أو بمعنى الواو، قال القاضي عياض^(١): هذا تفخيم عظيم للجهاد لأن الجهاد وغيره مما ذكر من الفضائل قد قابلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات المجاهد وتصرفاته المباحة تعدل أجر المواظب على الصلاة وغيرها. وقيل فيه: أنه لا يعدل الجهاد شيء من الأعمال، قيل: يشكل بالحديث الماضي الإشكال أورده الشارح ولم يجب عنه "ألا أنبئكم بخير أعمالكم" إلى أن قال: "ذكر الله" فإن ظاهره أن مجرد الذكر أبلغ مما يقع للمجاهد وأفضل من الإنفاق انتهى.

قلت: أما قوله أنه يدل الحديث على أنه لا يعدل الجهاد شيء، فهذا عكس ما

(١) فتح الباري (٥/٦).

دل عليه الحديث فإنه دل على أن الصائم القائم الدائم أفضل من المجاهد في سبيل الله، فإن شبه به ورتبة المشبه دون المشبه به ولو قلنا: أنه شبيه التسوية لما دل إلى أنهما سواء، وأما الاستشكال المذكور: جوابه أن لفظ: «أعمالكم عام يخص بهذا ونحوه فلا إشكال بين عام وخاص إنما الإشكال في الحديث الذي صرح فيه بتفضيل الذكر على الجهاد تنصيها فإنه لا يجزئ فيه هذا الجواب وهو حديث أبي الدرداء عند الترمذي وابن ماجه والحاكم: «وخير لكم [١٥٩/٤] من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ذكر الله»^(١) وهو أوفى من حديث أحمد الذي أشار إليه في الإشكال.

والجواب: أن فضائل الأعمال تتفاوت بالنظر إلى الرجال وأحوالهم، فالجبان الأفضل له ذكر الله من الجهاد لأنه لا يؤثر في العدو بل قد يخاف عليه الفرار، والشجاع الجهاد أفضل له من الذكر ويجري هذا في مجالات كثيرة تعارض فيها أحاديث الفضائل ولعله قد سلف لنا بسط هذا المعنى (ق ت ن^(٢)) عن أبي هريرة).

٨١٣٨- «مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم: الذي إحدى رجله بيضاء. (طب) عن أبي أمامة (ض)».

(مثل المرأة الصالحة في النساء) التي وصفها الله في كتابه بقوله: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] أي مثلها في الوجود في النساء أنها في عزة الوجود. (كمثل الغراب الأعصم) في الغربان قيل: يا رسول الله ما الغراب الأعصم قال: (الذي إحدى رجله بيضاء) قال ابن الأعرابي الأعصم من الخيل الذي في يديه بياض، وقال الأصمعي: العُصمة بياض في ذراعي الطيبي والوعل وقيل: بياض في يديه أو أحدهما كالسوار. قال

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠)، والحاكم (٤٩٦/١) وقال: صحيح الإسناد.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٨٥)، ومسلم (١٨٧٨)، والترمذي (١٦١٩)، والنسائي (١٧/٦).

الزمخشري^(١): وتفسير الحديث يطابق هذا القول لكنه وضع الرجل مكان اليد، قالوا: وهذا غير موجود في الغربان، قلت: فالحديث تسلية للرجال وتصبير لأنه لا غنى لهم عن النساء وليس في النساء صالحه من كل وجه فلا بد من الاستمتاع بها على عوج كما سلف. (طب^(٢) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه وقال الهيثمي: فيه مطرح بن زيد^(٣) وهو مجمع على ضعفه وقد أخرج أحمد من حديث عمرو بن العاص، كنا مع رسول الله ﷺ بمر الظهران فإذا بغربان كثيرة فيه غراب أعصم أحمر المنقار فقال: «لا يدخل الجنة من النساء إلا مثل هذا الغراب في الغربان»^(٤) وإسناده صحيح وهو في السنن الكبرى.

قلت: وهذا يدل على أن الأعصم يطلق على غير ما سلف.

٨١٣٩- «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين: تعير إلى هذه مرة،

وإلى هذه مرة، لا تدري أيهما تتبع. (حم م ن) عن ابن عمرو (صح)».

(مثل المنافق كمثل الشاة العائرة) بعين مهملة المترددة المتحيرة. (بين

الغنمين: تعير إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة) تعطف على هذه وعلى هذه. (لا

تدري أيهما تتبع) كذلك المنافق يدخل مع أهل الإيمان ظاهراً تارة ومع إخوانه

ظاهراً وباطناً أخرى فهو كما قال الله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [النساء: ١٤٣]

فهو مذبذب كما قال فيه تعالى، وفي تشبيهه بالشاة الطالبة للفحل إعلام بأنه ليس

غرضه إلا غرض الحيواني البهيمي في متابعة هواه. (حم م ن^(٥) عن ابن عمرو)

(١) الفائق (٢/٤٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٢٠١) رقم (٧٨١٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤٦)، والضعيفة (٢٨٠٢).

(٣) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/١٢٤)، والمجروحين (٣/٢٦).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩٢٦٨)، وأحمد (٤/١٩٧).

(٥) أخرجه أحمد (٢/٤٧)، ومسلم (٢٧٨٤)، والنسائي (٨/١٢٤).

ولم يخرج البخاري.

٨١٤٠- «مثل ابن آدم وإلى جنبه تسعة وتسعون منية إن أخطأته المنيا وقع

في الهرم حتى يموت. (ت) والضياء عن عبد الله بن الشيخير» (صح).

(مثل ابن آدم) بضم الميم وتشديد المثلة أي صور (وإلى جنبه تسعة

وتسعون منية) مؤنى أي أن شأنه ألا تفارقه البلايا والمصائب ويحتمل أن مثل

كما سلف من نظائره وأنه مبتدأ خبره ما بعده (إن أخطأته المنيا وقع في الهرم)

أي أدركه الداء الذي لا دواء له ولازمه.

(حتى يموت) وهو تسلية لابن آدم وأنه في دار الرزايا والبلايا فيوطن نفسه

على الصبر (ت والضياء^(١) عن عبد الله بن الشيخير) رمز المصنف لصحته ونقل

عن الترمذي في الكبير أنه قال: حسن غريب.

٨١٤١- «مثل أصحابي مثل الملح في الطعام: لا يصلح الطعام إلا بالملح.

(ع) عن أنس (ح)».

(مثل أصحابي) في أمتي في صلاحهم وقتلهم (مثل الملح في الطعام) بين

وجه الشبه بقوله (لا يصلح الطعام إلا بالملح) كذلك الأمة لا تصلح إلا بوجود

الصحابة لأنهم حفظوا عليها أمر دينها فالمراد وجودهم أو وجود علومهم لأنه

المراد من وجودهم. (ع^(٢) عن أنس) رمز المصنف لحسنه، وقد قال الهيثمي:

فيه إسماعيل بن مسلم^(٣) وهو ضعيف.

(١) أخرجه الترمذي (٢١٥٠)، والضياء في المختارة (٤٥٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٢٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٢٧٦٢)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٤٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٨/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٣٤)، والضعيفة (١٧٦٢).

(٣) انظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي (١٦/١)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١١٣/١)، والمغني (٨٧/١).

٨١٤٢- «مثل أمتي مثل المطر: لا يدري أوله خير، أم آخره. (حم ت) عن أنس، (ح) (حم) عن عمار، (ع) عن علي، (طب) عن ابن عمر وابن عمرو».

(مثل أمتي) أهل الإجابة. (مثل المطر) ووجه الشبه (لا يدري أوله خير، أم آخره) قال البيضاوي: نفى تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة في الخيرية وأراد به نفى التفاوت لاختصاص كل منهم بخاصية توجب خيريتها كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في النماء لا يمكن إنكارها والحكم بعدم نفعها، فإن الأولين آمنوا لما شاهدوا من المعجزات وتلقوا دعوة الرسول ﷺ بالإجابة والإيمان، والآخرون آمنوا بالغيب بما تواتر عندهم من الآيات واتبعوا من قبلهم بإحسان، وكما اجتهد الأولون في التأسيس والتمهيد اجتهد المتأخرون في التجريد والتلخيص وصرفوا عمرهم في التأكيد [١٦٠/٤] والتقرير فكل ذنبه مغفور وسعيه مشكور انتهى وتقدم البحث في الجمع بين هذا وبين حديث: «خير القرون قرني»^(١) في حرف الخاء. (حم ت عن أنس) رمز المصنف لحسنه (حم عن عمار) قال الهيثمي: فيه موسى بن عبيدة الربذي ضعيف، وقال الزركشي: ضعفه النووي في فتاويه وسكت عليه المصنف. (ع عن علي، طب)^(٢) عن ابن عمر وعن ابن عمرو، سكت عليه المصنف وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف ذكره الهيثمي، وقال الحافظ في الفتح: هو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة.

٨١٤٣- «مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح: من ركبها نجا ومن تخلف عنها

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥١)، ومسلم (٢٥٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٠/٣)، والترمذي (٢٨٦٩) عن أنس بن مالك، وأخرجه أحمد (٣١٩/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٦٨/١٠)، وأخرجه أبو يعلى (٣٧١٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٤٩) عن ابن عمر، وانظر: فتح الباري (٦/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٥٤) والصحيحة (٢٢٨٦).

غرق. البزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير، (ك) عن أبي ذر (صح)». (مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح) وجه الشبه. (من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق) فالتمسك بمحبة الآل نجاة وعدمه هلكة فإن حبهم واجب لحبه ﷺ وهو عام للأفراد وإن عصوا فالمحبة لقرابة رسول الله ﷺ لا تنافي البعض لارتكاب المعصية. (البزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير، ك^(١) عن أبي ذر) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: على شرط مسلم ورده الذهبي بأن مفضل بن صالح^(٢) أحد رواته خرج له الترمذي فقط وضعفوه انتهى.

٨١٤٤- «مثل بلال كمثل نحلة: غدت تأكل من الحلو والمر، ثم يمسي حلو كله. الحكيم عن أبي هريرة».

(مثل بلال) ابن رباح مؤذنه ﷺ ومولى أبي بكر ﷺ. (كمثل نحلة) بالحاء المهملة. (غدت تأكل من الحلو والمر، ثم يمسي حلواً) بالحاء المهملة أي المأكول والله أعلم. (كله) كأن المراد أن بلالاً يلبس شيئاً مما لا يحمد عليه لكنه لا يبيت إلا طيباً. (الحكيم^(٣) عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف وقد رواه الطبراني، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

٨١٤٥- «مثل بلعم بن باعوراء في بني إسرائيل كمثل أمية بن أبي الصلت في هذه الأمة. ابن عساكر عن سعيد بن المسيب مرسلًا».

(١) أخرجه البزار (٣٩٠٠)، أبو نعيم في الحلية (٣٠٦/٤) عن ابن عباس وقال الهيثمي في المجمع (١٦٨/٩): فيه الحسن بن أبي جعفر وهو متروك، وابن الزبير، والحاكم (٣٤٣/٢) عن أبي ذر الغفاري، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤٧)، والضعيفة (٤٥٠٣).
(٢) انظر اللسان (٥٢٠/٧).

(٣) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣١٩/٢)، والطبراني في الأوسط (١٧٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع ٣٠٠/٩، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤٨)، والضعيفة (٢٠٠٢).

(مثل بلعم) بالموحدة مفتوحة ومهملة. (بن باعوراء) بمهملة وهو الذي حكى الله عنه أنه آتاه آياته فانسلك منها. (في بني إسرائيل كمثل أمية بن أبي الصلت في هذه الأمة) في معرفته ونباهته وفطنته وفي كون الكل لم ينفعهم ما كانوا عليه من ذلك. (ابن عساكر^(١) عن سعيد بن المسيب مرسلًا).

٨١٤٦- «مثل مني كالرحم في ضيقه فإذا حملت وسعها الله. (طس) عن أبي

الدرداء» (ض).

(مثل مني) البقعة المعروفة تصرف وتمنع وتكتب بالألف وبالياء، قال النووي: الأجود كتابتها بالألف في اتساعها للناس. (كالرحم) من الأنثي. (هي ضيقه) في نفسها. (فإذا حملت) بالولد. (وسعها الله) كذلك مني تتسع للحجيج وإن كثروا وهي ليست بالوسيلة (طس^(٢) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه.

٨١٤٧- «مثل هذه الدنيا مثل ثوب شق من أوله إلى آخره فبقي متعلقاً بخيط

في آخره فيوشك ذلك الخيط أن ينقطع. (هب) عن أنس (ض)».

(مثل هذه الدنيا مثل ثوب شق من أوله إلى آخره فبقي متعلقاً بخيط في آخره

فيوشك ذلك الخيط أن ينقطع) هو مثل ضربه ﷺ لسرعة زوال الدنيا ونقصها وأنها حين التكلم قد صارت كما ذكر لم يبق منها إلا الخيط. (هب^(٣) عن أنس)

(١) أخرجه ابن عساكر (١٠/٤٠٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤٩)، والضعيفة (٤٥٠٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٧٧٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/٢٦٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٥٠)، والضعيفة (٤٥٠٥).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٢٤٠)، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء (٣/١٧٠)، والألباني في ضعيف الجامع (٥٢٥١)، والضعيفة (١٩٧٠).

رمز المصنف لضعفه، قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف لأن فيه يحيى بن سعيد العطار^(١) أورده الذهبي في الضعفاء.

٨١٤٨- «مثلي ومثل الساعة كفرسي رهان، مثلي ومثل الساعة كمثل رجل بعته قوم طليعة فلما خشي أن يسبق ألاح بثويبه: أتيتم، أتيتم، أنا ذاك، أنا ذاك. (هب) عن سهل بن سعد (ح)».

(مثلي ومثل الساعة) أي في قرب قيامها (كفرسي رهان) فهما يستبقان أيهما الأول وهو إخبار عن قربها وإلا فإنها لا تقوم إلا بعد بعته (مثلي ومثل الساعة كمثل رجل بعته قوم طليعة) هو الذي يتطلع للقوم الأخبار (فلما خشي أن يسبق ألاح) أشار بثوبه (أتيتم، أتيتم) مكرر مرتين أتاكم القوم (أنا ذاك، أنا ذاك) إخبار منه ﷺ بأنه طليعة الساعة وأنها على أثره (هب^(٢)) عن سهل بن سعد) رمز المصنف لحسنه.

٨١٤٩- «مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً فجعل الفراش والجنادب يقعن فيها وهو يذهب عنها، وأنا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تفلتون من يدي (حم م) عن جابر (صح)».

(مثلي ومثلكم) صفتي وصفتمكم. (كمثل رجل أوقد ناراً) في رواية استوقد. (فجعل الفراش) جمع فراشة: دويبة صغيرة تطير في الضوء شغفا به وتوقع نفسها في النار، وقيل تتهم من ضوء السراج تريد أن تخرج منه فتحرق نفسها. (والجنادب) جمع جنذب بضم الجيم وفتح الدال نوع على خلقة الجراد يصير في الليل صريراً شديداً، (يقعن فيها) في النار (وهو يذهب عنها) يردهن عن

(١) انظر المغني (٢/٧٣٥).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٢٣٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٥٢)، والضعيفة (٣٢٢٠).

الوقوع فيها (وأنا أخذ بحجزكم عن النار) نار الآخرة، وما جاء به من الشريعة هي كالنار تضيء لمن اتبعها وانتفع بأضوائها وأنوارها وتحرق من خالفها (وأنتم تفلتون من يدي) تريدون الوقوع في النار بالإعراض عما جئت به فقد شبه العاصي بالطير في خفة عقله وإيقاعه لنفسه في النار فالعاصي كالفراشة تظن أن في لهب النار الراحة فتلقي نفسها فيها و[١٦١/٤] العاصي يظن أن في المعصية الراحة وهي النار (حم م^(١) عن جابر)، ورواه البخاري باختلاف يسير.

٨١٥٠- «مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة، وتحف بهم الملائكة، وتغشاهم الرحمة: ويذكرهم الله على عرشه. (حل) عن أبي هريرة، وأبي سعيد (ح)». «مجالس الذكر) تقدم تحقيقه. (تنزل عليهم) ذكر الضمير نظراً إلى المجالسين. (السكينة، وتحف بهم الملائكة) فرحاً بهم (وتغشاهم الرحمة: ويذكرهم الله على عرشه) تقدم غير مرة (حل^(٢) عن أبي هريرة، وأبي سعيد) رمز المصنف لحسنه.

٨١٥١- «مداراة الناس صدقة» (حب طب هب) عن جابر (صح)».

(مداراة الناس) قال العامري: المداراة اللين والتلطف ومعناه: أن من ابتلي بمخالطة الناس فالأن جانبه وتلطف ولم ينفهم كتب له أجر المتصدق، وقيل المداراة: الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله وترك الأغلاط.

والمداهنة: معاشرة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه والأولى مندوبة والثانية محرمة وقوله: (صدقة) أي للفاعل أجر المتصدق يقال: اتسعت دار من يداري

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٦١)، ومسلم (٢٢٨٥)، وأخرجه البخاري (٦٤٨٣) عن أبي هريرة بنحوه.
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/١١٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٥٣)، والضعيفة (٤٥٠٦) وقال: موضوع.

وضاقت أسباب من يماري. (حب طب هب^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته، هذا الحديث له طرق عديدة وهذه الطريق كما قال العلائي: أعدلها ومع ذلك، فيه يوسف بن أسباط الراهب^(٢)، أورده الذهبي في الضعفاء، وقال أبو حاتم: صدوق يخطيء كثيراً، أو في اللسان عن ابن عدي: حديث لا أعرفه إلا من حديث أصرم والعباس الراوي عنه في عداد الضعفاء، وقال الهيثمي: فيه عند الطبراني يوسف بن محمد بن المنكدر^(٣) ضعفوه، وقال ابن عدي: لا بأس به قال الحافظ: وأخرجه ابن أبي عاصم في آداب الحكماء بسند حسن.

٨١٥٢- «مررت ليلة أسري بي على موسى قائماً يصلي في قبره. (حم م ن)

عن أنس (صح)».

(مررت ليلة أسري بي على موسى قائماً يصلي في قبره) وهو الكليم موسى بن عمران واختلف في موضع قبره، فعن كعب أنه بدمشق، أخرجه ابن عساكر، وذكر ابن حبان في صحيحه^(٤) أنه بين مدين وبيت المقدس، وتعقبه أيضاً المقدسي ثم قال: إنه اشتهر قبره قريب من أريحا بقرب الأرض المقدسة، قال الحافظ العراقي: ليس في قبور الأنبياء ما هو محقق إلا قبر نبينا ﷺ، وقبر موسى وإبراهيم مذنون، واختلف في صلاته في قبره، فقيل: الدعاء، وقيل: بل الشرعية، قال القرطبي: الحديث بظاهره يدل أنه رآه رؤية حقيقية في اليقظة وأنه حي في قبره يصلي الصلاة التي نصلها وهو حي وذلك ممكن ولا مانع من ذلك لأنه

(١) أخرجه ابن حبان (٤٧١) والطبراني في الأوسط (٤٦٣)، والبيهقي في الشعب (٧٤٤٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٧/٨)، وفتح الباري (١٠/٥٢٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٥٥)، والضعيفة (٤٥٠٨).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٧٦١/٢)، واللسان (٣١٧/٦).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٧٦٤/٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/٢٢١).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه رقم (٥٠).

الآن في الدنيا وهي دار تعبد، فإن قيل: كيف يصلون بعد الموت وليست تلك حالة تكليف؟.

قلنا: ذلك ليس بحكم التكليف بل بحكم الإكرام لهم والتشريف، لأنها حبيت إليهم في الدنيا الصلاة فلزموها وماتوا وهم على ذلك فشفروا بإبقاء ما كانوا يحبونه عليهم، فتكون عبادتهم إلهامية كعبادة الملائكة، لا تكليفية ويدل على ذلك خبر «يموت الرجل على ما عاش عليه، ويحشر على ما مات عليه»^(١) ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته إياه تلك الليلة في السماء لأن للأنبياء مراتع ومسارح ينصرفون كيف شاءوا ثم يرجعون. أو لأن أرواح الأنبياء بعد مفارقة البدن في الرفيق الأعلى ولها إشراف على البدن وتعلق به يتمكنون من التصرف والتقرب بحيث ترد السلام على المسلم وبهذا التلفيق رآه يصلي في قبره ورآه في السماء. وكما أن نبينا في الرفيق الأعلى وبدنه في ضريحه يرد السلام على من سلم عليه وإذا تأملت هذه الكلمات علمت أنه لا حاجة إلى ما أبدي في المقام من التكاليف والتأويلات البعيدة التي منها رؤية منام أو تمثيل أو إخبار عن وحي (حم م ن^(٢) عن أنس) ولم يخرج البخاري.

٨١٥٣- «مرت ليلة أسري بي بالملأ الأعلى، وجبريل كالحلس البالي من خشية الله تعالى (طس) عن جابر (ض)».

(مرت ليلة أسري بي) هي ليلة غير معينة واعتقاد الناس أنها ليلة الثامن وعشرين من رجب ويسمونها ليلة المعراج لا أصل له فيما أعلم، ثم رأيت بعد هذا أنه جزم النووي أن المعراج به ﷺ كان ليلة سبع وعشرين من رجب، قال: هذا في السير من الروضة، وفي فتاويه من ربيع الأول وفي شرح مسلم من ربيع

(١) أخرجه مسلم (٢٨٧٨) مختصراً

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٢٠)، ومسلم (٢٣٧٥)، والنسائي (٣/٢١٥).

الآخر، ذكره عنه في الاصطفاء شرح الشفاء، وقد ذكر ابن القيم^(١) أنها لا تعرف ليلة المعراج واختلاف كلام النووي في هذا النقل يدل على ذلك. (في الملاء الأعلى، وجبريل كالحلس) بالمهملتين [٤/١٦٢] أو لهما مكسورة كساء رقيق يلي ظهر البعير تحت قته. (البالي من خشية الله تعالى) زاد الطبراني في بعض طرقه فعرفت فضل علمه بالله علي انتهى، فإنه ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] ومن كان أعلم بالله كان أكثر خشية له لمعرفة بربه، قال الزمخشري^(٢): وفيه دليل على أن الملائكة مكلفون مدارون على الأمر والنهي والوعد والوعيد كسائر المكلفين وأنهم بين الخوف والرجاء. (طس^(٣)) عن جابر بن عبد الله، رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٨١٥٤- «مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال: والله لأنحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم، فأدخل الجنة. (حم م) عن أبي هريرة (صح)».

(مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال: والله لأنحين) بالحاء المهملة من التنحية: التباعد، قيل: لم يقل: لأقطعن إيداناً بأن الشجرة كانت ملكاً للغير. (هذا عن المسلمين) عن طريقهم (لئلا يؤذيهم) ببقائه (فأدخل الجنة) بسبب فعله ذلك أدخل الجنة، أي شكر الله له رأفته ورحمته بالمسلمين فأدخله الجنة، قال الأشرفي: يمكن أن ذلك الرجل لم ينحه بل أدخل الجنة بنيته الصالحة ويمكن أنه نحاه وفيه الحث على نفع المسلمين والرحمة لهم والسعي في دفع

(١) زاد المعاد (١/٩٥).

(٢) تفسير الكشاف (١/٦٥٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٦٧٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٦٢١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٧٨)، وزاد المعاد (١/٩٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٦٤)، وصححه في الصحيحة (٢٢٨٩).

المضرة عنهم وأنه من أعظم ما يريد الله لعباده فيا خيبة من جلب عليهم كل بلاء وأنزل بهم كل مشقة وحملهم كل كلفة (حم م^(١) عن أبي هريرة)، وقد أخرجه البخاري أيضاً.

٨١٥٥- «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع، وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجييره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة. (حم د ك) عن ابن عمرو (صح)».

(مروا أولادكم) وجوباً (بالصلاة) المفروضة (وهم أبناء سبع سنين) لأنها سن يدرك فيها الصبي فيتمرن على الطاعة (واضربوهم عليها) على تركها أو على فعلها إذا امتنعوا منه (وهم أبناء عشر سنين) لأنها سن إن تركها فيها ثقل عليه فعلها من بعدها فضره لأنه يتسبب إلى ترك ما يجب عليه، والأمر للأولياء وأما كون الصبي مأموراً بهذا الأمر فهي مسألة الخلاف في الأصل؛ هل الأمر بالأمر بالشيء أمر بذلك الشيء؟ (وفرقتوا بينهم في المضاجع) التي ينامون فيها حذراً من غوائل الشهوة وإن كن بنات أو أخوات، قال الطيبي: جمع بين الأمر بالصلاة والتفريق بينهم في المضاجع في الطفولية تأديباً ومحافضة لأمر الله تعالى كله، وتعليماً لهم (وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجييره) بدل من خادمه (فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة) كأن المراد أنه إذا زوج خادمه أمتة ومملوكته التي كان يحل له نظر ما شاء منها فإنه بالزواج لها من الخادم يحرم عليه نظر العورة منها وهي ما حده الشارع بما دون السرة وفوق الركبة (حم د ك^(٢)) عن ابن عمرو)، رمز المصنف لصحته، وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٠٤)، ومسلم (١٩١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٨٠)، وأبو داود (٤٩٥)، والحاكم (١/١٩٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٦٨).

جده، قال في الرياض^(١) بعد عزوه لأبي داود: إسناده حسن.

٨١٥٦- «مروا أبا بكر فليصل بالناس. (ق ت هـ) عن عائشة، (ق) عن أبي

موسى، (خ) عن ابن عمر، (هـ) عن ابن عباس، وعن سالم بن عبيد (صح)».

(مروا أبا بكر فليصل بالناس) قاله ﷺ لما ثقل في مرضه عن الخروج

للصلاة، وللحديث ألفاظ كثيرة وفوائد جمة، وقد كرره البخاري في مواضع من

كتابه وفيه فضيلة أبي بكر ﷺ على غيره (ق ت هـ) عن عائشة، (ق) عن أبي

موسى، (خ) عن ابن عمر، (هـ)^(٢) عن ابن عباس، وعن سالم بن عبيد

الأشجعي: من أهل الصفة نزل الكوفة.

٨١٥٧- «مروا بالمعروف وانها عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم

(هـ) عن عائشة (ض)».

(مروا) أيها الناس. (بالمعروف) بكل ما عرف من الطاعة. (وانها عن

المنكر) وما خالف الشرع، وعرفهما إشارة إلى نفورهما وأنهما معروفان عند

المخاطبين مع كون اللام فيهما للاستغراق فإنه لا منافاة بين العهد والاستغراق

كما عرف في علم البيان، قال القاضي: الأمر بالمعروف يكون واجبا ومندوبا

على حسب ما أمر به والنهي عن المنكر كله واجب (قبل أن تدعوا) الله بأي

دعاء. (فلا يستجاب لكم) لأنكم لما لم تستجيبوا لما أمركم به من الأمرين لم

يجب دعاءكم، قال عمران: الزاهد من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

نزعت منه الطاعة، ولو أمر عبده أو خادمه أو ولده لاستخف به، فكيف

يُستجاب له الدعاء، وأخذ الذهبي من هذا الوعيد أن ترك الأمر بالمعروف

(١) انظر: رياض الصالحين (ص: ٢٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٤)، ومسلم (٤١٨)، والترمذي (٣٦٧٢)، وابن ماجه (١٢٣٢) عن عائشة،

وأخرجه البخاري (٣٣٨٥)، ومسلم (٤٢٠) عن أبي موسى الأشعري، وأخرجه البخاري (٦٨٢)

عن ابن عمر، وأخرجه ابن ماجه (١٢٣٤، ١٢٣٥) عن ابن عباس وسالم بن عبيد الأشجعي

والنهي عن المنكر من الكبائر، ولا شك أن المقصود من بعثة الأنبياء هو هذا. (هـ^(١) عن عائشة)، رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: [٤/ ١٦٣] في إسناده لين، قال الشارح: أقول: فيه معاوية بن هشام^(٢)، قال ابن معين: صالح وليس بذلك، وهشام بن سعد قال في الكاشف^(٣): قال أبو حاتم: لا يُحتج به، وقال أحمد: لم يكن بالحافظ.

٨١٥٨- «مروا بالمعروف وإن لم تفعلوه، وانهاوا عن المنكر وإن لم تجتنبوه كله. (طص) عن أنس (ض)».

(مروا بالمعروف وإن لم تفعلوه) فإن الأمر به واجب، وفعله واجب، وترك أحد الواجبين لا يسقط الواجب الآخر، ولذا قيل للحسن: فلان لا يعظ ويقول: أخاف أن أقول ما لا أفعل، فقال الحسن: وأينا يفعل ما يقول، ود الشيطان لو ظفر بهذا فلم يأمر أحد بمعروف وبنه عن منكر. (وانهاوا عن المنكر) عن كل منكر. (وإن لم تجتنبوه كله) إذ من جملة المنكر ترك النهي عنه ولا يترك نهياً لغيره لأنه لا يتركه لأنه يفعله إذ لا ملازمة، نعم هذا قبيح به أن يأمر بما لا يفعله وينهى عما يفعله فإنه داخل تحت قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤] وغيرها إلا أنه لا يسقط عنه الواجب الآخر إخلاله بأحد الواجبين. (طص^(٤) عن أنس)، رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير من طريق عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب عن أبيه وهما ضعيفان.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٠٤)، وأحمد (١٥٩/٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٦٨)

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٦٦٦/٢)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ١٢٨).

(٣) انظر الكاشف (٢/ ٣٣٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الصغير (٩٨١)، والأوسط (٦٦٢٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

(٧/ ٢٧٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٥٩)، والضعيفة (٢٢٨٣).

٨١٥٩- «مسألة الغني شين في وجهه يوم القيامة. (حم) عن عمران (ح)». (مسألة الغني) سؤاله الناس إظهاراً للفاقة والحاجة. (شين) عار وعيب. (في وجهه) يظهر. (يوم القيامة) وهو أنه يأتي وليس على وجهه مزعة لحم، ويأتي والمسألة خدوش في وجهه لأنه جحد نعمة الله بل بدل نعمة الله كفوفاً بإنكارها، وفيه تحريم المسألة من الغني وتقدمت عدة أحاديث في ذلك. (حم) ^(١) عن عمران، رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٨١٦٠- «مشيك إلى المسجد وانصرفك إلى أهلك في الأجر سواء. (ص) عن يحيى بن أبي يحيى الغساني مرسلًا».

(مشيك إلى المسجد) لصلاة أو تلاوة أو قراءة علم نافع (وانصرفك) عودك منه (إلى أهلك في الأجر سواء) وهو أنه لا يخطو خطوة إلا حطت عنه خطيئة ورفعت له درجة وهو إخبار وتبشير للعبد بأنه في العود مأجور كأجره في الذهاب، لأنه يظن أنه في العود لا أجر له فبشره بخلاف ذلك (ص) ^(٢) عن يحيى بن أبي يحيى الغساني مرسلًا، نسبة إلى غسان بالمعجمة ثم المهملة مشددة: قبيلة كبيرة من الأزد ^(٣)، ويحيى هذا هو قاضي دمشق، روى عنه ابن المسيب وجماعة.

٨١٦١- «مصوا الماء مصًّا، ولا تغبوه غبًّا. (هب) عن أنس (ض)». (مصوا الماء) عند شربه (مصًّا) بالشفاء (ولا تغبوه) بالغين المعجمة (غبًّا) هو معروف وقد سلف من آداب الشرب عدة أحاديث وذلك لأنه مع الغب ربما

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٧١).
 (٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٠)، وهناد في الزهد (٩٥٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٦٠)، والضعيفة (٢٢١٧) وقال: منكر.
 (٣) انظر: معجم البلدان (٤/٢٠٣).

دخل ما يؤذيه ولا يعلم به (هب^(١) عن أنس)، رمز المصنف لضعفه.

٨١٦٢- «مضمضوا من اللبن، فإن له دسماً. (هـ) عن ابن عباس، وعن سهل

بن سعد (صح)».

(مضمضوا) أي أفواهمكم. (من) شراب (اللبن) وهو إدارة الماء في الفم وتحريكه ثم مجه (فإن له دسماً) هو نص على علة الأمر بالمضمضة وإنه لإزالة الدسم فتعم كل ما كان له دسم من مأكول أو مشروب وقد تقدم (هـ^(٢)) عن ابن عباس، وعن سهل بن سعد) رمز المصنف لصحته قال ابن جرير: هذا حديث صحيح عندنا، وقال في الفردوس مثله.

٨١٦٣- «مطل الغني ظلم، فإذا أتبع أحدكم على ملئ فليتبع. (ق ٤) عن

أبي هريرة (صح)».

(مطل الغني) تسويف القادر المتمكن من أداء الدين الحال (ظلم) منه لرب الدين فهو حرام إذ كل ظلم حرام والأظهر أنه إضافة إلى الفاعل وإن الغني هو الماطل فيخرج مطل غير الغني وهو المعسر، وقيل: إنه من الإضافة إلى المفعول أي مطل من عنده الدين لغريمه الغني ظلم منه ويعلم أن مطله لغريمه الفقير أولى بكونه ظلماً وأما كون الماطل غنياً فهو معلوم من الآية ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] فوجوب الإنظار تقضي أنه ليس بظالم لغريمه (فإذا أتبع) مبني للمجهول أحيل (أحدكم) أيها الغرماء (على ملئ فليتبع) بالتخفيف أي فليحتل والأمر للندب أو للإباحة عند الجمهور لا للوجوب إلا عند الظاهرية والحنابلة (ق ٤^(٣)) عن أبي هريرة) ورواه أحمد

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٠٠٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٦١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٧٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤)، وأبو داود (٣٣٤٥)، والترمذي (١٣٠٨)، والنسائي

(٣١٦/٧)، وابن ماجه (٢٤٠٣).

والترمذي عن ابن عمر.

٨١٦٤- «مع كل ختمة دعوة مستجابة. (هب) عن أنس» (ض).

(مع كل ختمة) يختمها العبد وهو انتهاؤه لتلاوة كتاب الله (دعوة مستجابة) للخاتم فهو من محلات إجابة الدعاء فيجتهد العبد في الدعاء في ذلك وتقدم أنه يدعوا بالأنس في القبر (هب^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه لأنه عقبه مخرجه بقوله: في إسناده ضعف وروي من وجه آخر ضعيف [١٦٤/٤] عن أنس انتهى كلامه.

٨١٦٥- «مع كل فرحة ترحة. (خط) عن ابن مسعود (ض)».

(مع كل فرحة) يفرح بها العبد من أي أمر يأتيه (ترحة) حزن أي ومع كل سرور حزن وذلك من لطف الله بالعباد فإنها لو تجردت السرور عن الأحزان لطغى العبد وتمرد وتكبر فكسر الله سورة فرحته بترحة. (خط^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه لأن فيه حفص بن غياث^(٣) أورده الذهبي في الضعفاء وقال: مجهول.

٨١٦٦- «معاذ أعلم الناس بحلال الله وحرامه. (حل) عن أبي سعيد» (ض).

(معاذ بن جبل)^(٤) الصحابي الجليل. (أعلم الناس بحلال الله وحرامه) وذلك لأنه حرص على تعلمه من المصطفى ﷺ فالمراد بالناس غيره ﷺ وفيه فضيلة لمعاذ ودليل أنه عند هذا الكلام كان أعلم الصحابة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وأسلم معاذ وعمره ثمانية عشر سنة وتوفي وعمره خمس وثلاثون

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٠٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٦٢).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (١١٦/٣)، والبيهقي في الشعب (١٠٦٤١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٦٣)، والضعيفة (١٨٥٥).

(٣) انظر المغني (١٨٢/١)، في الأصل «حفص بن عياش».

(٤) الإصابة (١٣٦/٦).

سنة. (حل^(١) عن أبي سعيد) رمز المصنف لضعفه لأن فيه زيد العمي ومر غير مرة أنه ضعيف وسلام بن سليمان^(٢) قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

٨١٦٧- «معاذ بن جبل إمام العلماء يوم القيامة برتوة. (طب حل) عن محمد بن كعب مرسلًا».

(معاذ بن جبل) المذكور. (إمام العلماء) يأتي. (يوم القيامة برتوة) بفتح الراء وسكون المثناة الفوقية أي برتبة عنهم قيل: مد البصر، وقيل: بخطوة، وقيل: بدرجة، وقيل: برمية سهم، قال المصنف: هذا يقتضي أن يكون إمام العلماء يوم القيامة وهم في أثره وعلم أن العلماء الذين في أثره هم العلماء بالحلال والحرام وفيه أنه تعالى يرفع أهل العلم درجات في الدارين (طب حل^(٣)) عن محمد بن كعب مرسلًا قال الهيثمي: فيه عبد الله بن محمد بن زهير الأنصاري لم أعرف حاله وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨١٦٨- «معتك المنايا بين الستين إلى السبعين. الحكيم عن أبي هريرة (ض)».

(معتك المنايا) المعتك موضع الاعتراك للحرب والمنايا جمع منية وهي الموت ما (بين الستين) من السنين من عمر العبد. (إلى السبعين) أي أكثر ما يموت الأمة هذه في هذه العشر فإنه غالب منتهى أعمارهم كما دل له حديث الترمذي الماضي بلفظ: «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين وأقلهم من يجوز

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٢٢٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٧٩)، والصحيحة (١٤٣٦).

(٢) انظر المغني (١/٢٧٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩/٢٠) رقم (٤٠)، وأبو نعيم في الحلية (١/٢٢٩)، وانظر: قول الهيثمي في المجمع (٩/٣١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٨٠).

ذلك»^(١) فهو في الأمة عن غالب أعمارهم وهو إخبار للعباد أنهم يستعدوا للمعاد ويتأهبوا بحسن الزاد وأنه ليس بعد الستين إلا انتظار الخروج من الدور والنزول إلى اللحد والقبور، وفيه دليل على أنه غالب الأعمار فمن قدر غالبها بالمائة والعشرين وأنه الطبيعي فما جاء بدليل شرعي فإن غاب غائب أو فقد حتى جاوز هذه المدة أعني السبعين غلب على الظن وفاته فتقسم أمواله وتنكح زوجته. (الحكيم^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه لأن فيه محمد بن ربيعة^(٣) أوردته الذهبي في الضعفاء، وقد خرّجه البيهقي في الشعب بلفظه المذكور عن أبي هريرة وقد ضعف.

٨١٦٩- «معقات لا يخيب قائلهن: ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة- في دبر كل صلاة مكتوبة (حم م ن) عن كعب بن عجرة» (صح).

(معقات) كلمات يأتي بعضها عقب بعض، قال القاضي المعقات الكلمات التي تعقب بعضها بعضاً، وقيل: لأنها تفعل أعقاب الصلوات (لا يخيب قائلهن) الخيبة الحرمان والخسران أي لا يحرم الثواب ثم أخبر عنها بقوله: (ثلاث وثلاثون تسبيحة) وهي قول سبحان الله أو ربي أو نحوها. (وثلاث وثلاثون تحميدة) هي مثلها والأظهر في الكل الإضافة إلى الجلالة.

(وأربع وثلاثون تكبيرة- في دبر كل صلاة مكتوبة) يقال ذلك بهذه الأعداد والترتيب ودبر الشيء عقبه فهذه الأذكار تندب عقب الصلوات لكل مصلى

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٥٠).

(٢) أخرجه الحكيم في نوادر الأصول (١٥٧/٢)، والبيهقي في الشعب (١٠٢٥٣)، وحسنه الألباني في

صحيح الجامع (٥٨٨١).

(٣) انظر المغني (٥٧٩/٢).

وذلك لأنه من مجمل الذكر وهذا أشرفه ولهذا الذكر سبب معروف وأنه أمر به ﷺ فقراء أصحابه لما ذكروا أن الأغنياء ذهبوا بالأجور لما يخرجونه من الصدقات من أموالهم القصة بطولها (حم م ت ن^(١) عن كعب بن عجرة) رمز المصنف لصحته، وقول الدارقطني: الصواب وقفه على كعب لأن من رفعه لا يقاوم من وقفه في الحفظ: رده النووي.

٨١٧٠- «معلم الخير يستغفر له كل شيء، حتى الحيتان في البحار. (طس) عن جابر، البزار عن عائشة (ح)».

(معلم الخير) وهو تعليم العباد ما يقربهم إلى الله تعالى من علم الكتاب والسنة (يستغفر له كل شيء، حتى الحيتان في البحار) قاله الغزالي هذا فيمن قصد بتعليمه وجه الله دون التناول والتفاخر بخلاف من نفسه مائلة إلى ذلك فقد انتهضت مطيعة للشيطان ليدليه بحبل غروره ويستدرجه بمكيدته إلى غمرة الهلاك وقصده أن يروج عليه الشر في معرض الخير [١٦٥/٤] ليلحق ﴿بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [سورة الكهف].

قلت: أما من مالت نفسه لما يرجوه من الأجر والمثوبة فلا عليه بل لا بد منه إذ هو الباعث المرجح. (طس عن جابر، البزار^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: فيه من طريق الطبراني إسماعيل بن عبد الله بن زرارة^(٣)، قال الأزدي: منكر الحديث وإن وثقه ابن حبان، ومن طريق البزار محمد بن

(١) أخرجه مسلم (٥٩٦)، والترمذي (٣٤١٢)، والنسائي (رقم ١٣٤٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٢١٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٢٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٨٣)، والصحيحة (٣٠٢٤).

(٣) انظر المغني (١/٨٣).

عبد الملك^(١) وهو كذاب.

٨١٧١- «مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله تعالى: لا يعلم أحد ما يكون في غد إلا الله تعالى، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام إلا الله تعالى، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله تعالى، ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله تعالى، ولا يدري أحد متى يجيء المطر إلا الله تعالى (حمخ) عن ابن عمر (صح)».

(مفاتيح الغيب) أي خزائنه أو ما يتوصل به إلى المغيبات استعارة. (خمس) اقتصر عليها وإن كانت مفاتيح الغيب لا تنتهي لأنها التي كانت يدعون العلم بها أو لأنها أمهات الأمور. (لا يعلمها إلا الله) قال الزجاج: فمن ادعى علم شيء منها كفر الأولى أنه: (لا يعلم أحد ما يكون في غد) من خير أو شر. (إلا الله ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام) من ذكر أو انثى كامل أو ناقص واحد أو أكثر. (إلا الله، ولا يعلم متى تقوم الساعة) أي خبر وقتها. (إلا الله) ﴿لَا يُجَلِّئُهَا لَوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]. (ولا تدري نفس بأي أرض تموت) كما لا تدري في أي وقت تموت. (إلا الله) في الكشاف^(٢): أن المنصور أهمه معرفة مدة عمره فأوى في منامه كأن خيالاً أخرج يده من البحر وأشار إليه بالأصابع الخمس فأوله العلماء بخمس سنين وخمسة أشهر حتى قال أبو حنيفة: تأويلها أن مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله فإن ما طلبت معرفته لا سبيل إليه انتهى وبالأولى أن لا يدري متى تموت غيرها أي غير نفسه وفي أي أرض تموت، (ولا يدري أحد متى يجيء المطر) ليلاً أو نهاراً فما يعرفه المنجم والعراف مثلاً ليس غيباً لأنه مستند إلى قرائن على أنه مجرد تظن وتنجيب وذكر العلم في ثلاثة مواضع والدراية في موضعين، والفرق بينهما أن الدراية أخص لأنها علم باختيار، أي لا

(١) انظر المغني (٢/ ٦١٠).

(٢) انظر الكشاف (٣/ ٥٢١).

يعلم وإن أعملت حيلها وهو تفنن في تخصص بعض بهذا اللفظ وبعض بهذا وفيه زجر عن اتباع المنجمين والعرافين والكهنة. (حم خ^(١)) عن ابن عمر بن الخطاب) وفي لفظ البخاري بعض مغايرة.

٨١٧٢- «مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله» (حم) عن معاذ (ض).».

(مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله) هو حقيقة فإن الجنة مغلقة عنمن لا يقولها فهو مفتاح حقيقة ويحتمل أن يجسم يوم القيامة ويفتح بها ويحتمل المجاز وفيه أن الذي لم يقلها لا تفتح له لأنه لا يفتح الباب إلا بالمفتاح والمراد الشهادة مع الإتيان بلازمها من الطاعات وترك المنهيات وما أحسن ما في البخاري عن وهب أنه قيل له: أليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله، قال: بلى لكن ليس من مفتاح إلا وله أسنان فإن أتيت بمفتاح له أسنان فتح لك وإلا فلا. (حم^(٢)) عن معاذ) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رجاله وثقوا إلا أن شهراً لم يسمع من معاذ.

٨١٧٣- «مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الطهور. (حم هب) عن

جابر (ح).».

(مفتاح الجنة الصلاة) جعلت هي المفتاح مع أنها سن من أسنانه إسناد ما لكل إلى الجزء لعظمة شأنه (ومفتاح الصلاة) أي الذي يدخل به إليها. (الطهور) بضم الطاء وجوز الرافي الفتح قال: لأن الفعل لا يمكن بدون النية، قال الحافظ العراقي: الذي ضبطناه في أصلنا بالفتح وهو الماء على الأشهر. قال الطيبي: جعلت الصلاة مقدمة لدخول الجنة كما جعل الوضوء مقدمة للصلاة فكما لا يمكن الصلاة بدون الوضوء لا يتهيأ دخول الجنة بدون الصلاة.

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٤)، والبخاري (٤٦٩٧).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٤٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٨٢)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٥٢٦٤)، والضعيفة (١٣١١).

واعلم أنه تعالى جعل لكل مطلوب مفتاحاً فإنه جعل مفتاح الصلاة الطهور، ومفتاح الحج الإحرام ومفتاح البر الصدق، ومفتاح الجنة التوحيد، ومفتاح العلم حسن السؤال و الإصغاء، ومفتاح الظفر الصبر، ومفتاح المزيد الشكر ومفتاح الولاية والمحبة الذكر ومفتاح الفلاح التقوى ومفتاح الإيمان التفكير في مصنوعات الله ومفتاح حياة القلب تدبر القرآن والضراعة في الأسحار وترك الذنوب ومفتاح الرغبة في الآخرة الزهد في الدنيا وبالجملة فهذا باب واسع في مفاتيح الخير، وللشر أيضاً مفاتيح فمفتاح الرياء حب الثناء من الناس، ومفتاح الرياء حب التوسع في الدنيا وهو مفتاح لأعظم الشرور ومفتاح معاصي الفرج إطلاق النظر والباب واسع والموفق من أطلعه [٤/١٦٦] الله على ذلك فالترم مفاتيح الخير وهجر مفاتيح الشر (حم هب^(١) عن جابر) رمز المصنف لحسنه.

٨١٧٤- «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم. (حم د

ت ه) عن علي (ح)».

(مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها) أي الأمر الذي تصير فيها به ويحرم عليه ما حرم من الأفعال والأقوال التي حرمها الشارع. (التكبير) قول الله أكبر ولذا سميت تكبيرة الإحرام. (وتحليلها التسليم) قيل: هو مجاز لأن التحريم ليس نفس التكبير والتحليل ليس نفس التسليم وإنما هما أسباب ذلك.

وقال الطيبي: شبه الشروع في الصلاة بالدخول في حريم الملك المحمي عن الأغيار وجعل فتح باب الحريم بالتطهر عن الأدناس والأوضار وجعل الالتفات إلى الغير والاشتغال به تحليلاً. (حم د ت ه^(٢) عن علي) رمز

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٤٠)، والبيهقي في الشعب (٢٧١١)، والترمذي (٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (١/١٢٣)، وأبو داود (٦١)، والترمذي (٣)، وابن ماجه (٢٧٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٨٥).

المصنف لحسنه وقد قال في محل آخر: إنه متواتر.

٨١٧٥- «مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادة ستين سنة. (طب ك) عن عمران (صح)».

(مقام الرجل في الصف في سبيل الله) في صف الجهاد لإعلاء كلمة الله. (أفضل من عبادة ستين سنة) فيه تفضيل مواقف الجهاد على جميع الأعمال وتقدم الكلام فيه وقد ورد في رواية: «أربعين سنة» وفي رواية: «أقل» وفي رواية: «أكثر» قال البيهقي القصد به تضعيف أجر الغزو على غيره وذلك يختلف باختلاف الناس في نياتهم وإخلاصهم ويختلف باختلاف الأوقات ويحتمل أن يعبر عن التضعيف والتكفير مرة بأربعين ومرة بستين فأجزئ بما دونهما وأجزئ بما فوقهما انتهى. (طب ك^(١) عن عمران) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرط البخاري وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: بعد ما عزاه إلى الطبراني فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث^(٢) وثقه ابن معين وضعفه أحمد.

٨١٧٦- «مكارم الأخلاق من أعمال الجنة» (طس) عن أنس (ض)».

(مكارم الأخلاق من أعمال الجنة) أي من الأعمال التي تدخل العبد الجنة أو من أعمال أهل الجنة وهي ما لا يجهره أحد مما يمدح به الإنسان عند الأنام من الحلم والصبر والاحتمال وبذل المعروف ونحوها. وهو حث على التخلق بها. (طس^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه وقال الهيثمي كالمنذري: إسناده جيد.

٨١٧٧- «مكارم الأخلاق عشرة تكون في الرجل ولا تكون في ابنه، وتكون في

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٨/١٨) (٣٧٧)، والحاكم (٦٨/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/٢٧١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٨٦).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (١/٣٤٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٥٠١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٧٧)، والترغيب والترهيب (٣/٢٥٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٦٨).

الابن ولا تكون في الأب، وتكون في العبد ولا تكون في سيده، يقسمها الله لمن أراد به السعادة: صدق الحديث، وصدق البأس، وإعطاء السائل، والمكافأة بالصنائع، وحفظ الأمانة، وصللة الرحم، والتذم للجار، والتذم للصاحب، وإقراء الضيف، ورأسهن الحياء. الحكيم (هب) عن عائشة «.

(مكارم الأخلاق عشرة) أي أمهاتها. (تكون في الرجل ولا تكون في ابنه) لأنها ليست مما يتوارث بل هبة من الله. (وتكون في الابن ولا تكون في الأب، وتكون في العبد) فلا يتوهم أنها تختص بالأحرار. (ولا تكون في سيده، يقسمها الله لمن أراد به السعادة) في الدارين فإنها سبب لذلك، أولها: (صدق الحديث) لأن الكذب يجانب الإيمان فلا يكون الكذاب مؤتمن على شيء. (وصدق البأس) الشدة على العدو لأنه دليل الثقة بالله. (وإعطاء السائل) على أي حال من الأحوال إذ هو دليل الرحمة. (والمكافأة على الصنائع) لأنه من الشكر ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله (وحفظ الأمانة) لأنه من الوفاء. (وصللة الرحم) لأنها من العطف. (والتذم للجار) بالذال المعجمة قبلها فوقانية مثناة: أي حفظ ذمامه وهو حرمة. (والتذم للصاحب) أعم من الجار (وإقراء الضيف) لأنه من السخاء. فهذه مكارم الأخلاق الظاهرة وهي ناشئة من مكارم الأخلاق الباطنة، والعاشرة: (رأسهن الحياء) لأنه الذي يدعو إلى هذه الأخلاق وأضعافها ولذا ورد أن "الحياء خير كله"^(١) أي خصاله الناشئة عنه كلها خير، (و) هذا حث للعبد على التخلق بهذه الأخلاق وإن كانت قسمة من الله إلا أن العبد إذا علم الله فيه محبة الإقبال عليها رزقه إياها. (الحكيم هب)^(٢) عن

(١) أخرجه مسلم (٣٧) من حديث عمران بن حصين.

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣١١/٢)، والبيهقي في الشعب (٧٧٢٠)، وانظر المجروحين لابن حبان (٨١/٣)، والعلل المتناهية لابن الجوزي (٧٢٨/٢)، وضعفه الألباني في

عائشة) سكت المصنف عليه وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح ولعله من كلام بعض السلف، وثابت بن يزيد^(١) راويه ضعفه يحيى والوليد بن الوليد^(٢) من رجاله، قال الدارقطني: منكر الحديث.

٨١٧٨- «مكان الكي التكميد، ومكان العلاق السعوط، ومكان النفخ اللدود (حم) عن عائشة (ض)».

(مكان الكي) الذي يتداوى به. (التكميد) أي أنه يقوم مقامه وهو: أن تسخن خرقة دسمة وسخة وتوضع على العضو الموضع مرة بعد أخرى فيسكن، والخرقة الكامدة ذكره الزمخشري^(٣) أي يسمى بذلك. (ومكان) أي عوض (العلاق) بكسر العين المهملة ويقال الأعلاق: وهو معالجة عذرة الصبي وهو وجع في حلقة وورم تدفعه أمه عنه بإصبعها أو غيرها. (السعوط) أي أنه بدل إدخال الإصبع في حلق الصبي، والسعوط بالفتح: ما يجعل من الدواء في الأنف. (ومكان النفخ) بالنون والفاء والخاء المعجمة، كانوا إذا اشتكى أحد حلقة نفخوا فيه. (اللدود) [١٦٧/٤] بزنة السعوط: دواء يسقاه المريض في أحد شقي فمه، أي أن هذه الثلاثة أعوض عما ذكر. (حم)^(٤) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٨١٧٩- «مكتوب في الإنجيل: "كما تدين تدان، وبالكيل الذي تكيل تكتال". (فر) عن فضالة بن عبيد» (ض).

ضعيف الجامع (٥٢٦٧)، والضعيفة (٧١٩).

(١) انظر المغنى في الضعفاء (١/١٢٠)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/١٥٨).

(٢) انظر المغنى في الضعفاء (٢/٧٢٦)، والميزان (٧/١٤٤).

(٣) الفائق: (٣/٢٨٠).

(٤) أخرجه أحمد (٦/١٧٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٦٩)، والضعيفة (٤٥٠٩).

(مكتوب في الإنجيل) من كلام الله تعالى. (كما تدين تدان) كما تفعل تجازى، سمي الأول بلفظ الجزاء مشاكلة، وفي القرآن: ﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٠] وهو تحذير للعبد عن خلال الشر وأنها عائدة عليه فمن خَدَعَ خُدِعَ، ومن غَدَرَ غُدِرَ به، ومن سَرَقَ سُرِقَ عليه، وفي الآخرة كذلك أنواع الجزاء. (وبالكيل الذي تكيل تكتال) هو كالتكرار للمعنى الأول والمبالغة بأنه يعني ما تصيب تصاب، وفي الأمثال المرء مقتول بما قتل به إن سيفاً فسيف وهو باب واسع في الأمثال مشاهد في الخارج. (فر^(١) عن فضالة بن عبيد) رمز المصنف لضعفه لأنه أخرجه الديلمي بغير سند وبيض له ولده وأخرج أحمد في الزهد بسنده عن مالك بن دينار «مكتوب في التوراة: كما تدين تدان، وكما تزرع تحصد»^(٢).

٨١٨٠ - «مكتوب في التوراة: "من بلغت له ابنة اثنتي عشرة سنة فلم يزوجها فأصابته إثمًا فإثم ذلك عليه". (هب) عن عمر وأنس (ض)».

(مكتوب في التوراة: "من بلغت له ابنة اثنتي عشرة سنة فلم يزوجها) لأنها السن التي تقبل فيها النكاح ويتقاضاها شهوته فإن لم يزوجها. (فما أصابت إثمًا) مما يتعلق بالنكاح. (فإثم ذلك عليه) أي إثم مثل إثمها لأنه فرط في صيانتها عن الإثم حيث أهملها عن التزويج وهذا الحكم وإن كان في التوراة فإنه لم ينسخ فإن إخباره به تقرير له. (هب^(٣) عن عمر وأنس) رمز المصنف لضعفه، قال البيهقي: عقب رواية حديث أنس قال الحاكم: هذا وجدته في أصل كتابه يعني بكر بن محمد بن عبدان الصوفي وهذا إسناده صحيح، قال البيهقي: إنما يرويه بالإسناد الأول وهو بهذا الإسناد منكر.

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٦٣٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧٠).

(٢) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير (٢/ ٢٧٥) والإمام أحمد في الزهد (ص: ١٠٣).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٦٦٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧١).

٨١٨١- «مكتوب في التوراة: "من سره أن تطول حياته، ويزاد في رزقه، فليصل رحمه". (ك) عن ابن عباس (صح)».

(مكتوب في التوراة: "من سره أن تطول حياته) أي من أحب ذلك (ويزاد في رزقه، فليصل رحمه) وهذا ثابت في شرعنا وتقدمت به الأحاديث غير مرة (ك)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٨١٨٢- «مكة أم القرى، ومرو أم خراسان. (عد) عن بريدة» (ض).
 (مكة أم القرى) بهذا سماها الله في القرآن ﴿لَتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧]، قال المصنف عن مجاهد وغيره: خلق الله موضع البيت الحرام من قبل أن يخلق الأرض بألفي عام إلى أن قال: فلذلك سميت أم القرى أراد أنها دحيت منه الأرض. (ومرو) بفتح الميم وسكون الراء هما بلدتان مرو الروذ ومرو ومرو الشاهجان ولا أدري ما أراد ﷺ منهما. (أم خراسان) قاعدتها وبلدتها التي إن نزل بها خير عم خراسان أو شر فكذلك. (عد)^(٢) عن بريدة) رمز المصنف لضعفه قال ابن الجوزي في العلل: حديث لا يصح وحسام^(٣) أحد رواه قال أحمد: مطروح الحديث.

٨١٨٣- «مكة مناخ، لا تباع رباعها، ولا تؤاجر بيوتها (ك هق) عن ابن عمرو (صح)».

(مكة مناخ) بضم الميم والخاء المعجمة محل الإناخة أي إبراك الإبل ونحوها. (لا تباع رباعها، ولا تؤاجر بيوتها) لأنها غير مختصة بأحد بل هي محل أداء المناسك وإليه ذهب طائفة من العلماء، وذهب آخرون إلى جواز بيع

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ١٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧٢).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٤٣٥)، وانظر العلل المتناهية (١/ ٣١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧٣)، والضعيفة (٤٥١١).

(٣) انظر الميزان (٢/ ٢٢١).

دورها وأرضها وإجارتها وتأولوا الحديث بأنه أراد هو وأصحابه لأنهم هاجروا منها. (ك هق^(١)) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، وتعقبه في التلخيص بأن رواية إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر عن أبيه عبد الله بن باباه عن ابن عمر ضعفوه، فالصحة من أين، وعده في الميزان من مناكير إسماعيل.

٨١٨٤- «مليء عمار إيماناً إلى مشاشه. (هـ) عن علي (ك) عن ابن مسعود. (مليء) مغير صيغة ملأه الله. (عمار) ابن ياسر قتيل الفئة الباغية (إيماناً إلى مشاشه) بضم الميم ومعجمتين رؤوس العظام كالمرفقين والكتفين والركبتين، والمراد أنه اختلط الإيمان بلحمه وعظامه وامتزج بسائر أجزائه امتزاجاً لا يقبل التفرقة فلا يضره الكفر الذي أكرهه عليه أهل مكة بضروب العذاب وفيه أنزل الله ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، وهذه فضيلة لعمار بالغه، قال في الفتح^(٢): وهذه الصفة لا تقع إلا لمن أجاره الله من الشيطان الرجيم (هـ) عن علي، ك^(٣) عن ابن مسعود) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وقال الحافظ في الفتح: إسناده صحيح، قال: وقد جاء في حديث آخر: «إن عماراً مليء إيماناً إلى مشاشه»^(٤) خرجه النسائي بإسناد [١٦٨/٤] صحيح.

٨١٨٥- «ملعون من أتى امرأة في دبرها. (حم د) عن أبي هريرة (صح)».

(١) أخرجه الحاكم (٥٢/٢)، والبيهقي في السنن (٣٥/٦)، وانظر الميزان (٣٦٩/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧٤).

(٢) الفتح (٦٩/١١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٤٧)، وابن حبان في صحيحه (٧٠٧٦) عن علي ؓ، وأخرجه الحاكم (٣/٣٩٢)، وانظر فتح الباري (٩٢/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٨٨)، والصحيحة (٨٠٧).

(٤) أخرجه النسائي (١١١/٨) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(ملعون) يلعنه الله. (من أتى امرأة) حليلته أو غيرها. (في دبرها) أي جامعها فيه فإنه من أعظم الكبائر وإذا كان هذا في المرأة فكيف في الذكر. (حم د^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، إلا أنه قال ابن حجر: الحارث بن مخلد - راويه عن أبي هريرة - غير مشهور، وقال ابن القطان^(٢): لا يعرف حاله انتهى، قال الشارح: فرمز المصنف لصحته غير مسلم.

٨١٨٦- «ملعون من سأل بوجه الله، وملعون من سأل بوجه الله ثم منع سائله، ما لم يسأل هجراً. (طب) عن أبي موسى (ح)».

(ملعون) قد وقعت عليه اللعنة من الله. (من سأل) الناس (بوجه الله) لأنه ابتذال لأعظم الأمور في طلب الدنيا ونحوها وأما سؤال الله بوجهه فالظاهر أنه لا منع عنه وقد تقدم استعاذته ﷻ بوجه ربه تعالى. (وملعون من سأل بوجه الله ثم منع) فاللعنة قد وقعت على السائل والمسؤول. (سائله) بوجه الله. (ما لم يسأل هجراً) أمراً محرماً وهو بضم الهاء وسكون الجيم الفحش من القول فالحديث دليل تحريم سؤال المخلوقين بوجه الله وكذا السؤال بالله من دون لفظ الوجه لأن العلة واحدة (طب^(٣)) عن أبي موسى) رمز المصنف لحسنه، قال الحافظ العراقي في شرح العمدة: إسناده حسن، وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفه وقال في موضع آخر: رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه أحمد (٤٤٤/٢)، وأبو داود (٢١٦٢)، وانظر التلخيص الحبير (١٨٠/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٨٩).

(٢) انظر: بيان الوهم والإيهام (٤٩٦/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٧/٢٢) رقم (٩٤٣)، وانظر جامع التحصيل (٣١٣/١)، وانظر: قول الهيثمي في المجمع (١٠٣/٣، ١٥٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٩٠)، والصحيحة (٢٢٩٠).

٨١٨٧- «ملعون من ضار مؤمناً أو مكر به. (ت) عن أبي بكر (ض)». (ملعون من ضار مؤمناً) من المضرة وهو إيقاع المكروه به. (أو مكر به) خدعه بغير حق وفيه تعظيم حرمة المؤمن وأنها قد وقعت اللعنة والإبعاد من الرحمة على من ضاره والمكر به من الضرر لأنه عطفه عطف الخاص. (ت)^(١) عن أبي بكر) رمز المصنف لضعفه، وقال الترمذي: غريب.

٨١٨٨- «ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من غير تخوم الأرض، ملعون من كمه أعمى عن طريق، ملعون من وقع على بهيمة، ملعون من عمل بعمل قوم لوط. (حم) عن ابن عباس (ح)». (ملعون من سب أباه) كيف وهو مأمور بأن لا يقول له (أف)، ومأمور بأن يقول: ﴿رَبِّ اَرْحَمُهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٤] وسواء سبه بالمباشرة أو بالتسيب كما سلف «يسب أبا الرجل فيسب الرجل أباه» وكذلك قوله: (ملعون من سب أمه، ملعون من ذبح لغير الله) كالأصنام وأشباهاها ومن ذلك الذبح للعمارات والذبح على قبور الأولياء وهو أعظم من الذبح للعمارات وهل محرم؟ إذا كان أهل به لغير الله فلا كلام في حرمة، وإن ذبحه على القبر تعظيماً للولي فهو إهلال لغير الله وإن أهل الله لأن قصده تعظيم غيره بالذبح وهي مسألة تبحث.

(ملعون من غير تخوم الأرض) قال الزمخشري^(٢): روي بفتح أوله وبضمه وهي مؤنثة والتخوم: جمع لا واحد له، وقيل: واحدها تخم والمراد تغيير حدود الحرم التي حددها إبراهيم وهو عام في كل حد ليس لأحد أن يغير من حد غيره شيئاً انتهى، وقيل: المراد المعالم التي يهتدى بها في الطرق.

قلت: والأظهر أنه عام للكل. (ملعون من كمه) بفتح الكاف وتشديد الميم.

(١) أخرجه الترمذي (١٩٤١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧٥).

(٢) الفائق (١/١٤٩).

(أعمى) أي أضله.

(عن الطريق) فإنه مأمور بهداية الضال عن طريقه. (ملعون من وقع على بهيمة) أتاها فإنه فاعل لما يلعن على فعله.

(ملعون من عمل بعمل قوم لوط) من إتيان الذكور شهوة من دون النساء. (حم^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه إلا أن فيه محمد بن سلمة^(٢) فإن كان السعدي فواهي الحديث، أو البناني: فتركه ابن حبان كما بينه الذهبي، وفيه محمد بن إسحاق^(٣) وفيه خلاف، وعمرو بن أبي عمرو^(٤) لينه يحيى.

٨١٨٩- «ملعون من فرق. (ك هق) عن عمران (صح)».

(ملعون من فرّق) بالتشديد أي بين والدة وولدها وقد أتى الطبراني بلفظ «من فرق بين والدة وولدها وبين الأخ وأخته» انتهى وذلك في بيع الرقيق وهذا الحديث دليل التحريم لما في ذلك من التألم بألم الفراق الذي قيل فيه:

لقتل بحد السيف أسهل موقعا على النفس من قتل بحد فراق
والمسألة مختلف فيها في الفروع وفيها تفاصيل ليس هذا محل ذكرها. (ك هق^(٥) عن عمران) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي. ٨١٩٠- «ملعون من لعب بالشطرنج، والناظر إليها كالأكل لحم الخنزير.

عبدان وأبو موسى وابن حزم عن حبة بن مسلم مرسلا».

(ملعون من لعب بالشطرنج) بكسر الشين المعجمة ويقال أيضاً بالمهملة

(١) أخرجه أحمد (٢١٧/١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٣٢/٩)، محمد بن سلمة في الإسناد هو الباهلي الحرائي وهو ثقة، وانظر: المداوي (٨/٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٩١).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٥٨٧/٢).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٥٥٣/٢).

(٤) انظر الميزان (٣٣٧/٥).

(٥) أخرجه الحاكم (٥٥/٢)، والبيهقي في السنن (١٢٨/٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

قال في درة الغواص: أنه يقال بهما، قال: والقياس كسرهما لأن الأمر الأعجمي إذا عرب رجع إلى ما يستعمل من نظائره أصلاً وصفة وليس [١٦٩/٤] في كلامهم فعيل بالفتح للفا وإنما المنقول بكسرها هي لعب بكعوب معروفة. (والناظر إليها) أي حال كونه يلعب بها غيره لأنه ناظر إلى منكر أو مطلقاً (كآكل لحم الخنزير) قال الذهبي وأكل لحم الخنزير حرام بإجماع المسلمين ومن ثمة ذهب أبو حنيفة ومالك وأحمد إلى تحريم لعب الشطرنج، وعند الشافعي يكره ولا يحرم لأنه لم يثبت في تحريمه حديث حسن ولا صحيح.

قلت: إلا أنها من أعظم اللهو وقد يقترن بها القمار فالكرهه من هنا.

(عبدان وأبو موسى وابن حزم) كلهم من طريق عبد المجيد بن أبي داود عن ابن جريج عن (حبة بن مسلم مراسلاً)^(١)، وحبة مجهول لا يعرف إلا بهذا الحديث والمصنف سكت عنه، وفي الميزان: أنه خبر منكر، وقال ابن حزم عقيب تخريجه: جهة مجهول، والإسناد منقطع، وقال ابن القطان: حبة^(٢) مجهول.

٨١٩١- «ملك موكل بالقرآن: فمن قرأه من أعجمي أو عربي فلم يقومه

قومه الملك، ثم رفعه قواما. الشيرازي في الألقاب عن أنس».

(ملك موكل بالقرآن) أي بمن تلاه. (فمن قرأه من أعجمي أو عربي فلم

يقومه) لم يقوم حروفه وإعرابه. (قومه الملك) بإعرابه وإصلاح ألفاظه قيل:

والمراد غير العامد إذ العامد إذا قرأه محرفا فليس بقرآن. (ثم رفعه) إلى الله.

(قواما) بكسر القاف مقوما كما أنزل فيؤجر التالي على هذا إذ لو لم يؤجر لم يرفع

(١) أخرجه أحمد بن حنبل في الورع (١/٩٢)، وابن حزم في المحلى (٩/٦١)، وانظر المصنوع

«للهروي» (١/١٩٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧٧)، والضعيفة (١١٤٥): موضوع.

(٢) انظر الإصابة (٢/٢٠١) الميزان (٨/٧٤)، واللسان (٢/١٦٦).

عمله وفي هذا تبشير لمن يتعذر عليه إصلاح لسانه. (الشيرازي في الألقاب^(١) عن أنس)؛ وتقدم من حديث ابن عباس عند الديلمي بلفظ: «إذا قرأ القارئ فأخطأ أو لحن أو كان عجمياً كتبه الملك كما أنزل»^(٢) ورمز المصنف هنالك لضعفه وسكت عليه هنا.

٨١٩٢- «مملوك يكفيك، فإذا صلى فهو أخوك، فأكرمهم كرامة أولادكم، وأطعموهم مما تأكلون. (هـ) عن أبي بكر (ض)».

(مملوكك يكفيك) مؤنة الخدمة (فإذا صلى فهو أخوك) في الإسلام. (فأكرمهم كرامة أولادكم) مثل كرامتهم (وأطعموهم مما تأكلون) فلا تستأثر بخير الطعام، وهذا جار في المملوكات إلا أنه للندب بدليل ما سلف «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه قد كفاه مؤنته» إلى قوله: «فإن لم يجلسه معه فليناوله أكلة أو أكلتين»^(٣) حديث صحيح فيما سلف إلا أنه قد يقال لا يدل أنه يأكل طعاماً غير طعام سيده إنما غايته أنه دل أنه لا يأكل معه إلا أن يقال في الأمر بإعطائه الأكلة أو الأكلتين ما يشعر أنه ليس عبده مثله. (هـ)^(٤) عن أبي بكر) رمز المصنف لضعفه.

٨١٩٣- «من الله تعالى لا من رسوله، لعن الله قاطع الصدر. (طب هق) عن معاوية بن حيدة».

(من الله تعالى) أي هذا الذي يذكر من الكلام واللعن، وفي تقديمه لهذه

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٦٤٨٩)، والرافعي في التدوين (٢٦٧/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧٨): موضوع، والضعيفة (٤٥١٣).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (١١٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٥٧)، ومسلم (١٦٦٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٦٩١)، وأحمد (١٢/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٧٩).

الجملة إبانة بعظمة ما يأتي بعدها ولعظمة الحكم حيث هو من عند الرب تعالى. (لا من) عند. (رسوله) وهو دليل على اجتهاده في بعض الأحكام وهذا نظير قوله في الزكاة أن الله تعالى تولى قسمتها بين أصنافها الثمانية بنفسه لم يكله إلى نبي مرسل ولا ملك مقرب، والذي من الله تعالى قوله: (لعن الله قاطع السدر) وهو شجر معروف، قيل: أراد السدر الذي نستظل به في الطريق لأنه بقطعه يؤذي المؤمنين إذ لا يجدون لهم ظلاً، وقيل: أراد سدر مكة، وقيل: المدينة لأنه لا يقطع شجرها، وقيل: إنه منسوخ، وقيل: إن هذا إخبار بوقوع اللعنة من الله على القاطع لأنه دعاء منه ﷺ كما في غيره من الأحاديث التي مرت وذكرنا فيها الاحتمالين. (طب هق^(١) عن معاوية بن حيدة) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني: فيه يحيى بن الحارث قال العقيلي: لا يصح حديثه يعني هذا الحديث انتهى، وقال الذهبي بعد ما عزاه البيهقي: ضعيف جداً وفي معناه أحاديث أخر كلها ضعيفة إلا خبر جريج كذا قال الشارح.

٨١٩٤- «من البر أن تصل صديق أبيك. (طس) عن أنس (ح)».

(من البر) بأبيك. (أن تصل صديق أبيك) في حياة الأب وأما بعد مماته فقد تقدم أنه «أبر البر»^(٢) وأبر البر: أحسنه وأفضله، والبر بصديق الأب بعد وفاة الأب أفضل البر لأنه يدل على رعاية الأبناء لحق الآباء بعد وفاتهم وأما في حياتهم فقد يكون لا عن كمال رعاية الأب بل ليدكره صديق الأب لأبيه ونحو ذلك من الأغراض. (طس^(٣) عن أنس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٠/١٩) رقم (١٠١٦)، والبيهقي في السنن (١٤١/٦)، وانظر العلل المتناهية (٦٥٦/٢)، والمجمع (٦٩/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٠٩)، والصحيحة (٦١٥).

(٢) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢٥٥٢) من حديث ابن عمر.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣٠٣)، والعقيلي في الضعفاء (٣٢٧/٢)، وصححه الألباني في

فيه عنبسة بن عبد الرحمن القرشي^(١) وهو متروك^(٢).

٨١٩٥- «من التمر والبسر خمر. (طب) عن جابر (ح)».

(من التمر والبسر خمر) ضبط في ما قوبل على خط المصنف بالضم، وقال

الشارح [١٧٠/٤] ضبط بخط المصنف بالكسر.

قلت: لا يصح ذلك فإن في القاموس^(٣) أنه بالضم التمر قبل إرطابه انتهى،

ولعله غلط الناقل لكلام الشارح وأظنه قال إنه بالضم بخط المصنف وفي

الحديث بيان أن الخمر المحرم يكون من هذا ومن هذا فمن قال إنه لا يكون

إلا من عصير ماء العنب فالحديث حجة عليه وقد خطب عمر على المنبر بين

ظهراني الصحابة وأبان أن الخمر من أنواع عديدة رداً على من زعم أنه من نوع

أو نوعين. (طب^(٤) عن جابر) رمز المصنف لحسنه وقد أخرج أبو داود

والترمذي وابن ماجه عن النعمان بن بشير يرفعه: «إن من الحنطة خمراً ومن

الشعير خمراً ومن التمر خمراً ومن الزبيب خمراً ومن العسل خمراً»^(٥) قال الترمذي:

حسنٌ غريبٌ، وقال الصدر المناوي^(٦): إسناده صحيح.

٨١٩٦- «من الجفاء أن أذكر عند الرجل فلا يصلي علي. (عب) عن قتادة

مرسلاً».

صحيح الجامع (٥٩٠١)، والصحيحة (٢٣٠٣).

(١) انظر المغني (٤٩٤/٢)، والكاشف (١٠٠/٢).

(٢) في المخطوط «علية».

(٣) انظر القاموس (٢٨٠/١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٧/٢) رقم (١٧٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٥٩٠٢).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٦٧٦)، والترمذي (١٨٧٢)، وابن ماجه (٣٣٧٩).

(٦) انظر: كشف المناهج والتناقيح (٢٥٩/٣) رقم (٢٧٦٦).

(من الجفء) للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو ضد البر والصلة وهو غلظة الطبع. (أن أذكر) يجري ذكر اسمي أو كيتي. (عند الرجل) أي رجل كان. (فلا يصلي علي) وقد تقدم أن البخيل من ذكر عنده ﷺ فلم يصل عليه وفيه دليل على وجوب الصلاة عليه عند ذكر اسمه الشريف لأن البر به واجب وجفاه حرام ويحتمل أن يراد بذكره خطوره ببال الذاكِر أو ذكر اسمه الشريف. (عب^(١)) عن قتادة مرسلًا قال القسطلاني: رواه ثقات.

٨١٩٧- «من الحنطة خمر، ومن التمر خمر، ومن الشعير خمر، ومن الزبيب خمر، ومن العسل خمر. (حم) عن ابن عمر (ح)».

(من الحنطة خمر، ومن التمر خمر، ومن الشعير خمر، ومن الزبيب خمر، ومن العسل خمر) بيان أن الذي حرمه الله من الخمر هو ما خامر العقل وأسكر من أي نوع كان وتمامه عند مخرجه «وأنا أنهاكم عن كل مسكر»^(٢) واختلاف ألفاظ الأحاديث لأنه كما قال البيهقي: ليس المراد الحصر في ما ذكر بل إن الخمر تتخذ من غير عنب فالحديث الذي مضى أنه من التمر والبسر إخبار بالغالب وهذا الحديث على بيان ما عهد أنه يستعمل منه الخمر حيثئذ وبالجملة قد نهي عن كل مسكر من أي نوع كان. (حم^(٣)) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه، قال ابن حجر: ومن هذا الوجه أخرجه أصحاب السنن.

٨١٩٨- «من الزرقة يمن. (خط) عن أبي هريرة».

(من الزرقة) أي زرقة العين في الإنسان (يمن) أي بركة وخير فلا ينفر عما

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣١٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨٧)، والضعيفة (٤٥١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤٠٧/٤)، وأبو داود (٣٦٧٧).

(٣) أخرجه أحمد (١١٨/٢)، وانظر التلخيص الحبير (٧٤/٤)، وفتح الباري (٥٣٥/٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٠٣).

كانت به من صديق أو خادم أو زوجة (خط^(١) عن أبي هريرة) سكت عليه المصنف مع أن مخرجه الخطيب أخرجه في ترجمة إسماعيل بن إسماعيل المؤدب^(٢) وذكر أنه ضعيف منكر الحديث لا يحتج به انتهى. وفيه ضعفاء آخرون وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

٨١٩٩- «من الصدقة أن تسلم على الناس وأنت تطلق الوجه. (هب) عن الحسن مرسلًا».

(من الصدقة) التي يكتب لك أجرها. (أن تسلم على الناس) رداً أو مبتدأ. (وأنت تطلق الوجه) منطلقه ظاهر البشر والتبسم لأنه إدخال مسرة على أخيك المسلم فهو كإدخال السرور عليه بالصدقة» (هب^(٣) عن الحسن مرسلًا).

٨٢٠٠- «من الصدقة أن تعلم الرجل العلم فيعمل به ويعلمه. أبو خيثمة في العلم عن الحسن مرسلًا».

(من الصدقة أن تعلم الرجل العلم) النافع. (فيعمل به ويعلمه) غيره ظاهره أنه ليس من الصدقة مطلق التعليم بل شرط عمل من علمته به وهو الأظهر، لأنك إذا علمت من لا يعمل به فأنت مضيع له فهو كإضاعة المال التي لا أجر فيها فأبعد منه في الأجر بل ربما كان وزراً تعليم من لا يريد به وجه الله بل الوجه الذي حرمه فلينظر الإنسان من يعلمه فما كل متعلم أهل لإلقاء العلم وكم أوضاع الإنسان من أوقات في تعليم من نبذ العلم وراء ظهره أو اتخذه وسيلة إلى الدنيا ولكن ما علمنا ما اشتملت عليه القلوب فنستغفر الله من ذلك وإليه نتوب

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٢٤٩/٦)، والموضوعات (١/١٦٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨٨): موضوع.

(٢) انظر المغني في الضعفاء (١/٧٨، ٢/٧٧٠).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٠٥٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨٩).

(أبو خيثمة) ^(١) بالخاء المعجمة فمثناة تحتية فمثلة (في العلم عن الحسن مرسلًا).

٨٢٠١- «من الكبائر استطالة الرجل في عرض رجل مسلم، ومن الكبائر السَّبْتَانِ بالسَّبَّةِ. ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة» (ح).
 (من الكبائر) في الذنب. (استطالة الرجل) أو المرأة يقال طال عليه واستطال إذا ترفع وعلا عليه (في عرض رجل مسلم) التقييد به للأغلبية وإلا فإن عرض الذمي محرم لا يحل هتكه وذكر للإطالة لأنه لا يكون من الكبائر الشيء اليسير من الكلام في عرض الأخ المسلم وإن كان معصية. (ومن الكبائر السَّبْتَانِ بالسَّبَّةِ) أي مقابلة من سبك بكلمة واحدة من السب بالسبتين وإنه جور وظلم إنما يباح لك من العقاب ما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦] (ابن أبي الدنيا) ^(٢) في ذم الغضب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٨٢٠٢- «من المذي الوضوء، ومن المنى الغسل. (ت) عن علي (ح)». (من المذي) الخارج من الإنسان ^(٣)، (الوضوء) لأنه يجب مما خرج من الفرج. (ومن المنى) إذا خرج. (الغسل) وكأن المراد بالشهوة ولم يقيد به لأنه

(١) أخرجه أبو خيثمة في العلم (رقم ١٣٨) وابن المبارك في الزهد (١٣٨٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٠)، والضعيفة (٤٥١٧).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا (٧٢٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩١).

(٣) جاء في الحاشية: والمذي: هو ماء رقيق أبيض لزج يخرج عند الملاعبة لا بشهوة ولا تدفق ولا يعقبه فتور وربما لا يحس بخروجه ويكون ذلك للرجل والمرأة وهو في النساء أكثر منه في الرجال وفيه لغات، بفتح الميم وإسكان الذال وبكسر الذال وتشديد الياء وبكسر الذال وتخفيف الياء، والأولتان مشهورتان أولاهما أفصحهما وأشهرهما والثانية حكاها أبو عمر الزاهد عن ابن الأعرابي، ويقال: مذى ومذى ومدى والثالثة بالتشديد انتهى.

الغالب من خروجه. (ت^(١) عن علي) رمز المصنف لحسنه وقال الترمذي: حسن صحيح.

٨٢٠٣- «من المروءة أن ينصت الأخ لأخيه إذا حدثه، ومن حسن المماشاة أن يقف الأخ لأخيه إذا انقطع شسع نعله. (خط) عن أنس (ض)». (من المروءة) والآداب بين الإخوان. (أن ينصت الأخ) أى المسلم. (لأخيه) كذلك. (إذا حدثه) تسمع منه ما يقول ولأنه يطيب بإقباله وإنصاته خاطر أخيه بخلاف إذا عرض أو تكلم معارضاً له فإنه يكدر خاطره ويكون كالمسكت له عن حديثه وليس ذلك من آداب أهل الإيمان واللطف بل هو طبع أهل الجفاوة والغلظة. (ومن حسن المماشاة) في الطريق إذا ما شا أخاه. (أن يقف) الرجل. (لأخيه إذا انقطع شسع نعله) حتى يصلحه أو عرض له ما يقضي تأخره عنه فينتظره. (خط) (٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

٨٢٠٤- «من أخون الخيانة تجارة الوالي في رعيته. (طب) عن رجل. (من أخون الخيانة) للمسلمين المحرمة المنهى عنها. (تجارة الوالي) ولو على عشرة أنفس. (في رعيته) إذ هو مأمور بالحياطة لهم والرعاية لأحوالهم والرفق بهم وذلك يناق هذا كله. (طب) (٣) عن رجل) أى من الصحابة وكلهم عدول فلا يضر جهالة عينه وحاله.

٨٢٠٥- «من أسوأ الناس منزلة من أذهب آخرته بدنيا غيره. (هب) عن أبي هريرة».

(١) أخرجه الترمذي (١١٤)، وأحمد (١٠٩/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩١٠).
 (٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٩٤/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٢)، والضعيفة (٤٥١٨): موضوع.
 (٣) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٣٢٣)، والآحاد والمثاني (٨٧١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨٠).

(من أسوأ الناس منزلة) عند الله (من أذهب آخرته) بترك أعمالها. (بدنيا غيره) أي الاستعمال بإعانة غيره على دنياه فهذا أضع آخرته وأضع دنياه لأنه اشتغل بدنيا غيره ويصدق هذا على مثل هؤلاء الذين يبيعون دماءهم ودنياهم في قتال الملوك بعضهم مع بعض فترى الجندي يخرج من بيته لملأ بطنه ليقتل النفس التي حرم الله أو يقتل ليتم الملك لزيد أو لعمر و نظائر ذلك واسعة. (هب^(١) عن أبي هريرة)، سكت المصنف عليه وفيه شهر بن حوشب^(٢) أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال ابن عدي: لا يحتج به ووثقه ابن معين.

٨٢٠٦ - «من أشد أمتي لي حباً ناس يكونون بعدي: يود أحدهم لو رآني بأهله وماله. (م) عن أبي هريرة (صح)».

(من أشد أمتي لي حباً) وهو دليل بيان الإيمان به في قلوبهم (ناس يكونون بعدي) بعد وفاتي. (يود) يحب. (أحدهم لو رآني بأهله وماله) أي بإعطاء ذلك في مقابلة الشرف برؤيته أي لو أدرك حياتي أو لو رآني في منامه. (م^(٣) عن أبي هريرة).

٨٢٠٧ - «من أشراط الساعة أن يتباهى الناس في المساجد. (ن) عن أنس (صح)».

(من أشراط الساعة) أي بعض علاماتها. (أن يتباهى) يتفاخر. (الناس في المساجد) في عمارتها وتشبيدها وهل يدل هذا بخصوصه على كراهة تشبيدها قيل: لا يدل لأنه ﷺ إنما ذكر علامة من علامات الساعة وما كل علاماتها محرمة ولا مكروهة بل بعضها مذموم كرفع الأمانة وبعضها لا يذم ولا يحمد

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٩٣٨)، والطيالسي (٢٣٩٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨١)، والضعيفة (٢٢٢٩).

(٢) انظر المغني في الضعفاء (٣٠١/١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٣٢).

كانتفاخ الأهلة ونزول عيسي عليه السلام نعم الأدلة على كراهة زخرفة المساجد أو تحريمها أحاديث أخر معروفة. (ن^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته ورواه أبو داود أيضاً.

٨٢٠٨- «من أشراط الساعة الفحش، والتفحش، وقطيعة الرحم، وتخوين الأيمن، وائتمان الخائن. (طس) عن أنس (ح)».

(من أشراط الساعة الفحش) التعدي في القول والجواب (والتفحش) تكلف الفحش والمراد ظهورهما وغلبتهما. (وقطيعة الرحم) عدم صلتها. (وتخوين الأيمن، وائتمان الخائن) أي انقلاب الأمور عن وجهها. (طس^(٢) عن أنس) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٨٢٠٩- «من أشراط الساعة أن يمر الرجل في المسجد لا يصلي فيه ركعتين، وأن لا يسلم الرجل إلا على من يعرف، وأن يُبرِّد الصبي الشيخ. (طب) عن ابن مسعود (ض)».

(من أشراط الساعة أن يمر الرجل في المسجد لا يصلي فيه ركعتين) تحيته كما غلب هذه الأزمنة جهل الناس بأنه يشرع للمسجد تحية (وأن لا يسلم الرجل إلا) لا يرد التحية (على من يعرف) والسنة بذل السلام على من عرفت ومن لم تعرف (وأن يُبرِّد) بضم حرف المضارعة بعده موحدة فراء مشددة فдал مهملة (الصبي الشيخ) أن يجعل الصبي الشيخ بريداً أي رسولا لقضاء حوائجه إذ الأصل أن الشيوخ هم الذين يخدمهم الصبيان فإذا انقلب الحال دل على

(١) أخرجه النسائي (٣٢/٢)، وأبو داود (٤٤٩)، وابن ماجه (٧٣٩)، وأحمد (١٣٤/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٩٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٥٦)، والضياء في المختارة (٢١٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٩٤)، والصحيحه (٢٢٣٨).

انقلاب دار الزوال. (طب^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح إلا أن سلمة بن كهيل^(٢) يريد روايه عن ابن مسعود وإن كان سمع الصحابة لم أجد له رواية عن ابن مسعود.

٨٢١٠- «من أفضل الشفاعة أن تشفع بين اثنين في النكاح. (هـ) عن أبي

رهم».

(من أفضل الشفاعة) بين الناس. (أن تشفع) أيها المخاطب [١٧٢/٤] وهو عام لكل [١٧٢/٤] شافع لا يراد به معين. (بين اثنين) الولي والزوج أو المرأة والزوج أو نحو ذلك. (في النكاح) وذلك لأن النكاح محبوب لله تعالى فالشفاعة فيه محبوبة داخلة في أفضل الشفاعات لما فيها من الفوائد ويؤخذ منه أن من خصال الإثم العظيمة السعي في التفريق بين الزوجين أو في عدم إنكاح الرجل للرجل ومنع المرأة أو نحو ذلك مما هو سبب لخلاف ما يريد الله من هذه السنة. (هـ^(٣) عن أبي رهم) بضم الراء بزنة فعل وفي الصحابة جماعة مسمون بهذا الاسم وكونه صحابياً يغني عن تمييزه بعينه فإذا كفى عن رجل من الصحابة مع تنوعه فهذا أولى لأنه أقل منه سماعاً.

٨٢١١- «من أفضل العمل إدخال السرور على المؤمن: تقضي عنه ديناً،

تقضي له حاجة، تنفس له كربته. (هب) عن ابن المنكدر مرسلًا».

(من أفضل العمل) أي المتعدى نفعه إلى العباد. (إدخال السرور) من إضافة

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩٦/٩) رقم (٩٤٨٩)، وابن خزيمة (١٣٢٦)، والبيهقي في الشعب (٨٧٧٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٤/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٥٩٦) دون قوله: «يرد الصبي الشيخ» ضعيف.

(٢) انظر التهذيب (١٣٧/٤)، والتقريب (٢٤٨/١)، والكاشف (٤٥٤/١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٩٧٥)، وانظر جامع التحصيل (١٤٢/١)، والإصابة (١٤٢/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨٣)، والضعيفة (٣٢٠٣).

المصدر إلى المفعول أي إدخالك أيها المخاطب (على المؤمن) ما يحل شرعاً وقد بين منه نوعاً بقوله (تقضي عنه ديناً، تقضي له حاجة) هو من العام بعد الخاص كما أن قوله (تنفس عنه كربة) من ذلك ويؤخذ منه أن من أقبح الأعمال إدخالك الغم والحزن على المؤمن (هب^(١) عن ابن المنكدر مرسلًا) وقد رواه الطبراني في غرائب مالك عن ابن عمر مرفوعاً وقال: فيه ضعف.

٨٢١٢- «من اقترب الساعة انتفاخ الأهلة. (طب) عن ابن مسعود».

(من اقترب الساعة) أي من علامات اقترابها ودنو وقتها. (انتفاخ الأهلة) يروى بالخاء المعجمة وبالجميم وهما بمعنى والمراد عظمة جرمها كما بينه الحديث الآتي وإنما جعل من علامات اقتراب الساعة لأنه عند اقترابها يزيد الامتحان للعباد بالتكليف كما يقع بخروج الدجال ونحوه، وذلك لأنه لانتفاخه يضطرب الناس فيما تقدر من العبادات بروية الأهلة من الصوم والإفطار والوقوف بعرفة ونحوه فيقول ناس هو لما يروونه من انتفاخه لليلتين ويقول آخرون بل لليلة، فنزل أقدام وتثبت أقدام كما هو واقع في هذه الأزمنة في غالب الديار. وفائدة هذا الإخبار منه ﷺ أنه لا اعتبار بجرم الهلال كبير أو صغير أو أنه لا يغير ما ثبت من «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته»^(٢) وأن الرؤية هي المعتمدة لا جرم الهلال وهذا الحديث عندي من أعلام النبوة، ولقد ضلت أمم تحرم الهلال فإنما لله وإنا إليه راجعون. (طب^(٣) عن ابن مسعود) سكت المصنف

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٦٧٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٩٧)، والسلسلة الصحيحة (٢٢٩١).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٩)، ومسلم (١٠٨١) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٨/١٠) رقم (١٠٤٥١)، والأوسط (٦٨٦٤)، والصغير (٨٧٧)، وانظر الميزان (٣٢٩/٤)، وابن عدي في الكامل ٢٨٩/٤ وقال: حديث منكر، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٩٨)، والصحيحة (٢٢٩٢).

عليه، وقال الهيثمي: فيه عبد الرحمن بن يوسف ذكر له في الميزان هذا الحديث، وقال: إنه مجهول انتهى. ومثله قاله ابن الجوزي ورواه الطبراني في الصغير بزيادة: «وأن يرى الهلال لليلة فيقال لليلتين» قال الهيثمي: وفيه عبد الرحمن بن الأزرق الأنطاكي ولم أجد من ترجمه.

٨٢١٣- «من اقتراب الساعة أن يرى الهلال قبلاً فيقال لليلتين، وأن تتخذ المساجد طرقاً، وأن يظهر موت الفجأة. (طس) عن أنس».

(من اقتراب الساعة أن يرى الهلال قبلاً) بفتح القاف والباء الموحدة أي ساعة ما يطلع لعظمته ووضوحه من غير أن يتطلب. (فيقال: لليلتين) أي يقول من رآه: إنه لليلتين وما هو إلا لليلة لكنه انتفخ جرمه امتحاناً كما سلف ومن اقتراب الساعة. (أن تتخذ المساجد طرقاً) إلى غيرها للحاجات فيدخل من باب ويخرج من آخر عابراً لحاجته وهذا مشاهد في أعظم بيوت الله وهو الحرم المكي فإنه كالطريق لأهل مكة يعبرون لحاجاتهم منه إلى مساكنهم ويحتمل أن يراد أن يتخذ كالطرقات يدخل الرجل إلى المسجد ليقتضى حاجة فيه من خطاب أحد أو نحو ذلك لا يقصد طاعة ولا يصلي فيه تحية كما هو كائن في غالب مساجد الدنيا خاصة مسجد فيه حاكم أو مفت أو نحوهما. (وأن يظهر) يفشو ويكثر. (موت الفجأة) بالضم للفاء والمد والفتح والقصر. (طس)^(١) عن أنس) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: رواه في الصغير والأوسط عن شيخه الهيثم ابن خالد المصيبي^(٢) وهو ضعيف.

٨٢١٤- «من اقتراب الساعة هلاك العرب. (ت) عن طلحة بن مالك (ض)».

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٣٧٦)، والصغير (١١٣٢)، والضياء في المختارة (٢٣٢٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٩٩).
(٢) انظر المغني في الضعفاء (٧١٦/٢).

(من اقتراب الساعة هلاك العرب) قتلتهم بالموت وقلة التناسل وكثرة غيرهم من الأمم وذلك لأنها لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق والعرب لما كان منهم هذا النبي الكريم لم يكونوا من أشرار الناس فلا تقوم الساعة إلا على القليل منهم أو لا تقوم ومنهم أحد. (ت^(١) عن طلحة بن مالك) الخزاعي رمز المصنف لضعفه [١٧٣/٤] وقال الترمذي: حديث غريب إنما نعرفه من حديث سليمان بن حرب انتهى؛ لكنه قال الزين العراقي: الحديث حسن.

٨٢١٥- «من اقتراب الساعة كثرة القطر، وقلة النبات، وكثرة القراء، وقلة الفقهاء، وكثرة الأمراء، وقلة الأماناء. (طب) عن عبد الرحمن بن عمرو الأنصاري (ض)».

(من اقتراب الساعة كثرة القطر) أي المطر. (وقلة النبات) الزرع وذلك لأنه لا بركة فيه إذ المقصود من القطر الزرع فإذا لم ينبت فهو لقلة البركة فيه. (وكثرة القراء) للقرآن الحافظين لفظه. (وقلة الفقهاء) العارفين معناه ومعنى السنة أو العاملين وذلك لكثرة الشر وقلة الخير. (وكثرة الأمراء) لتفرق الناس أحزاباً وعدم عقدهم لأموهم بإمام يرجعون إليه منافسة في الدنيا ومحاسدة وتكبراً وترفعاً وهو الزمان الذي عناه من قال:

وتفرقوا فرقا فكل قبيلة فيها أمير المؤمنين ومنبر
وبئسما ما أمر به هذا الشاعر من الافتراق الذي نهى الله عنه.

(وقلة الأماناء) إذ أول ما يرفع الأمانة من هذه الأمة وفي عطفه على كثرة الأمراء رمز أن الأمانة تنزع منهم فيأخذون حقوق الله على خلاف ما أمر الله به فيخونون الله فيما ائتمنهم فيه ثم يخونونه ثانياً بوضع ما يأخذونه في غير محله وهذا كله كائن في أزمان فهو من أعلام النبوة ويخونون الناس في الأحكام بينهم

(١) أخرجه الترمذي (٣٩٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨٥)، والضعيفة (٤٥١٥).

وغير ذلك. (طب^(١) عن عبد الرحمن بن عمرو الأنصاري) رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه عبد الغفار بن القاسم وهو وضاع انتهى. فهو خارج عن شرط المصنف في كتابه فكان ينبغي حذفه وكم له من نظائر سلفت.

٨٢١٦- «من أكبر الكبائر الشرك بالله، واليمين الغموس. (طب) عن عبد

الله بن أنيس (ح)».

(من أكبر الكبائر) التعريف للعهد المذكور في ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١]. (الشرك بالله) وأنواعه عديدة وهو جلي وخفي والمراد هنا الأول لأنه المراد بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...﴾ الآية. [النساء: ١١٦] وقيل: المراد الكفر بإشراك أو بغيره إلا أن الكفر بالإشراك أكبر من الكفر بغيره. (واليمين الغموس) أي من أكبر الكبائر وهي الكاذبة لأنها دالة على أن الحالف بها لا يرجو الله وقاراً فهو كالمشرك وسميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في النار. (طس^(٢) عن عبد الله بن أنيس) تصغير أنس رمز المصنف لحسنه وهو كما قال الهيثمي: رجاله موثقون وقال الحافظ ابن حجر: سنده حسن.

٨٢١٧- «من إكفاء الدين تفصح النبط، واتخاذهم القصور في الأمصار.

(طب) عن ابن عباس (ح)».

(من إكفاء الدين) بكسر الهمزة والفاء ممدود أي قلبه من كفات الإناء وانقلاب الدين علامة قرب الساعة. (تفصح) من الفصاحة بالمهملتين أي تكلفهم الفصاحة. (النبط) بنون فموحدة مفتوحة جيل ينزلون بالبطائح بين

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (٣٣١/٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٨٤): موضوع.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٢٣٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٥/١)، والتلخيص الحبير (١٦٧/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٠٠).

العراقيين ثم أطلق على أخلاق الناس. (واتخاذهم القصور في الأمصار) هو نظير أن يتناول رعاة الشاة في البنيان. (طب^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وفيه عمران بن تمام قال في الميزان: عن أبي حاتم أتى بخبر منكر ثم ساقه. ٨٢١٨- «من بركة المرأة تكبيرها بالأنثى. ابن عساكر عن وائلة».

(من بركة المرأة) على زوجها كما صرح به في رواية. (تكبيرها بالأنثى) ولادتها الأنثى بكرةً أولادها وأولهم وتماهه عند الخطيب والديلمي ألم تسمع قوله تعالى: ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ [الشورى: ٤٩]، فبدأ بالإناث. (ابن عساكر) وكذا الخطيب والديلمي^(٢) كلهم (عن وائلة) سكت عليه المصنف، وقد رواه الطبراني عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «من بركة المرأة على زوجها تيسير مهرها وأن تبر بالإناث»^(٣) قال السخاوي: وهما ضعيفان انتهى؛ وأوردتهما ابن الجوزي في الموضوعات.

٨٢١٩- «من تمام التحية الآخذ باليد. (ت) عن ابن مسعود (ض)».

(من تمام التحية) التي أمر الله بها عباده لعباده. (الآخذ باليد) أي أخذ البادئ منهما بيد أخيه فإنه سنة كما مر مراراً، قال ابن بطال^(٤): الآخذ باليد مستحب عند العلماء إنما اختلفوا في تقبيل اليد فأنكر مالك، وأنكر ما ورد فيه، وأجازوه آخرون لأنه قد ثبت أنه قد قبل كفه ﷺ جماعة، وقد ألف النووي في ذلك جزءاً

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢١/١٢) (١٢٩٤٥)، وانظر الميزان (٥/٢٨٥)، والمغني في الضعفاء (٤٧٧/٢).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٢٢٥/٤٧)، والديلمي في الفردوس (٨١٨)، والخطيب في تاريخه (٤١٧/١٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٣)، والضعيفة (٤٥١٩) موضوع..

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٢٧٤)، وأحمد في المسند (٦/١٤٥)، قال الحافظ العراقي: إسناده جيد، تخريج الإحياء (٣/٤٤٠)، وانظر: الموضوعات (٢/٢٧٦)، والمقاصد الحسنة (ص: ٦٧٨).

(٤) انظر: شرح ابن بطال (١٧/٥٠).

مفرداً أبان فيه الجواز^(١). (ت^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه، قال الترمذي: سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال: هذا الحديث خطأ، وإنما روي من قول الأسود بن يزيد، وفيه عبد الرحمن بن يزيد^(٣) [١٧٤ / ٤] انتهى، وقال الحافظ ابن حجر: في إسناده ضعف.

٨٢٢٠- «من تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته ويسأله كيف هو، وتمام تحيتكم بينكم المصافحة. (حم ت) عن أبي أمامة (ض)». (من تمام عيادة) بكسر المهملة: زيارة (المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته) أثناء سؤاله أي العائد. (ويسأله كيف هو) زاد ابن السني ويقول له: كيف أصبحت أو كيف أمسيت فإن ذلك ينفس على المريض، قال ابن بطلال^(٤): في وضع اليد على المريض تأمين له ويعرف شدة مرضه ليدعوا له بالعافية على حسب ما يبدو له منه وروى أبو يعلى عن عائشة أنه ﷺ كان إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يألم ثم يقول: «بسم الله لا بأس»^(٥) فكانه تخير بين المحلين أو المراد هنا أن يضع يده على الرأس إذا كان الألم فيه. (وتمام تحيتكم المصافحة) كما سلف آنفاً. (حم ت^(٦) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه، قال الترمذي: ليس إسناده بذلك انتهى. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ولم يتعقبه المصنف إلا بأن له شاهداً.

(١) انظر: فتح الباري (٥٦/١١).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٣٠)، وقال أبو حاتم في العلل (٣٠٧/٢) باطل، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٤)، والضعيفة (١٢٨٨).

(٣) انظر المغني (٣٨٩/٢).

(٤) انظر: شرح ابن بطلال (٤٧٧/١٧).

(٥) أخرجه أبو يعلى (٤٤٥٩).

(٦) أخرجه أحمد (٢٥٩/٥)، والترمذي (٢٧٣١)، قال الحافظ في الفتح (١٢١/١٠): إسناده لين، والموضوعات (٢٠٨/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٧).

٨٢٢١- «من تمام الصلاة سكون الأطراف. ابن عساكر عن أبي بكر». (من تمام الصلاة) وتمامها واجب. (سكون الأطراف) أعضاء المصلي وعدم اضطرابه وتحركه فإن ذلك يورث الخشوع ويدل على كمال الاطمئنان، قيل: نبه بهذا الحديث على أن الخشوع يدرك بسكون الجوارح إذ الظاهر عنوان الباطن. (ابن عساكر^(١) عن أبي بكر).

٨٢٢٢- «من تمام النعمة دخول الجنة، والفوز من النار. (ت) عن معاذ». (من تمام النعمة) نعمة الله على عبده. (دخول الجنة) إذ هي دار النعيم والملك الكبير. (والفوز من النار) كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] والدعاء بذلك هو الذي قال فيه ﷺ: «حولها ندندن» في حديث الأعرابي إذ قال: لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ^(٢). (ت^(٣) عن معاذ) سكت عليه المصنف وقال في الكبير: إنه قال الترمذي: إنه حسن.

٨٢٢٣- «من حسن الصلاة إقامة الصف. (ك) عن أنس (صح)». (من حسن الصلاة) أي في جماعة. (إقامة الصف) تسوية الصفوف وتراصها وإتمامها الأول فالأول قال ابن بطلال فيه^(٤): إن تسوية الصفوف سنة لأن حسن الشيء أمر زائد على تمامه، ورد عليه بأنه قد ورد بلفظ من تمام الصلاة. وأجاب ابن دقيق العيد^(٥): بأنه قد يؤخذ من تمام الصلاة الندب، لأن تمام الشيء في

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٢٠٣)، والحكيم في نوادر الأصول (٢/١٧١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٦/٢٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٥).
(٢) أخرجه أبو داود (٧٩٢)، وابن ماجه (٩١٠).
(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٢٧)، وأحمد (٥/٢٣١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٦)، والضعيفة (٣٤١٥).

(٤) انظر: شرح ابن بطلال (٣/٤٢٦).

(٥) انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/١٣٥).

العرف أمر زائد على حقيقته الذي لا يتحقق إلا بها، وإن كان يطلق بحسب الوضع على بعض ما لا تتم بحسب الحقيقة إلا به، ونوزع بأن لفظ الشارع يحمل على ما دل عليه الوضع في اللسان العربي وإنما يحمل على العرف إذا ثبت أنه عرف الشارع^(١). (ك^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٨٢٢٤- «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه. (ت هـ) عن أبي هريرة (حم طب) عن الحسين بن علي، الحاكم في الكنى عن أبي بكر، الشيرازي عن أبي ذر (ك) في تاريخه عن علي بن أبي طالب، (طس) عن زيد بن ثابت، ابن عساكر عن الحارث بن هشام (صح)».

(من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) بفتح حرف المضارعة: من عناه الأمر إذا تعلق عنايته به وكان من قصده وإرادته والذي لا يعنيه هو الفضول كله على اختلاف أنواعه وهو شامل للأفعال والأقوال ومفهومه أن من قبح إسلام المرء أخذه في ما لا يعنيه وهذا حديث جليل جامع نافع يدخل تحته كل أحوال العبد. (ت هـ عن أبي هريرة)، قال في الأذكار^(٣): وهو حسن، (حم طب عن الحسين بن علي) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: رجال أحمد والطبراني ثقات. (الحاكم في الكنى عن أبي بكر الشيرازي عن أبي ذر (ك) في تاريخه عن علي بن أبي طالب، طس^(٤) عن زيد بن ثابت) سكت عليه المصنف،

(١) وانظر كذلك فتح الباري (٢/٢٠٩).

(٢) أخرجه الحاكم (١/٢١٧)، وابن خزيمة (١٥٤٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٧)، وصححه في الصحيحة (٣٩٩٤).

(٣) الأذكار (ص: ٣٣٤).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦) عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد (١/٢٠١)، والطبراني

وقال الهيثمي: فيه محمد بن كثير بن مروان وهو ضعيف، (ابن عساكر عن الحارث بن هشام) صحابي من مسلمة الفتح، قال الشارح: أشار المصنف باستيعاب مخرجه إلى تقويته ورد على من زعم ضعفه ومن ثمة حسنه النووي بل صححه ابن عبد البر.

٨٢٢٥- «من حسن عبادة المرء حسن ظنه. (عد خط) عن أنس (ض)».

(من حسن عبادة المرء) بكسر المهملة والموحدة طاعته لربه وتذلل لله له.

(حسن ظنه) أى بربه وبعباده فإن سوء الظن بالله محرم بل هو صفة المنافقين ﴿وَوَظَّيْتُمْ ظَنَّ السَّوِّءِ وَكُنتُمْ قَوْمًا بُورًا﴾ [الفتح: ١٢]، ويراد من حسن العبادة أى واجبها وكذلك حسن الظن بالعباد هو الواجب كما قال تعالى: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] (عد خط^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه لأن فيه سليمان بن الفضل^(٢) أورده الذهبى في الضعفاء وقال في الميزان: قال ابن عدى: رأيت له غير حديث منكر ثم ساق [١٧٥/٤] له هذا، وقال: هذا بهذا الإسناد لا أصل له.

٨٢٢٦- «من حين يخرج أحدكم من منزله إلى مسجده فرجل تكتب حسنة والأخرى تمحو سيئة. (ك هب) عن أبي هريرة (صح)».

(من حين يخرج أحدكم من منزله) لصلاة أو اعتكاف أو أى طاعة. (إلى مسجده) الذى يصلي فيه. (فرجل تكتب) له (حسنة) إسناد الكتب إليها مجاز لأنها سببه كما أن إسناد المحو إلى الأخرى فى قوله (والأخرى تمحو سيئة)

في الكبير (١٢٨/٣) رقم (٢٨٨٦) عن حسين بن علي، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٦٩)، وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٩١) عن زيد بن ثابت، وانظر التمهيد لابن عبد البر (٩/١٩٥، ١٩٦)، والأربعين النووية (١٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩١١).
(١) أخرجه ابن عدى في الكامل (٣/٢٩١)، والخطيب في تاريخه (٥/٣٧٧)، وانظر الميزان (٣/٣١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٨)، والضعيفة (٤٥٢١).
(٢) انظر المغني (١/٢٧٥).

كذلك وتقدم غير مرة معناه وهو حث على إتيان المساجد للطاعات (ك هب^(١))
عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم
وأقره الذهبي.

٨٢٢٧- «من خلفائكم خليفة يحثي المال حثياً لا يعده عدأً. (م) عن أبي سعيد
(صح)».

(من خلفائكم خليفة يحثي المال) يعطيه. (حثياً) جوداً وكرماً. (لا يعده عدأً)
تأكيد لما قبله وفسروه بالمهدي لأنه الذي تكثر الأموال في زمانه ويوجد بها
(م^(٢)) عن أبي سعيد).

٨٢٢٨- «من خير خصال الصائم السواك. (هـ) عن عائشة (ض)».
(من خير خصال الصائم) آداب صومه. (السواك) مطلقاً في أي ساعة أو إنه
مقيد لما قبل الزوال الحاصل أن في المسألة أقوال خمسة:
أحدها: لا بأس به مطلقاً قبل الزوال وبعده.

الثاني: يندب قبل الزوال ويكره بعده.

الثالث: يكره بعد العصر فقط.

الرابع: يكره في الفرض بعد الزوال لا في النفل.

الخامس: يكره بعد الزوال مطلقاً ويكره بالرطب. وفيه ما تقدم.

(هـ^(٣)) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه لأن فيه مجالداً^(٤) قال: ضعفه

(١) أخرجه الحاكم (٢١٧/١)، والبيهقي في الشعب (٢٨٨٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩١٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٦٧٧)، والبيهقي في السنن (٢٧٢/٤) وقال مجالد: غيره أثبت منه وعاصم بن عبيد الله ليس بالقوي، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٩)، والضعيفة (٣٥٧٤).

(٤) انظر المغني (٥٤٢/٢).

الجمهور ووثقه النسائي.

٨٢٢٩- «من خير طبيكم المسك. (ن) عن أبي سعيد (صح)».

(من خير طبيكم المسك) فيه الإذن بالطيب والإعلام بأحسنه وذلك لأن المسك من خير طيب الرجال فإنه مما يخفي لونه ويظهر ريحه فالخطاب للرجال. (ن^(١) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته.

٨٢٣٠- «من سعادة المرء حسن الخلق، ومن شقاوته سوء الخلق. (هب)

عن جابر (ض)».

(من سعادة المرء) في الدنيا والآخرة. (حسن الخلق) لما تقدم فيه من الأحاديث. (ومن شقاوته) فيهما. (سوء الخلق) فإنه ينال به الوبال في الدارين فالمراد من علامة سعاده ذلك وتقدم الكلام فيه مراراً. (هب^(٢) عن جابر) رمز المصنف لضعفه قال العراقي: سنده ضعيف لأن الحسن بن سفيان^(٣) أورده الذهبى في الضعفاء وقال أحمد: كان يكذب ويضع.

٨٢٣١- «من سعادة المرء أن يشبه أباه. (ك) في مناقب الشافعي عن أنس».

(من سعادة المرء أن يشبه أباه) في خلقته لأنه ينفي التهمة عن أمه ولأنه دليل خيرته وذكورته والحديث له سبب. (ك^(٤) في مناقب الشافعي عن أنس) سكت عليه المصنف وقال شارح الشهاب: غريب جداً.

٨٢٣٢- «من سعادة المرء خفة لحيته. (طب عد) عن ابن عباس (ض)».

(من سعادة المرء خفة لحيته) بحاء مهملة وتحتية فمشناه فوقيه على ما درجوا

(١) أخرجه النسائي (٤/٤٠)، وأبو داود (٣١٥٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٩١٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٠٣٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٠٢) موضوع.

(٣) انظر المغني (١/١٦٠)، والميزان (٢/٢٤٠).

(٤) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢٩٩)، والدليمي في الفردوس (٦٠١٢)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٥٣٠١)، والضعيفة (٤٥٢٢).

عليه لكن في تاريخ الخطيب عن بعضهم أنه تصحيف وإنما هو لحييه بتحتيتين أي خفتهما بكثرة ذكر الله وجرى على هذا الخطابي وابن السكيت وغيرهم وعلى الأول فالمراد خفة شعرهما لأن لحية الرجل زينة له فإذا كانت تامة وافرة وربما كانت سبباً لإعجاب المرء بنفسه والإعجاب يهلك فإذا خف شعر لحيته سلم من هذا الداء فسلم من شر كثير. (طب عد^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: في رواية الطبراني يوسف بن الفرق^(٢) كذاب، وقال ابن الجوزي: في رواية ابن عدي موضوع، وفي الميزان هذا الحديث منكر كذب ومثله قال الحافظ ابن حجر في اللسان.

٨٢٣٣- «من سعادة ابن آدم استخارته الله ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله، ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله، ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له. (ت ك) عن سعد (صح)».

(من سعادة ابن آدم استخارته الله) أي طلب الخيرة في الأمر الذي يريده كما علم المصطفى ﷺ أمته من الصلاة والدعاء المعروفين (ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله) من خير أو شر فإنه لا يقضي تعالى لعبده إلا بكل خير وإن كان شراً في صورته وما يراه. (ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله) فإنه إعراض عن طلب الخير والإعراض عن طلب الخير شقاوة. (ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له) ولذا ورد في الأدعية النبوية: «وأسألك الرضا بعد القضاء». (ت ك^(٣) عن سعد) إذا أطلق فهو ابن أبي وقاص رمز المصنف

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١١/١٢) رقم (١٢٩٢٠)، وابن عدي في الكامل (١٦٧/٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٧، ١٦٤/٥)، وقال أبو حاتم في العلل (٢٦٣/٢) هذا حديث باطل موضوع، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٠٣)، والضعيفة (١٩٣): موضوع.

(٢) انظر الميزان (٥/٢)، واللسان (٥٦/٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٥١)، والحاكم (٦٩٩/١)، وأخرجه أحمد (١٦٨/١) من حديث سعد بن

لصحته لكن قال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن حميد^(١) وليس بقوي، وقال في الميزان: ضعفه ثم أورد له هذا الخبر، قال ابن حجر: وأخرجه أحمد باللفظ المزبور عن سعد المذكور بسند حسن.

٨٢٣٤ - «من سنن المرسلين الحلم والحياء والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الأزواج. (هب) عن ابن عباس».

(من سنن المرسلين الحلم) وهو أشرف الصفات. (والحياء) وهو خير كله وتقدم في أربع من سنن المرسلين أنه في رواية بلفظ والحنا بالنون أي الاختضاب. (والحجامة) للحاجة. (والسواك والتعطر) بالأطياب المباحة، قال المصنف: قد ورد الأمر بالتطيب في غير ما موطن في الشريعة كالجمع والأعياد وغيرهما وشرع لكل حي وميت. (وكثرة الأزواج) وقد كان كثير من الأنبياء لهم أزواج [١٧٦/٤] كثيرات كما كان لسليمان عليه السلام ألف زوجة وسرية، والمراد الأغلب من المرسلين فلا يرد يحيى وعيسى عليهما السلام، ثم ليس المراد من كثرة الأزواج تبديل امرأة بأخرى تزوجاً وتطليقاً بل جمع من أذن بهن الشرع في نكاحه كالأربع في شرعنا وذلك أنه سبب للتناسل وهو مراد الله وسبب لغض الطرف والعفة. (هب)^(٢) عن ابن عباس) سكت عليه المصنف وقد قال البيهقي: عقبه تفرد به قدامة بن محمد الحضرمي^(٣) عن إسماعيل بن شبيب^(٤) وليس بقويين.

أبي وقاص، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٠٠)، والضعيفة (١٩٠٦).

(١) انظر الضعفاء (٥٧٣/٢)، والميزان (١٣٦/٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٧١٨)، وابن عدي في الكامل (٥١/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٠٤)، والضعيفة (٤٥٢٣).

(٣) انظر المغني (٥٢٣/٢).

(٤) انظر المغني (٨٢/١).

٨٢٣٥- «من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء. (خ) عن ابن مسعود (صح)».

(من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء) هو كحديث: «لا تقوم الساعة على من يقول الله الله وهؤلاء هم شرار الخليقة»^(١)، وأما حديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة»^(٢) فهو مخصص بما هنا أو أن هذا قبيل قيامها وذلك حال قيامها. (خ)^(٣) عن ابن مسعود) وأخرجه البزار وغيره.

٨٢٣٦- «من شكر النعمة إفشاؤها. (عب) عن قتادة مرسلًا».

(من شكر النعمة) التي ينعم الله بها على عبده. (إفشاؤها) أي التحدث بها ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] وظهورها على العبد في مأكله وملبسه وكذا سمي كتم النعمة كفران من الكفر التغطية. (عب)^(٤) عن قتادة مرسلًا).

٨٢٣٧- «من فقه الرجل رفقه في معيشته. (حم طب) عن أبي الدرداء (ض)».

(من فقه الرجل رفقه في معيشته) فإن الرفق ما دخل في شيء إلا زانه، ولأنه بالرفق يتم له الاقتصار على الحلال، ولأنه بالفقه يعلم حقارة هذه الدار وأن خير الناس من عف فيها عن التوسع. (حم طب)^(٥) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لضعفه وقال الشارح: إسناده لا بأس به.

(١) أخرجه مسلم (١٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣١١)، ومسلم (١٥٦).

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٦٧)، والبزار (١٧٢٤، ١٧٨١).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٥٧٢)، ومعمربن راشد في جامعه (٤٢٥/١٠)، وضعفه الألباني في

ضعيف (٥٣٠٦)، والضعيفة (٤٥٢٤).

(٥) أخرجه أحمد (١٩٤/٥)، والطبراني في الشاميين (١٤٨٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٥٣٠٨)، والضعيفة (٥٥٦).

فوائد الجزء التاسع

الصفحة الفوائد

- ٦ ينبغي لكل عبد أن يبادر بالتوبة.
- ٨ تحريم المعازف والاجتماع عليها.
- ١٠ التحذير من كفران النعم والإعلام بالخوف من عقوبتها.
- ١٠ كفران النعمة ذنب ولكنه فضل على الذنوب.
- ١٤ الاعتكاف نفعه مقصور على فاعله.
- ١٨ النهي عن قضاء الحاجة فوق القبر.
- ١٨ حث المرأة على جعل صلاتها في أخفى أماكنها.
- ١٩ الحث على الاكتساب والتعفف عن السؤال ولو بأشق الأعمال.
- ٢٥ الهداية دعاء إلى الله وهي طريقة الرسل.
- ٢٧ حشر البهائم يوم القيامة وأنها مكلفة وأنه يقع بينها التظالم في دار الدنيا.
- ٢٧ وجوب الأمر والنهي فإنه لا عقوبة إلا على ترك الواجب.
- ٣٢ لا خير من حياة في جوار الأشرار.
- ٣٦ عظم حرمة المسلم وقتله بغير حق أعظم من ذهاب الدنيا برمتها.
- ٣٧ عظم أمر القضاء وأنه أمر خطير.
- ٣٨ ذم اللهو واللعب وأنه ليس كل لهو ولعب محرماً.
- ٤١ تسلية عظيمة في موت الأولاد.
- ٤١ لا أجر على المصيبة بل الأجر على الصبر عليها.
- ٤٣ ندب رفع الصوت عند لقاء العدو للإرهاب.
- ٤٤ تعريف الرشوة والراشي والمرتشي.

الصفحة الفوائد

- ٤٧ عد الذهبي الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة من الكبائر.
- ٤٨ حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه.
- ٤٨ النساء شقائق الرجال.
- ٥١ القشر عند نساء من المحرمات لأنه تغير لخلق الله.
- ٥٦ تحريم وصل شعر بشعر آخر.
- ٥٨ النبي ﷺ لم يدفن في المسجد بل دفن في بيته ودخل البيت في المسجد من الزيادات.
- ٦٠ سب الصحابة رضي الله عنهم من الكبائر.
- ٦٩ الترغيب في كثرة طلب الحاجات إلى الله تعالى.
- ٧١ لا ينبغي قبول الهدية ممن يطلب بها الاستكثار.
- ٧٣ وجوب صلاة الجمعة على الأعيان.
- ٧٤ التلقين بعد الموت لا يجدى وإنما يسأل له الثبوت.
- ٧٩ النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود نهي تحريم.
- ٨٤ صفوة الشيء هو خياره وخلصته.
- ٨٥ العروس يقال على الرجل وعلى المرأة.
- ٩٢ للزوجة البكر سبع ليال تؤثر بها إذا دخل بها.
- ١٠١ المهاجرون السابقون لهم ميزة وفضل على غيرهم.
- ١٠٦ من أدوية العشق نكاح المحبوبة.
- ١٠٧ لم تحل الغنائم إلا لأنه النبي خصيسته.
- ١٠٨ اختلف الصحابة في دفن النبي ﷺ.
- ١٠٩ الكلام وسيلة إلى المقاصد.

الصفحة الفوائد

- ١٠٩ جواز كذب الإنسان لطيبة نفس أخيه ونحوه.
- ١١٠ الدنيا دار بلاء لأهل الإيمان.
- ١١١ من خصائص النبي لا يجوز التقدم بين يديه في الصلاة.
- ١١٢ الملائكة ليسوا مجوفين ولذا لازمتهم العصمة.
- ١١٢ ليس من صفات الرجال خمس الوجه والصدر.
- ١١٦ الموت أمر عظيم ولا يعرف قدره إلا من ذاقه.
- ١١٧ مفهوم الأعداد في الأحاديث غير معمول به.
- ١١٨ من سنن الأنبياء تعجيل الفطور.
- ١١٩ الأمة - أمة النبي - إلى نجاة لما جعله الله من أسباب الهداية لها.
- ١٢٠ هذه الأمة لا يسلط الله عليهم عدواً من غيرهم.
- ١٢١ الخمر أساس كل قبيح.
- ١٢١ أن من شبع ليس بمؤمن وكفى به منفراً عن القناعة من العلم.
- ١٢٢ معنى لن يغلب عسر يسرين.
- ١٢٣ لا يصلح ولاية المرأة ولا القضاء ولا الفتيا ولا شيئاً من أمور المسلمين العامة.
- ١٢٤ الدعاء هو الجنة الواقية والعدة الكافية.
- ١٢٦ إن الله تعالى قد يخلق الخلق ويفعل الفعل لحكمة تتفرع عنه عن أمر آخر.
- ١٢٩ الاستعاذة عند الجماع بشرى عظيمة وفائدة جلية ينبغي إعدادها لكل من أراد إتيان أهله.
- ١٣٠ المرأة إذا استعطرت فإن الرائحة تجر إلى الفاحشة وتدعو النفس إليها.
- ١٣١ عظم توبة آدم وفضيلته.

الصفحة الفوائد

- ١٣٢ الذكر أفضل من الصدقة.
- ١٣٤ الأخوة والتحاب في الله له فضيلة عظيمة.
- ١٣٦ المصافحة بين الصالحين سنة.
- ١٣٦ الغدو في طلب الرزق لا ينافي التوكل.
- ١٣٨ عمدة الدعاء إقبال القلب لا اختيار الألفاظ.
- ١٣٩ المذي يكون مع النساء أكثر من الرجال.
- ١٤٤ لا ينبغي للعبد أن يقنط الناس من رحمة الله.
- ١٤٦ ينبغي للإنسان إذا أراد النجاة أن يكون خوفه أكثر من رجائه.
- ١٤٧ إفشاء سر الربوبية قبيح.
- ١٤٩ فضل الصف الأول في الصلاة وقد عدل عنه أهل هذا الزمان - زمن الشارح -!
- ١٥٠ عدم فساد الصلاة بترك الخشوع.
- ١٥١ الخيفة من الله هي شعار العلماء - وهي غاية ما يطلب من العلم -.
- ١٥٣ لا يقام حد من حدود الله إلا بالبنية الشرعية.
- ١٥٣ من لابس فطنة الريبة مظنة لها وأنه ينتج ذلك سوء الظن به.
- ١٥٤ القضية الشرطية لا يلزم منها الوقوع.
- ١٥٥ التحذير من تكليف البهائم ما لا تطيق وعن ضربها المرجع وإهمالها عن الأكل والشرب.
- ١٥٦ زلت قدم ابن القيم فذهب إلى فناء نار الكفار والرد عليه.
- ١٥٨ جواز فرض المحال إذا تعلق به نكته.
- ١٥٩ تعظيم شأن الصبر والكرم.
- ١٦٤ للولي أن يحل وليته ولو بثمنه من مالها ليرغب فيها.

الصفحة الفوائد

- ١٦٦ من تخلق بالخلق الحسن فكأنه قد طوى في ذاته رجل صالح.
- ١٦٧ الفحش هو التعبير عن الأمور المستقبحة بعبارات صريحة وإن كانت صحيحة.
- ١٦٩ حب المال ذنب ينبغي التوبة منه.
- ١٧٠ السرور في إنفاق المال لا في حفظه إلا ما يعد لقضاء دين.
- ١٧٢ أن السجود أعظم أنواع التعظيم.
- ١٧٨ اهتزاز عرش الرحمن لوفاة سعد بن معاذ.
- ١٧٩ الضلال العدول عن الاستقامة.
- ١٨٠ التقيء أبلغ من الاستقاء.
- ١٨١ تحريم المرور بين يدي المصلي وسترته.
- ١٨٢ المصلي مناج ربه تعالى والمار شوش عليه.
- ١٨٤ العاقل أن يتفكر الآخرة وأهوالها.
- ١٨٧ إن الله تعالى هو الذي ينبغي أن تنزل به الحاجات.
- ١٨٨ أمر الندب ليس بأمر حقيقة لأن السواك مندوب.
- ١٨٩ حكمة ندب السواك عند القيام إلى الصلاة.
- رد الشارح على المناوي.
- ١٩١ الحكمة من التطيب للصلاة.
- ١٩٥ أول فتنه كانت لنبي آدم عليه السلام على يد أم البشر حواء.
- ١٩٩ إن الله تعالى يخلق في الحجر الأسود يوم القيامة السمع والبصر فيرى وينطق حقيقة.
- ٢٠٠ اللعع أصله العبد ثم استعمل في الحمق والذم.
- ٢٠٢ أكل الربا في آخر الزمان يراد به الحقيقة.

الصفحة الفوائد

- ٢٠٤ عدم شرطية العدالة في إمام الصلاة وشرطيتها في المؤذن.
- ٢٠٤ للمؤلف رسالة اسمها «إعلام الأنباة بعدم شرطية العدالة في إمام الصلاة».
- ٢٠٩ وجوب إبلاغ العلم لمن يجله.
- ٢١٣ ذم السؤال.
- ٥٥ أهل الردة ليسوا أصحاباً.
- ٢٢٢ البصيرة نور القلب الذي يستبصر به.
- ٢٢٣ البر المحمود عند الله هو السكينة والوقار لا حسن اللباس والزي.
- ٢٢٥ فضيلة عيالة الأبناء والآباء والسعي عليهم.
- ٢٢٥ خير الصادق أقوى من المعاينة وخبر غيره عكسه.
- ٢٣٠ الكلام وسيلة إلى المقاصد.
- ٢٣٠ عظم شأن الإصلاح بين الناس.
- ٢٣٢ غير السائل الطواف قد يكون أحق بالصدقة لكمال صفة المسكنة فيه.
- ٢٣٦ من صفات الله الصبور.
- ٢٣٧ المال سلاح المؤمن.
- ٢٤١ المؤمنون متفاوتون في الإكرام بتفاوت إيمانهم.
- ٢٤٣ ابن آدم أعظم المخلوقات وأحسنها وأكثرها التذاذاً بنعم الله.
- ٢٤٣ من الأولاد أعداء كما نطق به القرآن.
- ٢٤٧ صحة الاعتكاف من غير صوم.
- ٢٤٧ لا قطع على جاحد متاع لأنه خائن.
- ٢٥٣ نقض النوم الوضوء وتحقيق ذلك في حواشي ضوء النهار للشارح.
- ٢٦٠ شرط الاضطراب عدم إمكان الجمع.

الصفحة الفوائد

- ٢٦٩ فضول العيش ليس بحق لابن آدم.
- ٢٧٢ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.
- ٢٧٤ ينبغي من طالب العلم زيادة الودد إلى مشايخه.
- ٢٧٣ ينبغي للمؤمن أن يكون سمحاً لإخوانه بدلاً.
- ٢٧٤ الملق لغير المعلم من فعال أهل الذلة.
- ٢٧٥ أن من كفر من يعلم إسلامه كفر وليس هو كفر الردة.
- ٢٧٧ على المؤمن أن يستكثر من أعمال البر أيام صحته.
- ٢٨٠ الجمع بين اللفظ والإشارة في السلام.
- ٢٨٢ من تعصب لطائفه مطلقاً فعل أهل الجاهلية محذور مذموم.
- ٢٨٥ قارئ القرآن مثاب وإن لم يحسن صوته.
- ٢٨٦ لا يستحق الكبير الإكرام إلا إذا كان له شرف بعلم أو صلاح أو نسب زكي.
- ٢٨٨ الله يبسط على عبده لبيسط هو على خلقه سبحانه.
- ٢٩٢ توعد الله مستحل المعازف أن يخسف به الأرض ويمسخهم قردة وخنزير.
- ٢٩٧ لما رغب العلماء عن الصفوف الأولى تقدم لها العوام.
- ٣٠٢ تخصيص ليلة سبع وعشرين من رجب أنها ليلة الإسراء بدعة.
- ٣٠٣ وجوب الترتيب في الصلاة وراء الإمام كما في الحديث.
- ٣٠٥ من لم يمسخ في الدنيا مسخ في قبره أو يوم القيامة.
- ٣٠٥ تحريم رفع البصر إلى السماء حال الصلاة فتصح الصلاة ويأثم.
- ٣١٢ لا دليل على تحريم الشق بل اللحد أولى منه.
- ٣١٣ الحازم من جمع عليه همه وإرادته وعقله.

الصفحة الفوائد

- ٣١٤ التفضيل بين الليل والنهار في تفاوت الأعمال فيهما.
- ٣١٧ ماء زمزم أشرف المياه وأجلها قدراً والعمدة في شربه صلاح نيات القلوب.
- ٣٢٢ على العالم أن يؤلف في مسائل العلم ما عرفه بدليله إذا لم يجد من يفيد مشافهة وإلا كان كاتماً.
- ٣٢٣ اختلف في عطية السلطان فحرمها قوم وأباحها آخرون.
- ٣٢٤ حرمة التداوي بالترياق لما فيه من لحوم الأفاعي وعلى تحريم تعليق التميمة اعتقاداً لنفعها.
- ٣٢٥ شرف العزلة عند فساد أهل الزمان.
- ٣٢٦ الرجاء ارتياح القلب لانتظار محبوب متوقع.
- ٣٢٨ الاجتماع على الجيفة شأن الكلاب وتخصيص الحمار لأنه أقيح من جيفة غيره.
- ٣٣٠ لزوم التوبة في حق الأدمي رده إلى صاحبه.
- ٣٣٢ ينبغي الاستكثار من الإخوان.
- ٣٣٥ اليقين استقرار العلم الذي لا يتغير في القلب والسكون إلى الله ثقة به.
- ٣٣٥ الخمر جماع الإثم وهو أصل كل بلاء.
- ٣٣٦ العقوبة تكفير.
- ٣٤٤ من زهد في العلم أن يكون فيه زاهداً ولمن رغب فيه أن يكون له طالباً ولمن طلبه أن يكون له مستكثراً.
- ٣٤٧ خبث كسب الحجام.
- ٢٤٩ باب التوبة مفتوح ورحمة الله واسعة.
- ٣٥٢ الصفات الشريفة عطايا يهب الله منها ما يشاء لمن يشاء.

الصفحة الفوائد

- ٣٥٣ الخل من الأدم العامة المنافع وهو كثير المنافع ديناً ودنياً.
- ٣٥٥ الحث على كسب الحلال والأكل منه والخيرية باعتبار الأجر في الآخرة.
- ٣٥٦ تحريم الالتفات أو تقيحه فقط في الصلاة.
- ٣٥٦ السنة في بنیان المساجد القصد وترك الغلو في تزيينها.
- ٣٥٩ الحث على حمد الله عند كل نعمة.
- ٣٦٢ إن الله قد جعل للقلوب إدراكاً تميل به إلى الخير وتنفر به عن الشر.
- ٣٦٧ تأييد الشارح لوجوب زكاة الحلي.
- ٣٧٠ الحث على البقاء في روضته ﷺ.
- ٣٧٢ الجنات درجات عالية وسعة الباب بحسب سعة الجنة.
- ٣٧٣ يندب للجلوس أن ينصت عند كلام صاحبه حتى يفرغ من خطابه.
- ٣٨٢ الحث على الاجتماع على ذكر الله تعالى لأنه يحصل به التعاضد والنشاط والهمة.
- ٣٨٣ ينبغي أن لا يخلو مجلس عن ذكر الله والصلاة على نبيه ﷺ.
- ٣٨٨ لا تدخل الاستخارة إلا في المستحب إذا تعارض فيه أمران.
- ٣٩١ يقرأ في الصلاة في السفر بعد الفاتحة ما يشاء وليس هناك دليل على التعيين.
- ٣٩٢ لا يؤتمن الكافر على تطيب المسلم.
- ٣٩٦ الصبر رزق من الله يرزقه من يشاء.
- ٣٩٦ سنية رفع الأكف للدعاء وذلك في غير الصلاة.
- ٤٠١ كراهة العلماء كتابة المصاحف بالذهب.
- ٤٠٦ المرأة لا ينبغي لها الخروج إلى المساجد وإن كان جائزاً.
- ٤٠٧ التحاب سبب لطيب المجالسة.

الصفحة الفوائد

- ٤١١ الثواب والعقاب إنما هو على الكسب وليس فيه المصائب بل الثواب والعقاب على الصبر والرضا.
- ٤١١ المصائب كفارات جزماً وإن لم يقترن بها الرضا.
- ٤١٣ تكون الخيرية للعبد في خصلة من خصال فضله بها على غيره.
- ٤١٤ الاقتصاد هو التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط.
- ٤١٦ حوائج الناس إلى الناس من نعم الله على المعطي.
- ٤١٧ استحباب لبس أحسن الثياب لصلاة الجمعة.
- ٤٢٠ الأعمال الصالحة مع تعدد مراتبها في الفضل قد يقع بينها التفاضل.
- ٤٢٢ العورة هي ما بين الركبتين والسرة.
- ٤٢٤ موت العالم كالفرجة في الحائط.
- ٤٢٦ كثرة الدنيا مطغاة وملهاة.
- ٤٣٢ الصغيرة يصيرها الإصرار كبيرة.
- ٤٣٣ المؤمن ينبغي أن يكون سره وعلنه في أفعاله سواء.
- ٤٣٩ ثمرة التكبر الذلة في الدنيا بي عباد الله وفي الآخرة النار.
- ٤٤٢ كثرة أهل النار وقلة أهل الجنة.
- ٤٤٣ إذا اجتمع في القاضي قلة علم وسوء قصد وأخلاق زعرة فقد تمت خسارته ولزمه عزل نفسه.
- ٤٤٦ الوعيد الشديد لمن احتجب عن الناس لغير عذر.
- ٤٤٨ الترغيب في إحياء الأرض الموات وأنه ينال العبد الأجر إذا انتفع بها منتفع وإن لم يبق بخصوصه.
- ٤٤٩ الخذل هو ترك الإعانة والنصر.
- ٤٥٥ المثبت مقدم على النافي.

الصفحة الفوائد

- ٤٥٩ الحث على إخفاء الغيظ وإن امتلأ منه قلبه امتلاء القربة من الماء.
- ٤٦٢ فضل طول القنوت لأجل ذكره وفضل السجود لأجل الهيئة.
- ٤٦٣ الحث على الخروج لطلب العلم ولا يُستدعى من يعلمه إلى منزله.
- ٤٦٦ جزاء زنا المحصن قتله أشد قتلة أعظم من قتل القاتل عمداً.
- ٤٦٧ الفقير الصابر له فضل على الغني الشاكر.
- ٤٧١ عيادة المريض فضيلة تكل الأقلام عن وصفها.
- ٤٧٢ الحث على إكرام الداخل والتوسعة له.
- ٤٧٥ ينبغي الإكثار من الدعاء والسؤال من الله لحسن الخلق.
- ٤٨٣ ينبغي للعبد أن يجعل دعاءه لأخيه جميعه وأنه أفضل.
- ٤٨٣ المزور يعلم بزائره وهو في قبره.
- ٤٩١ خشية العبد لله دليل حبه وخوفه منه.
- ٤٩١ الحدود كفارات لأهلها.
- ٤٩٣ الذكر الحسن للرجل في الدنيا دليل على أن ذكره في السماء حسناً.
- ٤٩٤ المجاهد الغانم أجره دون من جاهد ولم يغنم.
- ٤٩٧ تلاوة القرآن مع جماعة أفضل من تلاوة العبد وحده.
- ٤٩٩ الملائكة يعرفون عدد المطر وقدره كل عام.
- ٥٠٠ عظم الرفق بالمؤمن في كل أمر.
- ٥٠٣ آلام القلوب من الهموم والغموم أولى بالحط لأنها أشد على العبد من ألم الشوكة.
- ٥٠٨ الدعاء للمريض في الزيارة لأنه لا يعلم أحد متى الأجل.
- ٥٠٩ المصافحة سنة مجمع عليها لكن ليست مقيدة بعد الصلاة وهي بدعة.
- ٥١٣ امتلاء المعدة بالطعام سبب لفساد الدين والدنيا.

الصفحة الفوائد

- ٥١٤ جعل الأدب الحسن من جنس المال والعطيات مبالغة.
- ٥٢٠ الحث على ذكر الله في البيوت وأنه ينور البيت.
- ٥٢١ مجالسة الأشرار تردى على صاحبها وغيره.
- ٥٢١ الحث على مجالسة الأخيار الذين يستفاد منهم في العمل وحسن الخلق.
- ٥٥٦ المعقبات الكلمات التي تعقب بعضها بعضاً.
- ٥٥٧ الأذكار تندب عقب الصلاة لكل مصلي وذلك لأنه من مجمل الذكر.
- ٥٥٩ الزجر عن اتباع المنجمين والعرافين والكهنة.
- ٥٥٩ مفاتيح الجنة مغلقة عمن لا يقول مفتاحها وهو الشهادة بالتوحيد ولوازمها.
- ٥٦٠ الله جعل لكل مطلوب مفتاحاً والسعيد من التزم مفاتيح الخير وهجر مفاتيح الشر.
- ٥٧٠ كراهية لعب الشطرنج بل هناك من حرمه لأنه من أعظم اللهو.
- ٥٧٤ وجوب الصلاة على النبي ﷺ عند ذكر اسمه.
- ٥٧٨ أسوأ الناس من باع آخرته بدنيا غيره.
- ٥٧٩ كراهة زخرفة المساجد أو تحريمها.
- ٥٧٩ من السنة بذل السلام على من عرفت ومن لم تعرف.
- ٥٨٠ من خصال الإثم السعي في التفريق بين الزوجين.
- ٥٨١ من أقبح الأعمال إدخال الغم والحزن على المؤمن.
- ٥٨١ الرؤية هي المعتبرة في تحديد الصيام والإفطار.
- ٥٨٤ اليمين الغموس هي التي تغمس صاحبها في النار.
- ٥٨٦ الأخذ باليد مستحب عند العلماء واختلفوا في تقبيل اليد ما بين منكر ومجيز.

الصفحة الفوائد

- ٥٨٦ تأليف الإمام النووي جزء في جواز تقبيل اليد للعالم.
٥٨٦ وضع اليد على المريض تأمين له.
٥٨٧ تسوية الصفوف سنة لأن حسن الشيء أمر زائد على تمامه.
٥٨٩ حسن الظن بالعباد هو الواجب.